


تأليف


أحمد فراز

رسالة الأستاذة

في طلاق القرآن



مكتبة الرسالة



Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

كتاب الأسرة
في
ضلال القرآن

جَمِيعَ اِحْتِفَالَاتِ مُحْفَظَةٍ

لِمُؤسَّسَةِ الرِّسَالَةِ

وَلَا يَعْلَمُ لِأَيِّهَا أَنْ تُطَبِّعَ أَوْ تُنْهَىُ حَقَّ الْتَّطْبِيعِ لِأَحَدٍ.
سَوَاءٌ كَانَ مُؤسَّسَةً رَسْمِيَّةً أَوْ إِفْرَادًا.

الطبعة السادسة

١٤١٢ هـ - ١٩٩٣ م

مُؤسَّسَةِ الرِّسَالَةِ بِبَيْرُوتِ - شَارِعِ سُورِيَا - بَيْتِيَّةِ صَدَقَةِ وَصَالِحَةِ
هَافِنْ، ٣١٩٠٣٩ - ٣١٩١٢ - ٨١٥١١٢ - صَ. بَ. ، ٧٤٦٠ بَرْقِيَّا، بَيْوُشْرَان



لِمُطبَّعَةِ وَالشَّرْفِ وَالتَّوزِيعِ

كتاب الأئمة
في
ضلال القرآن

تأليف
أحمد فائز

مؤسسة الرسالة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقدمة

إن المنهج الإلهي موضوع ليعمل في كل بيئة ، وفي كل مرحلة من مراحل النشأة الإنسانية ، وفي كل حالة من حالات النفس البشرية الواحدة . . . وهو موضوع لهذا الإنسان الذي يعيش في هذه الأرض ، آخذ في الاعتبار فطرة هذا الإنسان وطاقاته واستعداداته ، وقوته وضعفه ، وحالاته المتغيرة التي تعتريه . كذلك لا يهيم مع الخيال فيرفع هذا الكائن فوق قدره وفوق طاقته وفوق مهمته التي أنشأه الله لها يوم أنشأه . كما أنه لا يحتقر دوره في الأرض أو يهدى قيمته في صورة من صور حياته . . . الإنسان هو هذا الكائن بعينه ، بفطرته وميوله واستعداداته ، يأخذ المنهج الإلهي بيده ليرفع به إلى أقصى درجات الكمال المقدر له بحسب تكوينه ووظيفته ، ويحترم ذاته وفطرته ومقوماته ، وهو يقوده في طريق الكمال الصاعد إلى الله . . . ومن ثم فإن المنهج الإلهي موضوع للmdi الطويل - الذي يعلمه خالق هذا الإنسان ومنزل هذا القرآن - ومن ثم لم يكن معتسفاً ولا عجولاً في تحقيق غاياته العليا من هذا المنهج .

إن الإسلام يسير هيناً عليناً مع الفطرة ، يدفعها من هنا ، ويرد بها من هناك ، ويقومها حين تميل ، ولكنه لا يكسرها ولا يحطّمها . إنه يصبر عليها صبر العارف البصير الواثق من الغاية المرسومة .

أي طمانينة ينشئها هذا التصور ؟ وأي سكينة يفيضها على القلب ؟
والذي يعيش حياته في القرآن ينتهي إلى يقين جازم حاسم . . . إنه لا لصلاح لهذه الأرض ، ولا راحة لهذه البشرية ، ولا طمانينة لهذا الإنسان ، ولا رفعة ولا بركة ولا طهارة ، ولا تناست مع سنن الكون وفطرة الحياة . . . إلا بالرجوع إلى الله . . . والرجوع إلى الله له صورة واحدة وطريق واحد . . . واحد لا

سواء . . . إنه العودة بالحياة كلها إلى منهج الله الذي رسمه للبشرية في كتابه الكريم . . . إنه تحكيم هذا الكتاب وحده في حياتها . والتعاكش عليه وحده في شؤونها . . . وإلا فهو الفساد في الأرض ، والشقاوة للناس ، والارتکاس في الحمأة ، والجاهلية التي تعبد الهوى من دون الله .

إن الاختکام إلى منهج الله في كتابه ليس نافلة ولا طوعاً ولا موضوع اختيار ، إنما هو الإيمان . . . أو . . . فلا إيمان . . . يقول الله سبحانه : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قُضِيَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرَ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾ . . .

والامر إذن جدّ . . . إنه أمر العقيدة من أساسها . . . ثم هو أمر سعادة البشرية أو شقائصها . . .

إن هذه البشرية - وهي من صنع الله - لا تفتح مغاليق فطرتها إلا بمفاتيح من صنع الله ، ولا تعالج أمراضها إلا بالدواء الذي يخرج من يده - سبحانه - وقد جعل في منهجه وحده مفاتيح كل مغلق ، وشفاء كل داء : يقول الله سبحانه : ﴿ وَنَزَّلَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شَفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ . . . ﴿ إِنَّهُ أَنَّهُ الْقُرْآنَ يَهْدِي لِتِي هِيَ أَقْوَمُ ﴾ . . .

والقرآن الكريم يقرر أن الذي يحكم على العباد بأن هذا مهتد وهذا ضال هو الله وحده . لأن الله وحده هو الذي يعلم حقيقة العباد ، وهو الذي يقرر ما هو المهدى وما هو الضلال : يقول الله سبحانه :

﴿ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ مَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمَهْتَدِينَ ﴾ . . .

فلا بد من قاعدة للحكم على عقائد الناس وتصوراتهم وقيمهم وموازينهم ونشاطهم وأعماهم . لا بد من قاعدة لتقرير ما هو الحق وما هو الباطل في هذا كله - كي لا يكون الأمر في هذه المقومات هو أمر هوى الناس المتقلب وأصلاحهم الذي لا يقوم على علم مستيقن . . . ثم لا بد من جهة تضع الموازين لهذه المقومات ، ويتلقي منها الناس حكمها على العباد والقيم سواء .

والله - سبحانه - يقرر أنه هو - وحده - صاحب الحق في وضع هذا الميزان .

صاحب الحق في وزن الناس به ، وتقرير من هو المهدى ، ومن هو الضال .

إنه ليس - المجتمع - هو الذي يصدر هذه الأحكام وفق اصطلاحاته المتقلبة .. ليس المجتمع الذي تتغير أشكاله ومقوماته المادية ، فتتغير قيمه وأحكامه ... حيث تكون قيم وأخلاق للمجتمع الزراعي ، وقيم وأخلاق أخرى للمجتمع الصناعي . وحيث تكون هناك قيم وأخلاق للمجتمع الرأسمالي البرجوازي ، وقيم وأخلاق أخرى للمجتمع الاشتراكي أو الشيعي ... ثم تختلف موازين الناس وموازين الأعمال وفق مصطلحات هذه المجتمعات !

الاسلام لا يعرف هذا الأصل ولا يقره ... الاسلام يُعِين قيماً ذاتية له يقررها الله - سبحانه - وهذه القيم تثبت مع تغير «أشكال» المجتمعات ... والمجتمع الذي يخرج عليها له اسمه في الاصطلاح الاسلامي ... إنه مجتمع غير اسلامي ... مجتمع جاهلي ... مجتمع مشرك بالله ، لأنه يدع لغير الله - من البشر - أن يصطلح على غير ما قرره الله من القيم والموازين والتصورات والأخلاق ، والأنظمة والأوضاع ... وهذا هو التقسيم الوحيد الذي يعرفه الاسلام للمجتمعات وللقيم وللأخلاق ... اسلامي وغير اسلامي ... اسلامي وجاهلي ... بغض النظر عن الصور والأشكال .

إن الجاهلية هي الجاهلية . ولكل جاهلية أرجاسها وأدناسها . ولا يهم موقعها من الزمان والمكان . فحيثما خلت قلوب الناس من عقيدة إلهية تحكم تصوراتهم ، ومن شريعة - منبثقة من هذه العقيدة - تحكم حياتهم ، فلن تكون إلا الجاهلية في صورة من صورها الكثيرة ... والجاهلية التي تتمرغ البشرية اليوم في وحلها ، لا تختلف في طبيعتها عن تلك الجاهلية العربية أو غيرها من الجاهليات التي عاصرتها في أنحاء الأرض ، حتى أنقذها منها الاسلام وطهرها وزكها .

إن البشرية اليوم تعيش في ماخور كبير ! ونظرة الى صحفتها وأفلامها ومعارض أزيائها ، ومسابقات جمالها ، ومرافقها ، وحاناتها واداعاتها . ونظرة الى سعارها المجنون للحم العاري ، والأوضاع المثيرة ، والابياعات المريضة ، في الأدب والفن وأجهزة الاعلام كلها . الى جانب نظامها التربوي ، وما يكمن

وراءه من سعار للهال ، ووسائل خسيسة لجمعه وتشميره ، وعمليات نصب واحتياط وابتزاز تلبس ثوب القانون . . . وإلى جانب التدهور الخلقي والانحلال الاجتماعي ، الذي أصبح يهدد كل نفس وكل بيت ، وكل نظام ، وكل تجمع إنساني . . . نظرة إلى هذا كله تكفي للحكم على المصير البائس الذي تدلّف إليه البشرية في ظل هذه الجاهلية .

إن البشرية تتاكل إنسانيتها ، وتتحلل آدميتها ، وهي تلهث وراء الحيوان ، ومثيرات الحيوان ، لتلحق بعالمه المابط ! والحيوان أنظف وأشرف وأطهر . لأنه محكوم بفطرة حازمة لا تتميع ، ولا تأسن كما تأسن شهوات الإنسان حين ينفلت من رباط العقيدة ، ومن نظام العقيدة ، ويرتد إلى الجاهلية التي أنقذه الله منها ، والتي يمتن الله على عباده المؤمنين بتطهيرهم منها .

وتتجلى المنة العلوية في آثارها العملية . . . في نفوس الناس وحياتهم وتاريخهم الإنساني يقول الله سبحانه : ﴿يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ، وَيُزَكِّيهِمْ، وَيَعْلَمُهُمْ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ . . .

تتجلى هذه المنة في أكبر مجالها ، في تكريم الله ، بإرسال رسول من عنده يخاطبهم بكلام الله الجليل : « يتلو عليهم آياته » . . .

ولو تأمل الإنسان هذه المنة وحدها لرأته وهزّته حتى ما يتألم أن ينصب قامته أمام الله ، حتى وهو يقف أمامه للشكرا والصلوة !

ولو تأمل أن الله الجليل - سبحانه - يتكرم عليه ، فيخاطبه بكلماته ، يخاطبه ليحدثه عن ذاته الجليلة وصفاته ، وليرعفه بحقيقة الألوهية وخصائصها . ثم يخاطبه ليحدثه عن شأنه هو - هو الإنسان - هو العبد الصغير الضئيل - وعن حياته ، وعن خواجته ، وعن حركاته وسكناته ، يخاطبه ليدعوه إلى ما يحييه ، وليرشده إلى ما يصلح قلبه وحاله ، ويهتف به إلى جنة عرضها السموات والأرض .

فهل هو إلا الكرم الفائق الذي يجري بهذه الملة ، وهذا التفضل ، وهذا العطاء ؟

إن الله الجليل غني عن العالمين . وان الانسان الضئيل هو الفقير المحروم . . . ولكن الجليل هو الذي يحمل هذا الضئيل ، ويتمسسه بعانته ، ويتابعه بدعواته ! والغنى هو الذي يخاطب الفقير ويدعوه ويكرر دعوته ! فيا للكرم ! ويا للمنة ! ويا للفضل والعطاء الذي لا كفأ له من الشكر والوفاء !

... « ويزكيهم » . . .
يظهرهم ويرفعهم وينقيهم . يظهر قلوبهم وتصوراتهم ومشاعرهم .
ويظهر بيوتهم وأعراضهم وصلاتهم . ويظهر حياتهم ومجتمعهم وأنظمتهم . . .
يظهرهم من أرجاس الشرك والوثنية والخرافة والاسطورة ، وما تبته في الحياة من مراسم وشعائر وعادات وتقاليد هابطة مزرية بالانسان وبمعنى انسانيته ويظهرهم من دنس الحياة الجاهلية ، وما تلوث به المشاعر والشعائر والتقاليد والقيم والمفاهيم .

وقد كان لكل جاهلية من حولهم أرجاسها ، وكان للعرب جاهليتهم وأرجاسهم .
من أرجاسها هذا الذي وصفه جعفر بن أبي طالب وهو يحدث نجاشي الحبشة في مواجهة رسولي قريش اليه ، وقد جاءه اليه *لِيُسَلِّمُهَا* المهاجرين من المسلمين عنده . . . يقول جعفر :

« أيها الملك . كنا قوماً أهل جاهلية ، نعبد الأصنام ، ونأكل الميتة ، ونأتي الفواحش ، ونقطع الأرحام ، ونسيء الجوار ، ويأكل القوي من الضعيف . . . فكنا على ذلك حتى بعث الله علينا رسوله منا ، نعرف نسبه وصدقه وأمانته وعفافه . فدعانا إلى الله وحده لتوحده ونبعده ، ونخلع ما كنا نعبد نحن وآباءنا من دونه من الحجارة والأوثان ، وأمرنا بصدق الحديث ، وأداء الأمانة ، وصلة الرحم ، وحسن الجوار ، والكف عن المحaram والدماء . ونهانا عن الفواحش ، وقول الزور ، وأكل مال اليتيم ، وقذف المحسنات ، وأمرنا أن نعبد الله ولا نشرك به شيئاً ، وأمرنا بالصلة والزكاة والصيام . . . ». ومن أرجاسها ما حكته عائشة رضي الله عنها - وهي تصور أنواع الاتصال بين الجنسين في الجاهلية كما

جاء في صحيح البخاري ، في هذه الصورة المابطة الحيوانية المزارية :

« إن النكاح في الجاهلية كان على أربعة أنحاء . فنكاح منها نكاح الناس اليوم : يخطب الرجل الى الرجل وليته أو بنته ، فيصدقها ، ثم ينكحها . . . والنكاح الآخر كان الرجل يقول لأمرأته اذا طهرت من طمثها : ارسلي الى فلان فاستبضعي منه ! ويعترضها ولا يمسها أبداً حتى يتبيّن حملها من ذلك الرجل الذي تستبضعي منه !

فإذا تبيّن حملها أصابها زوجها اذا أحب . وإنما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد ! فكان هذا النكاح نكاح الاستبعاد ..

ونكاح آخر يجتمع الرهط ما دون العشرة ، فيدخلون على المرأة ، كلهم يصيّبها . . . فإذا حملت ووضعت ، ومرّ عليها ليال بعد أن تصفع حملها أرسلت إليهم ، فلم يستطع رجل منهم أن يمتنع ، حتى يجتمعوا عندها ، تقول لهم : قد عرفتم الذي كان من أمركم ، وقد ولدت ، فهو ابنك يا فلان . تسمى من أحببت منهم باسمه ، فيلحق به ولدتها . ولا يستطيع أن يمتنع منه الرجل !

والنكاح الرابع : يجتمع الناس الكثير ، فيدخلون على المرأة لا تمتّنع من جاءها - وهنّ البغایا ، كنّ ينصبن على أبوابهن رايات تكون علمًا - فمن أراد دخل عليهم فإذا حملت احداهن ووضعت حملها ، جمعوا لها ، ودعوا لهم القافة ، ثم أحقوا ولدتها بالذى يرون ، فالتأطه ، ودعى ابنه ، لا يمتنع من ذلك ! »

ودلالة هذه الصور على هبوط التصور الانساني وبهيمته لا تحتاج الى تعليق . ويكتفى تصور الرجل ، وهو يرسل امرأته الى « فلان » لتأتي له منه بولد نجيب . تماماً كما يرسل ناقته او فرسه او بهيمته الى الفحل النجيب ، لتأتي له منه بنتائج جيد .

ويكفي تصور الرجال - ما دون العشرة - يدخلون الى المرأة مجتمعين - « كلهم يصيّبها ! » . . . ثم تخثار هي أحدهم لتلحق به ولدتها !

اما البغاء - وهو الصورة الرابعة - فهو البغاء ! يزيد عليه الحق نتاجه برجل من البغاء ! لا يجد في ذلك معرة ! ولا يمتنع من ذلك !

إنه الوحل ، الذي طهرَ الاسلام منه العرب . وزكاهم . وكانوا - لولا
الاسلام - غارقين في الأذفان فيه !
ولم يكن هذا الوحل في العلاقات الجنسية إلا طرفاً من النظرة المابطة إلى
المرأة في الجاهلية .
يقول الأستاذ أبو الحسن آنندوي في كتابه القيم « ماذا خسر العالم بانحطاط
المسلمين » :

« وكانت المرأة في المجتمع الجاهلي عرضة غبن وحيف ، تُؤكل حقوقها ،
وتبُتْزَأُ موالها ، وتُحرّم من إرثها ، وتعُضَل بعد الطلاق أو وفاة الزوج من أن تنكح
زوجاً ترضاه ، وتورث كمَا يورث المتاع أو الدابة ، عن ابن عباس قال : كان
الرجل اذا مات أبوه أو حموه ، فهو أحق بامرأته ، إن شاء أمسكها أو يحبسها حتى
تفتدي بصداقها ، أو قوت فيذهب بهاها » . . .

وقال عطاء بن أبي رباح : « إن أهل الجاهلية كانوا اذا هلك الرجل ، فترك
امرأة حبسها أهله على الصبي يكون فيهم » . . .

وقال السدي : إن الرجل في الجاهلية كان يموت أبوه أو أخوه أو ابنه ، فإذا
مات وترك امرأته ، فإن سبق وارث الميت فألقى عليها ثوبه فهو أحق بها أن
ينكحها بهر صاحبه ، أو ينكحها فیأخذ مهرها . وإن سبقته فهي أحق
بنفسها)١(.

وكانت المرأة في الجاهلية يُطفف معها الكيل ، فيتمتع الرجل بحقوقه ولا
تتمتع هي بحقوقها ، يُؤخذ مما تؤتي من مهر ، وتمسّك ضراراً للاعتداء ، وتلافي
من بعلها نشوزاً أو اعراضاً ، وتشترك في بعض الأحيان كالملعقة . ومن المأكولات
ما هو خالص للذكور ومحرم على الإناث . وكان يسوغ للرجل أن يتزوج ما يشاء
من غير تحديد .

« وقد بلغت كراهة البنات إلى حد الواد . ذكر الهيثم بن عدي - على ما حكاه

(١) تفسير الطبرى جزء (٤) ص ٣٠٨

عنه الميداني - أن الواد كان مستعملاً في قبائل العرب قاطبة ، فكان يستعمله واحد ويتركه عشرة . فجاء الاسلام ، وكانت مذاهب العرب مختلفة في واد الأولاد . فمنهم من كان يهدى البنات لمزيد الغيرة ومخافة لحوق العار بهم من أجلهنّ . ومنهم من كان يهدى من البنات من كانت زرقاء . أو شبياء (سوداء) أو برشاء (برصاء) أو كسحاء (عرجاء) تشاوئاً منهم بهذه الصفات ، ومنهم كان يقتل أولاده خشية الانفاق وخوف الفقر .

وكانوا يقتلون البنات ويندوهنّ بقسوة نادرة في بعض الأحيان ، فقد يتاخر وأد المؤودة لسفر الوالدوشغله ، فلا يندها الا وقد كبرت ، وصارت تعقل . وقد حكوا في ذلك عن أنفسهم مبكيات . وقد كان بعضهم يلقي الانثى من شاهق^(١) .

هذه هي الجاهلية تفعل بأهلها ما تفعل تشقيهم وتهلكهم .. ولا مناص للإنسان حين يتغى سعادته وراحته وطمأنينة باله وصلاح حاله ، من الرجوع الى منهج الله في ذات نفسه ، وفي نظام حياته ، وفي منهج مجتمعه ، ليتناسق مع النظام الكوني كله . فلا ينفرد بمنهج من صنع نفسه .

والنظرية البشرية في أصلها متناسقة مع ناموس الكون ، مسلمة لربها اسلام كل شيء وكل حي . فحين يخرج الإنسان بنظام حياته عن ذلك الناموس لا يصطدم مع الكون فحسب ، اما يصطدم أولاً بفطرته التي بين جنبيه ، فيشقى ويتمزق ، ويختار ويقلق . ويعيا كما تحيا البشرية الضالة النكدة اليوم في عذاب - على الرغم من جميع الانتصارات العلمية ، وجميع التسهيلات الحضارية المادية !

إن البشرية تعاني من الخواء المرير . خواء الروح من الحقيقة التي لا تطبق فطرتها أن تصبر عليها ... حقيقة الايان ... خواء حياتها من المنهج الاهلي . هذا المنهج الذي ينسق بين حركتها وحركة الكون الذي تعيش فيه . إنها تعاني من الهجير المحرق الذي تعيش فيه بعيداً عن ذلك الظل الوارف الندي .

(١) بلوغ الادب في احوال العرب

ومن الفساد المقلق الذي تمرغ فيه بعيداً عن ذلك الخلط القوي والطريق المأнос المطروق !

ومن ثم تجد الشقاء والقلق والاضطراب ؛ وتحس الخواء والجوع والحرمان ؛ وتهرب من واقعها هذا بالأفيون والخشيش والمسكرات ؛ وبالسرعة المجنونة والمعانيرات الحمقاء ، والشذوذ في الحركة واللبس والطعام ! وذلك على الرغم من الرخاء المادي والانتاج الوفير والحياة الميسورة والفراغ الكبير .. لا بل إن الخواء والقلق واللحيرة لتزايد كلها تزايد الرخاء المادي والانتاج الحضاري واليسير في وسائل الحياة ومرافقها .

إن هذا الخواء المرير ليطارد البشرية كالشبح المخيف . يطاردها فتهرب منه . ولكنها تنتهي كذلك إلى الخواء المرير ! وما من أحد يزور البلاد الغنية الثرية في الأرض حتى يكون الانطباع الأول في حسه أن هؤلاء قوم هاربون ! هاربون من أشباح تطاردهم . هاربون من ذوات أنفسهم ... وسرعان ما يتكشف الرخاء المادي والتابع الحسي الذي يصل إلى حد التمرغ في الوحل ، عن الأمراض العصبية والنفسية والشذوذ والقلق والمرض والجنون والمسكرات والمخدرات والجرحية . وفراغ الحياة من كل تصور كريم !

إنهم لا يجدون أنفسهم لأنهم لا يجدون غاية وجودهم الحقيقة ... انهم لا يجدون سعادتهم لأنهم لا يجدون المنهج الاهي الذي ينسق بين حركتهم وحركة الكون ، وبين نظامهم وناموس الوجود ... انهم لا يجدون طمأنيتهم لأنهم لا يعرفون الله الذي إليه يرجعون .

إن الاقرار بالاسلام له مغزاه ، فالاسلام هو الاستسلام والخضوع والطاعة واتباع الأمر والنظام والمنهج والناموس . وتتجلى عناية الله - سبحانه - ببيان معنى الاسلام وحقيقة في كل مناسبة ، كي لا يتسرّب إلى ذهن أحد أنه كلمة تقال باللسان ، أو تصدق يسقى في القلب ، ثم لا تتبعه آثاره العملية من الاستسلام لمنهج الله ، وتحقيق هذا المنهج في واقع الحياة .

إنه لا سبيل لتأويل حقيقة الاسلام ، ولا للي النصوص وتحريفها عن مواضعها

لتعریف الاسلام بغير ما عرفه به الله ، الاسلام الذي يذین به الكون كله . في صورة خضوع للنظام الذي قرره الله له ودبره به : يقول الله سبحانه : ﴿ وَمَن يَتَّبِعُ غَيْرَ الْإِسْلَامِ فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ .

لن يكون الاسلام اذن هو النطق بالشهادتين ، دون أن يتبع شهادة أن لا إله الا الله معناها وحققتها . وهي توحيد الألوهية وتتوحيد القوامة . ثم توحيد العبودية وتوحيد الاتجاه . ودون أن يتبع شهادة أن محمداً رسول الله معناها وحققتها . وهي التقييد بالمنهج الذي جاء به من عند ربه للحياة ، واتباع الشريعة التي أرسله بها ، والتحاكم الى الكتاب الذي حمله الى العباد .

ولن يكون الاسلام اذن تصديقاً بالقلب بحقيقة الألوهية والغيب والقيمة وكتب الله ورسله . دون أن يتبع هذا التصديق مدلوله العملي ، وحقيقة الواقعية . . .

ولن يكون الاسلام شعائر وعبادات ، أو اشرافات وسبحات ، أو تهذيباً خلقياً وارشاداً روحيأً . . . دون أن يتبع هذا كله آثاره العملية ممثلة في منهج للحياة موصول بالله الذي تتوجه اليه القلوب بالعبادات والشعائر ، والاشرافات والسبحات ، والذي تستشعر القلوب تقواه فتهذب وترشد . . . فإن هذا كله يبقى مطلقاً لا أثر له في حياة البشر ما لم تنصب آثاره في نظام اجتماعي يعيش الناس في اطاره النظيف الوضيء . والمجتمع قاعدته الاساسية هي الاسرة ، فالقرآن الكريم يربط ربطاً دقيقاً بين القواعد التنظيمية للأسرة وأحكامها وبين الأصل الكبير للإيان : وهو أن هذه التنظيمات والأحكام صادرة من الله . وهي مقتضى ألوهيته . فأنص خصائص الألوهية هو الحكمية ، والتشريع للبشر ، ووضع الأسس التي تقوم عليها حياتهم وارتباطاتهم .

والقرآن ما يني يكرر هذا الارتباط الدقيق ؛ وينبه الى هذه الخاصية من خصائص الألوهية . ويكرر كذلك الاشارة الى صدور هذه التنظيمات عن العليم الحكيم . . . وهي اشارة ذات مغزى . . . فالامر في هذا المنهج الاهي كله هو قبل كل شيء أمر العلم الشامل الكامل ، والحكمة المدركة البصيرة . . . هذه

الخصائص التي يفقدها الانسان ، فلا يصلح بعدها أبداً لوضع المنهج الأساسي لحياة الانسان ! ومن هنا شقّة الانسان في الأرض كلما حاد عن منهج العليم الحكيم ، وراح يخبط في التيه بلا دليل ، ويزعم أنه قادر ، بجهله وطبيشه وهواء ، أن يختار لنفسه ولحياته خيراً مما يختاره الله .

والامر الآخر الذي يؤكده القرآن ويكرره : هو أن منهج الله هذا أيسر على الانسان وأخف وأقرب الى الفطرة ، من المنهج التي يريدها البشر ويهوونها ، وانه من رحمة الله لضعف الانسان أن يشرع له هذا المنهج ، الذي تكلّفه الحيدة عنه عنتاً ومشقة ، فوق ما تكلّفه من هبوط وارتکاس .

ونحن نرى مصداق هذه الحقيقة في واقع البشر التاريخي وهي حقيقة واضحة في هذا الواقع ، لو لا أن الهوى يطمس القلوب ، ويعمي العيون ، عندما ترين الجاهلية على القلوب والعيون !

هذا هو الاسلام كما يريده الله ، ولا عبرة بالاسلام كما تريده اهواء البشر في جيل منكود من اجيال الناس ! ولا كما تصوره رغائب اعدائه المتربيين به ، وعملائهم هنا او هناك !

ونحن في حاجة الى منهج الاسلام ليرفع الران عن القلوب والغطاء عن العيون .. وهذا الكتاب قد استخرجت فصوله من كتاب (في ظلال القرآن) المستوحى من القرآن الكريم ومن توجيهاته الاساسية ، وقد بوبيته مستعيناً بهدي النبي ﷺ الذي كان الصورة الحية عن القرآن الكريم .

فاما الذين لا يقبلون الاسلام على النحو الذي أراده الله ، بعدم اعروا حقائقته، ثم لم تقبلها اهواءهم، فهم في الآخرة من الخاسرين . ولن يهدى لهم الله ، ولن يغافلهم العذاب :

﴿ كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ، وَشَهَدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ ، وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ . وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ . أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لِعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسُ أَجْمَعُونَ . خَالِدِينَ فِيهَا لَا يَخْفَى عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ ﴾ .

الباب الأول

المراة بين الجاهلية والاسلام

١- «المراة في الجاهلية الأولى»

كان من هوان النفس الانسانية في الجاهلية أن انتشرت عادة وأد البنات خوف العار . وحکى القرآن عن هذه العادة ما يسجل هذه الشناعة على الجاهلية ، التي جاء الاسلام ليرفع العرب من وعدها ، ويرفع البشرية كلها فقال في موضع: ﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَهْدَهُمْ بِالأنْثَى ظِلًّا وَجْهَهُ مَسُودًا وَهُوَ كَظِيمٌ . يَتَوَارَى مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءٍ مَا بُشِّرَ بِهِ . أَيْسَكَهُ عَلَى هُونٍ أَمْ يَدْسُهُ فِي التَّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾

يرسم السياق صورة منكرة لعادات الجاهلية . . . مسوداً من الهم والحزن والضيق وهو كظيم يكظم غظه وغمّه كأنها بلية . والأنثى هبة الله كالذكر . وما يملك أن يصور في الرحم انثى ولا ذكراً - وما يملك أن ينفع فيه حياة ، وما يملك أن يجعل من النطفة الساذجة انساناً سوياً وان مجرد تصور الحياة نامية متطورة من نطفة الى بشر - باذن الله ليكفي لاستقبال المولود - أيّاً كان جنسه - بالفرح والترحيب وحسن الاستقبال لمعجزة الله التي تتكرر فلا يليل جدتها التكرار ! فكيف يعتمّ من يُبَشِّرُ بالأنثى ويتواري من القوم من سوء ما بُشِّرَ به وهو لم يخلق ولم يصور إنما كان أداة القدرة في حدوث المعجزة .

إن انحراف العقيدة يُنشئ آثاره في انحراف المجتمع وتصوراته وتقاليده [ألا ساءَ ما يَحْكُمُونَ] وما أسوأه من حكم وتقدير . وهكذا تبدو قيمة العقيدة الاسلامية في تصحيح التصورات والأوضاع الاجتماعية وتتجلى النظرة الكريمة القوية التي تبني في النفوس والمجتمعات تجاه المرأة بل تجاه الانسان فما كانت المرأة هي المغبونة وحدها في المجتمع الجاهلي الوثنى إنما كانت الانسانية في أخص

معانيها . فالانى نفس انسانية ، واهانتها اهانة للعنصر الانساني الكريم ، ووادها قتل للنفس البشرية واهدار لشطر الحياة ، ومصادمة لحكمة الخلق الأصيلة ، التي اقتضت أن يكون الاحياء جميعاً - لا الانسان وحده - من ذكر وأننى .

ويقول القرآن في موضع آخر ﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِمَا ضَرَبَ لِلرَّحْمَنِ مِثْلًا (أي بنات) ظُلِّ وَجْهُهُ مَسُودًا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴾ .

كان الوأد في الجاهلية الأولى يتم في صورة قاسية . إذ كانت البنت تدفن حية ! وكانوا يتنفسون في هذا بشتى الطرق . فمنهم من كان اذا ولدت له بنت تركها حتى تكون في السادسة من عمرها ، ثم يقول لأمها : طيبها وزينيها حتى أذهب بها الى أحaintها ! وقد حفر لها بئراً في الصحراء ، فيقول لها : انظري فيها . ثم يدفعها دفعاً ويهيل التراب عليها ! وعند بعضهم كانت الوالدة اذا جاءها المخاض جلست فوق حفرة محفورة . فاذا كان المولود بتراً رمت بها فيها وردمتها . وإن كان ابناً قامت به معها ! وبعضهم كان اذا نوى ألا يئد الوليد أمسكها مهينة الى أن تقدر على الرعي ، فيلبسها جبة من صوف أو شعر ويرسلها في الbadia ترعى له إبله !

فاما الذين لا يتدون البنات ولا يرسلوهن للرعي ، فكانت لهم وسائل أخرى لاذاقتها الخسق والبغس . . . كانت اذا تزوجت ومات زوجها جاء وليه فألقى عليها ثوبه . ومعنى هذا أن يمنعها من الناس فلا يتزوجها أحد فإن أعجبته تزوجها ، لا عبرة برغبتها هي ولا إرادتها ! وان لم تعجبه حبسها حتى تموت فيرثها . أو أن تفتدي نفسها منه بمال في هذه الحالة أو تلك . . . وكان بعضهم يطلق المرأة ويشرط عليها ألا تنكح الا من أراد . إلا أن تفتدي نفسها منه بما كان أعطاها . . . وكان بعضهم اذا مات الرجل حبسوا زوجته على الصبي فيهم حتى يكبر فيأخذها . . . وكان الرجل تكون اليتيمة في حجره - يلي أمرها ، فيحبسها عن الزواج ، رجاء أن تموت امرأته فيتزوجها . أو يزوجها من ابنه الصغير طمعاً في مالها أو جمالها . . .

يقول المرحوم محمد رشيد رضا « ... لقد كان جميع نساء البشر مرهقات بظلم الرجال في البدو والحضر ، لا فرق فيه بين الأميين وال المتعلمين ، ولا بين الوثنين والكتابيين .

كانت المرأة تشتري وتباع ، كالبهيمة والمتاع ، وكانت تُكره على الزواج وعلى البغاء ، وكانت تورث ولا ترث ، وكانت تملّك ولا تملك . وكان أكثر الذين يملكونها يحررون عليها التصرف فيها تملّكه بدون إذن الرجل ، وكانوا يرون للزوج الحق في التصرف بما لها من دونها ، وقد اختلف الرجال في بعض البلاد في كونها إنساناً ذا نفس وروح خالدة كالرجل أم لا ؟ وفي كونها تلقن الدين وتصح منها العبادة أم لا ؟ وفي كونها تدخل الجنة أو الملائكة في الآخرة أم لا ؟ فقرر أحد المجامع في رومية أنها حيوان نجس لا روح له ولا خلود ، ولكن يجب عليها العبادة والخدمة وأن يكم فمها كالبعير والكلب العقور لمنعها من الضحك والكلام . لأنها أحبولة الشيطان ، وكانت أعظم الشرائع تبيح للوالد بيع ابنته ، وكان بعض العرب يرون أن للأب الحق في قتل بنته بل في وادها « دفها حية » وكان منهم من يرى أنه لا قصاص في قتل المرأة ولادية .

وكان أهم انصاف للمرأة منحها إياه الشعب الفرنسي في أوربة بعد ميلاد محمد ﷺ وقبل بعثته أن قرروا بعد خلاف وجداول أن المرأة إنسان إلا أنها خلقت لخدمة الرجل ^(١) » .

فهذه كانت نظرية الجاهلية إلى المرأة على كل حال . حتى جاء الإسلام . يشنع بهذه العادات ويقيحها . وينهى عن الوأد ويغلوظ فعلته . و يجعلها موضوعاً من موضوعات الحساب يوم القيمة . يذكره في سياق الهول المائج المائج ، بأنه حدث كوني من هذه الأحداث العظام : ﴿ وَإِذَا مُؤْوَدَةٌ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ ﴾ .

ويقول : إن المؤودة ستسأل عن وادها .. فكيف بوائدها !

(١) كتاب حقوق النساء في الإسلام ص ٦

وما كان يمكن أن تبنت كرامة المرأة من البيئة الجاهلية أبداً ، لو لا أن تتنزل بها شريعة الله ونهاجه في كرامة البشرية كلها ، وفي تكريم الإنسان : الذكر والأنثى ، وفي رفعه إلى المكان اللائق بكائن يحمل نفحة من روح الله العلي الأعلى . فمن هذا المصدر انبثقت كرامة المرأة التي جاء بها الإسلام ، لا من أي عامل من عوامل البيئة .

وحيث تتحقق ميلاد الإنسان الجديد باستمداد القيم التي يتعامل بها من النساء لا من الأرض ، تتحقق للمرأة الكرامة ، فلم يعد لضعفها وتكليف حياتها المادية على أهلها وزن في تقويمها وتقديرها . لأن هذه ليست من قيم النساء ولا وزن لها في ميزانها . إنما الوزن للروح الإنساني الكريم المتصل بالله . وفي هذا يتساوى الذكر والأنثى .

وحيث تُعد الدلائل على أن هذا الدين من عند الله ، وإن الذي جاء به رسول أوحى إليه . . . تعد هذه النقلة في مكانة المرأة أحدي هذه الدلائل التي لا تُخطئ . حيث لم تكن توجد في البيئة أمارة واحدة ينظر أن تنتهي بالمرأة إلى هذه الكرامة ؛ ولا دافع واحد من دوافع البيئة وأحوالها الاقتصادية بصفة خاصة لولا أن نزل النهج الالهي ليصنع هذا ابتداء بداع غير دوافع الأرض كلها ، وغير دوافع البيئة الجاهلية بصفة خاصة . فأنشأ وضع المرأة الجديدة انشاء ، يتعلق بقيمة سماوية محضة وبميزان سماوي محض كذلك !

وكليا انحرفت المجتمعات عن العقيدة الصحيحة عادت تصورات الجاهلية تطل بقرونها . . . وفي كثير من المجتمعات تعود تلك التصورات إلى الفلثور . . . فالأنثى لا يرحب بمولدها كثير من الأوساط وكثير من الناس ولا تعامل معاملة الذكر من العناية والاحترام ، وهذه وثنية جاهلية في أحدي صورها نشأت من الانحراف الذي أصاب العقيدة الإسلامية .

ومن عجب أن ينبع الناعقون بلمز العقيدة الإسلامية والشريعة الإسلامية في مسألة المرأة نتيجة لما يرونه في هذه المجتمعات المنحرفة ، ولا يكلف هؤلاء الناعقون اللامزون أنفسهم أن يراجعوا نظرة الإسلام .

لقد كانت الجاهلية العربية - كما كانت سائر الجاهلية من حوطهم - تعامل المرأة معاملة سيئة .. لا تعرف لها حقوقها الإنسانية ، فتنزل بها عن منزلة الرجل نزولاً شنيعاً ، يدعها أشباه بالسلعة منها بالانسان . وذلك في الوقت الذي تتخذ منها تسلية ومتعة بهيمية ، وتطلقها فتنة للنفس ، واغراء للغراائز ، ومادة للتشهي والغزل العاري المكشوف .. فجاء الاسلام ليرفع عنها هذا كله ، ويردها الى مكانها الطبيعي في كيان الاسرة والى دورها الجدي في نظام الجماعة البشرية .. ثم ليرفع مستوى المشاعر الانسانية في الحياة الزوجية من المستوى الحيواني الهاباط الى المستوى الانساني الرفيع ، وينطلقها بظلال الاحترام والمودة والتعاطف والتجمل ؛ وليثوث الروابط والوشائج ، فلا تنقطع عند الصدمة الاولى وعنده الانفعال الأول .

كان بعضهم في الجاهلية العربية - قبل أن يتسلل الاسلام العرب من هذه الوهدة ويرفعهم الى مستوى الكريم - اذا مات الرجل منهم فأولياوئه أحقر بأمراته ، يرثونها كما يرثون البهائم والتركات ! إن شاء بعضهم تزوجها ، وإن شاعوا زوجوها وأخذلوا مهرها - كما يبيعون البهائم والتروبات ! - وإن شاعوا عضلوها وأمسكوها في البيت . دون تزويج ، حتى تفتدي نفسها بشيء ..
وكان بعضهم يطلق المرأة ، ويشتريط عليها ألا تنكح إلا من أراد ، حتى تفتدي نفسها منه ، بما كان أعطاها .. كله أو بعضه !
وكان بعضهم اذا مات الرجل جسوا امرأته على الصبي فيهم حتى يكبر فيأخذها !

وهكذا ! وهكذا مما لا يتفق مع النظرة الكريمة التي ينظر بها الاسلام تشقي النفس الواحدة ؛ وما يهبط ب الإنسانية المرأة وانسانية الرجل على السواء .. . ويحيل العلاقة بين الجنسين علاقة تجارة ، أو علاقة بعائم !

ومن هذا الدرك الهاباط رفع الاسلام تلك العلاقة الى ذلك المستوى العالي الكريم ، اللائق بكرامةبني آدم ، الذين كرمهم الله وفضلهم على كثير من العالمين . فمن فكرة الاسلام عن الانسان ، ومن نظرية الاسلام الى الحياة

الانسانية ، كان ذلك الارتفاع ، الذي لم تعرفه البشرية الا من هذا المصدر
الكريم .

٢- « المرأة في الجاهلية المعاصرة »

« كانت المرأة^(١) في أوربا وفي العالم كله هملاً لا يحسب له حساب . كان « العلماء وال فلاسفة » يتجادلون في أمرها . هل لها روح أم ليس لها ؟ وإذا كان لها روح فهل هي روح انسانية أم حيوانية ! وعلى فرض أنها ذات روح انسانية فهل وضعها الاجتماعي و « الانساني » بالنسبة للرجل هو وضع الرقيق ، أم هو شيء أرفع قليلاً من الرقيق !

وحتى في الفترات القليلة التي استمتعت فيها المرأة بمركز « اجتماعي » مرموق سواء في اليونان أو في الامبراطورية الرومانية ، لم يكن ذلك مزية للمرأة كجنس وإنما كان لنساء معدودات ، بصفتهن الشخصية ، أو لنساء العاصمة بوصفهن زينة للمجالس ، وأدوات من أدوات الترف التي يحرص الأغنياء والمترفون على إبرازها زهواً وعجبًا ، ولكنها لم تكن قط موضع الاحترام الحقيقي كمخلوق انساني جدير بذاته أن يكون له كرامة بصرف النظر عن الشهوات التي تحببه لنفس الرجل .

وظل الوضع كذلك في عهود الرق والاقطاع في أوربا ، والمرأة في جهالتها تدلل حيناً تدليل الترف والشهوة ، وتهمل حيناً كالحيوانات التي تأكل وتشرب وتحمل وتلد وتعمل ليل ونهار .

حتى جاءت الثورة الصناعية فكانت الكارثة التي لم تصب المرأة بشر منها في تاريخها الطويل .

لقد كانت الطبيعة الأوربية في جميع عهودها كزة جاحدة لا تسخو ولا ترتفع إلى النطوع النبيل الذي يكلف جهداً ولا يفيد مالاً أو نفعاً قريباً أو غير قريب . ولكن الأوضاع الاقتصادية في عهدي الرق والاقطاع ، والتكتل الذي كانا

(١) شبهات حول الاسلام للعلامة محمد قطب

يستلزمانه في البيئة الزراعية ، جعلا تكليف الرجل اعالة المرأة هو الأمر الطبيعي الذي تقتضيه الظروف ، فضلاً عن أن المرأة كانت تعمل في المنزل في الصناعات البسيطة التي تتيحها البيئة الزراعية ، فكانت تدفع ثمن اعالتها بهذا العمل ! .

ولكن الثورة الصناعية قلبت الأوضاع كلها في الريف والمدينة على السواء فقد حطمت كيان الأسرة وحلت روابطها بتشغيل النساء والأطفال في المصانع فضلاً عن استدراج العمال من بيتهم الريفي القائم على التعاون والتكافل ، إلى المدينة التي لا يعاون فيها أحد أحداً ، ولا يعول أحد أحداً ، وإنما يستقل كل إنسان بعمله وتمتعه ، وحيث يسهل الحصول على المتعة الجنسية من طريقها المحرم ، فتهبط الرغبة في الزواج وكفالة الأسرة ، أو تتأخر سنوات طويلة على الأقل^(١) .

وليس هنا استعراض تاريخ أوربا . ولكننا نستعرض العوامل التي أثرت في حياة المرأة فحسب .

قلنا إن الثورة الصناعية شغلت النساء والأطفال . فحطمت روابط الأسرة وحلت كيانها . ولكن المرأة هي التي دفعت أذرح الثمن من جهدها وكرامتها وحاجاتها السيكولوجية والمادية . فقد نكل الرجل عن اعالتها من ناحية ، وفرض عليها أن تعمل لتعول نفسها حتى ولو كانت زوجة وأمًا ! واستغلتها المصانع أسوأ استغلال من ناحية أخرى ، فشغلتها ساعات طويلة من العمل ، وأعطتها أجراً أقل من الرجل الذي يقوم معها بنفس العمل في نفس المصنع .

ولا نسأل لماذا حدث ذلك ، فهو كذا هي أوربا ، جاحدة كزة كنود ، لا تعرف بالكرامة للإنسان من حيث هو إنسان ، ولا تتطوع بالخير حيث تستطيع أن تعمل الشر وهي آمنة .

(١) من هنا يقول دعاة الفكرة المادية وهو التفسير الاقتصادي للتاريخ إن الأوضاع الاقتصادية هي التي تنشئ الأوضاع الاجتماعية وتحدد العلاقات بين البشر وما ينكر أحد قوة العامل الاقتصادي في حياة البشرية ، ولكن الذي ننكره بشدة أنه العامل الوحيد المسيطر ، وإن له جبرية على الأفكار والمشاعر والسلوك . وإنما كان له كل هذا الأثر في الحياة الأوروبية خلوها من عقيدة عليا ترفع الشاعر وتنظف النفس وتقيم العلاقات الاقتصادية على أساس إنساني ، ولو وجدت هذه العقيدة كما وجدت في العالم الإسلامي - لاستطاعت على الأقل - أن تلطف من قوة الضرورة الاقتصادية ، وتنقذ الناس من إسارها .

تلك طبيعتها في مدار التاريخ ، في الماضي والحاضر والمستقبل إلى أن يشاء الله لها المدّية والارتفاع .

وإذا كان النساء والأطفال ضعافاً ، فما الذي يمنع من استغلالها والقسوة عليها إلى أقصى حد ؟ إن الذي يمنع شيء واحد فقط ، هو الضمير ومتى كان لأوروبا ضمير .

ومع ذلك فقد وجدت قلوب إنسانية حية لا تطيق الظلم ، فهبت تدافع عن المستضعفين من الأطفال . نعم الأطفال فقط ! فراح المصلحون الاجتماعيون ينددون بتشغيلهم في سن مبكرة ، وتحميمهم من الأعمال ما لا تطيقه بيتهם الغضة التي لم تستكمل نصيتها من النمو ، وضالة أجورهم بالنسبة للجهد العنيف الذي يبذلونه ونجحت الحملات ، فرفعت رويداً رويداً سن التشغيل ، ورفعت الأجور وخفضت ساعات العمل .

أما المرأة فلم يكن لها نصير . فنصرة المرأة تحتاج إلى قدر من ارتفاع المشاعر لا تطيقه أوربا ! لذلك ظلت في محنتها . تنهك نفسها في العمل - مضطورة لإعالة نفسها - وتتناول أجراً أقل من أجرا الرجل ، مع اتحاد الانتاج والجهد المبذول وجاءت الحرب العظمى الأولى . وقتل عشرة ملايين من الشباب الأوروبيين والأمريكيان . وواجهت المرأة قسوة المحنّة بكل بشاعتها . فقد وجدت ملايين النساء بلا عائل . أما لأن عائلهن قد قتل في الحرب ، أو شوه ، أو أفسدت أعصابه من الخوف والذعر والغازات السامة الخانقة ، وأما لأنه خارج من حبس السنوات الأربع يريد أن يستمتع ويرفع عن أعصابه ، ولا يريد أن يتزوج ويعول أسرة تكلفه جهداً من المال والأعصاب .

ومن جهة أخرى لم تكن هناك أيد عاملة من الرجال تكفي ل إعادة تشغيل المصانع ولتعمير ما خربته الحرب ، فكان حتماً من المرأة أن تعمل والا تعرضت للجوع هي ومن تعول من العجائز والأطفال . وكان حتماً عليها كذلك أن تتنازل عن أخلاقها ، فقد كانت أخلاقها قيداً حقيقياً يمنع عنها الطعام ! إن صاحب المصنع وموظفيه لا يريدون مجرد الأيدي العاملة ، فهم يجدون فرصة سانحة ،

والطير يسقط من نفسه - جائعاً - ليقطن الحب ، فما الذي يمنع من الصيد ؟ أعلمه الضمير وما دامت قد وجدت - بداعم الضرورة - امرأة تبذل نفسها لتعمل : فلن يباح العمل الا للتي تبذل نفسها للراغبين .

ولم تكن المسألة مسألة الجوع الى الطعام فحسب .

فالجنس حاجة بشرية طبيعية لا بد لها من اشباع . ولم يكن في وسع الفتيات أن يشعن حاجتهن الطبيعية ولو تزوج كل من بقي حياً من الرجال ، بسبب النقص الهائل الذي حدث في عدد الرجال نتيجة الحرب . ولم تكن عقائد أوروبا وديانتها تسمح بالحل الذي وضعه الاسلام لمثل هذه الحالة الطارئة ، وهو تعدد الزوجات . لذلك لم يكن بد للمرأة أن تسقط راضية أو كارهة لتحصل على حاجة الطعام وخاصة الجنس ، وترضي شهوتها الى الملابس الفاخرة ، وأدوات الزينة ، وسائل ما تشتهيه المرأة من أشياء .

وسررت المرأة في طريقها المحتوم ، تبذل نفسها للراغبين ، وتعمل في المصنع والمتجز ، وتشبع رغائبها عن هذا الطريق أو ذاك ، ولكن قضيتها زادت حدة فقد استغلت المصانع حاجة المرأة للعمل واستمرت في معاملتها الظالمة التي لا يبررها عقل ولا ضمير ، فظللت تتحمّل أجراً أقل من أجرا الرجل الذي يؤدي نفس العمل في نفس المكان .

ولم يكن من بد من ثورة جامعة تحطم ظلم أجيال طويلة وقرون .

وماذا بقي للمرأة ؟ لقد بذلت نفسها وكربلاءها وأنوثتها ، وحرمت من حاجتها الطبيعية الى أسرة وأولاد تحس بكيانها فيهم ، وتضم حياتهم الى حياتها فتشعر بالسعادة والاملاء . أفلاتنان مقابل ذلك - على الأقل - المساواة في الأجر مع الرجل . حقها الطبيعي الذي تقرره أبسط البديهيات . ولم يتنازل الرجل الأوربي عن سلطانه بسهولة . أو على الأقل لم يتنازل عن أنايته التي فطر عليها . وكان لا بد من احتدام المعركة ، واستخدام جميع الأسلحة للعراق . استخدمت المرأة الاضراب والتظاهر ، واستخدمت الخطابة في المجتمعات واستخدمت الصحافة . ثم بدا لها انها لا بد من أن تشارك في التشريع لتنفع

الظلم من منبعه ، فطالبت أولاً بحق الانتخاب ، ثم بالحق الذي يلي ذلك بحكم طبائع الأشياء ، وهو حق التمثيل في البرلمان . وتعلمت على نفس الطريقة التي يتعلم بها الرجل لأنها صارت تؤدي نفس العمل ، وطالبت كنتيجة منطقية لذلك أن تدخل وظائف الدولة كالرجل ، ما داما قد أعداً بطريقة واحدة ، ونالا دراسة واحدة .

تلك قصة «كافح المرأة لنيل حقوقها» في أوروبا . قصة مسلسلة ، كل خطوة فيها لا بد أن تؤدي إلى الخطوة التالية ، رضي الرجل أم كره ، بل رضيت المرأة أو كرهت فهي ذاتها لم تعد تملك أمرها في هذا المجتمع المابط المنحل الذي افلت منه الزمام^(١) .

ومع ذلك كله فقد تعجب حين تعلم أن انكلترا - أم الديموقراطية - ما تزال في هذه اللحظة تمنح المرأة أجراً أقل من أجرا الرجل في وظائف الدولة ، رغم انه في مجالس العموم نائبات محترمات !
عبودية وتقليد

ونعود الى وضع المرأة في الاسلام ، لنعرف ان كانت ظروفنا التاريجية والاقتصادية والعقائدية والتشريعية ، تجعل للمرأة « قضية » تكافح من أجلها ، كما كان للمرأة الغربية قضية ، أم أنها شهوة التقليد الخاصة ، والعبودية الحقيقة للغرب - التي تجعلنا لا ننصر الأشياء بعيوننا ، ولا نراها في حقيقتها - هي التي تملأ الجو بهذا الضجيج الزائف في مؤشرات النساء .

من البديهيات الاسلامية التي لا تحتاج الى ذكر ولا اعادة ، ان المرأة في عرف الاسلام كائن انساني له روح إنسانية من نفس « النوع » الذي منه روح

(١) هنا أيضاً يقول دعاة المذاهب الاقتصادية ، ان العامل الاقتصادي هو كل شيء في الحياة وهو الذي جعل من قضية المرأة ما صارت اليه . ومرة أخرى لا تزيد أن نقلل من قيمة العامل الاقتصادي في حياة البشر ، ولكننا نقول إنه لم يكن حتى أن تسير الأمور على هذا الوضع ، لو كانت هناك عقيدة ونظام - كالإسلام - يفرض كفالة الرجل للمرأة في جميع الأحوال ويعطي المرأة - حين تعمل - حقها الطبيعي في المساواة بالرجل في الأجر ، ويبيح في حالة الطوارئ ، تعدد الزوجات ، فيحصل أزمة الجنس حلاً نظيفاً في أعقاب الحروب فلا تضطر المرأة للتبدل الصريح أو نيل حاجتها خلسة في الظلام .

الرجل . . . « خلقكم من نفس واحدة » . . . فهي اذن الوحدة الكاملة في الأصل والمنشأ والمصير ، والمساواة الكاملة في الكيان البشري ، تترتب عليها كل الحقوق المتصلة مباشرة بهذا الكيان ، فحرمة الدم والعرض والمال ، والكرامة التي لا يجوز ان تلمز مواجهة أو تغتاب ، ولا يجوز أن يتتجسس عليها أو تقتصر حكم الدور . . . كلها حقوق مشتركة لا تمييز فيها بين جنس وجنس . والأوامر والتشريعات فيها عامة للجميع ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيراً منهم ولا نساء من نساء عسى أن يكن خيراً منهن ، ولا تلمزوا أنفسكم ولا تنازروا بالألقاب . . . ﴾ ولا تجسسوا ، ولا يغتب بعضكم بعضاً ﴿ يا أيها الذين آمنوا وتدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها ﴾ وقول الرسول ﷺ : « كل المسلم على المسلم حرام ، دمه وعرضه ومالي » ^(١) .

وتحقيق الكيان البشري في الأرض متاح للجنسين : الأهلية للملك والتصرف فيه بجميع أنواع التصرف من رهن واجارة ووقف وبيع وشراء واستغلال . . . الخ ولا بد هنا من وقفة عند أمرين بشأن حق الملكية والتصرف والانتفاع . فقد كانت شرائع أوروبا « المستحضرية » تحرم المرأة من كل هذه الحقوق إلى عهد قريب ، وتجعل سبيلها الوحيد إليها عن طريق الرجل زوجاً كان أو أبياً أو ولدًا . أي ان المرأة الاوربية ظلت اكثراً من اثنى عشر قرناً بعد الاسلام لا تملك من الحقوق ما أعطاها الاسلام ثم هي حين ملكتها لم تأخذها سهلاً ولا احتفظت بأخلاقها وعرضها وكرامتها ، وإنما احتجت لأن تبذل كل ذلك ، وتتحمل العرق والدماء والدموع ، لتحصل على شيء مما منعه الاسلام - كعادته تطوعاً وانشاء ، لا خضوعاً لضرورة اقتصادية ، ولا اذعانًا للصراع الدائر بين البشر ، ولكن احساساً منه بالحق والعدل الأزليين . وتطبيقاً لها في واقع الأمر لا في عالم المثل والأحلام .

والأمر الثاني ان الشيوعية خاصة ، والغرب عامة ، يعتبرون الكيان البشري هو الكيان الاقتصادي . ويقولون صراحة ان المرأة لم يكن لها كيان ، لأنها لم

تكن تملك ، او لم يكن لها حق التصرف فيها تملك ، وانها صارت مخلوقاً آدمياً فقط حين استقلت اقتصادياً ، أو حين صار لها ملك خاص مستقل عن الرجل تستطيع أن تعيش منه وتتصرف فيه .

وبغض النظر عن انكارنا لتحديد الكيان البشري بهذه الحدود الضيقة ، والهبوط به حتى يصبح عرضاً اقتصادياً لا غير ، فاننا نوافقهم - من حيث المبدأ - على ان الاستقلال الاقتصادي له أثره في تكون المشاعر وتنمية الشعور بالذات .

وهنا يتحقق للإسلام أن يفتخر بما اعطى المرأة من كيان اقتصادي مستقل ، فصارت تملك وتتصرف وتنتفع ، بشخصها مباشرة بلا وكالة ، وتعامل المجتمع بلا وسيط .

. ويبلغ من تقدير الإسلام لقومات الكيان البشري - في عصور كان يغشاها الجهل والظلم - ان اعتبار العلم والتعلم ضرورية بشرية ، ضرورة لازمة لكل فرد لا لطائفة محدودة من الناس ، فقرر للمسلمين حق التعليم ، بل جعله فريضة ورثتنا من الآیمان بالله على طريقة الإسلام^(١) وهنا كذلك يتحقق له أن يفخر بأنه أول نظام في التاريخ نظر إلى المرأة على أنها كائن بشري ، لا يستكمل مقومات بشريته حتى يتعلم ، شأنها شأن الرجل سواء بسواء ، فجعل العلم فريضة عليها

(١) وقد ثبت من عدة طرق ان الشفاعة بنت عبد الله المهاجرة القرشية العدوية علمت حفصة بنت عمر أم المؤمنين الكتابة . وكان ذلك باقرار النبي ﷺ ايها على ذلك (والحديث اسناده صحيح) . وقد اشتراك النساء مع الرجال في اقتساس العلم بهداية الإسلام ، فكان منها روايات الاحاديث البوبية والآثار ، يرويه عنهن الرجال .

وقد أجمع المسلمون على ان كل ما فرضه الله تعالى على عباده وكل ما نذر بهم اليه فالرجال والنساء فيه سواء الا ما استثنى مما هو خاص بالنساء لانوثتها في الطهارة والولادة والخضانة وما رفع عنهن من القتال وغير ذلك مما هو معروف .

وقد بلغ من عذابة محمد ﷺ بتعليم النساء وتربيتهن أن ذكر فيهن يؤتهم الله أجراً لهم مرتبن يوم القيمة: رأى مضاعفاً - قوله « ايا رجل كانت عنده وليدة فلعلها فاحسن تعليمها ، وأدبها فاحسن تأديبها ، ثم اعنتهها وتزوجها فله أجران » فقرن ثواب التعليم والتأديب بثواب العتق الذي كان يرغب فيه كثيراً فوق ما شرعه الله تعالى فيه من أسباب تحريره وعتقه « الحديث متفق عليه عن أبي موسى » . وحديث « طلب العلم فريضة على كل مسلم » يشمل المسلمين باتفاق علماء الإسلام .

كما هو فرضية على الرجل ، ودعاهما أن ترتفع بعقلها ، كما ترتفع بجسدها وروحها عن مستوى الحيوان ، بينما ظلت أوربا تنكر هذا الحق الى عهد قريب . ولم تستجب اليه الا خضوعاً للضرورات .

الى هذا الخد وصل تكريم الاسلام للمرأة ، ولا يستطيع أحد منها أو تي القدرة على التبجح ، أن يقول ان فكرة الاسلام في كل هذه الأمور قائمة على أن المرأة مخلوق ثانوي ، أو تابع في وجوده لمخلوق آخر ، أو دورها في الحياة دور ضئيل لا يقر به له . فلو كان الأمر كذلك ماعني بتعليمها ، والتعليم بالذات مسألة له دلالة خاصة ، وتكتفي وحدها - دون حاجة الى المسائل الأخرى - لتقدير الوضع الحقيقي للمرأة في الاسلام ، وهو وضع كريم عند الله وعنده الناس .

ولكن الاسلام بعد هذا - بعد تقرير المساواة الكاملة في الانسانية ، والمساواة في جميع الحقوق التي تتصل مباشرة بالكيان البشري المشترك بين الجميع يفرق بين الرجل والمرأة في بعض الحقوق وبعض الواجبات . وهنا الضجة الكبرى التي تثيرها نساء المؤتمرات ، ويثيرها معهن كتاب « مصلحون » وشباب ، يعلم الى كم يريدون بدعوتهم وجه الاصلاح ، وكم يريدون بها أن يجدوا المرأة سهلة التناول في المجتمع وفي الطريق !

وقبل الدخول في تفصيل هذه الموضع التي يفرق فيها الاسلام بين الرجل والمرأة ، ينبغي أولاً ، أن نرد المسألة الى جوهرها الحقيقي الى أصولها الفسيولوجية والبيولوجية والسيكولوجية : ثم نستعرض بعد ذلك رأي الاسلام .

هل هما جنس واحد أو جنسان ؟ وهل هي وظيفة واحدة أم وظيفتان ؟ تلك عقدة الموضوع . فان أرادت نساء المؤتمرات وكتابهن « مصلحون » وشبابهن أن يقولوا : ليس بين المرأة والرجل خلاف في التكوين الجنسي والكيان الوجداني ووظائف الحياة البيولوجية ، فما عسى أن يرد به عليهم ؟! وان أقرروا بوجود هذا الخلاف فهناك اذن أساس صالح لمناقشة الموضوع .

« ... وتبعداً لهذا الاختلاف الحاسم في المهمة والأهداف اختلفت طبيعة الرجل والمرأة ، ليواجه كل منها مطالبه الأساسية وقد زودته الحياة بكل التيسيرات الممكنة ، ومنحته التكيف الملائم لوظيفته » .

« لذلك لا أرى كيف تستساغ هذه الثرثرة الفارغة عن المساواة الآلية بين الجنسين ! إن المساواة في الإنسانية أمر طبيعي ومطلب معقول . فالمراة والرجل هما شقا الإنسانية ، وشقا النفس الواحدة : أما المساواة في وظائف الحياة وطراوتها فكيف يمكن تنفيذها ، ولو أرادتها كل نساء الأرض وعقدت من أجلها المؤشرات وأصدرت القرارات » .

« هل في وسع هذه المؤشرات وقراراتها الخطيرية أن تبدل طبائع الأشياء فتجعل الرجل يشارك المرأة في الحمل والولادة والارضاع ؟ »

« وهل يمكن أن تكون هناك وظيفة بيولوجية من غير تكيف نفسي وجسدي خاص ؟ ، هل اختصاص أحد الجنسين بالحمل والرضاعة لا يستبعده أن تكون مشاعر هذا الجنس وعواطفه وأفكاره مهيأة بطريقة خاصة لاستقبال هذا الحادث الضخم ، والتمشي مع مطالبه الدائمة » .

« ان الأمة بكل ما تحويه من مشاعر نبيلة ، وأعمال رفيعة ، وصبر على الجهد المتواصل ، ودقة متناهية في الملاحظة وفي الأداء . هي التكيف النفسي والعصبي والفكري الذي يقابل التكيف الجسدي للحمل والارضاع . كلامها متمم لآخر متناسب معه ، بحيث يكون شذوذًا عجیباً أو يوجد أحدهما في غيبة من الآخر » .

« وهذه الرقة اللطيفة في العاطفة ، والانفعال السريع في الوجдан ، والثورة القوية في المشاعر ، التي تجعل الجانب العاطفي ، لا الفكري ، هو النبع المستعد أبداً بالفيض ، المستجاش أبداً بأول لمسة ، كل ذلك من مستلزمات الأمة ، لأن مطالب الطفولة لا تحتاج إلى التفكير ، الذي قد يسرع أو يبطئ وقد يستجيب أولاً يستجيب ، وإنما تحتاج إلى عاطفة مشبوبة لا تفكّر ، بل تلبي الداعي بلا تراخ ولا ابطاء » .

« فهذا كله هو الوضع الصحيح للمرأة حين تلبي وظيفتها الأصلية وهدفها المرسوم » .

« والرجل الى جانب آخر مكلف بوظيفة أخرى ، ومهياً لها على طريقة أخرى » .

« مكلف بصراع الحياة في الخارج ، سواء كان الصراع هو مواجهة الوحوش في الغابة ، أو قوى الطبيعة في السماء والأرض . أو نظام الحكومة وقوانين الاقتصاد . كل ذلك لاستخلاص القوت ، ولحماية ذاته وزوجه وأولاده من العدوان .

« هذه الوظيفة لا تحتاج أن تكون العاطفة هي المبع المستجاش . بل ذلك يضرها ولا ينفعها ، فالعاطفة تتقلب في لحظات من النقيض الى النقيض . ولا تشير على اتجاه واحد الا فترة ، تتجه بعدها الى هدف جديد وهذا يصلح لمطالب الأمة المتغيرة المتقلبة ، ولكنها لا يصلح لعمل خطة مرسومة تحتاج في تنفيذها الى الثبات على وضع واحد لفترة طويلة من الوقت واما يصلح لذلك الفكر فهو بطبيعته أقدر على التدبير وحساب المقدمات والنتائج قبل التنفيذ وهو أبطأ عملاً من العاطفة الجياشة المتفجرة وليس المطلوب منه هو السرعة بقدر ما هو تقدير الاحوالات والعواقب ، وتهيئة أحسن الأساليب للوصول الى المهد المنشود وسواء كان المصود هو صيد فريسة ، او اختراع آلة ، او وضع خطة اقتصادية ، او سياسة حكم ، او اشعال حرب ، او تدبير سلم ، فكلها أمور تحتاج الى أعمال الفكر ، ويفسد تقلب العاطفة » .

« ولذلك فالرجل في وضعه الصحيح حين يؤدي هدفه الصحيح » .

« وهذا يفسر كثيراً من أوجه الخلاف بين الرجل والمرأة فهو يفسر مثلاً لماذا يستقر الرجل في عمله ، وينحه الجانب الأكبر من نفسه وتفكيره بينما هو في الميدان العاطفي متنتقل كالأطفال . في حين ان المرأة تستقر في علاقاتها تجاه الرجل ، وحينما تتجه اليه فكأنما كيانها كله يتحرك ويتدبر الخطط ويرتب الملابسات ، وهي في هذا الشأن أبعد ما تكون دقة . ترسم أهدافها لمسافات بعيدة وتعمل دائمة على تحقيق أغراضها . بينما هي لا تستقر في العمل ، إلا أن يكون فيه ما يلبي جزءاً من طبيعتها الانوثية كالتمريض أو التدريس أو الحضانة ، أما حين تعمل في المتج

فهي تلبي كذلك جزءاً من عاطفتها بحثاً عن الرجل هناك . ولكن هذه الأعمال كلها بديل لا يعني عن الأصل ، وهو الحصول على رجل وبيت وأسرة وأولاد . وما أن تعرض الفرصة للوظيفة الأولى حتى ترك المرأة عملها لتهب نفسها لبيتها . إلا أن يحول ذلك عائق قهري ك حاجتها إلى المال » .

« ولكن هذا ليس معناه الفصل الحاسم القاطع بين الجنسين : ولا معناه أن كلاً منهم لا يصلح أية صلاحية لعمل الآخر » .

« . . . الجنسان اذن خليط ، وعلى نسب متفاوتة . فإذا وجدت امرأة تصلح للحكم أو القضاء أو حمل الأنقال أو الحرب والقتال . . . وإذا وجد رجل يصلح للطهي وإدارة البيوت أو الإشراف الدقيق على الأطفال أو الحنان الانثوي أو كان سريعاً للتقلب بعواطفه يتقلّل في لحظة من النقيض للنقيض : فكل ذلك أمر طبيعي ، ونتيجة صحيحة لاختلاط الجنسين في كيان كل جنس . ولكنه خلو من الدلالة المزيفة التي يريد أن يلصقها به شذوذ الآفاق في الغرب المنحل والشرق المتفكك سواء . فالمسألة في وضعها الصحيح ينبغي أن تتوضع على هذه الصورة وهل كل هذه الأعمال التي تصلح لها المرأة زائدة على وظيفتها الطبيعية ، تغنيها عن طلب البيت والأولاد والأسرة ؟ وتغنيها عن طلب الرجل قبل هذا وبعد ذلك ليكون في البيت رجل ! بصرف النظر عن شهوة الجنس وجوعة الجسد ؟ »^(١) .

ان مزية الاسلام الكبرى انه نظام واقعي ، يراعي الفطرة البشرية دائمأً ولا يصادمها أو يحيد بها عن طبيعتها . وهو يدعو الناس لتهذيب طبائعهم والارتفاع بها ، ويصل في ذلك إلى ثماذج تقرب من الخيالات والأحلام ، ولكنه في تهذيبه لا يدعو للتغيير الطبائعي ، ولا يضع في حسابه أن هذا التغيير نمك ، أو مفيد لحياة البشرية حتى اذا أمكن ! وإنما يؤمن بأن أفضل ما تستطيع البشرية أن تصل إليه ، هو ما يجيء تمشياً مع الفطرة بعد تهذيبها والارتفاع بها من مستوى الضرورة إلى مستوى التطوع النبيل .

(١) الانسان بين المادة والاسلام فصل (المشكلة الجنسية)

وهو يسير في مسألة الرجل والمرأة على طريقته الواقعية المدركة لفطرة البشر فيسوبي بينها حيث تكون التسوية هي منطق الفطرة الصحيح ، ويفرق بينها كذلك حيث تكون التفرقة هي منطق الفطرة الصحيح «^(١) .

« المرأة في ظل التشريع الإسلامي »

أ- تنوع وتكامل في منهج الله

إن الإسلام يستهدف في تشريعاته تحقيق منهجه المتكامل بكل حذافيره . لا حساب الرجال ، ولا حساب النساء ! ولكن حساب « الإنسان » وحساب « المجتمع المسلم » وحساب الخلق والصلاح والخير في اطلاقه وعمومه . وحساب العدل المطلق المتكامل الجوانب والأسباب .

إن المنهج الإسلامي يتبع الفطرة في تقسيم الوظائف ؛ وتقسيم الأنسبة بين الرجال والنساء . والفطرة ابتداء جعلت الرجل رجلاً والمرأة امرأة ، وأودعت كل منها خصائصه المميزة ؛ لتنوط بكل منها وظائف معينة . . . لا حسابه الخاص . ولا حساب جنس منها بذاته . ولكن حساب هذه الحياة الإنسانية التي تقوم ، وتنتظم ، وتستوفي خصائصها ، وتحقيق غايتها - من الخلافة في الأرض وعبادة الله بهذه الخلافة - عن طريق هذا التنوع بين الجنسين والتنوع في الخصائص والتنوع في الوظائف . . . وعن طريق تنوع الخصائص ، وتنوع الوظائف ينشأ تنوع التكاليف ، وتنوع الأنسبة ، وتنوع المراكيز . . . حساب تلك الشركة الكبرى والمؤسسة العظمى . . . المسماة بالحياة . . .

وحين يُدرس المنهج الإسلامي كله ابتداء ، ثم يدرس الجانب الخاص منه بالارتباطات بين شطري النفس الواحدة ، لا يبقى مجال للجدل الذي يملأ حياة الفارغين والفارغات في هذه الأيام . وي يعني أحياناً على الجادين والجادات بحكم الضجيج العام !

إن عبث تصوير الموقف كما لو كان معركة حادة بين الجنسين ، تسجل فيه

(١) شبهات حول الإسلام

المواقف والانتصارات . . . ولا يرتفع على هذا العبث محاولة بعض الكتاب الجادين تنقص « المرأة » وثيلها ، والصاق كل شائنة بها . . . سواء كان ذلك باسم الاسلام أو باسم البحث والتحليل . . . فالمسألة ليست معركة على الاطلاق ! إنما هي تنويع وتوزيع . وتكامل . وعدل بعد ذلك كامل في منهج الله .

يموز أن تكون هناك معركة في المجتمعات الجاهلية ، التي تنشيء أنظمتها من تلقاء نفسها ؛ وفق هواها ومصالحها الظاهرة القريبة . أو مصالح طبقات غالبة فيها ، أو بيوت ، أو أفراد . . . ومن ثم تنتقص من حقوق المرأة لأسباب من الجهلة بالانسان كله ، وبوظيفة الجنسين في الحياة ، أو لأسباب من المصالح الاقتصادية في حرمان المرأة العاملة من مثل أجر الرجل العامل في نفس مهنتها . أو في توزيع الميراث ، أو حقوق التصرف في المال . كما هو الحال في المجتمعات الجاهلية الحديثة !

فأما في المنهج الاسلامي فلا . . . لا ظل للمعركة . . . ولا معنى للتنافس على أغراض الدنيا . ولا طعم للحملة على المرأة أو الحملة على الرجل ، ومحاولات النيل من أحدهما ، وثيله ، وتبيح نفائه ! . . . ولا مكان كذلك للظن بأن هذا التنوع في التكوين والخصائص ، لا مقابل له من التنوع في التكليف والوظائف ، ولا آثار له في التنويع في الاختصاصات والمراکز . . . فكل ذلك عبث من ناحية وسوء فهم للمنهج الاسلامي ولحقيقة وظيفة الجنسين من ناحية !

وننظر في أمر الجهاد والاستشهاد ونصيب المرأة منه ومن ثوابه . . . وهو ما كان يشغل بال الصالحات من النساء في الجليل الصالح ، الذي يتوجه بكليته الى الآخرة ؛ وهو يقوم بشؤون هذه الدنيا . . . وفي أمر الارث ونصيب الذكر والانثى منه . وقد كان يشغل بعض الرجال والنساء قديماً . . . وما يزال هو وأمثاله يشغل رجالاً ونساء في هذه الأيام .

إن الله لم يكتب على المرأة الجهاد ولم يحرمه عليها ؛ ولم يمنعها منه - حين تكون هناك حاجة اليها ، لا يسدتها الرجال - وقد شهدت المغازي الاسلامية

آحاداً من النساء - مقاتلات لا موسيات ولا حاملات أزواب - وكان ذلك على قلة وندرة بحسب الحاجة والضرورة ؛ ولم يكن هو القاعدة . . . وعلى أية حال ، فإن الله لم يكتب على المرأة الجهاد كما كتبه على الرجال .

إن الجهاد لم يكتب على المرأة ، لأنها تلد الرجال الذين يجاهدون ، وهي مهيئة ليلاد الرجال بكل تكوينها ، العضوي والنفسي ؛ ومهيبة لاعدادهم للجهاد وللحياة سواء . وهي في - هذا الحقل - أقدر وأنفع . هي أقدر لأن كل خلية في تكوينها معدة من الناحية العضوية والناحية النفسية لهذا العمل ؛ وليس المسألة في هذا مسألة التكوين العضوي الظاهر ؛ بل هي - وعلى وجه التحديد - كل خلية منذ تلقيع البويضة ؛ وتقرير أن تكون أنثى أو ذكراً من لدن الحالق - سبحانه - ثم يلي ذلك تلك الظواهر العضوية ، والظواهر النفسية الكبرى . . . وهي أنفع - بالنظر الواسع إلى مصلحة الأمة على المدى الطويل - فالحرب حين تتصد الرجال وتستبقي الإناث ؛ تدع للأمة مراكز انتاج للذرية تعوض الفراغ . والأمر ليس كذلك حين تتصد النساء والرجال - أو حتى حين تتصد النساء وتستبقي الرجال ! فرجل واحد - في النظام الإسلامي - وعند الحاجة إلى استخدام كل رخصه وامكانياته - يمكن أن يجعل نساءً أربعين ينتجن ، ويملاًن الفراغ الذي تتركه المقتلة بعد فترة من الزمان . ولكن ألف رجل لا يملكون أن يجعلون امرأة تنتج أكثر مما تنتج من رجل واحد ، لتعويض ما وقع في المجتمع من اختلال . وليس ذلك إلا باباً واحداً من أبواب الحكمة الالهية في اعفاء المرأة من فريضة الجهاد . . . ووراءه أبواب شتى في أخلاق المجتمع وطبيعة تكوينه ، واستبقاء الخصائص الأساسية لكلا الجنسين . . . وأما الأجر والثواب ، فقد طمأن الله الرجال والنساء عليه ، فحسب كل انسان أن يحسن فيها وكل اليه ليبلغ مرتبة الاحسان عند الله على الاطلاق . . .

والأمر في الميراث كذلك . . . ففي الوهلة الأولى يبدو أن هناك إيثاراً للرجل في قاعدة : « فللذكر مثل حظ الأنثيين » . . . ولكن هذه النظرة السطحية لا تفتئ أن تكتشف عن وحدة متكاملة في أوضاع الرجل والمرأة وتكليفهما . . . فالغم بالغرم ، قاعدة ثابتة متكاملة في النهج الإسلامي فالرجل يؤدي للمرأة صداقها

ابتداء ولا تؤدي هي له صداقاً . والرجل ينفق عليها وعلى أولادها منه ، وهي معفاة من هذا التكليف ، ولو كان لها مال خاص - وأقل ما يصيب الرجل من هذا التكليف أن يجنس فيه اذا ماطل !!! - والرجل عليه في الديات والأرش (التعويض عن الجراحات) متكافلاً مع الاسرة ، والمرأة منها معفاة . والرجل عليه في النفقة على المعserين والعاجزين والعواجز عن الكسب في الاسرة - الاقرب فالاقرب - والمرأة معفاة من فريضة التكافل العائلي العام . . . حتى أجر رضاع طفلها من الرجل وحضانته عند افتراقها في المعيشة ، أو عند الطلاق ، يتحملها الرجل ، ويؤديها لها كنفتها هي سواء بسواء . . . فهو نظام متكامل توزيع التبعات فيه هو الذي يحدد توزيع الميراث . ونصيب الرجل من التبعات أثقل من نصيه في الميراث . ومنظور في هذا الى طبيعته وقدرته على الكسب ، والى توفير الراحة والطمأنينة الكاملة للمرأة ، ل تقوم على حراسة الرصيد البشري الثمين ، الذي لا يقوم بحال ، ولا يعدله انتاج أية سلعة أو أية خدمة أخرى للصالح العام !

أما أمر شهادة النساء . . . فقد يَسِّر التشريع الاسلامي فاستند على النساء للشهادة : (واستشهدوا شهيدتين من رجالكم . فإن لم يكونا رجلين فرجل واحدان من ترضون من الشهداء أن تضل إحداهما فتذكرة إحداهما الأخرى) .

وهو إنما دعا الرجال لأنهم هم الذين يزاولون الأعمال عادة في المجتمع المسلم السوي ، الذي لا تحتاج المرأة فيه أن تعمل لتعيش ، فتجور بذلك على أمومتها وأنوثتها وواجبها في رعاية أثمن الأرصدة الإنسانية وهي الطفولة الناشئة الممثلة بجيل المستقبل ، في مقابل لقيمات أو دريمات تناهياً من العمل ، كما تضطر إلى ذلك المرأة في المجتمع النكد المنحرف الذي نعيش فيه اليوم ! فأما حين لا يوجد رجلان فليكن رجل واحد وامرأتان . . . ولكن لماذا امرأتان ؟ ان النص لا يدعنا ننحمس ! ففي مجال التشريع يكون كل نص محدوداً واضحاً معللاً : « أن تضل إحداهما فتذكرة إحداهما الأخرى » . . . والضلال هنا ينشأ من أسباب كثيرة . فقد ينشأ من قلة خبرة المرأة بموضوع التعاقد ، مما يجعلها لا تستوعب كل

دقائقه وملابساته ومن ثم لا يكون من الوضوح في عقلها بحيث تؤدي عنه شهادة دقيقة عند الاقتضاء ، فتذكرة الأخرى بالتعاون معاً على تذكر ملابسات الموضوع كله . وقد ينشأ من طبيعة المرأة الانفعالية ، فإن وظيفة الأمومة العضوية البيولوجية تستدعي مقابلاً نفسياً في المرأة حمّاً ، تستدعي أن تكون المرأة شديدة الاستجابة الوجدانية الانفعالية لتلبية مطالب طفلها بسرعة وحيوية لا ترجع فيها إلى التفكير البطيء . . . وذلك من فضل الله على المرأة وعلى الطفولة . . . وهذه الطبيعة لا تتجزأ ، فالمرأة شخصية موحدة هذا طابعها . حين تكون امرأة سوية - بينما الشهادة على التعاقد في مثل هذه المعاملات في حاجة إلى تجرد كبير من الانفعال ، ووقف عن الواقع بلا تأثير ولا إيحاء . وجود امرأتين فيه ضمانة أن تذكر أحدهما الأخرى - اذا انحرفت مع أي انفعال - فتذكرة وتغفيء الى الواقع المجردة .

وهكذا نجد معالم التوازن الشامل ، والتقدير الدقيق في المنهج الاسلامي الحكيم ، الذي شرعه الحكيم العليم . . .

ونسجل هنا ما منحه الاسلام للمرأة في هذا النص من حق الملكية الفردية :
«للرجال نصيب ما اكتسبوا . وللنساء نصيب مما اكتسبن» . . .

وهو الحق الذي كانت الجاهلية العربية - كغيرها من الجاهلية القديمة - تحيف عليه ؛ ولا تعرف به للمرأة - إلا في حالات نادرة - ولا تفتئ تحتمال للاعتداء عليه ، اذ كانت المرأة ذاتها مما يستولى عليها بالوراثة ، كالمتاع !

وهو الحق الذي ظلت الجاهلية الحديثة - التي تزعم أنها منحت المرأة من الحقوق والاحترام ما لم يمنحه لها منهج آخر - تتحيفه ؛ فبعضها يجعل الميراث لأكبر وارث من الذكور . وبعضها يجعل اذن الولي ضرورياً لتوقيع أي تعاقدي للمرأة بشأن المال ؛ ويجعل اذن الزوج ضرورياً لكل تصرف مالي من الزوجة ، في مالها الخاص ! وذلك بعد ثورات المرأة وحركاتها الكثيرة ؛ وما نشأ عنها من فساد في نظام المرأة كله ، وفي نظام الأسرة ، وفي الجو الأخلاقي العام .

فاما الاسلام فقد منحها هذا الحق ابتداء ؛ وبدون طلب منها ، وبدون

ثورة ، وبدون جمعيات نسوية ، وبدون عضوية برمان !! منحها هذا الحق تمشياً مع نظرته العامة الى تكريم الانسان جملة ؛ والى تكريم شقي النفس الواحدة ؛ والى اقامة نظامه الاجتماعي كله على أساس الاسرة ؛ والى حياة جو الاسرة بالود والمحبة والضميرات لكل فرد فيها على المساواة .

ومن هنا كانت المساواة في حق التملك وحق الكسب بين الرجال والنساء من ناحية المبدأ العام .

وقد أورد الدكتور عبد الواحد واي في كتاب « حقوق الانسان » لفتة دقيقة الى وضع المرأة في الاسلام ووضعها في الدول الغربية جاء فيه :

« وقد سوى الاسلام كذلك بين الرجل والمرأة أمام القانون ، وفي جميع الحقوق المدنية سواء في ذلك المرأة المتزوجة وغير المتزوجة . فالزواج في الاسلام مختلف عن الزواج في معظم أمم الغرب المسيحي ، في أنه لا يفقد المرأة اسمها ولا شخصيتها المدنية ، ولا أهليتها في التعاقد ، ولا حقوقها في التملك . بل تظل المرأة المسلمة بعد زواجها محتفظة باسمها واسم اسرتها ، وبكامل حقوقها المدنية ؛ وبأهليتها في تحمل الالتزامات ، واجراء مختلف العقود ، من بيع وشراء ورهن وهمة ووصية ؛ وما الى ذلك ؛ ومحتفظة بحقها في التملك تملكاً مستقلاً عن غيرها . فللمرأة المتزوجة في الاسلام شخصيتها المدنية الكاملة ، وثروتها الخاصة المستقلة عن شخصية زوجها وثروته . ولا يجوز للزوج أن يأخذ شيئاً من مالها - قل ذلك أو كثر - قال تعالى : ﴿ وَإِنْ أَرَدْتُمْ إِسْتِبْدَالَ زَوْجَ مَكَانِ زَوْجٍ ، وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِطْرَارًا فَلَا تَأْخُذُوهُ مِنْهُ شَيْئًا ، أَتَأْخُذُوهُ بِهَتَانًا وَإِنَّمَا مِبْيَانًا ؟ وَكَيْفَ تَأْخُذُوهُ وَقَدْ أَفْضَى بِعَضُّكُمْ إِلَى بَعْضٍ ، وَأَخْدَنَّ مِنْكُمْ مِياثَاقًا غَلِيلًا ؟ ﴾ وقال : ﴿ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مَا آتَيْتُمْهُنَّ شَيْئًا ﴾ واذا كان لا يجوز للزوج أن يأخذ شيئاً مما سبق أن آتاه لزوجته فلا يجوز له من باب أولى أن يأخذ شيئاً من ملكها الأصيل الا أن يكون هذا أو ذاك برضاهما ، وعن طيب نفس منها . وفي هذا يقول الله تعالى :

﴿ وَآتَوْا النِّسَاءَ صِدْقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طَبَنَ لَكُمْ كُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا ، فَكَلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا ﴾ ولا يحل للزوج كذلك أن يتصرف في شيء من أموالها إلا اذا

أذنت له بذلك ، أو وكلته في اجراء عقد بالنيابة عنها . وفي هذه الحالة يجوز أن تلغي وكتاله ، وتوكل غيره اذا شاءت .

« وفي التشريع الاسلامي يشارك النساء الرجال في العبادات الاجتماعية كصلاة الجماعة والجمعة والعيدين ، فتشريعهن لهن ولكن لا تجب عليهن تخفيفاً عليهم ، وصح أن النبي ﷺ أذن للحبيض منها بحضور اجتماع العيد في المصلى دون صلاتة ، وعبادة الحج الاجتماعية مفروضة عليهن كالرجال ، ويحرم عليهن وضع النقاب على وجوههن ولبس الفقازين في أيديهن مدة الإحرام ، وقد شرع لهن من الأمور الاجتماعية والسياسية ما هو أكثر من ذلك . قال الله تعالى : ﴿ المؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرن بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمهن الصلاة و يؤتون الزكاة ويطيعون الله و رسوله أولئك سيرحمهم الله إن الله عزيز حكيم ﴾ .

فأثبت الله للمؤمنات الولاية المطلقة مع المؤمنين فيدخل فيها ولاية الأخوة والمودة والتعاون المالي والاجتماعي ، وولاية النصرة الحربية والسياسية . . .

« ومن حقوق المرأة السياسية في الإسلام أنها إذا أجرت أو أمنت أحداً من الأعداء المحاربين نفذ ذلك ، فقد قالت أم هانىء للنبي ﷺ - وهي بنت عم أبي طالب - يوم فتح مكة : ابني أجرت رجلين من أحبابي . فقال ﷺ « قد أجرنا من أجرت يا أم هانىء » . وهذا حديث صحيح متفق عليه . وفي بعض الروايات أنها أجرت رجالاً فأراد أخوها علي كرم الله وجهه قتلها فشكنته إلى النبي ﷺ فأشكتها وأجاز جوارها .

وفي حديث حسن عند الترمذى عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال « إن المرأة لتأخذ للقوم » يعني تغير للمسلمين .

وفي معناه عن عائشة أم المؤمنين قالت : إن كانت المرأة لتتغير على المؤمنين فيجوز » .

ونقل ابن المنذر أن المسلمين أجمعوا على صحة إجارة المرأة وأمانها .

المبایعه : « كان النبي ﷺ يبایع الرجال على السمع والطاعة والنصرة وكانت

أول بيعة منه لنباء الأنصار في عقبة منى قبل الهجرة على بيعة النساء كما في السيرة ولكن آية بيعة النساء لم تكن نزلت، وباباهم البيعة الثانية الكبيرة على منعه - أي حاليه - مما يمنعون منه نسائهم وابنائهم . وباب المؤمنين تحت الشجرة في الحديبية على أن لا يفروا من الموت سنة ست من الهجرة .

- وخصت بيعة النساء بذكر نصها في سورة المتحنة وهو قوله تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتِ يَبْأَسْنَكُنَّ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكُنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يُسْرِقْنَ وَلَا يُزَنِّنَ وَلَا يُقْتَلُنَ أُولَادُهُنَّ وَلَا يَأْتِنَ بِبَهْتَانٍ يَفْتَرِيهُنَّ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيْكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَأْيَهُنَّ وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهُ أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ .

نزلت يوم فتح مكة وباب النبي صل الله عليه وسلم بها النساء على الصفا بعد ما فرغ من بيعة الرجال على الاسلام والجهاد . وكان عمر بن الخطاب يبلغه عنهن وهو واقف أسفل منه .

وقد حضرت هند بنت عتبة امرأة أبي سفيان بن حرب بيعة النساء هذه وهي متنكرة مع النساء لثلا يعرفها رسول الله ﷺ وهي التي كانت أخرجت كبد عمه حزة رضي الله عنه يوم قتل في أحد فمضغتها ولاكتها شهادة وانتقاماً . ولكنها كانت تتكلم عند كل جملة . قال رسول الله ﷺ : « أبایعنہن علی أن لَا يُشْرِكُنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا » فرفعت هند رأسها وقالت : والله إنك لتأخذ علينا أمراً ما رأيناك أخذته على الرجال - وكان بابي الرحال يومئذ على الاسلام والجهاد - فقال النبي ﷺ « ولا يُسرِقْنَ » . فقالت هند : إن أبي سفيان رجل شحيح وإنني أصبت من ماله هنات فلا أدري أيمحل لي أم لا ؟ فقال أبو سفيان : ما أصبت من شيء فيها مضى وفيما غير فهو لك حلال ، فضحك رسول الله ﷺ وعرفها فقال لها : « إنك هند بنت عتبة ؟ » قالت : نعم فاعف عما سلف عفا الله عنك ، فقال « ولا يُزَنِّنَ » فقالت : أوزني الحرة ؟ فقال : « ولا يُقْتَلُنَ أُولَادُهُنَّ » فقالت هند : ربناهم صغراً وقتلتهم كباراً ، فأنتم أعلم ، وكان ابنها حنظلة بن أبي سفيان قد قتل يوم بدر ، فضحك عمر رضي الله عنه حتى استلقى ، وتبعه رسول الله ﷺ فقال : « ولا يَأْتِنَ بِبَهْتَانٍ يَفْتَرِيهُنَّ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ » - وهو أن تضيف ولداً

على زوجها وليس منه - قالت هند : والله إن البهتان لقبيح وما تأمرنا إلا بالرشد ومكارم الأخلاق فقال : « ولا يعصينك في معروف » قالت هند : ما جلسنا مجلسنا هذا وفي أنفسنا أن نعصيك في شيء . فأقر النسوة بما أخذ عليهن . وكان عليه السلام يقول لهن عند المبايعة « فيها استطعتن وأطبقن » فيقلن : الله أرحم بنا من أنفسنا .

وروى الإمام أحمد أن فاطمة بنت عتبة جاءت تباعي رسول الله عليه السلام فأخذ عليها « أن لا يشركن بالله شيئاً ولا يزنين » الآية . فوضعت يدها على رأسها حياء ، فأعجبه ما رأى منها ، فقالت عائشة : « أقرتني أيتها المرأة فوالله ما بايعنا إلا على هذا .

قالت فنعم إذا . فباعتها بالأية ^(١)

« وهذه المنزلة من المساواة لم يصل إلى مثلها - بعد - أحدث القوانين في أرقى الأمم الديمقراطية الحديثة . فحالة المرأة في فرنسا كانت إلى عهد قريب - بل لا تزال إلى الوقت الحاضر - أشبه شيء بحالة الرق المدني . فقد نزع منها القانون صفة الأهلية في كثير من الشؤون المدنية ، كما تنص على ذلك المادة السابعة عشرة بعد المائتين من القانون المدني الفرنسي . اذ تقرر أن : « المرأة المتزوجة - حتى ولو كان زوجها قائماً على أساس الفصل بين ملكيتها وملكية زوجها - لا يجوز لها أن تهرب ، ولا أن تنقل ملكيتها ، ولا أن ترهن ، ولا أن تمتلك بعوض أو بغير عوض ، بدون اشتراك زوجها في العقد ، أو موافقته عليه موافقة كتابية ! » ...

« ومع ما أدخل على هذه المادة من قيود وتعديلات ، فيما بعد ، فإن كثيراً من آثارها لا يزال ملازماً لوضع المرأة الفرنسية من الناحية القانونية إلى الوقت الحاضر . وتوكيداً لهذا الرق المفروض على المرأة الغربية تقرر قوانين الأمم الغربية ، ويقضي عرفها ، أن المرأة بمجرد زواجها تفقد اسمها واسم اسرتها ،

(١) حقوق النساء في الإسلام للمرحوم محمد رشيد رضا .

فلا تعود تسمى فلانة بنت فلان ؛ بل تحمل اسم زوجها وأسرته ؛ فتدعى « مدام فلان » أو تتبع اسمها باسم زوجها وأسرته ، بدلاً من أن تتبعه باسم أبيها وأسرتها . . فقدان اسم المرأة ، وحملها لاسم زوجها ، كل ذلك يرمز إلى فقدان الشخصية المدنية للزوجة ، واندماجها في شخصية الزوج .

ومن الغريب أن الكثيرون من سيداتنا يحاولن أن يتشبهن بالغربيات - حتى في هذا النظام الجائز - ويرتضين لأنفسهنّ هذه المنزلة الوضيعة ، فتسمى الواحدة منها نفسها باسم زوجها ؛ أو تتبع باسم زوجها وأسرته ، بدلاً من أن تتبعه باسم أبيها وأسرتها ، كما هو النظام الإسلامي ، وهذا هو أقصى ما يمكن أن تصل إليه المحاكاة العمياء ! وأغرب من هذا كله أن اللاتي يحاكين هذه المحاكاة ، هنّ المطالبات بحقوق النساء ، ومساواتهنّ بالرجال ، ولا يدرن أنهنّ يتصرفنّ بهذا يفرطن في أهم حق منحه الإسلام لهنّ ؛ ورفع به شأنهنّ ، سوسواهنّ فيه بالرجال » .

وهكذا نجد التشريعات العملية في حماية الاناث خاصة وحفظ حقوقهن جمعياً في الميراث ، وفي الكسب ، وفي حقهنّ في أنفسهنّ ، واستنقاذهنّ من عسف الجاهلية ، وتقاليدها الظالمة المهيضة . . . نجد أمثال هذه التوجيهات والتشريعات المنوعة الكثيرة . . . وفي نصوص القرآن تلك التسوية بين شقي النفس الواحدة في موقفهما من العمل والجزاء بعد شرط الإيمان لقبول العمل ، وهو الإيمان بالله : ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالَحَاتِ مِنْ ذَكْرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴾ .

﴿ مِنْ عَمَلِ صَالِحٍ مِّنْ ذَكْرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحِسِّنَهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنُجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾

﴿ مِنْ عَمَلِ سَيِّئَةٍ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلُهَا وَمِنْ عَمَلِ صَالِحٍ مِّنْ ذَكْرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ .

وهذه كلها وأمثالها نصوص صريحة على وحدة القاعدة في معاملة شقي النفس الواحدة - من ذكر أو أنثى - .

إن الجنسين : الذكر والأنثى متساويان في قاعدة العمل والجزاء وفي صلتها بالله وفي جزائهما عند الله ومع أن لفظة (من) حين يطلق يشمل الذكر والأنثى إلا أن النصوص تفصل (من ذكر أو أنثى) لزيادة تقرير هذه الحقيقة للرد على سوء رأي الباحثة في الأنثى وضيق المجتمع بها واستثناء من يبشر بحملها وتواريه من القوم حزناً وغماً وخجلاً وعاراً .

ويقسم النص القرآني الحديث عن صفة المسلم والمسلمة ومقومات شخصيتها وتذكر المرأة في الآية بجانب الرجل كطرف من عمل الإسلام في رفع قيمة المرأة ، وترقية النظرة إليها في المجتمع ، واعطائها مكانها إلى جانب الرجل فيما فيها فيه سواء من العلاقة بالله ، ومن تكاليف هذه العقيدة في التطهير والعبادة والسلوك القويم في الحياة : ﴿ إن المسلمين والمسلمات المؤمنين والمؤمنات والقانتين والقانتات والصادقين والصادقات والصابرين والصابرات والخاشعين والخاشعات والصادقين والصادقات والصادئين والصادئات والحافظين والحافظات والذاكرين الله كثيراً والذاكريات أعد الله لهم مغفرة وأجرأ عظيم﴾ .

فال التشريع الإسلامي يقول : ﴿ يا أيها الناس انا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم إن الله عليم خبير﴾ ﴿ يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منها رجالاً كثيراً ونساء﴾ ﴿ هو الذي خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها ليسكن إليها﴾ . ﴿ والله جعل لكم من أنفسكم أزواجاً وجعل لكم من أزواجكم بنين وحفدة﴾ .

فهذه آيات الله سبحانه وتعالى تبين ان النساء والرجال من جنس واحد لا قوام للإنسانية الا بهما . فعن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها ان رسول الله ﷺ قال : « إما النساء شقائق الرجال »^(١) .

(١) رواه الإمام أحمد وابن داود والترمذى

المرأة في ظل التشريع الإسلامي

بــ فتوى وعلاج

لقد دأب الاسلام على علاج رواسب المجتمع الجاهلي ، فيما يختص بالمرأة المسلمة والأسرة ، وتنقية المجتمع المسلم من الرواسب ؛ واقامة البيت فيه على أساس من كرامة شطري النفس الواحدة ؛ ورعاية مصالحها معاً ، وتقوية روابط الأسرة واصلاح ما يشجر في جوها من خلاف ، قبل أن يستفحـل ، فيؤدي الى تقطيع هذه الروابط ، وتحطيم البيوت على من فيها ، وبخاصة على الذرية الضعيفة الناشئة في المحاضن واقامة المجتمع كذلك على أساس من رعاية الضعاف فيه ؛ كي لا يكون الأمر للأغلب ؛ وتكون شريعة الغاب هي التي تحكم !

إن الله سبحانه يعالج هذه الشؤون في القرآن الكريم ، ويربطها بنظام الكون كله . . . ما يشعر معه الإنسان أن أمر النساء والبيوت والأسرة والضعف في المجتمع ، هو أمر خطير كبير . . . وهو في حقيقته أمر خطير كبير .

والأمر المهم هو رغبة الناس الحقيقة القوية في مطابقة أحواهم لأحكام الاسلام ؛ والاستفسار عن بعض الأحكام بهذه الروح . لا مجرد الاستفتاء ، ولا مجرد العلم والمعرفة والثقافة ! كمعظم ما يوجه الى المفتين في هذه الأيام من استفتاءات !

لقد كان بالقوم من الجيل الأول حاجة الى معرفة أحكام دينهم ، لأنها هي التي تكون نظام حياتهم الجديدة . وكانت بهم حرارة لهذه المعرفة ، لأن الغرض منها هو ايجاد التطابق بين واقع حياتهم وأحكام دينهم . وكان بهم انخلاع من الجاهلية ، وشفاق من كل ما كان من تقاليد وعادات وأوضاع وأحكام . مع شدة احساسهم بقيمة هذا التغيير الكامل الذي أنشأه الاسلام في حياتهم . أو بتعبير أدق بقيمة هذا الميلاد الجديد الذي ولدوه على يدي الاسلام : ﴿ ويستفتونك في النساء قل الله يُertiكم فيهن وما يُتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء التي لا تُؤتمنن ما كتب لهن وترغبون أن تنكرحوهن والمستضعفين من الولدان وأن تقوموا

لليتامي بالقسط وما تفعلوا من خير فان الله كان به عليها ﴿ .

لقد تناولت الفتوى تصوير الواقع المترسب في المجتمع المسلم من الجاهلية التي التقطه النهج الرباني منها . كما تناولت التوجيه المطلوب ، لرفع حياة المجتمع المسلم من الجاهلية التي التقطه النهج الرباني منها . كما تناولت التوجيه المطلوب ، لرفع حياة المجتمع المسلم وتطهيرها من الرواسب . . .

قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في هذه الآية : كان الرجل في الجاهلية تكون عنده اليتيمة فيلقي عليها ثوبه . فإذا فعل ذلك فلم يقدر أحد أن يتزوجها أبداً . وان كانت جميلة وهو يزوجها ، وأكل ما لها . وان كانت دميمه منعها الرجال أبداً حتى تموت . فإذا ماتت ورثها . فحرم الله ذلك ونهى عنه .

وعن عائشة رضي الله عنها : ويستفتونك في النساء ، قل : الله يفتיקم فيهن . - الى قوله : « وترغبون أن تنكحوهن » قالت عائشة : هو الرجل تكون عنده اليتيمة ، هو ولدتها ووارثها ، فأشركته في ماله ، حتى في العنق ، فيرغب أن ينكحها^(١) ويكره أن يزوجها رجلاً فيشركه في ماله بما شركته ، فيغضلاها فنزلت الآية (أخرجه البخاري ومسلم) .

وقال ابن أبي حاتم : قرأت مع محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني يونس عن ابن شهاب ، أخبرني عروة بن الزبير قالت عائشة : « ثم إن الناس استفتوا رسول الله ﷺ بعد هذه الآية فيهن . فأنزل الله : « ويستفتونك في النساء قل : الله يفتكم فيهن ، وما يتلى عليكم في الكتاب ﴿ . الآية . . . قال : والذي ذكر الله أن يتلى في الكتاب : الآية الأولى التي قال الله : ﴿ وان خفتم ألا تسقطوا في اليتامي فانكحوا ما طاب لكم من النساء . . . ﴾ وبهذا الاسناد عن عائشة قالت : « وقول الله عز وجل ﴿ وترغبون أن تنكحوهن ﴾ . . . رغبة أحدكم عن يتيته التي تكون في حجره حين تكون قليلة المال والجمال . فنهوا أن ينكحوا من رغبوا في مالها وجمالها من

(١) أي يرغب عن نكاحها ولا يريد أن يتزوجها للدمامتها

يتامى النساء - إلا بالقسط - من أجل رغبتهن فيهنّ .

وظاهر من هذه النصوص ، ومن النص القرآنى ، ما كان عليه الحال في الجاهلية ؛ فيما يختص بالفتيات اليتيمات . فقد كانت اليتيمة تلقى من ولديها الطمع والغبن : الطمع في مالها ، والغبن في مهرها - إن هو تزوجها - فيأكل مهرها ويأكل مالها . والغبن إن لم يتزوجها كراهية لها لأنها دمية . ومنعها أن تتزوج حتى لا يشاركه زوجها فيها تحت يده من مالها !

كذلك كان الحال في الولدان الصغار والنساء ، إذ كانوا يحرمونهم من الميراث لأنهم لا يملكون القوة التي يدافعون بها عن ميراثهم ؛ أو أنهم غير محاربين ، فلا حق لهم في الميراث ، تحت تأثير الشعور القبلي ، الذي يجعل للمحاربين في القبيلة كل شيء . ولا شيء للضعاف !

وهذه التقاليد الشائنة البدائية ، هي التي أخذ الإسلام يبدلها ، وينشئ مكانها تقاليد إنسانية راقية لا تعد - كما قلنا - مجرد وثبة ، أو نهضة في المجتمع العربي . إنما هي في حقيقتها نسأة أخرى ، وميلاد جديد ، وحقيقة أخرى لهذه الأمة غير حقيقتها الجاهلية ! .

والهم الذي يجب أن نسجله : هو أن هذه النسأة الجديدة ، لم تكن تتطوراً مسبوقاً بأية خطوات تمهيدية له ؛ أو انه انبثق من واقع مادي تغير فجأة في حياة هذا الشعب !

فالنكلة من اقامة حقوق الإرث والملك على أساس حق المحارب الى اقامتها على أساس الحق الانساني ، واعطاء الطفل واليتمة والمرأة حقوقهم بصفتهم الإنسانية ، لا بصفتهم محاربين ! هذه النكلة لم تنشأ لأن المجتمع قد انتقل الى اوضاع مستقرة لا قيمة فيها للمحاربين . ومن ثم قضى على الحقوق المكتسبة للمحاربين ، لأنه لم يعد في حاجة الى تمييزهم !

كلا ! فقد كان للمحاربين في العهد الجديد قيمتهم كلها ؛ وكانت الحاجة اليهم ماسة ! ولكن كان هناك ... الإسلام كان هناك هذا الميلاد الجديد للإنسان . الميلاد الذي انبثق من خلال كتاب ؛ ومن خلال منهج ؛ فأقام مجتمعاً

جديداً وليداً ، على نفس الأرض . وفي ذات الظروف . وبدون حدوث انقلاب لا في الانتاج وأدواته ! ولا في المادة وخصائصها ! وإنما مجرد انقلاب في التصور هو الذي انبعث منه الميلاد الجديد .

وحقيقة أن المنهج القرآني قد كافح . وكافح طويلاً . لطمس ومحو معالم الجاهلية في النفوس والأوضاع ، وتخطيط وتثبيت المعالم الإسلامية في النفوس والأوضاع . . . وحقيقة كذلك أن رواسب الجاهلية ظلت تقاوم ؛ وظللت تعاود الظهور في بعض الحالات الفردية ، أو تحاول أن تعبّر عن نفسها في صور شتى . . . ولكن المهم هنا : هو أن المنهج المتنزل من السماء ، والتصور الذي أنشأه هذا المنهج كذلك ، هو الذي كان يكافح « الواقع المادي » ويعده ويبدله . . . ولم يكن قط أن الواقع المادي أو « النقيض »^(١) الكامن فيه ؛ أو تبدل وسائل الانتاج . . . أو شيء من هذا « الهوس الماركسي » ! هو الذي اقتضى تغيير التصورات ومناهج الحياة ، وأوضاعها ، لتلائم هذا التبدل الذي تفرضه وسائل الانتاج !

كان هناك فقط شيء جديد واحد في حياة هذا الشعب . . . شيء هبط عليه من الملأ الأعلى . . . فاستجابت له نفوس ، لأنها يخاطب فيها رصيد الفطرة ، الذي أودعه الله فيها . . . ومن ثم وقع هذا التغيير . بل تم هذا الميلاد الجديد للإنسان . الميلاد الذي تغيرت فيه ملامح الحياة كلها . . . في كل جانب من جوانبها . . . عن الملامح المعهودة في الجاهلية !!!

ومهما يكن هناك من صراع قد وقع بين الملامح الجديدة والملامح القديمة ، ومهما يكن هناك من آلام للمخاض وتضحيات . . . فقد تم هذا كله . لأن هنا رسالة علوية ؛ وتصوراً اعتقادياً ؛ هو الذي كان له الأثر الأول والأثر الأخير هذا الميلاد الجديد . الذي لم تقتصر موجته على المجتمع الإسلامي ؛ ولـ تعدّته كذلك إلى المجتمع الإنساني كله .

(١) تعبير المادية الجدلية ، الذي تفسر به التغييرات التاريخية !

إنه ليس المهم أن تقال توجيهات ؛ وأن تتبدع مناهج ؛ وأن تقام أنظمة ..
اما المهم هو السلطان الذي ترتكن اليه تلك التوجيهات والمناهج والأنظمة .
السلطان الذي تستمد منه قوتها ونفذتها وفاعليتها في نفوس البشر .. .

وشتان بين توجيهات ومناهج ونظم يلتلقها البشر من الله ذي الجلال
والسلطان ، وتوجيهات ومناهج ونظم يتلقونها من العبيد أمثالهم من البشر ! ذلك
على فرض تساوي هذه وتلك في كل صفة أخرى وفي كل سمة ؛ وبلوغهما معاً
أوجاً واحداً - وهو فرض ظاهر الاستحالة . ألا انه ليكفي أن أشعر من صدرت
هذه الكلمة ، لأعطيها في نفسي ما تستحقه من مكان ... ولنفعل في نفسي ما
تفعله كلمة الله العلي الأعلى . أو كلمة الانسان ابن الانسان ! .

الباب الثاني

نظام للثورة

١ - حقائق وتأملات

يقول الله سبحانه وتعالى

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ، وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا ، وَبَثَ مِنْهَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً . وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسْأَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ أَنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾

انه الخطاب «للناس» .. بصفتهم هذه ، لردهم جميعاً الى ربهم «الذى خلقهم» .. والذى خلقهم «من نفس واحدة» .. ﴿ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا . وَبَثَ مِنْهَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ﴾ .

ان هذه الحقائق الفطرية البسيطة هي حقائق كبيرة جداً ، وعميقة جداً ، وثقيلة جداً .. ولو ألقى «الناس» أسماعهم وقلوبهم اليها ل كانت كفيلة باحداث تغيرات ضخمة في حياتهم ، وبنقلهم من الجاهلية - أو من الجاهليات المختلفة - الى الایمان والرشد والهدى ، و الى الحضارة الحقيقية اللاحقة «بالناس» و «بالنفس» واللاحقة بالخلق الذي ربه وخالقه هو الله .. .

إن هذه الحقائق تجلو للقلب والعين مجالاً فسيحاً لتأملات شتى :

١ - انها ابتداء تذكر «الناس» بمصدرهم الذي صدروا عنه ؛ وتردهم الى خالقهم الذي أنشأهم في هذه الأرض .. هذه الحقيقة التي ينساها «الناس» فينسوون كل شيء ! ولا يستقيم لهم بعدها أمراً !

ان الناس جاءوا الى هذا العالم بعد أن لم يكونوا فيه .. فمن الذي جاء بهم ؟ انهم لم يجيئوا اليه بارادتهم . فقد كانوا قبل أن يجيئوا . عدماً لإرادة له .. .

لا إرادة له تقرر المجيء أو عدم المجيء . فارادة أخرى - اذن - غير ارادتهم ، هي التي جاءت بهم الى هنا ... ارادة أخرى - غير ارادتهم - هي التي قررت أن تخلقهم . ارادة أخرى - غير ارادتهم - هي التي رسمت لهم الطريق ، وهي التي اختارت لهم خط الحياة ... ارادة أخرى - غير ارادتهم - هي التي منحتهم وجودهم ومنحتهم خصائص وجودهم ، ومنحتهم استعداداتهم ومواهبهم ، ومنحتهم القدرة على التعامل مع هذا الكون الذي جاء بهم اليه من حيث لا يشعرون ! وعلى غير استعداد ؛ إلا الاستعداد الذي منحتهم إياه تلك الارادة التي تفعل ما ت يريد .

إن هذه الادارة التي جاءت بهم الى هذا العالم ، وخططت لهم طريق الحياة فيه ، ومنحتهم القدرة على التعامل معه ، هي وحدها التي تملك لهم كل شيء ، وهي وحدها التي تدير أمراهم خير تدبير . وانها هي وحدها صاحبة الحق في أن ترسم لها منابع حياتهم ، وأن تشرع لهم أنظمتهم وقوانينهم ، وأن تصنع لهم قيمهم وموازيتهم ، وهي وحدها التي يرجعون إليها والى منهجها وشريعتها والى قيمها وموازيتها عند الاختلاف في شأن من هذه الشؤون ، فيرجعون الى النهج الواحد الذي أراده الله رب العالمين .

٢- كما أنها توحى بأن هذه البشرية التي صدرت من ارادة واحدة ، تتصل في رحم واحدة ، وتلتقي في وشيعة واحدة ، وتبثق من أصل واحد ، وتنسب إلى نسب واحد : ﴿ يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة ، وخلق منها زوجها ، وبث منها رجالاً كثيراً ونساء﴾

ولو تذكر الناس هذه الحقيقة ، لتضاعلت في حسهم كل الفروق الطارئة ، التي نشأت في حياتهم متأخرة ، ففرققت بين أبناء « النفس الواحدة » ، ومزقت وسائل الرحم الواحدة . وكلها ملابسات طارئة ما كان يجوز أن تطغى على مودة الرحم وحقها في الرعاية ، وصلة النفس وحقها في المودة ، وصلة الربوبية وحقها في التقوى ...

٣- والحقيقة الأخيرة التي تتضمنها الاشارة الى أنه من النفس الواحدة « خلق منها زوجها » ... كانت كفيلة - لو أدركتها البشرية - أن توفر عليها تلك

الأخطاء الأليمة ، التي ترددت فيها ، وهي تتصور في المرأة شتى التصورات السخيفية ، وترأها منبع الرجس والنجاسة ، وأصل الشر والبلاء . . . وهي من النفس الأولى فطرة وطبعاً ، خلقها الله لتكون لها زوجاً ، ولبيث منها رجالاً كثيراً ونساء ، فلا فارق في الأصل والفطرة ، إنما الفارق في الاستعداد والوظيفة . . .

ولقد خبّطت البشرية في هذا التيه طويلاً - جردت المرأة من كل خصائص الإنسانية وحقوقها . فترة من الزمان تحت تأثير تصوّر سخيف لا أصل له . فلما أن أرادت معالجة هذا الخطأ الشنيع اشتطرت في الضفة الأخرى ، وأطلقت للمرأة العناية ، ونسّبت أنها انسان خلقت لانسان ، ونفس خلقت لنفس ، وشطر مكمل لشطر ، وإنها ليسا فردين متماثلين ، إنما هما زوجان متكاملان .

والمنهج الرباني القويم يرد البشرية إلى هذه الحقيقة البسيطة بعد ذلك الضلال البعيد .

٤ - كذلك توحّي الآية بأن قاعدة الحياة البشرية هي الأسرة . فقد شاء الله أن تبدأ هذه النسبة في الأرض بأسرة واحدة . فخلق ابتداء نفساً واحدة ، وخلق منها زوجها . فكانت أسرة من زوجين . ﴿ وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاء﴾ . . . ولو شاء الله خلق في أول النشأة - رجالاً كثيراً ونساء ، وزوجهم ، فكانوا أسرأ شتى من أول الطريق . لا رحم بينهم من مبدأ الأمر . ولا رابطة تربطها إلا صدورها عن ارادة الخالق الواحد . وهي الوشيعة الأولى . ولكنـه - سبحانـه - شاء لأـمر يـعلـمه ولـحكـمة يـقصـدـها ، أن يـضـاعـفـ الوـشـائـجـ . فيبدأـ بهاـ منـ وـشـيـحةـ الـرـبـوبـيـةـ - وـهـيـ أـصـلـ وـأـوـلـ الـوـشـائـجـ - ثـمـ يـشـيـ بـوـشـيـحةـ الـرـحـمـ ، فـتـقـوـمـ الـأـسـرـةـ الـأـوـلـىـ مـنـ ذـكـرـ وـأـنـثـىـ - هـمـاـ مـنـ نـفـسـ وـاحـدـةـ وـطـبـيـعـةـ وـاحـدـةـ وـفـطـرـةـ وـاحـدـةـ - وـمـنـ هـذـهـ أـسـرـةـ الـأـوـلـىـ يـبـثـ رـجـالـاـ كـثـيرـاـ وـنـسـاءـ ، كـلـهـمـ يـرـجـعـونـ اـبـتـدـاءـ إـلـىـ وـشـيـحةـ الـرـبـوبـيـةـ ، ثـمـ يـرـجـعـونـ بـعـدـهـاـ إـلـىـ وـشـيـحةـ الـأـسـرـةـ الـتـيـ يـقـوـمـ عـلـيـهـاـ نـظـامـ الـمـجـتمـعـ الـأـنـسـانـيـ . بـعـدـ قـيـامـهـ عـلـىـ أـسـاسـ الـعـقـيـدةـ .

ومن ثم هذه الرعاية للاسرة في النظام الاسلامي ، وهذه العناية بتوثيق عراها ، وتبنيتها ، وحمايتها من جميع المؤثرات التي توهن هذا البناء - وفي

أول هذه المؤثرات مجانية الفطرة ، وتجاهل استعدادات الرجل واستعدادات المرأة وتناسق هذه الاستعدادات مع بعضها البعض ، وتكاملها لاقامة الاسرة من ذكر وانثى .

وقد حشد التشريع الاسلامي في القرآن الكريم والسنّة النبوية حشد كبير من مظاهر تلك العناية بالأسرة في النظام الاسلامي . . . وما كان يمكن أن يقوم للاسرة بناء قوي ، والمرأة تلقى تلك المعاملة الجائرة ، وتلك النظرة المابطة التي تلقاها في الجاهلية - كل جاهلية - ومن ثم كانت عناية الاسلام بدفع تلك المعاملة الجائرة ودفع هذه النظرة المابطة .

إن أحكام نظام الاسرة لا تذكر مجردة . كلا ! إنها تحيي في جو يشعر القلب البشري أنه يواجه قاعدة كبيرة من قواعد المنهج الالهي للحياة البشرية ، وأصلاً كبيراً من أصول العقيدة التي ينبثق منها النظام الاسلامي . وأن هذا الأصل موصول بالله سبحانه مباشرة . موصول بارادته وحكمته ومشيئته في الناس ، ومنهجه لاقامة الحياة على هذا النحو الذي قدره وأراده لبني الانسان . ومن ثم هو موصول بغضبه ورضاه ، وعقابه وثوابه ، وموصول بالعقيدة وجوداً وعدماً في حقيقة الحال !

ومنذ اللحظة الأولى يشعر الانسان بخطر هذا الأمر وخطورته ؛ كما يشعر أن كل صغيرة وكبيرة فيه تنال عناية الله ورقابته ، وإن كل صغيرة وكبيرة فيه مقصودة كذلك قصداً لأمر عظيم في ميزان الله . وإن الله يتولى بذاته - سبحانه - تنظيم حياة هذا الكائن ، والاشراف على تنشئة الجماعة المسلمة تنشئة خاصة تحت عينيه ، واعدادها - بهذه النسأة - للدور العظيم الذي قدره لها في الوجود . وإن الاعتداء على هذا المنهج يغضب الله ويستحق منه شديد العقاب .

إن هذه الأحكام تذكر بدقة وتفصيل . ثم تحيي التعقيبات الموحية بعد كل حكم ، وأحياناً في ثانيا الأحكام ، منبئه بضخامة هذا الأمر وخطورته ، تلاحق الضمير الانساني ملاحقة موقظة حميمة موحية . وبخاصة عند التوجيهات التي يناظر تفاصيلها بتقوى القلب وحساسيّة الضمير ، لأن الاحتيال على النصوص والأحكام ممكّن بغير هذا الواقع الحارس المستيقظ .

٢ - قاعدة التكوين الأولى :

إن دستور الأسرة جانب من التنظيم لقاعدة الركينة التي تقوم عليها الجماعة المسلمة ، ويقوم عليها المجتمع الإسلامي . هذه القاعدة التي أحاطتها الإسلام برعاية ملحوظة ، واستغرق تنظيمها وحمايتها وتطهيرها من فوضى الجاهلية جهداً كبيراً ، نراه متبايناً في سور شتى من القرآن ، محيطاً بكل المقومات الالزمة لإقامة هذه القاعدة الأساسية الكبرى .

إن النظام الاجتماعي الإسلامي نظام أسرة بما أنه نظام رباني للإنسان ، ملحوظ فيه كل خصائص الفطرة الإنسانية وحاجاتها ومقوماتها . وينبثق نظام الأسرة في الإسلام من معين الفطرة وأصل الخلقة ، وقاعدة التكوين الأولى للأحياء جميعاً وللمخلوقات كافة . . . تبدو هذه النظرة واضحة في قوله تعالى : ﴿ وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنَ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ . . . ومن قوله سبحانه : ﴿ سَبَّحَ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا مَا تَبَتَّلَ الْأَرْضُ وَمَنْ أَنْفَسَهُمْ وَمَا لَا يَعْلَمُونَ ﴾ .

ثم تدرج النظرة الإسلامية للإنسان فتذكرة النفس الأولى التي كان منها الزوجان ، ثم الذرية ، ثم البشرية جميعاً : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ، وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا ، وَبَثَّ مِنْهَا رِجَالًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسْأَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ . . . ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ ذِكْرٍ وَأَنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شَعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعْلَمُوا فَرْوَانًا ﴾ . . .

ثم تكشف عن جاذبية الفطرة بين الجنسين ، لا لتجمع بين مطلق الذكران ومطلق الإناث ، ولكن لتنتجه إلى إقامة الأسر والبيوت : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ يُخْلِقَ لَكُمْ مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مُودَةً وَرَحْمَةً ﴾ . . . ﴿ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ ﴾ . . . ﴿ نَساؤُكُمْ حِرْثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حِرْثَكُمْ أَنَّى شَتَّمْ وَقَدَّمْ لَأَنفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مَلَاقُوهُ وَبِشَرِّ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ . . . ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ بَيْتِكُمْ سَكَنًا ﴾ . . . فَهِيَ الْفَطْرَةُ تَعْمَلُ ، وَهِيَ الْأَسْرَةُ تَلْبِيَ هَذِهِ الْفَطْرَةَ الْعَمِيقَةَ فِي أَصْلِ الْكَوْنِ وَفِي بَنْيَةِ الْإِنْسَانِ . وَمِنْ ثُمَّ كَانَ نَسَامَ الْأَسْرَةِ فِي الْإِسْلَامِ هُوَ النَّسَامُ الْطَّبِيعِيُّ الْفَطَرِيُّ الْمُبَشِّقُ مِنْ أَصْلِ التَّكْوِينِ

الانساني . بل من أصل تكوين الأشياء كلها في الكون . على طريقة الاسلام في ربط النظام الذي يقيمه للانسان بالنظام الذي أقامه الله للكون كله ومن بينه هذا الانسان . . .

والاسرة هي المحضن الطبيعي الذي يتولى حماية الفراخ الناشئة ورعايتها ، وتنمية أجسادها وعقولها وأرواحها ، وفي ظلّه تتلقى مشاعر الحب والرحمة والتكافل ، وتنطبع بالطابع الذي يلازمها مدى الحياة ؛ وعلى هديه ونوره تفتح للحياة ، وتفسر الحياة ، وتعامل مع الحياة . والطفل الانساني هو أطول الأحياء طفولة . تمتد طفولته أكثر من أي طفل آخر للأحياء الأخرى . ذلك أن مرحلة الطفولة هي فترة اعداد وتهيؤ وتدريب للدور المطلوب من كل حي باقي حياته . ولما كانت وظيفة الانسان هي أكبر وظيفة ، ودوره في الأرض هو أضخم دور . . . امتدت طفولته فترة أطول . ليحسن اعداده وتدريبه للمستقبل . . . ومن ثم كانت حاجته للازمة أبويه أشد من حاجة أي طفل لحيوان آخر . وكانت الاسرة المستقرة الهدأة ألزم للنظام الانساني ، وألصق بفطرة الانسان وتكونيه ودوره في هذه الحياة .

وقد أثبتت التجارب العملية أن أي جهاز آخر غير جهاز الأسرة لا يعوض عنها ، ولا يقوم مقامها ، بل لا يخلو من أضرار مفسدة لتكوين الطفل وتربيته ، وبخاصة نظام المحاضن الجماعية التي أرادت بعض المذاهب المصطنعة المتعسفة أن تستعيض بها عن نظام الاسرة في ثورتها الجامحة الشاردة المتعدنة ضد النظام الفطري الصالح القويم الذي جعله الله للانسان . أو التي اضطربت بعض الدول الاوربية اضطراراً لاقامتها بسبب فقدان عدد كبير من الأطفال لأهليهم في الحرب الوحشية المتبربرة التي تخوضها الجاهلية الغربية المنطلقة من قيود التصور الديني ، والتي لا تفرق بين المسلمين والمحاربين في هذه الأيام^(١) ! أو التي اضطروا اليها بسبب النظام المشؤوم الذي يضطر الأمهات الى العمل ، تحت تأثير التصورات الجاهلية الشائهة للنظام الاجتماعي والاقتصادي للانسان . هذه اللعنة

(١) يراجع كتاب أطفال بلا أسر تأليف (أنا فرويد) ترجمة الاستاذين بدران ، ومرمي

تحرم الأطفال حنان الامهات^(١) ورعايتها في ظل الاسرة ، لتقذف بهؤلاء المساكين إلى المحاضن ، التي يصطدم نظامها بفطرة الطفل وتكونه النفسي ، فيملاً نفسه بالعقد والاضطرابات . . . وأعجب العجب ان انحراف التصورات الجاهلية ينتهي بناس من المعاصرين الى أن يعتبروا نظام العمل للمرأة تقدماً وتحرراً وانطلاقاً من الرجعية ! وهو هو هذا النظام الملعون ، الذي يضحي بالصحة النفسية لأعلى ذخيرة على وجه الأرض . . . الأطفال . . . رصيد المستقبل البشري . . . وفي مقابل ماذا ؟ في مقابل زيادة في دخل الاسرة . أو في مقابل إعالة الأم ، التي يلغى من جحود الجاهلية الغربية والشرقية المعاصرة وفساد نظمها الاجتماعية والاقتصادية أن تتكل عن إعالة المرأة التي لا تتفق جهدها في العمل ، بدل أن تنفقه في رعاية أعز رصيد انساني وأعلى ذخيرة على وجه هذه الأرض . ومن ثم نجد النظام الاجتماعي الاسلامي ، الذي أراد الله به أن يدخل المسلمين في السلم ، وأن يستمتعوا في ظله بالسلام الشامل . . . يقوم على أساس الأسرة ، ويبدل لها من العناية ما يتافق مع دورها الخطير . . . ومن ثم نجد في سور شتي من القرآن الكريم تنظيمات قرآنية للجوانب والمقومات التي يقوم عليها هذا النظام .

إن الاسلام أقام نظام الاسرة على أساس ثابت دقيق مستمد من الواقع . وهو في الوقت ذاته يقيم بناء المجتمع على قاعدة حقيقة قوية بما فيها من الحق ومن مطابقة الواقع الفطري العميق . . . وكل نظام يتجاهل حقيقة الاسرة الطبيعية هو

(١) من أول ما أثبتته تجربة المحاضن أن الطفل في العاملين الأولين من عمره يحتاج حاجة نفسية فطرية إلى الاستقلال بوالديه له خاصة ! وبخاصة الاستقلال بأم لا يشاركه فيها طفل آخر . وفيما بعد هذا السن يحتاج حاجة فطرية إلى الشعور بأن له أباً وأمًا مميزين يُنسب إليها . والأمر الأول متعدد في المحاضن . والأمر الثاني متعدد في غير نظام الأسرة . وأي طفل يفقد أيها ينشأ منحرفاً شاذًا مريضاً نفسياً على نحو من الأنحاء .

وحين تكون هناك حادثة تحرم الطفل إحدى هاتين الحاجتين تكون ولا شك كارثة في حياته . فيما بالجاهلية الشاردة تريد أن تعمم الكوارث في حياة الأطفال جميعاً ؟ ثم يزعم أنها حرموا أنفسهم نعمة الاسلام الذي أراده الله لهم . . . أن هذا هو التقدم والتحرر والحضارة !

يراجع بتوسيع المشكلة الجنسية في كتاب الانسان بين المادية والاسلام وفصل الاسلام والمرأة في كتاب شبهات حول الاسلام .

نظام فاشل ، ضعيف مزور الأسس لا يمكن أن يعيش .
ولقد عنى الاسلام بصيانة الاسرة وروابطها من كل شبهة ومن كل دخل ؛
وحياطتها بكل أسباب السلامة والاستقامة والقوة والثبوت ليقيم عليها بناء
المجتمع المتاسك السليم النظيف العفيف .

إن القرآن يبني الاسرة ببنائها ليشكل منها مجتمعاً يقوم على أمانة دين الله في الأرض ، ومنهجه في الحياة ، ونظامه في الناس . ولم يكن بد أن يبني نفوسها أفراداً وبينها جماعة ، وبينها عملاً واقعياً . . . كلها في آن واحد . . . فالمسلم لا يبني فرداً إلا في جماعة . ولا يتصور الاسلام قائماً إلا في محيط جماعة منظمة ذات ارتباط ، ذات نظام ، ذات هدف اجتماعي منوط في الوقت ذاته بكل فرد فيها .
هو اقامة هذا المنهج الاهلي في الضمير وفي العمل مع اقامته في الأرض . وهو لا يقوم في الأرض إلا في مجتمع ، وهو لا يقوم في مجتمع إلا في أسرة تعيش وتحرك وتعمل في حدود ذلك المنهج الاهلي . لذلك عني الاسلام بتنظيم شؤون الاسرة ، واقامتها على أساس ثابت من موحيات الفطرة ؛ وحمايتها من تأثير الملابسات العارضة في جو الحياة الزوجية ، وحمايتها كذلك وحماية المجتمع معها من انتشار الفاحشة ، والاستهتار بالحرمات ، ووهن الروابط العائلية .

لقد أقام الاسلام تنظيمه للاسرة على قواعد الفطرة . واعتبر هذا الموضوع أساسي وهام ، الذي يترتب على تنظيمه جريان الحياة الانسانية في مجريها الفطري المأديء الصالح ، كما يترتب على انحرافها فساد في الأرض كبير .

لقد حدد الاسلام الطريقة التي يحب الله أن يجتمع عليه الرجال والنساء في مؤسسة الاسرة النظيفة ، ويكشف عنها في هذه الطريقة من تيسير على الناس وتخفيف ، الى جانب نظافتها وطهارتها . ويقرر القواعد التنظيمية التي تقوم عليها تلك المؤسسة الاساسية ، والحقوق والواجبات الملقاة على عاتق الطرفين المتعاقددين فيها .

وما يلاحظ أن القرآن يربط ربطاً دقيقاً بين هذه التنظيمات والأحكام وبين الأصل الأول الكبير للإيمان : وهو أن هذه التنظيمات والأحكام صادرة من الله . وهي مقتضى ألوهيته . فأنص خصائص الألوهية هو الحاكمية ، والتشريع

للبشر ، ووضع الأسس التي تقوم عليها حياتهم وارتباطاتهم .

والقرآن ما يبني يكرر هذا الارتباط الدقيق ؛ وينبه الى هذه الخاصية من خصائص الألوهية . ويكرر كذلك الاشارة الى صدور هذه التنظيمات عن العليم الحكيم . . . وهي اشارة ذات مغزى . . . فالامر في هذا المنهج الاهي كله هو قبل كل شيء أمر العلم الشامل الكامل ، والحكمة المدركة البصيرة . . . هذه الخصائص الإلهية التي يفقدها الانسان ، فلا يصلح بعدها أبداً لوضع المنهج الاساسي لحياة الانسان ! ومن هنا شقة الانسان في الأرض كلما حاد عن منهجه العليم الحكيم ، وراح يختبط في التيه بلا دليل ، ويزعم أنه قادر ، بجهله وطشه وهواء ، أن يختار لنفسه ولحياته خيراً مما يختاره الله !!!

والأمر الآخر الذي يؤكده القرآن ويكرره : هو أن منهجه الله هذا أيسر على الانسان وأخف وأقرب الى الفطرة ، من المناهج التي يريدها البشر ويهوونها ، وأنه من رحمة الله بضعف الانسان أن يشرع له هذا المنهج ، الذي تكلفه الحيدة عنه عتناً ومشقة ، فوق ما تكلفه من هبوط وارتکاس .

ونرى مصداق هذه الحقيقة في واقع البشر التارىخي وهي حقيقة واضحة في هذا الواقع ، لو لا أن الهوى يطمس القلوب ، ويعمى العيون ، عندما ترين الجاهلية على القلوب والعيون !

٣ - الزواج بين العبادة والفطرة

إن الناس يعرفون مشاعرهم تجاه الجنس الآخر ، وتشغل أعضائهم ومشاعرهم تلك الصلة بين الجنسين ؛ وتدفع خطاهم وتحرك نشاطهم تلك المشاعر المختلفة الانماط والاتجاهات بين الرجل والمرأة . ولكنهم قلما يتذكرون يد الله التي خلقت لهم من أنفسهم أزواجاً ، وأودعت نفوسهم هذه العواطف والمشاعر ، وجعلت في تلك الصلة سكناً للنفس والعصب ، وراحة للجسم والقلب ، واستقراراً للحياة والمعاش ، وأنساً للأرواح والضمائر ، واطمئناناً للرجل والمرأة على السواء .

والتعبير القرآني اللطيف الرقيق يصور هذه العلاقات تصويراً موحيّاً ، وكأنما

يلتقط الصورة من أعماق القلب وأغوار الحس : « ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها ، وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون » .

إنها حكمة الخالق في خلق كل الجنسين على نحو يجعله موافقاً للآخر. مليأً لحاجته الفطرية : نفسية وعقلية وجسدية . بحيث يجد عنده الراحة والطمأنينة والاستقرار ؛ ويجدان في اجتماعهما السكن والاكتفاء ، والمودة والرحمة ، لأن تركيبهما النفسي والعصبي والعضوی ملحوظ فيه تلبية رغائب كل منهما في الآخر ، وائلافهما وامتزاجهما في النهاية لانشاء حياة تمثل في جيل جديد ... فالمرأة من نفس الرجل « جعل لكم من أنفسكم أزواجاً » ... فهن من أنفسكم ، شطر منكم ، لا جنس أحط يتوارى من يُشرّ به ويحزن .

إنها الفطرة التي فطر الله الناس عليها « هو الذي خلقكم من نفس واحدة ، وجعل منها زوجها ليسكن إليها » ... فهي نفس واحدة في طبيعة تكوينها ، وإن اختلفت وظيفتها بين الذكر والاثن . وإنما هذا الاختلاف ليسكن الزوج إلى زوجه ويستريح إليها ... وهذه هي نظرية الاسلام لحقيقة الانسان ووظيفة الزوجية في تكوينه . وهي نظرية كاملة وصادقة جاء بها هذا الدين منذ أربعة عشر قرناً . يوم أن كانت الديانات المحرفة تعدد المرأة أصل البلاء الانساني ، وتعتبرها لعنة ونجساً وفعلاً للغواية تحذر منه تحذيراً شديداً ، ويوم أن كانت الوثنيات - ولا تزال - تעדوها من سقط المتابع أو على الأكثـر خادماً أدنى مرتبة من الرجل ولا حساب له في ذاته على الاطلاق .

والأصل في التقاء الزوجين هو السكن والاطمئنان والأنس والاستقرار . ليظلل السكون والأمن جو المحسن الذي تنمو فيه الفراخ الزغب ، ويتيح فيه الحصول البشري الشمين . ويؤهل فيه الجيل الناشئ لحمل تراث التمدن البشري والاضافة إليه . ولم يجعل هذا الالقاء مجرد اللذة العابرة والنزوة العارضة ، كما أنه لم يجعله شقاوة وزراعة ، وتعارضاً بين الاختصاصات والوظائف ، أو تكراراً للاختصاصات والوظائف ، كما تحيط الجاهليات في القديم والحديث سواء

و حين يتأمل الانسان في نفسه . نفسه هذه التي لم يخلقها ، والتي لا يعلم عن خلقها إلا ما يقصه الله عليه . وهي نفس واحدة . ذات طبيعة واحدة . ذات خصائص واحدة . خصائص تميزها عن بقية الخلائق ، كما أنها تجمع كل أفرادها في إطار تلك الخصائص . فالنفس الانسانية واحدة في جميع الملايين المنبثقين في الأرض وفي جميع الأجيال وفي جميع البقاع . وزوجها كذلك منها ﴿ خلقكم من نفس واحدة . ثم جعل منها زوجها ﴾ ...

فالمرأة تلتقي مع الرجل في عموم الخصائص البشرية - رغم كل اختلاف في تفصيلات هذه الخصائص - مما يشي بوحدة التصميم الأساسي لهذا الكائن البشري . الذكر والانثى . ووحدة الارادة المبدعة لهذه النفس الواحدة بشقيها .

والاسلام يحدد الطريقة التي يحب الله ان يجتمع عليه الرجال والنساء في مؤسسة الاسرة النظيفة ، ويكشف عما في هذه الطريقة من تيسير على الناس وتحفييف ، الى جانب نظافتها وطهارتها . ويقرر القواعد التنظيمية التي تقوم عليها المؤسسة الأساسية ، والحقوق والواجبات الملقاة على عاتق الطرفين المتعاقددين فيها .

إنها العبادة . . . عبادة الله في الزواج ، وعبادته في المباشرة والانسال . . .
عبادة الله في كل حركة وفي كل خطرة . . .

يقول الامام الغزالى « ومن بداع الطافه أن خلق من الماء بشراً ، فجعله نسباً وصهراً ، وسلط على الخلق شهوة اضطربهم بها الى الحراثة جبراً ، واستبقى بها نسلهم اقهاراً وقساً . . . وندب الى النكاح وحث عليه استحباباً وأمراً . . . فان النكاح معين على الدين ومهين للشياطين ، ومحصن دون عدو الله حصين وسبب للتکثير الذي به مباهاة سيد المرسلين لسائر النبيين . . . » .

« وقد رغب الله في النكاح وأمر به فقال ﴿ وانكحوا الايمانى منكم ﴾ وهذا أمر ، وقال تعالى ﴿ فلا تعذلوهنّ أن ينكحن أزواجاً جهنّ﴾ وهذا منع من العضل ونبي عنه . وقال تعالى في وصف الرسل ومدحهم ﴿ ولقد أرسلنا رسلاً من قبلك وجعلنا لهم أزواجاً وذرية ﴾ . ومدح أولياءه بسؤال ذلك في الدعاء فقال

﴿ والذين يقولون ربنا هب لنا من أزواجنا وذريتنا فرة أعين ﴾ ..

- وقال ﷺ « النكاح سنتي فمن رغب عن سنتي فقد رغب عنني » - وقال ﷺ « من رغب عن سنتي فليس مني »^(١) - وقال ﷺ « ... من استطاع منكم الباءة فليتزوج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فان له وجاء »^(٢)

- وقال ﷺ « اذا أتاكم من ترضون دينه وأمانته فزوجوه الا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير »^(٣) وهذا أيضاً تعليل الترغيب لخوف الفساد .

- وقال ﷺ « ينقطع عمل ابن آدم الا من ثلات : ولد صالح يدعوه ... »^(٤) ولا يوصل الى هذا الا بالنكاح .

- وقال عمر رضي الله عنه : « لا يمنع من النكاح إلا عجز أو فجور » فيبين ان الدين غير مانع منه وحصر المانع في أمررين مذمومين .

- وقال ابن عباس رضي الله عنه : « لا يتم نسك الناسك حتى يتزوج .. والظاهر أنه أراد به أنه لا يسلم قلبه لغلبة الشهوة إلا بالتزويع ولا يتم النسك إلا بفراغ القلب .

- « كان بعض الصحابة قد انقطع الى رسول الله ﷺ يخدمه ويبيت عنده حاجة إن طرقته فقال له ﷺ : ألا تتزوج ؟ فقال يا رسول الله اني فقير لا شيء لي وانقطع عن خدمتك فسكت . ثم عاد ثانية فأعاد الجواب . ثم تفكير الصحابي وقال : والله رسول الله ﷺ أعلم بما يصلحني في دنياي وأخرتي وما يقربني الى الله مني ولئن قال لي الثالثة لأفعلن : فقال له الثالثة : ألا تتزوج ؟ قال : فقلت يا رسول الله زوجني ، قال : اذهب الىبني فلان فقل ان رسول الله ﷺ يأمركم أن تزوجوني فتاتكم قال : فقلت : يا رسول الله لا شيء لي ، فقال لأصحابه :

(١) متفق عليه

(٢) متفق عليه

(٣) أخرجهما الترمذى وحسنه

(٤) أخرجه مسلم

اجمعوا لأخيكم وزن نواة من ذهب فجمعوا له فذهبوا به الى القوم فانكحوه فقال
له : أهلْ وجمعوا له من الأصحاب شاة للوليمة »^(١) .
وهذا التكرير يدل على فضل في نفس النكاح .

وحكى أن بعض العباد في الأمم السالفة فاق أهل زمانه في العبادة فذكر لبني
زمانه حُسن عبادته فقال : نعم الرجل هو لولا أنه تارك لشيء من السنة فاغتنم
العبد لما سمع ذلك فسأل النبي عن ذلك فقال : أنت تارك للتزويج ، فقال :
لست أحقره ولكنني فقير وأنا عيال على الناس ، قال أنا أزوجك ابتي فزوجه
النبي عليه السلام ابنته .

فالنكاح سنة ماضية وخلق من أخلاق الانبياء . وللنكاح فوائد خمسة :
الولد ، وكسر الشهوة ، وتدبير المنزل ، وكثرة العشيرة ، ومجاهدة النفس بالقيام
بهن .

فوائد النكاح

- الفائدة الأولى : الولد ، وهو الأصل ، ولوه وضع النكاح والمقصود بقاء
النسل . . . وإنما الشهوة خلقت باعثة مستحبة . . . وفي التوصل إلى الولد قربة
من أربعة أوجه هي الأصل فيه عند الأمن من غواائل الشهوة وحتى لم يحب
أحدهم أن يلقى الله عزيزاً .

- الوجه الأول : فهو أدق الوجوه وأبعدها عن افهام الجماهير وهو أحدها
وأقوها عند ذوي البصائر النافذة في عجائب صنع الله تعالى ومجاري حكمه .
وببيانه أن السيد إذا سلم إلى عبد البذر وألات الحrust وهيأ له أرضًا مهيأة للحراثة
وكان العبد به قادرًا على الحراثة ووكل به من يتقاديه عليها فان تكاسل وعطل آلة
الحرث وترك البذر ضائعاً حتى فسد ودفع الموكل عن نفسه بنوع من الحيلة كان
مستحقاً للمقت والعتاب من سيده . والله تعالى خلق الزوجين وخلق الذكر
والأنثى وخلق النطفة في الفقار وهيأ لها في الانثى عروقاً ومجاري وخلق الرحم

(١) أخرجه أحمد من حديث ربيعة الاسلامي بساند حسن

قراراً ومستودعاً للنطفة وسلط متقاضى الشهوة على كل واحد من الذكر والأنثى ، فهذه الأفعال والآلات تشهد بلسان ذلك في الاعراب عن مراد خالقها وتنادي أرباب الألباب بتعريف ما أعدت له . هذا ان لم يصرح به الخالق تعالى على لسان رسول الله ﷺ بالمراد حيث قال « تناكحوا تناسلوا » فكيف وقد صرخ بالأمر وباح بالسر ؟ فكل ممتنع عن النكاح معرض عن الحراثة مضيق للبذر معطل لما خلق الله من الآلات المعدة وجانٍ على مقصود الفطرة والحكمة المفهومة . . . فالنكاح ساعٍ في اتمام ما أحب الله تعالى تمامه والمعرض معطل ومضيق لما كره الله ضياعه ، فالممتنع عن النكاح قد حسم الوجود المستدام من لدن وجود آدم عليه السلام على نفسه فهات أبتر لا عقب له .

« وقد تحركت في نفس زكريا عليه السلام ، الشيخ الذي لم يوهب ذرية ، تحركت تلك الرغبة الفطرية القوية في النفس البشرية . الرغبة في الذرية ، في الامتداد في الخلق . . . الرغبة التي لا تموت في نفوس العباد الزهاد . الذين وهبوا أنفسهم للعبادة ونذروها للهيكل . « هناك دعا زكريا ربه قال : رب هب لي من لدنك ذرية طيبة انك سميع الدعاء » وقال القرآن عنه ﴿ رب لا تذرني فرداً وأنت خير الوارثين ﴾ .

انها الفطرة التي فطر الناس عليها ، حكمة عمياً في امتداد الحياة وارتفاعها .

- الوجه الثاني : السعي في محبة رسول الله ﷺ ورضاه بتكثير ما به مباهاته ، اذ قد صرخ رسول الله ﷺ بذلك

- الوجه الثالث : أن يبقى بعده ولداً صالحًا يدعوه . وقد قال النبي ﷺ « ينقطع عمل ابن آدم إلى من ثلاثة من ولد صالح يدعوه ، أو صدقة جارية من بعده ، أو علم ينتفع به »⁽¹⁾ . . . والصلاح هو الغالب على أولاد ذوي الدين لا سيما إذا عزم على تربيته وحمله على الصلاح ؛ وبالجملة دعاء المؤمن لأبويه مفيد برأ كان أو فاجرًا ؛ فهو مثال على دعواته وحسنهاته فإنه من كسبه وغير مؤاخذ

(1) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة

بس بيئاته ، فإنه لا تزر وازرة وزر أخرى ، ولذلك قال تعالى ﴿ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا تَنَاهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ ۚ أَيُّ مَا نَصَبُهُمْ مِنْ أَعْمَالِهِمْ ، وَجَعَلْنَا أُولَادَهُمْ مُزِيدًا فِي احْسَانِهِمْ .

- الوجه الرابع : أن يموت الولد قبله فيكون له شفيعاً فقد روى عن رسول الله ﷺ قال : « يأخذ ثوبه كما أنا الآن آخذ بشوبيك »^(١) وقال ﷺ « يقال لهم ادخلوا الجنة فيقولون حتى يدخل آباءنا فيقال ادخلوا الجنة أنت وأباوكم »^(٢) .

وفي صحيح مسلم من حديث أبي هريرة في المرأة التي قالت رسول الله ﷺ : دفت ثلاثة فقال النبي ﷺ « لقد احتضرت بحظار شديد من النار » وقال ﷺ « من مات له ثلاثة لم يبلغوا الحين أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهم » قيل : يا رسول الله وإثنان ؟ قال « واثنان »^(٣) .

- الفائدة الثانية : التحسن من الشيطان ، وكسر التوفان ، ودفع غوايائل الشهوة ، وغضّ البصر ، وحفظ الفرج واليه الاشارة بقوله عليه السلام « من نوح فقد حصن نصف دينه فليتق الله في الشرط الآخر ». والولد هو المقصود بالفطرة والحكمة ، والشهوة باعثة عليه .

والنكاح بسبب دفع غائلة الشهوة مهم في الدين ، فإن الشهوة اذا غلت ولم تقاومها قوة التقوى جرت الى اقتحام الفواحش ، واليه اشار بقوله عليه الصلاة والسلام عن الله تعالى ﴿ إِلَّا تَفْعِلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَثِيرٌ ۚ ۝ . وإن كان ليجراً بلجام التقوى فغايته أن يكف الجوارح عن إجابة الشهوة ، فيغض البصر ويحفظ الفرج ؛ فأما حفظ القلب عن الوساوس والفكر فلا يدخل تحت اختياره ، بل لا تزال النفس تجاذبه وتحده بأمور الواقع ولا يفتر عنه الشيطان الموسوس اليه في أكثر الأوقات ، وقد يعرض له ذلك في أثناء الصلاة حتى يجري على خاطره من أمور الواقع ما لو صرخ به بين يدي أحسن الخلق لاستحي منه ، والله مطلع على

(١) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة

(٢) أخرجه النسائي واسناده جيد عن أبي هريرة

(٣) أخرجه أحمد من حديث معاذ وأخرجه البخاري من حديث أنس دون ذكر الاثنين

قلبه . والقلب في حق الله كاللسان في حق الخلق ، ورأس الأمور للمرشد في سلوك طريق الآخرة قلبه ولذلك قال ابن عباس رضي الله عنهما : « لا يتم نسك الناسك الا بالنكاح » .

والشهوة أقوى آلة الشيطان علىبني آدم ، واليه أشار عليه السلام بقوله : « ما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذوي الالباب منكم »^(١)

وقال عليه السلام في دعائه : « اللهم إني أعوذ بك من شر سمعي وبصري وقلبي وشرّ مني » .

فما يستعيد منه رسول الله عليه السلام كيف يجوز التساهل فيه لغيره . فالزوجة على التحقيق قوت وسبب لطهارة القلب ولذلك أمر رسول الله عليه السلام كل من وقع نظره على امرأة فتاقت اليها نفسه أن يجتمع أهله^(٢) .

لأن ذلك يدفع الوسواس عن النفس فقد روى جابر رضي الله عنه : ان النبي عليه السلام رأى امرأة فدخل على زينب فقضى حاجتها وخرج . وقال عليه السلام « ان المرأة اذا أقبلت بصورة شيطان ، فاذا رأى أحدكم امرأة فأعجبته فليأت أهله فان معها مثل الذي معها »^(٣)

وقال عليه السلام « لا تدخلوا على المغيبات - وهي التي غاب زوجها عنها - فان الشيطان يجري من أحدكم مجرى الدم » قلنا : ومنك ؟ قال « ومني ، ولكن الله أعايني عليه فأسلم »^(٤) . قال سفيان بن عيينة : فأسلم معناه فأسلم أنا منه ، هذا معناه ، فان الشيطان لا يُسلم .

- **الفائدة الثالثة** : ترويع النفس وainاسها بالمجالسة والنظر والملاءعة اراحة للقلب وتقوية له على العبادة ، فان النفس ملول وهي عن الحق نفور لأنه على خلاف طبعها ، فلو كلفت المداومة بالاكراه على ما يخالفها جحث وثبت ، واذا

(١) أخرجه مسلم من حديث ابن عمر

(٢) أخرجه أحمد واسناده حيد

(٣) رواه مسلم والترمذى واللقطلة وقال حسن صحيح

(٤) رواه الترمذى ومسلم من حديث عبد الله بن عمر « ولا يدخل بعد يومي هذا على مغيبة الا ومعه رجل او اثنان

روحت بالذات في بعض الأوقات قويت ونشطت ، وفي الاستئناس بالنساء من الاستراحة ما يزيل الكرب ويروح القلب ، وينبغي أن يكون لنفوس المتقين استراحات بالمباحات ، ولذلك قال الله تعالى ﴿ لِيُسْكِنَ إِلَيْهَا ﴾ وقال علي رضي الله عنه : روحوا القلوب ساعة فانها اذا اكرهت عميت .

وقال عليه الصلاة والسلام « لكل عامل شرّاً ولكل شرّاً فترة ، فمن كانت فترة الى سنتي فقد اهتدى »^(١)
والشرّاً الجد والمكابرة بحدة وقوة ، وذلك في ابتداء الارادة ، والفترقة الوقوف للاستراحة .

ـ الفائدة الرابعة : تفريغ القلب عن تدبیر المنزل والتکفل بشغل الطبخ والکنس والفرش وتنظیف الأواني وتهیئة أسباب المعيشة ، فان الانسان لو لم يكن له شهوة الواقع لتعذر عليه العيش في منزله وحده ، اذ لو تکفل بجميع أشغال المنزل لضاع أكثر أوقاته ، ولم يتفرغ للعلم والعمل ؛ فالمراة الصالحة المصلحة للمنزل عون على الدين بهذه الطريق ، واحتلال هذه الأسباب شواغل ومشوشات للقلب ومنغصات للعيش ، ولذلك قال ابو سليمان الداراني رحمه الله : الزوجة الصالحة ليست من الدنيا فانها تفرغك للآخرة ، واما تفريغها بتدبیر المنزل وبقضاء الشهوة جمعاً .

ـ الفائدة الخامسة : مجاهدة النفس ورياضتها بالرعاية والولاية والقيام بحقوق الأهل والصبر على أخلاقهن واحتمال الأذى منهن والسعى في اصلاحهن وارشادهن الى طريق الدين والاجتهاد في كسب الحلال لأجلهن والقيام بتربيته لأولاده ، فكل هذه أعمال عظيمة الفضل ، فانها رعاية وولاية ، والأهل والولد رعية ، وفضل الرعاية عظيم . وليس من اشتغل باصلاح نفسه وغيره كمن اشتغل باصلاح نفسه فقط ، ولا من صبر على الأذى كمن رفع نفسه وأراحها ، فمقاساة الأهل والولد منزلة الجهاد في سبيل الله . وقد قال عليه الصلاة والسلام

(١) رواه أحمد والطبراني من حديث عبد الله بن عمر والترمذی نحو من هذا من حديث ابن هريرة وقال حسن

صحيح

« ما أنفقه الرجل على أهله فهو صدقة ، وان الرجل ليؤجر في اللقمة يرفعها الى امرأته »^(١) .

وقال ابن المبارك وهو مع اخوانه في الغزو : تعلمون عملاً أفضل مما نحن فيه ؟ قالوا : ما نعلم ذلك . قال : أنا أعلم . قالوا : فما هو ؟ قال : رجل متغuff ذو عائلة قام من الليل فنظر الى صبيانه نهاماً متكتفين فسترهم وغطاهم بشوبه ، فعمله أفضل مما نحن فيه »^(٢) .

٤ - الزواج بين الاستمتاع والتسامي

يمتاز الاسلام ببراعاته للفطرة البشرية وقبوله بواقعها ، ومحاولة تهدئتها ورفعها ، لا كبتها وقمعها . . . يقول الله سبحانه وتعالى للناس حب الشهوات من النساء والبنين فهي شهوات مستحبة مستلذة ؛ وليس مستقدرة ولا كريهة ، والتعبير لا يدعوا الى استقدارها وكراهيتها ؛ إنما يدعو فقط الى معرفة طبيعتها وبوعائتها ، ووضعها في مكانها لا تتعداه ، ولا تطغي على ما هو أكرم في الحياة وأعلى . والتطلع الى آفاق أخرى بعدأخذ الضروري من تلك « الشهوات » في غير استغراق ولا إغراق .

والذين يتحدثون في هذه الأيام عن « الكبت » وأصراره ، وعن « العقد النفسية » التي ينشئها الكبت والقمع ، يقررون أن السبب الرئيسي للعقد هو « الكبت » وليس هو « الضبط » .

« وقبل أن نذكر شيئاً عن كبت الاسلام للنشاط الحيوى أو عدم كنته له ينبغي أولاً أن نعرف ما هو الكبت ، لأن هذه اللفظة كثيراً ما يُساء فهمها واستخدامها في كلام المثقفين أنفسهم ، فضلاً عن العوام والمقلدين .

ليس الكبت هو الامتناع عن اتيان العمل الغريزي كما يخيل للكثيرين انما ينشأ الكبت عن استقدار الدافع الغريزي في ذاته » و « عن اعتراف الانسان بيشه

(١) متفق عليه من حديث بن مسعود

(٢) أجاد علوم الدين الجزء الثالث

وبين نفسه ان هذا الدافع لا يجوز ان ينطر في باله أو يشغل تفكيره . والكبت بهذا المعنى مسألة لا شعورية . وقد لا يعالجها اتيان العمل الغريزي . فالذى يأتي هذا العمل وفي شعوره أنه يرتكب قذارة لا تليق به ، شخص يعاني الكبت حتى ولو « ارتكب » هذا العمل عشرين مرة في اليوم . لأن الصراع سيقوم في داخل نفسه كل مرة بين ما عمله وما كان يجب أن يعمله . وهذا الشد والجذب في الشعور وفي اللاشعور هو الذي ينشئ العقد والاضطرابات النفسية .

ونحن لا نأتي بهذا التفسير لكلمة الكبت من عندنا : بل هو تفسير فرويد نفسه الذي أنفق حياته العلمية كلها في هذه المباحث ، وفي التنديد بالدين الذي يكتب نشاط البشرية فهو يقول : « ويجب أن نفرق تفريقاً حاسماً بين هذا الكبت اللاشعوري وبين عدم الاتيان بالعمل الغريزي ، فهذا مجرد « تعليق للعمل » ^(١) .

والآن وقد عرفنا ان الكبت هو استقدار الدافع الغريزي وليس تعليق التنفيذ الى أجل معين ، نتحدث عن الكبت في الاسلام !

ليس في أديان العالم ونظمها ما هو أصرح من الاسلام في الاعتراف بالدافع الفطرية ، وتنظيف مكانها في الفكر والشعور . يقول القرآن : ﴿ زُينَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهْوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِرِ الْمُقْنَطَرَةِ مِنَ الْذَّهَبِ وَالْفَضْلَةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرَثِ ﴾ فيجمع في هذه الآية شهوات الأرض ويعترف بها على أنها أمر واقع مزين للناس ، لا اعتراض عليه في ذاته ، ولا انكار على من يحس بهذه الشهوات ^(٢) .

فالكبت هو استقدار دوافع الفطرة واستنكارها من الأساس ، مما يوقع الفرد تحت ضغطين متعارضين : ضغط من شعوره - الذي كونه الایحاء أو كونه الدين أو كونه العرف - بأن دوافع الفطرة قذرة لا يجوز وجودها أصلاً ، فهي خطيئة وداعم شيطاني !

(١) Three contributipns to the sexual theory

(٢) الاسلام والكبت في كتاب شبهات حول الاسلام

وضغط هذه الدوافع التي لا تُغلب لأنها دوافع الفطرة ، ولأنها ذات وظيفة أصلية في كيان الحياة البشرية ، لا تتم الا بها ، ولم يخلقها الله في الفطرة عبثاً . . . وعندئذ وفي ظل هذا الصراع تكون « العقد النفسية » . . . فحتى اذا سلمنا جدلاً بصحة هذه النظريات النفسية ، فاننا نرى الاسلام قد ضمن سلامه الكائن الانساني من هذا الصراع بين شطري النفس البشرية . بين نوازع الشهوة واللذة ، وأشواق الارتفاع والتسامي . . . وحقق هذه وتلك نشاطها المستمر في حدود التوسط والاعتدال .

والنساء والبنون شهوة من شهوات النفس الانسانية قوية . . . ولكن الاسلام يهذب الروح والحس جيئاً . شعور ضابط للنفس أن تستغرقها الشهوات ، وان تنساق فيها كالبهيمة .

« صحيح ان الاسلام لا يبيح للناس أن ينساقوا مع هذه الشهوات الى المدى الذي يصبحون فيه مستعبدين لها ، لا يملكون أمرهم منها ، فالحياة لا تستقيم بهذا الوضع . والبشرية لا تستطيع أن تتحقق طبيعتها التي تهدف الى التطور نحو الارتفاع ، اذا هي ظلت عاكفة على ملذاتها تستنفد فيها طاقتها ، وتتعود فيها على المبوط والانكاس نحو الحيوانية .

نعم لا يبيح الاسلام للناس أن يهبطوا العالم الحيوان . ولكن هناك فرقاً هائلاً بين هذا وبين الكبت اللاشعوري ، يعني استقدار هذه الشهوات في ذاتها ، ومحاولة الامتناع عن الاحساس بها رغبة في التطهر والارتفاع .

وطريقة الاسلام في معاملة النفس الانسانية هي الاعتراف بالدوافع الفطرية كلها من حيث المبدأ أو عدم كبتها في اللاشعور ، ثم اباحة التنفيذ العملي لها في الحدود التي تعطي قسطاً معقولاً من المتع ، وقمع وقوع الضرر سواء على فرد بعينه أو على المجموع كله . والضرر الذي يحدث للفرد من استغراقه في الشهوات هو افباء طاقته الحيوية قبل موعدها الطبيعي ، واستبعاد الشهوات له بحيث تصبح شغله الشاغل وهمه المبعد المقيم ، فتصبح بعد فترة عذاباً دائمأ لا يهدأ ، جوعة دائمة لا تشبع ولا تستقر .

أما الضرر الذي يحدث للمجتمع فهو استنفاد الطاقة الحيوية التي خلقها الله لأهداف شتى ، في هدف واحد قريب ، واهماً الأهداف الأخرى الجديرة بالتحقيق . فضلاً عن تحطيم كيان الأسرة ، وفك روابط المجتمع ...

وفي هذه الحدود - التي تمنع الضرر - يبيح الاسلام الاستمتاع بطيبات الحياة ، بل يدعو اليه دعوة صريحة فيقول مستنكرةً « قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق » ويقول ﴿ لا تنسى نصيبك من الدنيا ﴾ ويقول ﴿ كلوا من طيبات ما رزقناكم ﴾ ﴿ وكلوا واشربوا ولا تصرفوا ﴾ ... بل يصل في صراحته في الاعتراف بالاحساس الجنسي خاصة - وهو مدار الحديث عن الكبت في الأديان - أن يقول الرسول الكريم : « حُبِّ الْأَيْمَنِ مِنْ دُنْيَاكُمُ الطَّيِّبَاتِ وَالنِّسَاءِ ، وَجَعَلَتْ قَرْفَةَ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ »^(١) . فيرفع الاحساس الجنسي الى درجة الطيب أذكي رائحة في الأرض ويقرنها الى الصلاة أذكي ما يتقرب به الانسان الله . ويقول الرسول ﷺ في صراحة كذلك : ان الرجل يثاب على العمل الجنسي يأتيه مع زوجته ، فاذا قال المسلمون متعجبين : « يا رسول الله أيأتي احدهنا شهوته ويكون له فيها أجر ؟ » قال الرسول : « أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه فيها وزر ؟ فكذلك اذا وضعها في الحلال كان له أجر »^(٢) !

(١) ذكره ابن كثير في التفسير

(٢) رواه مسلم فالزواج عبادة في الاسلام وطاعة الله ورسوله . روى الطبراني والبهبتي قال ﷺ « من كان موسراً لأن ينكح ثم لم ينكح فليس مني » وقال ﷺ : يا معاشر الشباب من استطاع منكم الباقة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحسن للفرج ومن لم يستطع فليصم فان الصوم له وجاء » متفق عليه من حديث ابن مسعود رضي الله عنه .

وقال ﷺ « من رغب عن سنتي فليس مني ، وإن من سنتي النكاح فمن أحبني فليستن بستي » رواه أحمد . وعن أنس رضي الله عنه قال : جاء ثلاثة رعطاً إلى بيت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ فلما أخبروا كائنة تقالوها (وجدوها قليلة) فقالوا : وأين نحن من النبي ﷺ وقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، قال أحدهم : أما أنا فأنا أصليل الليل أبداً ، وقال آخر : أنا أصوم الدهر ولا أفتر ، وقال آخر : أنا اعتزل النساء فلا أتزوج أبداً ، فجاء رسول الله ﷺ فقال : أنتم الذين قلتم كذا وكذا ؛ أما والله اني لأششاكم الله وأنقاكم له ، لكنني أصوم وأنظر ، وأصلب وأرقد ، واتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني » . رواه البخاري ومسلم . وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ « ثلاثة حق على الله عونهم ، المجاهد في سبيل الله ، والمكاتب الذي يريد الأداء ، والنافع الذي يريد العفاف » رواه الترمذى

ومن هنا لا ينشأ الكبت اطلاقاً في الاسلام . فإذا أحس الشباب بالرغبة الجنسية الدافعة فليس في ذلك منكر ، ولا يوجد داع لاستقدار هذا الاحساس والنفور منه .

وانما يطلب الاسلام من هذا الشاب أن « يضبط » هذه الشهوات فقط دون أن يكتبها . ويضبطها في وعيه وبارادته ، وليس في لا شعوره ، أي يعلق تنفيذها الى الوقت المناسب . . . ».

والاسلام لا يكلف الفرد فوق طاقته ، وفي شرائعه أو شعائره لذلك يحرص الاسلام على أن تكون كلها في حدود الطاقة ، ويرعى الطبيعة البشرية بكل امكانياتها وهو يشرع ايجاباً وتحريماً وبذلك يصونها من التحطيم ويصونها من الجموح ويصونها من القلق الذي لا يريح .

وفي ذلك يقول القرآن الكريم ﴿ لا يكلف الله نفساً الا وسعها ﴾
﴿ وما جعل عليكم في الدين من حرج ﴾

والتشريع الاسلامي يعترف منذ اللحظة الأولى بضرورات الحياة الأصلية الكامنة في طبيعة البشر ، ولا يرى فيها - في حالة الاعتدال السُّوي - ما يتعارض مع الرغبة في التسامي ، وهي كذلك أصلية كامنة في طبيعة البشر .

وحيث يدعوا الاسلام الى التطهر الروحي ، والانطلاق من قيود الشهوات فانه لا يعني كبت الدوافع الحيوية ، وازهاق الطاقات الحية ، انما هو يدعوا الى أن يملك الانسان قياد نفسه فلا يكون عبداً مملوكاً لشهواته ، ولا حيواناً مدفوعاً بنزواته . والارادة هي مفرق الطريق بين الانسان والحيوان في المتع يقول القرآن الكريم ﴿ والذين كفروا يتمتعون ويأكلون كما تأكل الأنعام ﴾ .

فإذا ملك الانسان أمره فان عليه أن يعرف لبنته حقه ، وعليه أن يتع نفسه

وابن حبان والحاكم وقال عليه السلام « من الذنب ذنب لا يكفرها إلا ألم بطلب العيشة » رواه مسلم
وقال عليه السلام « ما أطعمت نفسك فهو لك صدقة ، وما اطعمت ولدك فهو لك صدقة ، وما أطعمت زوجتك فهو لك صدقة ، وما أطعمت خادمك فهو لك صدقة » رواه الطبراني يقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه : لا يمنع الزواج الا عجز او فجور .

بطبيات الحياة ، وأن لا يحرم ما أحله الله ، وما أحله الله يشمل كل ما تطلبه البنية
الصحيحة السوية من لذة ومتاع .

ان دوافع الحياة الطبيعية كلها ليست مستقذرة في عرف الاسلام ، والرغبة في
الامتداد ليست سقوطاً يترفع عنه المنظرون . فالرغبة في امتداد الحياة تتفق مع
مشيئة الله في خلق الحياة ؛ وكل ما يريده الله هو ترقية الحياة لا مجرد امتدادها .
وهذا الامتداد هو وسيلة الارقاء ، وليس مصادراً لفكرة الارقاء . ومن ثم
فالاسلام ينسق الدوافع الحيوية في بنية البشر ، مع الاشواق الروحية العميقه في
الفطرة ؛ ويصوغ من كلتيهما وحدة ، لا تفريط ولا افراط ولا صراع في داخلها
ولا اصطدام .

والدعوة الى الاستمتاع في الاسلام تسير جنباً الى جنب مع الدعوة الى
التسامي ؛ فتتشاءم بينهما صورة الاعتدال ، البريء من الفحش ، البريء من
الحرمان : يقول القرآن الكريم : ﴿ يَا بَنِي آدَمْ خُذُوا مِنْ كُلِّ مساجد ،
وَكُلُوا وَاشْرِبُوا ، وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّمَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ . قُلْ مَنْ حَرَمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي
أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالْطَّبِيعَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ؟ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، خَالِصَةٌ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ . كَذَلِكَ نَفْصُلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ . قُلْ إِنَّمَا حَرَمَ رَبِّ الْفَوَاحِشِ مَا
ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ، وَالْأَثْمَ وَالْبَغْيُ بِغَيْرِ الْحَقِّ ، وَانْتَشَرُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يَنْزِلْ بِهِ
سُلْطَانًا ، وَانْتَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ .

والفواحش من الفحش وهو تجاوز الاعتدال ، و شأنه شأن البغي بغير الحق
وشأن الاشراك بالله . . . كلها مفسدة للفطرة ، مناف للعدالة ، مخالف لناموس
الحياة المتناسق . وكذلك تجد الطاقات البشرية السوية مجاهلاً للعمل في بناء الحياة
وفي ترقية الحياة ، ولا يظل الفرد مزقاً بين واقع حياته الضروري لبقاءه وبقاء
الحياة معه ، وبين الاشواق العلوية التي تهتف له وتنديه .

وكذلك يعالج أسباب « العقد النفسية » التي أقام عليها « فرويد » وأتباعه
مذهبهم ، والتي اعتبروها ضرورة لازب لا مفر منها ، ولعنة يفرضها المجتمع على
الفرد بقيوده وتعاليمه . هذه العقد النفسية تنتمي في جو العقيدة الاسلامية ،
التي تعترف منذ الخطوة الأولى برغبات الفرد وضروراته ، ولا ترى فيها قذارة ولا

انحطاطاً ، ويسير السبيل لتصريفها تصريفاً مأموناً معترفاً بشرعيته وبجديته وينظافته كذلك - وهذا هو المهم - ما دام في الحدود السوية المأمونة ، التي لا تؤدي الى انحلال في شخصية الفرد ، ولا الى انتكاس حيواني في محيط المجتمع .

فطرة وطبيعة انسانية

يقول الله سبحانه - ﴿ واد قال ربكم للملائكة اني خالق بشرأ من صلصال من حما مسنون ، فاذا سويته ونفختُ فيه من روحى فقعوا له ساجدين ﴾ .

لقد كان خلق الشيطان - من قبل - من نار السموم ، فهو سابق إذن للإنسان في الخلق . هذا ما نعلمه . أما كيف هو وكيف كان خلقه ، فذاك شأن آخر . ليس لنا أن نخوض فيه إنما ندرك من صفاته بعض صفات نار السموم . ندرك من صفاته التأثير في عناصر الطين بحكم أنه من النار . والأذى والممارسة فيه بحكم أنها نار السموم ، ثم تكشف لنا من ثنيا القصة صفة الغرور والاستكبار . وهي ليست بعيدة في التصور عن طبيعة النار !

ولقد كان خلق الإنسان من عناصر هذا الطين اللزج المتحول إلى صلصال ؛ ثم من النفحة العلوية التي فرقت بينه وبين سائر الأحياء ، ومنحته خصائصه الإنسانية ، التي أفرده من نشأته عن كل الكائنات الحية ؛ فسلك طريقاً غير طريقها منذ الابتداء . بينما بقيت هي في مستواها الحيواني لا تتعداه !

هذه النفحة التي تصله بالملأ الأعلى ، وتجعله أهلاً للاتصال بالله . وللتلقي عنه ؛ ولتجاوز النطاق المادي الذي تتعامل فيه العضلات والحواس ، إلى النطاق التجرييدي الذي تتعامل فيه القلوب والعقول . والتي تمنحه ذلك السر الخفي الذي يسرّب به وراء الزمان والمكان ، ووراء طاقة العضلات والحواس ، إلى ألوان من المدركات وألوان من التصورات غير المحدودة في بعض الأحيان .

ذلك كله مع ثقلة الطين في طبعه ، ومع خضوعه لضرورات الطين وحاجاته : من طعام وشراب ولباس وشهوات ونزوات ومن ضعف وقصور وما ينشئه الضعف والقصور من تصورات ونزاعات وحركات هذا مع أن هذا الكائن « مركب » منذ البدء من هذين الأفقيين اللذين لا ينفصلان فيه . طبيعته

طبيعة «المركب» لا طبيعة «المخلوط» أو «الممزوج» ! . . . ولا بد من ملاحظة هذه الحقيقة ودقة تصورها كلاماً تحدثنا عن تركيب الإنسان من الطين أو من النعمة العلوية التي جعلت منه هذا المخلوق الفريد التكروين إنه لا إنسان بين هذين الأنفين في تكوينه ، ولا تصرف لأحد هما بدون الآخر في حالة واحدة من حالاته . إنه لا يكون طيناً خالصاً في لحظة ، ولا يكون روحأً خالصاً في لحظة ، ولا يتصرف تصرفاً واحداً إلا بحكم تركيبه الذي لا يقع فيه الإنفصال !

والتوازن بين خصائص العناصر الطينية في والعناصر العلوية هو الأفق الأعلى الذي يطلب إليه أن يبلغه . وهو الكمال البشري المقدر له . فليس مطلوباً منه أن يتخل عن طبيعة أحد عنصريه ومطالبه ليكون ملكاً أو ليكون حيواناً . وليس واحد منها هو الكمال المنشود للإنسان . والارتفاع الذي يدخل بالتوازن المطلق نقص بالقياس إلى هذا المخلوق وخصائصه الأصلية ، والحكمة التي من أجلها خلق على هذا النحو الخاص .

والذي يحاول أن يعطل طاقاته الجسدية الحيوية هو كالذي يحاول أن يعطل طاقاته الروحية الطليبة . . . كلها يخرج على سواء فطرته ؛ ويريد من نفسه ما لم يرده الخالق له ، وكلها يدمر نفسه بتدمير ذلك المركب في كيانها الأصيل ، وهو محاسب أمام الله على هذا التدمير .

من أجل هذا أنكر الرسول ﷺ - على من أراد أن يترهين فلا يقرب النساء ، ومن أراد أن يصوم الدهر فلا يفطر ، ومن أراد أن يقوم الليل فلا ينام . أنكر عليهم كما ورد في حديث عائشة - رضي الله عنها - وقال : « من رغب عن سنتي فليس مني » .

وقد أقام الإسلام شريعته للإنسان على أساس تكوينه ذاك ؛ وأقام له عليها نظاماً بشرياً لا تدمريه طاقة واحدة من طاقات البشر . إنما قصارى هذا النظام أن يحقق التوازن بين هذه الطاقات ، لتعمل جميعها في غير طغيان ولا ضعف ، ولا اعتداء من إحداها على الأخرى . فكل اعتداء يقابله تعطيل . وكل طغيان يقابله تدمير .

والانسان حفيظ على خصائص فطرته ومسؤول عنها أمام الله . والنظام الذي يقيمه الاسلام حفيظ على هذه الخصائص التي لم يهبهما الله جزافاً للانسان .

والذى يريد قتل النوازع الفطرية الحيوانية في الانسان يدمر كيانه المفرد . ومثله الذى يريد قتل النوازع الفطرية الخاصة بالانسان دون الحيوان من الاعتقاد في الله والايام بالغيب الذى هو من خصائص الانسان .

والذى يسلب الناس عقائدهم يدمر كينونتهم البشرية ، كالذى يسلب الناس طعامهم وشرابهم ومطالبهم الحيوانية سواء . . . كلها عدو « للانسان » يجب أن يطارده كما يطارد الشيطان !

إن الانسان حيوان وزيادة . . . فله مثل مطالب الحيوان ، وله ما يقابل هذه الزيادة . ولنست هذه المطالب دون هذه هي « المطالب الأساسية » كما يزعم أعداء الانسان من أصحاب المذاهب المادية « العلمية » .

هذه بعض الخواطر التي تطلقها في النفس حقيقة تكوين الانسان كما يقررها القرآن .

إن الرعم بأن الانسان مجرد حيوان متتطور عن حيوان ! هي التي جعلت الإعلان الماركسي يذكر أن مطالب الانسان الأساسية هي الطعام والشراب والمسكن والجنس ! فهل هذه فعلاً هي مطالب الحيوان الأساسية ! ولا يكون الانسان في وضع أحقر مما يكون وفق هذه النظرة ! ومن ثم تهدر كل حقوقه المترتبة على تفرده عن الحيوان بخصائصه الانسانية . . . تهدر حقوقه في الاعتقاد الديني . وتهدى حقوقه في حرية التفكير والرأي . وتهدى حقوقه في اختيار نوع العمل ، ومكان الإقامة . وتهدى حقوقه في نقد النظام السائد وأسسها الفكرية والمذهبية . بل تهدر حقوقه في نقد تصرفات « الحزب » ومن هم أقل من الحزب من الحكماء المسلمين في تلك الأنظمة البغيضة ، التي تحشر الاناس حشراً ، وتسوّقهم سوقاً . لأن هؤلاء « الأناسي » وفق الفلسفة المادية ليسوا سوى نوع من الحيوان تطور عن حيوان ! . . . ثم يسمى ذلك الفكر كله : « الاشتراكية العلمية » ! فلما النظرة الإسلامية الى « الانسان » - وهي تقوم على أساس تفرده بخصائصه

الإنسانية إلى جانب ما يشارك فيه الحيوان من التكوين العضوي - فإنها منذ اللحظة الأولى تعتبر أن مطالب الإنسان الأساسية مختلفة وزائدة عن مطالب الحيوان الأساسية . فليس الطعام والشراب والمسكن والجنس هي كل مطالبه الأساسية . وليس ما وراءها من مطالب العقل والروح ثانوية ! ... إن العقيدة وحرية التفكير والارادة والاختيار هي مطالب أساسية كالطعام والشراب والمسكن والجنس . بل هي أعلى منها في الاعتبار ؛ لأنها هي المطلب الزائد في الإنسان عن الحيوان . أي المطلب المتعلقة بخصائصه التي تقرر إنسانيته ! والتي باهدارها تهدر آدميته ! ومن ثم لا يجوز أن تهدر في النظام الإسلامي حرية الاعتقاد والاختيار في سبيل «الانتاج» وتوفير الطعام والشراب والمسكن والجنس للأدميين ! كما لا يجوز أن تهدر القيم الأخلاقية - كما يقررها الله للإنسان لا كما يقررها العرف والبيئة والاقتصاد - في سبيل توفير تلك المطالب الحيوانية . . .

إنها نظرتان مختلفتان من الأساس في تقسيم «الإنسان» و «مطالبه الأساسية» . . . ومن ثم لا يمكن الجمع بينها في نظام واحد على الإطلاق ! فإذا ما الإسلام ، وإنما المذاهب المادية بكل ما تفرزه من إفرازات نكراء . . . بما فيها ما يسمونه هناك ؛ «الاشتراكية العلمية» فإن هو إلا إفراز خبيث من إفرازات المادية الحقيرة المحترقة للإنسان الذي كرمه الله .

واللحنة الخالدة بين الشيطان والإنسان في هذه الأرض ترتكز ابتداء إلى استدرج الشيطان للإنسان بعيداً عن منهج الله ؛ والتزيين له فيما عداه . استدرجه إلى الخروج من عبادة الله - أي الدينونة له في كل ما شرع من عقيدة وتصور ، وشعيرة ونسك ، وشريعة ونظام - فاما الذين يدينون له وحده - أي يعبدونه وحده - فليس للشيطان عليهم سلطان . . . «إن عبادي ليس لك عليهم سلطان» . . .

والشيطان نفسه لم يكن ينكر وجود الله - سبحانه - ولا صفاته . . . أي أنه لم يكن يلحد في الله من ناحية العقيدة ! إنما الذي فعله هو الخروج على الدينونة الله . . . وهذا ما أورده جهنم هو ومن اتبعه من الغاوين .

إن الدينونة لله وحده هي مناط الاسلام . فلا قيمة لاسلام يدين أصحابه لغير الله في حكم من الأحكام . وسواء كان هذا الحكم خاصاً بالاعتقاد والتصور . أو خاصاً بالشعائر والمناسك . أو خاصاً بالشرائع والقوانين . أو خاصاً بالقيم والموازين . . . فهو سواء . . . الدينونة فيه لله هي الاسلام . والدينونة فيه لغير الله هي الجاهلية الذاهبة مع الشيطان .

ولا يمكن تجزئه هذه الدينونة ، واحتصاصها بالاعتقاد والشعائر دون النظام والشرع . فالدينونة لله كُلُّ لا يتجزأ . وهي العبادة في معناها اللغوي وفي معناها الاصطلاحي على سواء . . . وعليها تدور المعركة الخالدة بين الانسان والشيطان !

إن المنهج الذي جاء مع محمد ﷺ منهج يسعد البشرية كلها ويقودها إلى الكمال المقدر لها في هذه الحياة .

ولقد جاءت هذه الرسالة للبشرية حينما بلغت سن الرشد العقلي : جاءت كتاباً مفتوحاً للعقول في مقبل الأجيال ، شاملة لأصول الحياة البشرية التي لا تتبدل ، مستعدة لتلبية الحاجات المتتجددة التي يعلمها خالق البشر ، وهو أعلم بن خلق ، وهو اللطيف الخبير .

ولقد وضع هذا الكتاب أصول المنهج الدائم لحياة إنسانية متتجدة . وترك للبشرية أن تستنبط الأحكام الجزئية التي تحتاج إليها ارتباطات حياتها النامية المتتجدة ، واستنباط وسائل تنفيذها كذلك بحسب ظروف الحياة وملابساتها ، دون اصطدام بأصول المنهج الدائم .

وكفل للعقل البشري حرية العمل ، بكفالة حقه في التفكير ، وبكفالة مجتمع يسمح لهذا العقل بالتفكير . ثم ترك له الحرية في دائرة الأصول المنهجية التي وضعها لحياة البشر ، كما تنمو وتترقى وتصل إلى الكمال المقدر لحياة الناس في هذه الأرض .

ولقد دلت تجارب البشرية حتى اللحظة على أن ذلك المنهج كان وما يزال

سابقاً خطوات البشرية في عمومه ، قابلاً لأن تنمو الحياة في ظلاله بكل ارتباطاتها غواً مضطراً . وهو يقودها دائمًا ، ولا يتخلّف عنها ، ولا يقعد بها ، ولا يشدها إلى الخلف ، لأنّه سابق دائمًا على خطواتها متسع دائمًا لـكامل خطواتها .

وهو في تلبّيه لرغبة البشرية في النمو والتقدّم لا يكتب طاقاتها في صورة من صور الكبت الفردي أو الجماعي ، ولا يحرّمها الاستمتاع بثمرات جهدها وطبيّات الحياة التي تتحققها .

وقيمة هذا المنهج أنه متوازن متناقض ، لا يُعذّب الجسد ليسمو بالروح ولا يهمّل الروح ليستمتع الجسد . ولا يقيّد طاقات الفرد ورغائبه الفطرية السليمة ليحقق مصلحة الجماعة أو الدولة . ولا يطلق للفرد نزواته الطاغية المنحرفة لتهذيب حياة الجماعة ، أو تسخرها لابتاع فرداً أو أفراد .

وكافة التكاليف التي يضعها ذلك المنهج على كاهل الإنسان ملحوظ فيها أنها في حدود طاقتة ، ولصلحته ؛ وقد زُوّد بالاستعدادات والمقدرات التي تعينه على أداء تلك التكاليف ، وتجعلها محببة لدّيه - منها لقي من أجلها الآلام أحياناً - لأنّها تلبي رغبة من رغائبه ، أو تصرف طاقة من طاقاته .

ولقد كانت رسالة محمد ﷺ رحمة لقومه ورحمة للبشرية كلّها من بعده والمبادئ التي جاء بها كانت غريبة في أول الأمر على ضمير البشرية ، لبعد ما كان بينها وبين واقع الحياة الواقعية والروحية من مسافة . ولكن البشرية أخذت من يومها تقرب شيئاً فشيئاً من آفاق هذه المبادىء فتزول غرائبها في حسها ، وتتبّعها وتنفذها ولو تحت عنوانات أخرى .

لقد جاء الإسلام لينادي بانسانية واحدة تذوب فيها الفوارق الجنسية والجغرافية . لتلتقي في عقيدة واحدة ونظام اجتماعي واحد . . . وكان هذا غريباً على ضمير البشرية وتفكيرها وواقعها يومذاك . والأشراف يعدون أنفسهم من طينة غير طينة العبيد . ولكنها هي ذي البشرية في خلال نيف وثلاثة عشر قرناً تحاول أن تقفو خطى الإسلام ، فتتعرّض في الطريق ، لأنّها لا تهتمّي بنور الإسلام الكامل . ولكنها تصل إلى شيء من ذلك المنهج - ولو في الدعاوى والأقوال - وإن

كانت ما تزال أمم في أوربا وأمريكا تتمسك بالعنصرية البغيضة التي حاربها الاسلام منذ نيف وثلاث مائة وألف عام .

ولقد جاء الاسلام ليسوبي بين جميع الناس أمام القضاء والقانون . في الوقت الذي كانت البشرية تفرق الناس طبقات ، وتجعل لكل طبقة قانوناً . بل تجعل ارادة السيد هي القانون في عهدي الرق والاقطاع . . . فكان غريباً على ضمير البشرية يومذاك أن ينادي ذلك المنهج السابق المتقدم بعبداً المساواة المطلقة أمام القضاء . ولكنها هي ذي شيئاً فشيئاً تحاول أن تصل - ولو نظرياً - إلى شيء مما طبقة الاسلام عملياً منذ نيف وثلاثمائة وألف عام .

وغير هذا وذاك كثير يشهد بأن الرسالة المحمدية كانت رحمة للبشرية وأن **محمد ﷺ** إنما أرسل رحمة للعالمين . من آمن به ومن لم يؤمن به على السواء . فالبشرية كلها قد تأثرت بالمنهج الذي جاء به طائعة أو كارهة ، شاعرة أو غير شاعرة ؛ وما تزال ظلال هذه الرحمة وارفة ، لمن يريد أن يستظل بها ، ويستروح منها نسائم السماء الرضية في هجير الأرض المحرق وبخاصة في هذه الأيام وأن البشرية اليوم لفي أشد الحاجة إلى حسن هذه الرحمة وندتها . وهي قلقة حائرة ، شاردة في متأهات المادة وجحيم الحروب ، وجفاف الأرواح والقلوب . . .

الهدف الخبيث

« إن الأسرة المسلمة هي وحدة المجتمع المسلم ، وإن تنظيم الاسلام للأسرة مبدأ هام من مبادئ الدين الحنيف . فرأى أعداء الاسلام أنهم إذا قصوا على قواعد الأسرة المسلمة قصوا على المجتمع المسلم وقضوا على المسلمين . وانه اذا هان على المسلمين التفريط بآداب الاسلام في الأسرة ، هان عليهم التفريط في الآداب الأخرى ، وبهذه الطريقة تتزعزع العقيدة الاسلامية من قلوب المسلمين . . .

فحين اندفعت أرطال المسلمين تحمل راية التوحيد من الصين شرقاً إلى المحيط الأطلسي غرباً ، وحينما امتد الاسلام إلى أوروبا فزع الأوروبيون فزعاً شديداً فها هي رايات التوحيد تدخل ايطاليا وترتفع فوق اسبانيا ، ثم تنهض الجموع

الموحدة لتعبر جبال البرانس لتزرع في فرنسا لا إله إلا الله محمد رسول الله .

لكن العداء اللئيم والخذل الدفين دفع الأوربيين إلى القضاء على الإسلام ، فجهزوا الجيوش وانطلقوا نساءً ورجالاً وشيوخاً وملوكاً يحملون الحقد الأسود . . . ولكن تصدعت قواهم ولوحوا مدربين إلى بلادهم مع هزيمة منكرة علّمهم أن لا قضاء على المسلمين لأنهم يحملون ديناً له من القوة في قلوب المسلمين ما إن تخاربه حتى يُصدعُ الدنيا كلها ويزلزلها على رؤوس أعداء الله .

فحيناً ارتدت جيوش الصليبيين أمام جيوش التوحيد وشعر الأوربيون بخيبة شديدة أمام هزائم متلاحقة عبر حروب طويلة لذلك فكروا بكيفية القضاء على المسلمين . فبحثوا عن سر هذه القوة التي تحملها قلوب المؤمنين . . . فالحديد والنار قوى واهنة أمام قوة الآيات التي تعمّر قلوب المسلمين .

لذلك عمد أعداء الإسلام إلى تغيير طريقتهم وذلك بالقضاء على القوة الكامنة في قلوبهم فحين يزحزحوها من القلوب يصبح المسلمون أشلاءً وركاماً وخيوط عنكبوت تندفع لترتني كسيحة لا تقوم ولا تتحرك . ومن هنا ومن أجل هذا الهدف الخبيث اندفع الغزو الثقافي للقضاء على الإسلام .

لقد قال القسيس (كروفورد) في المؤتمر التبشيري الذي عقد عام ١٩١١ في مدينة لكنو بالهند :

(. . . الصبر الذي يعرفه من عرف حكمة الانجيل في النمو التدريجي ، وهي تبدأ بالعشب ، ثم بالنبيلة ، ثم يتبعها انتظار طويل ريثما ينضج الحب ، إلا أن النمو الأخلاقي طويلاً العهد ، خصوصاً إذا كان متعلقاً بأمة . . . وأن المسلمين يقتبسون من حيث لا يشعرون شطراً من المدنية النصرانية ، ويدخلون في ارتقائهم الاجتماعي ، وما دامت الشعوب الإسلامية تتدرج إلى غايات ونزاعات ذات علاقة بالإنجيل ، فإن الاستعداد لاقتباس النصرانية يتولد فيها على غير قصد منها »^(١) .

(١) كتاب الغارة على العالم الإسلامي ص ١١٠

والحقيقة بدأً منذ ذلك الحين غزو العقل المسلم لتغيير تصوره حتى لا يفكر بمبادئ دينه من القرآن والسنّة أبداً يفكّر بمنطق أعداء الإسلام فكان التحويل الخطير من الإسلام إلى الجاهلية من الظلمات إلى النور يتمّ والمسلمون غارقون في بلحة عميقة .

لقد لجأ المبشرون إلى نشر الثقافة الأوروبية والمدنية الغربية في البلاد الإسلامية ، حتى يتخلصوا من محاربة المسلمين لهم ، ويختطوا العقبات التي تقف في طريقهم .

وقد عقد أعداء الإسلام من المشرعين في سبيل تحقيق هذه الغاية المؤقرات تلو المؤقرات ، لتنفيذ خططهم العدائية :

ففي يوم ٤ نيسان عام ١٩٠٦ افتتح المبشرون مؤتمرهم الأول في القاهرة ، وقد انتخب القسيس « زويمر » زعيم حركة التبشير رئيساً لهذا المؤتمر ، وفي هذا المؤتمر أخذ أعداء الإسلام يدرسون موضوعات مختلفة من أهمها شؤون نسائية وكيفية التعليم في الإسلام

ولما كانت المدنية الغربية وليدة الثقافة الأوروبية لذلك اهتمّ أعداء الإسلام بنشر المدنية الغربية على أساس أنها مظهر من مظاهر الثقافة الأوروبية حتى يكون الإسلام في حكم مدينة محوطة بالاسلاك الأوروبية كما قال « شاتليه » في مقدمة بحثه « فتح العالم الإسلامي » أو الغارة على العالم الإسلامي إذ قال :

« والتقييم السياسي الذي طرأ على الإسلام ، سيمهد السبيل لأعمال المدنية الأوروبية ، إذ من المحقق أن الإسلام يضمحل من الوجهة السياسية وسوف لا يضي غير وقت قصير حتى يكون الإسلام في حكم مدينة محوطة بالاسلاك الأوروبية ». .

وقد بينَ هذا العدو للإسلام في هذه المقدمة ، مدى خطورة انتشار المدنية الغربية على المسلمين ، وكيف أنها ستؤثر على الروح الدينية من أساسها فقال :

« ولا ينبغي لنا أن نتوقع من جهور العالم الإسلامي ، أن يتخذ له أوضاعاً

وخصائص أخرى ، اذا هو تنازل عن أوضاعه وخصائصه الاجتماعية إذ الضعف التدربي في الاعتقاد بالفكرة الاسلامية ، وما يتبع هذا الضعف من الانتقاص والاضمحلال الملازم له ، سوف يفضي - بعد انتشاره في كل الجهات - الى انحلال الروح الدينية من أساسها ، لا الى نشأتها بشكل آخر » ...

وهكذا كان اهتمام المبشرين دائمًا في جميع مؤامراتهم لتغيير النظم الاجتماعية لل المسلمين ، وتشجيع دعوة التجديد ، الذين ينادون باقتباس النظم التقديمة في الحياة الأوربية . كانوا يهتمون بغزو العقلية الاسلامية بثقافتهم ونظمهم الاجتماعية والسياسية والخلقية ، ورأوا أنهم بالتجاهل إلى هذه الطريقة ، لن يفطن المسلمون إلى مؤامراتهم ، لأن سمو حربهم على الاسلام ، تتسلل تحت ستار الثقافة والعلم والعقل ، بل لقد رأوا أن تركهم لهذه الطريقة والالتجاء إلى طريقة الحديد والنار يعتبر خيانة لأعمال التبشير .

لقد ذكر « أتين لامي » في مقال نشرته مجلة العالم الفرنسي بعدد ١٩٠١ : « ان مقاومة الاسلام بالقوة لا تزيد الا انتشاراً ، فالواسطة الفعالة لعدمه وتقويض بنائه ، هي تربية بنيه في المدارس المسيحية ، والقاء بذور الشك في نفوسهم من عهدنشأة ، تفسد عقائدهم الاسلامية من حيث لا يشعرون وان لم ينصرّ منهم أحددهم ، فانهم يصيرون لا مسلمين ولا مسيحيين ، وأمثال هؤلاء يكونون بلا ارتياح أضرّ على الاسلام ما اذا اعتنقوا المسيحية وتظاهروا بها » .

هدم الاسرة المسلمة هدم للاسلام

« أخذ أعداء الاسلام يبحثون عن الباب الذي يدفعون منه المدينة الغربية الى المجتمع الاسلامي ، فوجدوا أن أحسن باب يطرق باب الاسرة المسلمة فالمجتمع يتكون من أسرات ، فإذا تحملت الاسرة ، تحمل المجتمع كله ، واذا زالت عن الاسرة المسلمة مميزاتها التي استحدثها من كتاب الله وسنة رسوله ، زالت عن المجتمع المسلم جميع مميزاته الاسلامية

نعم . . . لقد عرف أعداء الاسلام أن انتشار المدينة الغربية عن طريق الاسرة المسلمة ، أسهل وأيسر من نشرها بأي طريق آخر . . . بل إن انتشار

المدنية الغربية في الاسرة المسلمة سيأتي بجميع النتائج التي يريدونها ، ان اعتناق الاسرة المسلمة للمدنية الغربية ، معناه أنها تعتنق المدنية التي نبتت من أرض الكفر واللحاد . . . وتعتنق المدنية التي ولدتها الحروب الصليبية ، المفعمة ببغض الاسلام والمسلمين . . . وتعتنق المدنية التي تسمم أفكار الأحداث وتنميهم على كراهية الدين . . . وأخيراً تعتنق مدنية النزوات والشهوات . . .

وهل هناك ما يهدد الاسرة المسلمة أحضر من قيامها على مدنية الشهوات والنزوات ؟ أليس سر عظمة الاسلام في الاخلاق التي اهتم بها كل الاهتمام ، حتى أن رسول الله ﷺ قال : « اما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق » .

أليس الطهر هو أظهر الصفات الخلقية التي عمل الاسلام على توفيرها للاسرة المسلمة ؟ ألم يفرض الاسلام الحجاب على المرأة المسلمة حتى يوفر لها الطهر والعفة والاطمئنان ؟ ألم يحرم الاسلام اختلاط الجنسين حتى تحيى الاسرة المسلمة الحياة الآمنة المطمئنة الطاهرة . . .

وفتح الكثيرون ابوابهم للمدنية الغربية ، فدخلت بيوتهم تعبث بأعراضهم وكراماتهم وعقائدهم ومستقبلهم . . . لقد فتحوا أبوابهم للسفور والاختلاط ، والنزوات والشهوات ، وضَحَّوا في سبيل هذه المدنية الزائفة بالعفة والشرف والأخلاق .

وهل يمكن اعتبار أمة التهمتها الشهوات والنزوات أن تحفل بدينها واستغلالها ؟

وهل اذا فقد الرجال غيرتهم على اعراضهم - طبقاً لقانون المدنية الغربية -
ثور فيهم حمية الغيرة على اوطانهم ودينهما ؟

لقد ميّز الاسلام الاسرة المسلمة بميزات خاصة . . . تباهي بها غيرها من الأسر . . . لذا اهتم المبشرون واعداء الاسلام ، بالقضاء على جميع ميزات الاسرة المسلمة ، بل القضاء على نظام الاسرة ذاته ، وكثيراً ما أشاروا في مؤامراتهم أو مؤشراتهم ، الى وجوب الاهتمام بحركات تحرير المرأة ، واثارة

المناقشات حول الطلاق وتعدد الزوجات ، حتى يشككوا المسلمين في كمال النظام الاسلامي .

إن التشكيك في كمال نظام الاسرة في الاسلام ، هي النغمة المرذولة التي يرددوها أعداء الاسلام وأنصارهم من المنافقين .

لقد ألقى القسيس زويير رئيس ارسالية التبشير رسالة بعنوان « العالم الاسلامي اليوم » قال فيها « لم يسبق وجود عقيدة مبنية على التوحيد أعظم من عقيدة الدين الاسلامي ، الذي اقتحم قارتي آسيا وأفريقيا الواسعتين وبيث في مائتي مليون من البشر عقائده وشرائعه وتقاليده وأحکم عروة ارتباطهم باللغة العربية فأصبحوا كالأنقاض والآثار القديمة المتراكمة على جبل المقطم أو هم كسلسلة جبال تناطح السحاب وتطاول السماء مستيرة ذراواتها بنور التوحيد ، ومسترسلة سفوحها في مهاوي تعدد الزوجات وانحطاط المرأة »^(١) . ثم اختتم عدو الاسلام كلامه بنصيحة للمبشرين بعدم اليأس ، لأن سوس « تحرير المرأة » ينخر في عظام المجتمع الاسلامي ، فقال : « ينبغي للمبشرين أن لا يقنعوا اذا رأوا نتيجة تبشيرهم لل المسلمين ضعيفة ، اذ من المحقق ان المسلمين قد نما في قلوبهم الميل الشديد الى علوم الاوربيين وتحرير المرأة »^(٢) .

ولقد رأى أعداء الاسلام ، أن خير وسيلة هدم الاسلام ، هو القضاء على نظام العائلة المسلمة ، وجعل المرأة تطالب بحقوق تنافي تعاليم الاسلام ، حتى يجعلوا منها داخل البيت المسلم نفسه ، العدو الأكبر للدين الاسلامي ، فنشر الكاتب الفرنسي الشهير مسيو اتين لامي مقالاً في مجلة العالمين الفرنسية العدد الصادر ١٥ سبتمبر سنة ١٩٠١ رسم فيه هذه الخطة المثلث لهدم الاسلام فقال ما ترجمته :

« ان طريقة تربية أولاد المسلمين وان كان لها من التأثير ما بيناه ، فان تربية البنات في مدارس الراهبات أدعى لحصولنا على حقيقة القصد ، ووصلونا الى

(١) الغارة على الاسلام ص ٣٣

(٢) الغارة على العالم الاسلامي ص ٤٧

نفس الغاية التي وراءها نسعى ؛ بل أقول ان تربية البنات بهذه الكيفية هي الطريقة الوحيدة للقضاء على الاسلام بيد أهله » ثم قال ما ترجمته في صفحة ٣٢٨ من المجلة المذكورة : « إن التربية المسيحية ، أو تربية الراهبات لبنات المسلمين توجد للإسلام في داخل حصنها المنيع عدوة لداء لا يمكن للرجل قهرها ، فإن الإسلام أسس على إهانة المرأة واذلاها فيكون خروجها من الاستبعاد سبب دماره والتربية المسيحية أقوى باعث على خروجها ، لأن المسلمات التي تربى بها يد مسيحية ، تعرف ولا شك درجة اعتبار المرأة في المجتمع الانساني ، فتعرف كيف تتغلب على الرجل ، وتطلب علم ما لم تكن تعلم ، فتكثر من مطالعة الكتب جدها وهزتها ؛ حتى تظهر لها وظيفة المرأة . فلا تكتفي بأن تكون الزوجة المفضلة ؛ بل تحتم ان تكون الزوجة الوحيدة ، ومتى تغلبت المرأة هكذا تغير نظام العائلة بالمرة وأصبح في قبضة تصرفها . وهنا تظهر تربية الراهبات ، لأنه سهل على المرأة والخالة هذه أن تؤثر على احساس زوجها وعقيدته ، فتبعده عن الاسلام ، وتربى أولادها على غير دين أبيهم ، وكلما قويت مداركها وعرفت مقدار حقوقها ، وواجباتها ، كلما زاد بغضها للدين بين الأم بإهانة الزوجة وفي اليوم الذي تخذى الأم فيه أولادها ببيان هذه التربية وتطلعهم على هذه الأفكار ، تكون المرأة قد تغلبت على الاسلام نفسه » .

تلك هي أقرب الطرق وأنجح الوسائل لمحاربة الاسلام بأهله دون جلبة ولا ضوضاء ، وهي ولا شك أدعى لنواول المأرب ، وبلغ المقام ، فليس لنا الا اتباعها ، أما السعي جهاراً في محااجة المسلم واقناعه بما هو عليه من الضلال ، فإنه يوقظ عوامل التعصب الكامنة في نفسه الساكنة بين جوانحه ، فلا يمكن تزليله ، وهذا ليس من الخزم في شيء »^(١) .

وكما أن المدينة الغربية لا تعرف نظام الاسرة ، كذلك الشيوعية لا تعرفه ، وكما يعمل الاستعمار الغربي للقضاء على الاسلام ، يعمل الاستعمار الشيوعي على محوه تماماً .

(١) النذير العدوان ١٠٤، ١٠٥

إن النظام الأحمر قائم على الشيوعية في كل شيء . . . شيوعية في الأرض .
شيوعية في الملكية . . . شيوعية حتى في الأعراض .

والنظام الشيوعي نظام مادي بحت ، لا يعرف الا ما يتصل بالمالكل والملابس
والشرب ، والمصانع والمعامل والمخابز . . . وهو عدو كل نظام يهدف الى المثل
العليا من الأخلاق . . . وهو ينادى كل دين .

ولهذا ليس عجباً أن يكون الاستعمار الشيوعي حرباً على الاسلام وآدابه في
البلاد التي يحتلها . . . وليس عجباً أن نسمع أن الشيوعيين يفرضون على
المسلمات السفور والاختلاط ؟

هل يستطيع الذين يقولون ان سفور المرأة لا أثر له في الایمان والعقيدة
الوطنية . . . هل يستطيع دعاة السفور الذين يزعمون أنهم يعملون لتحرير
الأمة ، بتحرير المرأة من الحجاب . . . هل يستطيعون أن يقولوا لنا لماذا اهتم
المارشال تيتو حاكم يوغسلافيا هذا الاهتمام العظيم بفرض السفور والاختلاط على
الحاليات الاسلامية ، حتى سالت دماء المسلمين اليوغسلافيين أنهاراً في سبيل
الحجاب ، وامتلأت السجون بالأحرار ، وحكم على العلماء بالأشغال الشاقة
المؤبدة ؟

إن المارشال تيتولم يترك وسيلة إلا ولجأ اليها لتحقيق غرضه الأثيم ، فنشر
الدعوة الى السفور . . . وأعلن عن رحلات مجاناً لنساء المسلمين لمشاهدة بقاع
يوغسلافيا ، ووضع من القوانين ما يعاقب به الرجل الذي يقف في وجه أخته أو
ابنته أو زوجته اذا رغبت في السفور . . . ولكن كل ذلك كان ضعيف الأثر فلنجأ
إلى القوة العاشرمة ، وأمر بأن يكون السفور قانوناً يعاقب من يخرقه ، وقبض على
ألف من الرجال وزج بهم في السجون ، واعتقل كبار العلماء ، وجلدوا
وعذبوا ، لأنهم رفضوا الافتاء بالباطل ، واعلنوا مقاومتهم للقانون الجديد ،
وبينوا حكم الاسلام فيه .

وأخيراً . . . لما فشل تيتو في جميع محاولاته ، استطاع تحت تأثير الضغط
والارهاب أن يدفع بالمجلس الاسلامي الأعلى الذي يتمتع بتأييده ، الى اصدار

منشورات تذكر المسلمين بأن في امكان المرأة المسلمة أن تكشف عن أجزاء من جسمها اذا اقتضى عملها ذلك !! وقد استشهد هذا المجلس على جواز كشف المرأة المسلمة لوجهها وشعرها ويديها وذراعيها و... بما هو حاصل في مصر «المسلمة» !!

والواقع ان مشكلة المرأة المسلمة في يوغسلافيا لا تتحضر في منع الحجاب ، بل تتعداه الى ما يفضي اليه السفور من هدم الحياة العائلية والفساد الخلقي ، وهكذا استطاع اعداء الاسلام أن يصلوا السم الى القلب حين وصلوا الى تقويض أركان الاسرة حين خرجت المرأة من الاسلام بالفعل وان لم تخرج بالاسم ، وأصبحت تهدم الدين دون أن تشعر لقد نجح أعداء الدين حين وضعوا عدواً للإسلام في كل بيت يهدم ما تبقى له من رسوم وأشكال يهدم الفضيلة ويربي الجيل ضد الدين ومعتقداته وأوامر الله ورسوله «^(١)» .

وماذا أصبحت المرأة في المجتمع أصبحن نساء سافرات لحضور حفلات الرقص نساء يجدن فن الماكياج وتلطين وجهه والأظافر نساء يقمن حفلات ويشربن الخمور نساء خرجن عن الاسلام . نساء أعلنن الحرب على الله ورسوله . الحرب على شريعته وقانونه الحرب على أوامره ونواهيه حرباً لا بد أن ندفع ثمنها غالياً في الدنيا قبل الآخرة

(١) مقتطفات من رسالة الاستاذ محمد عطية خيس (مؤامرات ضد الأسرة المسلمة)

الباب الثالث

الفواعد للنظمية في بناء المؤسسة

إن العالم الذي ي يريد الإسلام عالم رباني إنساني . رباني يعني أنه يستمد كل مقوماته من توجيه الله وحكمه ويتجه إلى الله بكل شعوره وعمله . وانسانى يعني أنه يشمل الجنس الانساني كله - في رحاب العقيدة - وتدوّب فيه كل الفواصل . وسائل ما يميز انساناً عن انسان ، عدا عقيدة اليمان . وهذا هو العالم الرفيع اللائق أن يعيش فيه الانسان الكريم على الله ، المتضمن كيانه نفحة من روح الله .

١ - النهي عن زواج المسلم بمشاركة :

النکاح - وهو الزواج - أعمق وأقوى وأدوم رابطة تصل بين اثنين منبني الإنسان ، وتشمل اوسع الاستجابات التي يتبادلها فرداً . فلا بد إذن من توحيد القلوب ، والتقائها في عقدة لا تخل . ولكن توحد القلوب يجب أن يتوحد ما تعتقد عليه ، وما تتجه إليه . والعقيدة الدينية هي أعمق وأشمل ما يعمر النفوس ، و يؤثر فيها ، ويكيف مشاعرها ، ويحدد تأثيراتها واستجاباتها ، ويعين طريقها في الحياة كلها . وإن كان الكثيرون يخدعهم أحياناً كمون العقيدة أو ركودها . فيتوهمون أنها شعور عارض يمكن الاستغناء عنه ببعض الفلسفات الفكرية ، أو بعض المذاهب الاجتماعية . وهذا وهم وقلة خبرة بحقيقة النفس الإنسانية ، ومقوماتها الحقيقة . وتجاهل لواقع هذه النفس وطبيعتها .

ولقد كانت النشأة الأولى للجماعة المسلمة في مكة لا تسمح في أول الأمر بالانفصال الاجتماعي الكامل الخامس ، كالانفصال الشعوري والاعتقادي الذي تم في نفوس المسلمين . لأن الأوضاع الاجتماعية تحتاج إلى زمن وإلى تنظيمات متريضة . فلما أن أراد الله للجماعة المسلمة أن تستقل في المدينة ، وتميز

شخصيتها الاجتماعية كما تميزت شخصيتها الاعتقادية . بدأ التنظيم الجديد يأخذ طريقه . . . نزل قول الله - سبحانه وتعالى - في هذه الآية : ﴿ ولا تنكحوا الشركات حتى يؤمن ، ولآمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم ، ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا . ولعبد مؤمن خير من مشرك ولو أعجبكم . أولئك يدعون إلى النار . والله يدعو إلى الجنة والمغفرة باذنه ، ويبين آياته للناس لعلهم يتذكرون ﴾ .

نزلت هذه الآية تحريم انشاء نكاح جديد بين المسلمين والمشركين - فاما ما كان قائماً بالفعل من الزيجات فقد ظل الى السنة السادسة للهجرة حين نزلت في الحديبية آية سورة المتحنة : ﴿ يا أيها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهنّ . الله أعلم بآياتهنّ . فان علمتموهنّ مؤمنات فلا ترجعوهنّ الى الكفار . لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهنّ . . . ولا تسکوا بعصم الكوافر . . . ﴾ فانتهت آخر الارتباطات بين هؤلاء وهؤلاء .

إن الزوجية حالة امتزاج واندماج واستقرار ، لا يمكن أن تقوم اذا انقطعت الوشيعة الأولى . . . وشيعة العقيدة . . . والآيمان هو قوام حياة القلب الذي لا تقوم مقامه عاطفة أخرى ، فإذا خوى منه قلب لم يستطع قلب مؤمن أن يتباوب معه ، ولا أن يأنس به ، ولا أن يواده ولا أن يسكن اليه ويطمئن في جواره . والزواج مودة ورحمة وأنس وسكن .

وهكذا كان الأمر في أول الهجرة متروكاً بغير نص ، فلم يكن يفرق بين الزوجة المؤمنة والزوج الكافر ، ولا بين الزوج المؤمن والزوجة الكافرة ، لأن المجتمع الاسلامي لم يكن قد استقرت قواعده بعد . فأما بعد صلح الحديبية فقد آن أن تقع المفاصلة الكاملة ، وأن يستقر في ضمير المؤمنين والمؤمنات ، كما يستقر في واقعهم ، أن لا رابطة إلا رابطة الآيمان ، وأن لا وشيعة إلا وشيعة العقيدة ، وإن لا ارتباط إلا بين الذين يرتبطون بالله . . . ﴿ لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهنّ ﴾ .

ومع اجراء التفريق اجراء التعويض - على مقتضى العدل والمساواة - فيرد

على الزوج الكافر قيمة ما أنفق من المهر على زوجته المؤمنة التي فارقته تعويضاً للضرر ، كما يرد على الزوج المؤمن قيمة ما أنفق من المهر على زوجته الكافرة التي يطلقها من عصمتها .

وهكذا تكون تلك الأحكام بالمقابلة بين الأزواج تطبيقاً واقعياً للتصور الإسلامي عن قيم الحياة وارتباطاتها ، وعن وحدة الصف الإسلامي وتميزه من سائر الصنوف ؛ وعن اقامة الحياة كلها على أساس العقيدة : ﴿ ولا تمسكوا بعصم الكوافر ﴾ ..

إن الحياة الزوجية ربطها الإسلام بمحور الآيات ، لانشاء عالم رباني تذوب فيه الفوارق . وتبقى شارة واحدة تميز الناس ، شارة الحزب الذي يتتمون اليه ... وهما حزبان اثنان : حزب الله وحزب الشيطان .

لقد بات حراماً أن تنكح المسلم مشركة ، وأن ينكح المشرك مسلمة ، حرام أن يربط الزوج بين قلبين لا يجتمعان على عقيدة ، انه في هذه الحالة رباط زائف واه ضعيف . انها لا يلتقيان في الله ، ولا تقوم على منهجه عقدة الحياة . والله الذي كرم الإنسان ورفعه على الحيوان يريد لهذه الصلة ألا تكون ميلاً حيوانياً ، ولا اندفاعاً شهوانياً ، اما يريد أن يرفعها حتى يصلها بالله في علاه ؛ ويربط بينها وبين مشيئته ومنهجه في نمو الحياة وطهارة الحياة .

ومن هنا جاء ذلك النص الخامس الجازم :
﴿ ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمنن ﴾ .

فإذا آمن فقد زالت العقبة الفاصلة ؛ وقد التقى القلبان في الله ، وسلمت الأصرة الإنسانية بين الاثنين مما كان يعوقها ويفسدتها . سلمت تلك الأصرة ، وقويت بتلك العقدة الجديدة : عقدة العقيدة .

﴿ لأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم ﴾ ...

فهذا الاعجاب المستمد من الغريرة وحدها ، لا تشترك فيه مشاعر الإنسان العليا ، ولا يرتفع عن حكم الجوارح والحواس . وجمال القلب أعمق وأغلى ،

حتى لو كانت المسلمة أمّة غير حرة . فان نسبها الى الاسلام يرفعها عن المشركة ذات الحسب . انه نسب في الله وهو أعلى الانساب .

إن الطريقين مختلفان ، والدعوتين مختلفتان ، فكيف يلتقي الفريقان في وحدة تقوم عليها الحياة ؟

إن طريق المشركين والمشرکات الى النار ، ودعوتهم الى النار . وطريق المؤمنين والمؤمنات هو طريق الله . والله يدعو الى الجنة والمغفرة باذنه . فما أبعد دعوتهم اذن من دعوة الله ! ﴿أولئك يدعون الى النار ، والله يدعو الى الجنة والمغفرة باذنه . . .﴾

ولكن أويدعوا أولئك المشركون والمشرکات الى النار^(١) ؟ ومن الذي يدعوا نفسه وغيره الى النار !؟

ولكنها الحقيقة الأخيرة التي ينتهي اليها بيان الله ! ويبيرزها من أولها دعوة الى النار ، بما أن مآها الى النار ، والله يحذر من هذه الدعوة المديدة ﴿ ويبين آياته للناس لعلهم يتذكرون ﴾ . فمن لم يتذكر ، واستجواب لتلك الدعوة فهو ملوم !

٢- أحكام شرعية في زواج المسلم بكتابية :

يقول الله سبحانه ﴿اليوم أحل لكم الطيبات . وطعام الذين أتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم . والمحصنات من المؤمنات . والمحصنات من الذين أتوا الكتاب من قبلكم . اذا أتيموهن أجورهن محصنين غير مسافحين ولا متخذلي أخذان . . .﴾

و هنا نطلع على صفحة من صفحات الساحة الاسلامية ؛ في التعامل مع غير المسلمين ، من يعيشون في المجتمع الاسلامي « دار الاسلام » أو تربطهم به روابط الズمة والعهد ، من أهل الكتاب . . .

(١) (فصل عن معنى الاشراك والكفر في الجاهلية)

إن الاسلام لا يكتفي بأن يترك لهم حريةهم الدينية ، ثم يعتزفهم ، فيصبحوا في المجتمع الاسلامي مجفونين معزولين - أو منبوذين - إنما يشملهم بجو من المشاركة الاجتماعية ، والمجاملة والخلطة . فيجعل طعامهم حلاً لل المسلمين وطعام المسلمين حلاً لهم كذلك . ليتم التزور والتضييف والمؤاكلة والمشاركة ، وليظل المجتمع كله في ظل المودة والسماحة . وكذلك يجعل العفيفات من نسائهم - وهن المحصنات بمعنى العفيفات الحرائر - طيبات للمسلمين ، ويقرن ذكرهن بذكر الحرائر العفيفات من المسلمات . وهي سماحة لم يشعر بها أتباع الاسلام من بين سائر أتباع الديانات والنحل . فان الكاثوليكي المسيحي ليخرج من نكاح الارثوذكسي ، أو البروتستانية ، أو المارونية المسيحية . ولا يقدم على ذلك الا المتحللون عندهم من العقيدة !

وهكذا يبدو أن الاسلام هو المنهج الوحيد الذي يسمح بقيام مجتمع عالمي ، لا عزلة فيه بين المسلمين وأصحاب الديانات الكتابية ؛ ولا حواجز بين أصحاب العقائد المختلفة ، التي تظلها راية المجتمع الاسلامي . فيما يختص بالعشرة والسلوك .

وشرط حل المحصنات الكتابيات ، هو شرط حل المحصنات المؤمنات :
﴿ و اذا آتيموهن أجورهن ممحضين ، غير مسافحين ، ولا متخذني
أخدان ﴾ ..

ذلك أن تؤدى المهر ، بقصد النكاح الشرعي ، الذي يمحض الرجل امرأته ويصونها ، لا أن يكون هذا المال طريقاً الى السفاح والمخدانة ... والسفاح هو أن تكون المرأة لأي رجل ، والمخدانة أن تكون المرأة لخديدين خاص بغير زواج ...

فالله سبحانه لم يحرم زواج المسلم من كتابيه - مع اختلاف العقيدة - لأن المسلم والكتابية يتقيان في أصل العقيدة في الله الواحد الأحد . وإن اختلفت التفصيلات التشريعية ...

وهناك خلاف فقهي في حالة الكتابية التي تعتقد ان الله ثالث ثلاثة ، أو أن الله هو المسيح بن مريم ، أو أن العزيز بن الله ... أهي مشركة محمرة . أم تعتبر من أهل الكتاب وتدخل في النص الذي في المائدة : « اليوم أحلى لكم الطيبات ... والمحسنات من الذين أتوا الكتاب من قبلكم ... والجمهور على أنها تدخل في هذا النص ... ولكنني أميل إلى اعتبار الرأي القائل بالتحريم في هذه الحالة . وقد رواه البخاري عن ابن عمر - رضي الله عنها - قال : قال ابن عمر : « لا أعلم شركاً أعظم من أن تقول ربهما عيسى » ...

فاما الأمر في زواج الكتابي من مسلمة فهو محظوظ ؛ لأنه مختلف في واقعه عن زواج المسلم بكتابية - غير مشركة - ومن هنا يختلف في حكمه ... إن الأطفال يدعون لأبائهم بحكم الشريعة الإسلامية . كما أن الزوجة هي التي تنتقل إلى أسرة الزوج وقومه وأرضه بحكم الواقع . فإذا تزوج المسلم من الكتابية (غير المشركة) انتقلت هي إلى قومه ، ودعي أبناءه منها باسمه ، فكان الإسلام هو الذي يهيمن ويظلل جو المحيضن . ويقع العكس حين تتزوج المسلمة من كتابي ، فتعيش بعيداً عن قومها ، وقد يفتئنها ضعفها ووحدتها هناك عن إسلامها ، كما أن ابناها يدعون إلى زوجها ، ويدينون بدين غير دينها .
والإسلام يجب أن يهيمن دائمًا .

على أن هناك اعتبارات عملية قد تجعل المباح من زواج المسلم بكتابية مكرهها . وهذا ما رأه عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أمام بعض الاعتبارات : قال ابن كثير في التفسير : « قال أبو جعفر بن جرير رحمه الله - بعد حكايته الاجماع على إباحة تزويج الكتابيات - واغا كره عمر ذلك لثلا يزهد الناس في المسلمات ، أو لغير ذلك من المعاني » .

وروي أن حذيفة تزوج يهودية فكتب إليه عمر : خلّ سبيلها . فكتب

(١) يقول الله سبحانه في سورة المائدة :

« لقد كفروا الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة وما من إله إلا إله واحد وإن لم ينتهوا عنها يقولون ليسَّنَ الذين كفروا منهم عذاب أليم »

« لقد كفروا الذين قالوا إن الله هو المسيح ابن مريم وقال المسيح يا بني إسرائيل عبدوا الله ربِّي وربُّكم إنه من يُشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وما للظالمين من أنصار » .

الى : أَتَزِعْمُ أَنَّهَا حَرَامٌ فَأُخْلِي سَبِيلَهَا ؟ فَقَالَ : لَا أَزِعْمُ أَنَّهَا حَرَامٌ وَلَكِنَّ أَخَافَ أَنْ تَعَاظِلُوا الْمُؤْمِنَاتِ مِنْهُنَّ . وَفِي رِوَايَةِ أُخْرَى أَنَّهَا قَالَ : الْمُسْلِمُ يَتَزَوَّجُ النَّصَارَى .
وَالْمُسْلِمَةُ ؟

ونحن نرى اليوم أن هذه الزيجات شر على البيت المسلم . . . فالذى لا يمكن انكاره واقعياً أن الزوجة اليهودية أو المسيحية أو اللا دينية تصبغ بيتها وأطفالها بصبغتها ، وتخرج جيلاً بعد ما يكون عن الاسلام . وبخاصة في هذا المجتمع الجاهلي الذي نعيش فيه ، والذي لا يطلق عليه الاسلام الا تجاوزاً فيحقيقة الأمر . والذي لا يمسك من الاسلام الا بخيوط واهية شكلية تقضي عليها القضاء الآخر زوجة تحىء من هناك ! . . .

٣ - رخصة زواج المسلم من غير الحرة :

اذا كانت ظروف المسلم تحول بينه وبين الزواج من حرة تخصنها الحرية وتصونها ، فقد رخص له في الزواج من غير الحرة ، اذا هولم يصبر حتى يستطيع الزواج من حرة ، وخشي المشقة ؛ او خشي الفتنة :

﴿ وَمَنْ لَمْ يُسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنكِحْ الْمُحْصَنَاتِ مِنَ النِّسَاءِ ، فَمَنْ مَلِكَ إِيمَانَكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ - فَإِنْ كَحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِنَّ ؛ وَأَتَوْهُنَّ أَجْوَرُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ - مُحْصَنَاتٌ غَيْرُ مَسَافِحَاتٍ وَلَا مَتَخَذَاتٍ أَخْدَانٍ - فَإِذَا أَحْصَنْ . فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نَصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعِدَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنْتُ مِنْكُمْ ، وَإِنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ .
وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ .

إن هذا الدين يتعامل مع «الانسان» في حدود فطرته ، وفي حدود طاقتة ، وفي حدود واقعه ، وفي حدود حاجاته الحقيقة . . . وحين يأخذ بيده ليارتفاع به من حضيض الحياة الجاهلية الى مرتفع الحياة الاسلامية لا يغفل فطرته وطاقتاه وواقعه وحاجاته الحقيقة ، بل يلبيها كلها وهو في طريقه الى المرتفع الصاعد . . . انه فقط لا يعتبر واقع الجاهلية هو الواقع الذي لا فكاك منه .

ف الواقع الجاهلية هابط ، وقد جاء الاسلام ليرفع البشرية من وهذه هذا الواقع ! اما هو يعتبر واقع « الانسان » في فطرته وحقيقته ... واقتدار الانسان على الترقى واقع من هذا الواقع ... فليس الواقع فقط هو مجرد تلبطه في وحل الجاهلية ... آية جاهلية ... فمن الواقع كذلك مقدرته - بما ركب في فطرته - على الصعود والتسامي عن ذلك الوحل أيضاً ! والله سبحانه - هو الذي يعلم « واقع الانسان كله » ، لأنه يعلم « حقيقة الانسان » كلها . هو الذي خلقه ويعلم ما توسوس به نفسه .. ﴿ ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير ﴾ ؟

وقد كان في المجتمع المسلم الأول رقيق يختلف عن الحروب ؛ ريشاً يتسم تدبیر أمره ... إما باطلاق سراحه امتناناً عليه بلا مقابل . وإما فداء مقابل اطلاق سراح أسرى المسلمين ؛ أو مقابل مال - حسب الملابسات والظروف المتنوعة فيها بين المسلمين وأعدائهم المحاربين - وقد عالج الاسلام هذا الواقع بإياحة مباشرة ملك اليمين لمن هن ملك يمينه . لواجهة واقع فطرتهن كما أسلفنا . مباشرتهن إما بزواج منهن - إن كن مؤمنات - أو بغير زواج ، بعد استبراء أرحام المتزوجات منهن في دار الحرب ، بحيبة واحدة ... ولكن لم يبح لغير سادتهن مباشرتهن إلا أن يكون ذلك عن طريق الزواج . لم يبح هن أن يبعن أعراضهن في المجتمع لقاء أجراً ؛ ولا أن يسرحهن سادتهن في المجتمع يزاولون هذه الفاحشة لحسابهم كذلك !

وفي هذه الآية ينظم طريقة نكاحهن والظروف المبيحة لهذا النكاح :
﴿ ومن لم يستطع منكم طولاً أن ينكح المحسنات المؤمنات ، فمما ملكت من فتياتكم المؤمنات ﴾ .

إن الاسلام يؤثر الزواج من حرمة في حالة الطول - أي القدرة على نكاح الحرمة - ذلك أن الحرمة تحصنها الحرية ؛ وتعلمها كيف تحفظ عرضها ، وكيف تصون حرمة زوجها . فهن « محسنات » هنا - لا يعني متزوجات ، فالاسلام يحرم نكاح المتزوجات - ولكن يعني حرائر ، محسنات بالحرية ، وما تسبغه على الضمير من كرامة ، وما توفره للحياة من ضمانات . فالحرمة ذات أسرة وبيت

وسمعة ولها من يكفيها ، وهي تخشى العار ، وفي نفسها أنفة وفي ضميرها عزة ، فهي تأبى السفاح والانحدار . ولا شيء من هذا كله لغير الحرة . ومن ثم فهي ليست مخصبة ، وحتى اذا تزوجت ، فان رواسب من عهد الرق تبقى في نفسها ، فلا يكون لها الصون والعفة والعزة التي للحرة . فضلاً على أنه ليس لها شرف عائلي تخشى تلويثه . . . مضافاً الى هذا كله أن نسلها من زوجها كان المجتمع ينظر اليهم نظرة أدنى من أولاد الحرائر . فتعلق بهم هجنة الرق في صورة من الصور . . . وكل هذه الاعتبارات كانت قائمة في المجتمع الذي تشريع له هذه الآية . . .

لهذه الاعتبارات كلها آثر الاسلام للمسلمين الأحرار ألا يتزوجوا من غير الحرائر ، اذا هم استطاعوا الزواج من الحرائر . وجعل الزواج من غير الحرة رخصة في حال عدم الطول . مع المشقة في الانتظار .

ولكن اذا وجدت المشقة ، وخاف الرجل العنت . عن الماشقة او عن المفتنة . فان الدين لا يقف أمامهم يذودهم عن اليسر والراحة والطمأنينة . فهو يحل - اذن - الزواج من المؤمنات غير الحرائر اللواتي في ملك الآخرين .

ويعين الصورة الوحيدة التي يرضها للعلاقة بين الرجال الأحرار وغير الحرائر . وهي ذاتها الصورة التي رضي بها من قبل في زواج الحرائر : فأولاً يجب أن يكن مؤمنات :

﴿ فَمَا ملكت إيمانكم من فتياتكم المؤمنات ﴾ .

وثانياً : يجب أن يعطين أجورهن فريضة لهنّ لا لسادتهن . فهذا حقهن المخلص .

﴿ فَآتوهن أجورهن ﴾

وثالثاً : يجب أن تكون هذه الأجور في صورة صداق : وان يكون الاستمتاع بهن في صورة نكاح . لا مخادنة ولا سفاح : والمخادنة ان تكون لواحد . والسفاح أن تكون لكل من أراد .

﴿ حُصَنِينَ غَيْرَ مَسَافِحِينَ وَلَا مَتَّخِذِي اَخْدَانٍ .

وقد كان المجتمع اذا ذاك يعرف هذه الانواع من الاتصال الجنسي بين الحرائر كما في حديث عائشة رضي الله عنها -^(١) كما كان يعرض كذلك بين غير الحرائر انواعاً من البغاء . وقد كان سادة من أشراف القوم يرسلون رقيقاتهم يكسبن بآجسامهن في هذا السبيل القدر ، لحساب سادتهن .

وكان عبد الله بن أبي سلوى - رأس المنافقين في المدينة وهو من سادة قومه - أربع جوار يكسبن له من هذا السبيل ! وكانت هذه بقایا أوحال الجاهلية ، التي جاء الاسلام ليرفع العرب عنها ، ويظهرهم ويزكيهم ، كما يرفع منها سائر البشرية كذلك !

وكذلك جعل الاسلام طريقاً واحدة للمعاشرة بين الرجال الأحرار وهؤلاء الأحرار وهؤلاء «الفتيات» هي طريق النكاح ، الذي تتحصص فيه امرأة لرجل لتكوين بيت وأسرة ، لا الذي تنطلق فيه الشهوات انطلاق البهائم . وجعل الأحوال في أيدي الرجال لتوبي صداقاً مفروضاً ، لا لتكون أجراً في خادنة أو سفاح . . . وكذلك ظهر الاسلام هذه العلاقات حتى في دنيا الرقيق من وحل الجاهلية ، الذي تتبلطف فيه البشرية كلما ارتكتست في الجاهلية ! والذي تتبلطف فيه

(١) جاء في حديث عائشة - رضي الله عنها : « ان النكاح في الجاهلية كان على أربعة أنواع : فنكاح منها نكاح الناس اليمى . ينطب الرجل الى الرجل وليته او بيته ، فيصدقها ثم ينكحها . . . والنكاح الآخر كان الرجل يقول لامرأته - اذا ظهرت من طمنها - ارسل الى فلان فاستبضعي منه ، ويعتزها زوجها ولا يمسها ابداً حتى يتبين حلها من ذلك الرجل الذي تستبضع منه . فإذا تبين حلها أصابها زوجها اذا احب . واما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد ! فكان هذا النكاح نكاح الاستبعاد . . . ونكاح آخر . يبتعد الرجل ما دون العشرة فيدخلون على المرأة ، كلهم يصيبيها ، فإذا حلت ووضعت ، وعر عليها ليال ، بعد أن تضع حلها ، أرسلت اليهم ، فلم يستطع رجل منهم أن يمتنع ، حتى يبتعدوا عندها ، تقول لهم : قد عرفتم الذي كان من أمركم ، وقد ولدت ، فهو ابنك يا فلان . تسمى من أحبت باسمه فيلحق به ولدها ، ولا يستطيع أن يمتنع به الرجل . والنكاح الرابع يبتعد الناس الكثير فيدخلون على المرأة لا يمتنع من جاءها وهن البغايا كن ينصبن على أبوابهن ريايات تكون على ، فمن أرادهن دخل عليهن ، فإذا حلت احدهن ووضعت حلها ، جمعوا لها ودعوا لهم القافلة ، ثم الحقوا ولدها بالذي يرون ، فالناتطه . ودعى ابنه لا يمتنع من ذلك » أخرجه البخاري

اليوم في كل مكان ، لأن رايات الجاهلية هي التي ترتفع في كل مكان ، لا راية الاسلام !

ولكن - قبل أن نتجاوز هذا الوضع - ينبغي أن نقف امام تعبير القرآن عن حقيقة العلاقات الانسانية التي تقوم بين الأحرار والرقيق في المجتمع الاسلامي ، وعن نظرة هذا الدين الى هذا الأمر عندما واجهه المجتمع الاسلامي . إنه لا يسمى الرقيقات : رقيقات . ولا جواري . ولا إماء . اما يسمىهن « فتيات » (١) .

﴿ فَمَا ملَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ﴾ .

وهو لا يفرق بين الأحرار وغير الأحرار تفرقة عنصرية تتناول الأصل الانساني - كما كانت الاعتقادات والاعتبارات السائدة في الأرض كلها يومذاك - اما يذكر بالأصل الواحد ، ويجعل الآصرة الانسانية والأصرة الامانية هما محور الارتباط :

﴿ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ ، بِعِصْمَكُمْ مِنْ بَعْضٍ ﴾ ...

وهو لا يسمى من هن ملك لهم سادة . اما يسمىهم « أهلاً » :

﴿ فَإِنَّكُحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ ﴾ .

وهو لا يجعل مهر الفتاة لسيدها . فمهرها اما هو حق لها . لذلك يخرج من قاعدة كسبها كله له . فهذا ليس كسباً ، اما هو حق ارتباطها برجل : ﴿ فَأَتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ ﴾ .. وهو يكرمهن عن أن يكن بائعات اعراض بثمن من المال ، اما هو النكاح والاحسان : ﴿ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مَسَافِحٍ وَلَا مَتَخَذِي أَخْدَانٍ ﴾ ...

وكلها لمسات واعتبارات تحمل طابع التكريم لانسانية هؤلاء الفتيات ، حتى وهن في هذا الوضع ، الذي اقتضته ملابسات وقتية ، لا تطعن في أصل الكرامة

(١) وفي حديث الرسول ﷺ لا يقل أحدكم عدي وأمي اما يقول فتاي وفتاتي ،

الإنسانية . وحين يقاس هذا التكريم الى ما كان سائدا في جاهلية الأرض كلها يومذاك من النظرة الى الرقيق ، وحرمانه حق الانتساب الى « إنسانية » السادة ! وسائل الحقوق التي تترتب على هذه « الإنسانية » . . . يبدو مدى النقلة التي نقل الإسلام اليها كرامة « الإنسان » وهو يرعاها في جميع الأحوال ، بغض النظر عن الملابسات الطارئة التي تحد من أوضاع بعض الأناسي ، كوضع الاسترقاق .

ويبدو مدى النقلة البعيدة حين يقاس صنيع الاسلام هذا ، وتنظيمه لأوضاع هذه الحالة الطارئة بما تصنعه الجيوش الفاتحة في هذه الجاهلية الحديثة بنساء وفتيات البلاد المفتوحة . وكلنا يعرف حكاية « الترفيه » أو قصة الوحل الذي تلغ فيه الجاهلية الفاتحة في كل مكان ! وتخلفه وراءها للمجتمع حين ترحل يعني منه السنوات الطوال ! ثم يقرر الاسلام عقوبة مخففة على من ترتكب الفاحشة من هؤلاء الفتيات بعد احصانها بالزواج ، واضعاً في حسابه واقعها وظروفها التي تجعلها أقرب الى السقوط في الفاحشة ، وأضعف في مقاومة الاغراء من الحرة ، مقدراً أن الرق يقلل من الحصانة النفسية ، لأنه يغض من الشعور بالكرامة ، والشعور بشرف العائلة وكلاهما شعور يثير الآباء في نفس الحرة - كما يقدر الحال الاجتماعية والاقتصادية ، واحتلالها بين الحرة والأمة . وأثرها في جعل هذه أكثر تساحماً في عرضها ، وأقل مقاومة لاغراء المال واغراء النسب من يراودها عن نفسها ! يقدر الاسلام هذا كله في يجعل حد الأمة - بعد احصانها - نصف حد الحرة المحصنة بالحرية قبل زواجهها : ﴿ فَإِذَا أَحْسَنَ . فَإِنْ أَتَيْنَاهُ بِفَاحشَةٍ . فَلَعَلَّهُنَّ نَصِيفٌ مَا عَلَى الْمُحْسِنِاتِ مِنِ الْعَذَابِ ﴾ .

ومفهوم النصف يكون من العقوبة التي تحتمل القسمة . وهي عقوبة الجلد . ولا يكون في عقوبة الرجم . إذ لا يمكن قسمتها ! فإذا زنت الجارية المؤمنة المتزوجة عوقبت بنصف ما تعاقد به الحرة البكر . أما عقوبة الجارية البكر مختلفة عليها بين الفقهاء . هل هذا الحد نفسه - وهو نصف ما على الحرة البكر - ويتواله الإمام ؟ أم تكون تأديباً يتولاه سيدها ودون النصف من الحد ؟ وهو خلاف يطلب في كتب الفقه .

إن هذا الدين يأخذ في اعتباره واقع الناس ، دون أن يدعهم يتسلطون في

الوحل باسم هذا الواقع ! وقد علم الله ما يحيط بحياة الرقيق من مؤثرات ، تجعل الواحدة - ولو كانت متزوجة - أضعف من مقاومة الاغراء والوقوع في الخطيئة . فلم يغفل هذا الواقع ويقرر لها عقوبة كعقوبة الحرة . ولكن كذلك لم يجعل لهذا الواقع كل السلطات ، فيعفيها نهائياً من العقوبة .

قואم وسط . يلاحظ كل المؤثرات وكل الملابسات .

كذلك لم يجعل من انحطاط درجة الرقيق سبباً في مضاعفة العقوبة ، كما كانت قوانين الجاهلية السائدة في الأرض كلها تتبع مع الطبقات المنحطة والطبقات الراقية ، أو مع الوضيع والأشراف تخفف عن الاشراف ، وتقسّى على الضعاف .

كان المعامل به في القانون الروماني الشهير أن تشدد العقوبة كلما انحطت الطبقة . فكان يقول : « ومن يستهون أرملة مستقيمة أو عذراء ، فعقوبته - إن كان من بيضة كريمة - مصادرة نصف ماله . وإن كان من بيضة ذميمة فعقوبته الجلد والنفي من الأرض »^(١) .

وكان المعامل به في القانون الهندي الذي وضعه « منو » وهو القانون المعروف باسم « منوشاستر » أن البرهامي إن استحق القتل ، فلا يجوز للحاكم إلا أن يخلق رأسه . أما غيره فيقتل ! وإذا مات أحد المبذولين إلى برهامي يدأ أو عصاً ليبيطش به قطعت يده ... الخ ؟

« وكان اليهود اذا سرق فيهم الشريف تركوه ، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد »^(٢)

وجاء الاسلام ليضع الحق في نصابه ، وليأخذ الجاني بالعقوبة ، مراعياً جميع اعتبارات « الواقع » . وليجعل حد « الأمة » - بعد الاحسان - نصف حد

(١) مدونة جوستينيان ترجمة العزيز فهمي

(٢) كتاب ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين لابي الحسن التدوين

(٣) رواه الحمسة عن رسول الله ﷺ .

المرة قبل الاحسان . فلا يترخص فيعفيها من العقوبة ، ويجعل ارادتها ملغاة كلية من ارتكاب الفعل تحت وطأة الظروف . فهذا اخالف الواقع . ولا يغفل واقعها كذلك فيعاقبها عقاب الحرة - وواقعها مختلف عن واقع الحرة . ولا يتشدد تشدد الجاهلية مع الضعاف دون الاشراف !!!

وما تزال الجاهلية الحديثة في امريكا وفي جنوب افريقيا وفي غيرها تزاول هذه التفرقة العنصرية ، وتغفر للاشراف « البيض » ما لا تغفره للضعاف « الملوكين » والجاهلية هي الجاهلية حيث كانت . والاسلام هو الاسلام ... حيث كان ...

فالزواج من الاماء رخصة لمن يخشى المشقة أو الفتنة ... فالله لا يريد أن يعنت عباده ، ولا أن يشق عليهم ، ولا أن يوقعهم في الفتنة . وإذا كان دينه الذي اختاره لهم ، يريد منهم الاستعلاء والارتفاع والتسامي ، فهو يريد منهم هذا كله في حدود فطرتهم الانسانية ، وفي حدود طاقتهم الكامنة ، وفي حدود حاجاتهم الحقيقة كذلك ... ومن ثم فهو منهج ميسّر ، يلحظ الفطرة ، ويعرف الحاجة ، ويقدر الضرورة . كل ما هنالك أنه لا يهتف للهابطين بالهبوط ، ولا يقف أمامهم - وهم غارقون في الوحل - ببارك هبوطهم ، ويجدد سقوطهم . أو يعيدهم من الجهد في محاولة التسامي ، أو من التبعية في قلة مقاومة الاغراء ! وهو يهيب بالصبر حتى تهيا القدرة على نكاح الحرائر؛ فهن أولى أن تصان نفوسهن بالزواج ، وان تقوم عليهن البيوت ، وان يتجلبن كرام الاباء ، وأن يحسنن الاشراف على الجيل الناشئ ، وان يحفظن فراش الأزواج . فاما اذا خشي العنت : عنت المشقة عند الصبر ، وعنت الفتنة التي لا تقاوم ، فهناك الرخصة ، والمحاولة لرفع مستوى الاماء ، بذلك التكريم الذي يضفي عليهم ، فهن « فتياتكم » وهم « أهلهن » . والجميع بعضهم من بعض يربطهم اليمان . والله أعلم بالآيات . وهن مهورهن فريضة . وهو نكاح لا مخادنه ولا سفاح ... وهن مسؤولات إن وقعن في الخطيئة ... ولكن مع الرفق والتخفيف ومراعاة الظروف .

٤ - تشرع لتنظيم الاسرة وتنظيم المجتمع

يقول الله سبحانه : ﴿ وَلَا تنكحوا مَا نكح آباؤكم من النساء إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ - اهْ كَانَ فَاحشَةً وَمُقْتَأً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾ ...

وفي هذه الآية يحرم تحريماً باتاً - مع التقطيع والتبيع - أن ينكح الابناء ما نكح آباؤهم من النساء . وقد كان ذلك في الجاهلية حلالاً . وكان سبباً من أسباب عضل النساء أحياناً ، حتى يكبر الصبي فيتزوج امرأة أبيه ، أو إن كان كبيراً تزوجها بالوراثة كما كان يورث الشيء ! فجاء الاسلام يحرم هذا الأمر أشد التحريم . . . ويبعدونا من حكمة هذا التحريم ثلاثة اعتبارات - وان كنا نحن البشر لا نحيط بكل حكمة التشريع ، ولا يتوقف خصوتنا له ، وتسلينا به ، ورضأنا إياه على ادراكنا أو عدم ادراكنا لهذه الحكمة ، فحسبنا أن الله قد شرعه ، لنتيقن أن وراءه حكمة ، وأن فيه المصلحة .

نقول : يبدونا من حكمة هذا التحريم ثلاثة اعتبارات : الأول : أن امرأة الأب في مكانة الأم . والثاني : ألا يخلف الابن أباه ؟ فيصبح في خياله ندأله . وكثيراً ما يكره الزوج زوج امراته الأول فطرة وطبعاً ، فيكره أباه ويقتله ! والثالث : ألا تكون هناك شبهة الارث لزوجة الأب . الأمر الذي كان سائداً في الجاهلية . وهو معنى كريه يهبط بانسانية المرأة والرجل سواء . وهما من نفس واحدة ، ومهانة أحدهما مهانة الآخر بلا مراء .

هذه الاعتبارات الظاهرة - ولغيرها ما يكون لم يتبين لنا - جعل هذا العمل شيئاً غاية الشناعة . . . جعله فاحشة . وجعله مقتاً : أي بغضاً وكراهية ، وجعله سبيلاً سيئاً . . .

ثم يشرع الله سبحانه سائر أنواع المحرمات من النساء لتنظيم الاسرة وتنظيم المجتمع على السواء :

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَمْهَاتُكُمْ ، وَبَنَاتُكُمْ ، وَأَخْوَاتُكُمْ ، وَعَمَاتُكُمْ ،

وحالاتكم ، وبنات الأخ ، وبنات الأخت ، وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم ، وأخواتكم من الرضاعة ، وأمهات نسائكم ، وربائكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن - فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم - وحالات أبنائكم الذين من أصلابكم ، وان تجمعوا بين الأخرين - إلا ما قد سلف - ان الله كان غفوراً رحيمًا . والمحصنات من النساء الا ما ملكت ايمانكم - كتاب الله عليكم - وأحل لكم ما وراء ذلكم ... ﴿

والمحارم - أي اللواتي يحرم الزواج منهن - معروفة في جهنم الأمم ، البدائية والمترقبة على السواء . وقد تعددت أسباب التحرير ، طبقات المحارم عند شتى الأمم ، واتسعت دائتها في الشعوب البدائية ، ثم ضاقت في الشعوب المترقبة .

والمحرمات في الاسلام بعضها محمرة تحريماً مؤبداً ، وبعضها محمراً تحريماً مؤقتاً ... وبعضها بسبب النسب ، وبعضها بسبب الرضاعة ، وبعضها بسبب المصاهرة .

وقد ألغى الاسلام كل أنوع القيود الأخرى ، التي عرفتها المجتمعات البشرية الأخرى ، كالقيود التي ترجع الى اختلاف الاجناس البشرية وألوانها وقومياتها . والقيود التي ترجع الى اختلاف الطبقات ومقاماتها الاجتماعية في الجنس الواحد والوطن الواحد ...
والمحرمات بالقرابة في شريعة الاسلام أربع طبقات :

أولاها : أصوله منها علو . فيحرم عليه التزوج من أمه وجداته من جهة أبيه أو من جهة أمه منها علون : ﴿ حرمت عليكم أمهاتكم وثانيهما : فروعه منها نزلوا . فيحرم عليه التزوج ببناته وبنات أولاده وذكورهم واناثهم منها نزلوا : ﴿ وبناتكم

وثالثتها : فروع أبيه منها نزلوا فيحرم عليه التزوج بأخته وبنات أخوته وأخواته وبنات أولاد اخوته « وأخواتكم .. وبنات الأخ ، وبنات الأخت » ..

ورابعته : الفروع المباشرة لأجداده . فيحرم عليه التزويج بعمته وختاته ، وعمة أبيه وعمة جده لأبيه أو أمه ، وعمة أمه وعمة جدته لأبيه أو أمه

﴿ وعما تکم وختالاتکم ﴾ ... أما الفروع غير المباشرة للأجداد فيحل الزواج بهم . ولذلك يباح التزاوج بين أولاد الأعمام والعمات وأولاد الأخوال والخالات .

والمحرمات بالمساهمة خمس :

١ - أصول الزوجة منها علون . فيحرم على الرجل الزواج بأم زوجته ، وجداتها من جهة أبيها أو من جهة أمها منها علون . ويسمى هذا التحرير بمجرد العقد على الزوجة : سواء دخل بها الزوج أم لم يدخل : ﴿ وأمهات نسائكم ﴾ ...

٢ - فروع الزوجة منها نزلن : فيحرم على الزوج الزواج ببنت زوجته ، وبنات أولادها ، ذكوراً كانوا أم إناثاً منها نزلوا . ولا يسري هذا التحرير إلا بعد الدخول بالزوجة : ﴿ وزبائكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتمن بهن . فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم ﴾ ...

٣ - زوجات الأب والأجداد من الجهتين - منها علووا - فيحرم على الرجل الزواج بزوجة أبيه ، وزوجة أحد أجداده لأبيه أو أمها منها علووا ... ﴿ ولا تنكحوا ما نكح آباءكم من النساء إلا ما قد سلف ﴾ ... أي ما سلف في الجاهلية من هذا النكاح وقد كانت تحيزه ...

٤ - زوجات الأبناء ، وأبناء الأولاد منها نزلوا . فيحرم على الرجل الزواج بأمرأة ابنه من صلبه ، وامرأة ابن ابنه ، أو ابن بنته منها نزل : ﴿ وحللائر ابنتكم الذين من أصلابكم ﴾ ... وذلك ابطالاً لعادة الجاهلية في تحرير زوجة الابن المتبني . وتحديده بابن الصلب .

٥ - أخت الزوجة ... وهذه تحرم تحريراً مؤقتاً ، ما دامت الزوجة حية وفي عصمة الرجل ... والمحرم هو الجمع بين الأختين في وقت واحد : ﴿ وأن تجتمعوا بين الأختين إلا ما قد سلف ﴾ ... أي ما سلف من هذا النكاح في الجاهلية وقد كانت تحيزه ...
ويحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب والصهر . وهذه تشمل تسعة محارم :

- ١ - الام من الرضاع وأصولها منها علون : ﴿ وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم ﴾ .
- ٢ - البنت من الرضاع وبناتها منها نزلن (وبنت الرجل من الرضاع هي من أرضعتها زوجته وهي في عصمته) .
- ٣ - الاخت من الرضاع ، وبناتها منها نزلن : ﴿ وأنخواتكم من الرضاعة ﴾ .
- ٤ - العمّة والخالة من الرضاع (والخالة من الرضاع هي اخت المرضع . والعمّة من الرضاع هي اخت زوجها) .
- ٥ - أم الزوجة من الرضاع (وهي التي أرضعت الزوجة في طفولتها) وأصول هذه الأم منها علون . ويسري هذا التحرير بمجرد العقد على المرأة - كما في النسب .
- ٦ - بنت الزوجة من الرضاع (وهي من كانت الزوجة قد أرضعتها قبل أن تتزوج بالرجل) وبناتها أولادها منها نزلوا . ولا يسري هذا التحرير إلا بعد الدخول بالزوجة .
- ٧ - زوجة الأب أو الجد من الرضاع منها علا (والأب من الرضاع هو من رضع الطفل من زوجته . فلا يحرم على هذا الطفل الزواج بين أرضعته فحسب ، وهي أمّه من الرضاع . بل يحرم عليه كذلك الزواج بضررتها التي تعتبر زوجة أبيه من الرضاع) .
- ٨ - زوجة الابن من الرضاع منها نزل .
- ٩ - الجمع بين المرأة وأختها من الرضاع ، أو عمّتها أو خالتها من الرضاع ، أو أية امرأة ذات رحم حرم منها من ناحية الرضاع .

والنوع الأول والثالث من هذه المحرمات ورد تحريرهما نصاً في الآية . أما سائر هذه المحرمات فهي تطبيق للحديث النبوى : ﴿ يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب ﴾ ... (أخرجه الشیخان) ...

هذه هي المحرمات في الشريعة الإسلامية ، ولم يذكر النص علة للتحرير

- لا عامة ولا خاصة - فكل ما يذكر من علل ، إنما هو استنباط ورأي وتقرير . . .
فقد تكون هناك علة عامة . وقد تكون هناك علل خاصة بكل نوع من انواع
المحارم . وقد تكون هناك علل مشتركة بين بعض المحارم .

وعلى سبيل المثال يقال :

إن الزواج بين الأقارب يضوي الذرية ، ويضعفها مع امتداد الزمن . لأن
استعدادات الضعف الوراثية قد تتركز وتتأصل في الذرية . على عكس ما إذا
تركت الفرصة للتلقيح الدائم بدماء أجنبية جديدة ، تضاف استعداداتها الممتازة ،
فتتجدد حيوية الأجيال واستعداداتها .

أو يقال : إن بعض الطبقات المحرمة كالأمهات والبنات والأخوات والعمات
والحالات وبنات الأخ وبنات الأخت . وكذلك نظائرهن من الرضاعة . وأمهات
النساء ، وبنات الزوجات - الربائب والمحجور - يراد أن تكون العلاقة بين علاقة
رعاية وعطف ، واحترام وتوقير . فلا تتعرض لما قد يجد في الحياة الزوجية من
خلافات تؤدي إلى الطلاق والانفصال - مع رواسب هذا الانفصال - فتخدش
المشاعر التي يراد لها الدوام .

أو يقال : إن بعض هذه الطبقات كالربائب في المحجور ، والأخت مع
الأخت ، وأم الزوجة وزوجة الأب . . . لا يراد خدش المشاعر البنوية أو
الأخوية فيها . فالأم التي تحس أن ابنتها قد تزاحمتا في زوجها ، والبنت والأخت
كذلك ، لا تستبعق عاطفتها البريئة تجاه ابنتها التي تشاركها حياتها ، أو اختها
التي تتصل بها ؛ أو أمهها ! وكذلك الأب الذي يشعر أن ابنه قد يختلفه على
زوجته . والابن الذي يشعر أن أبوه الراحل أو المطلق غريم له ، لأنه سبقه على
زوجته ! ومثله يقال في حلائل الابناء الذين من الأصلاب ، بالنسبة لما بين الابن
والابن من علاقة لا يجوز أن تشاب !

أو يقال : إن علاقة الزواج جعلت لتوسيع نطاق الأسرة ، ومدها إلى وراء
رابطة القرابة . ومن ثم فلا ضرورة لها بين الأقارب والأقربين ، الذين تضمهم
آصرة القرابة القريبة . ومن ثم حرم الزواج من هؤلاء لانتفاء الحكمة فيه ، ولم

يبع من القراءات الا من بعدت صلته ، حتى ليكاد ان يفلت من رباط القراءة .
وأياً ما كانت العلة ، فنحن نسلم بأن اختيار الله لا بد وراءه حكمة ، ولا بد
فيه مصلحة . وسواء علمنا أو جهلنا ، فإن هذا لا يؤثر في الأمر شيئاً ، ولا ينقص
من وجوب الطاعة والتنفيذ ، مع الرضى والقبول . فالإيمان لا يتحقق في قلب ،
ما لم يحتمل إلى شريعة الله ، ثم لا يجد في صدره حرجاً منها ويسلم بها تسلیماً .

٥ - النظرية الإسلامية في التحليل والتحريم

إن الإسلام - وهو يحرم هذه المحارم كلها - لم يستند إلى عرف الجاهلية في
تحريها . إنما حرمتها ابتداء ، مستنداً إلى سلطانه الخاص . وجاء النص :
﴿ حرمت عليكم أمهاتكم ... الخ .

والامر في هذا ليس أمر شكليات ، إنما هو أمر هذا الدين كله . وادراك
العقدة في هذا الأمر هو ادراك هذا الدين كله ، وللأصل الذي يقوم عليه : أصل
الألوهية واحلاصها لله وحده .

إن هذا الدين يقرر أن التحليل والتحريم هو من شأن الله وحده ، لأنها
أخص خصائص الألوهية . فلا تحرير ولا تحليل بغير سلطان من الله . فالله
- وحده - هو الذي يحل للناس ما يحل ، ويحرم على الناس ما يحرم . وليس لأحد
غيره أن يشرع في هذا أو ذاك ، وليس لأحد أن يدعى هذا الحق . لأن هذا مرادف
 تماماً لدعوى الألوهية !

ومن ثم فإن الجاهلية تحرم أو تحملل ، فيصدر هذا التحرير والتخليل عنها
باطلاً بطلاناً أصلياً ، غير قابل للتصحيف ، لأن لا وجود له منذ الابتداء . فإذا
جاء الإسلام إلى ما أحلت الجاهلية أو حرمت ، فهو يحكم ابتداء ببطلانه كليّة
بطلاناً أصلياً ، ويعتبره كله غير قائم . بما أنه صادر من جهة لا تملك اصداره
- لأنها ليست لها - ثم يأخذ هو في إنشاء أحكامه إنشاء . فإذا أحل شيئاً كانت
الجاهلية تحمله ، أو حرم شيئاً كانت الجاهلية تحرم ، فهو ينشئ هذه الأحكام
ابتداء . ولا يعتبر هذا منه اعفاءً لأحكام الجاهلية التي أبطلها كلها ، لأنها هي

باطلة ، لم تصدر من الجهة التي تملك وحدها اصدار هذه الأحكام . . . وهي
الله . .

هذه النظرية الاسلامية في الحل والحرمة تشمل كل شيء في الحياة
الانسانية ، ولا يخرج عن نطاقها شيء في هذه الحياة . . . إنه ليس لأحد غير الله
أن يحل أو يحرم ، في نكاح ، ولا في طعام ، ولا في شراب ، ولا في لباس ، ولا في
حركة ، ولا في عمل ، ولا في عقد ، ولا في تعامل ، ولا في ارتباط ، ولا في
عرف ، ولا في وضع . . . إلا أن يستمد سلطانه من الله ، حسب شريعة الله .

وكل جهة أخرى تحرم أو تحلل شيئاً في حياة البشر - كبر أم صغر - تصدر
أحكامها باطلة بطلاقاً أصلياً ، غير قابل للتصحيح المستأنف . وليس مجده هذه
الأحكام في الشريعة الاسلامية تصحيحاً واعتهاً لما كان منها في الجاهلية . إنما هو
إنشاء مبتدأً لهذه الأحكام ، مستنداً إلى المصدر الذي يملك إنشاء الأحكام .

وهكذا انشأ الاسلام أحكامه في الحل والحرمة ، وهكذا أقام الاسلام
أوضاعه وأنظمته . وهكذا نظم الاسلام شعائره وتقاليده مستنداً في إنشائها إلى
سلطانه الخاص . لقد عني القرآن بتقرير هذه النظرية ، وكرر الجدل مع
الجاهليين في كل ما حللوه . . . عني بتقرير المبدأ . فكان يسأل في استشكار :
﴿ قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطبيات من الرزق؟ ﴾ . . . ﴿ قل
تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم ﴾ . . . ﴿ قل : لا أجد فيها أورخي إلى محراً على
طعام يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دمًا مسفوحًا أو لحم خنزير . . . الخ ﴾ .

وكان يرد لهم بهذه الاستشكارات إلى ذلك المبدأ الأساسي . وهو أن الذي
يملك حق التحرير والتحليل هو الله وحده . وليس ذلك لأحد من البشر . . . لا
فرد ولا طبقة ولا أمة ، ولا الناس أجمعين . . . إلا بسلطان من الله . . . وفق
شريعة الله . . . والتحليل والتحرير - أي الحظر والإباحة - هو الشريعة ، وهو
الدين . فالذي يحلل ويحرم هو صاحب الدين الذي يدين الناس . فان كان الذي
يحرم ويحلل هو الله ، فالناس اذن يدينون الله ، وهم اذن في دين الله . وان كان
الذي يحرم أو يحلل أحداً غير الله ، فالناس اذن يدينون لهذا الأحد ، وهم اذن في
دينه لا في دين الله .

والمسألة على هذا الوضع هي مسألة الألوهية وخصائصها . وهي مسألة الدين ومفهومه . وهي مسألة اليمان وحدوده . . . فلينظر المسلمين في أنحاء الأرض أين هم من هذا الأمر ؟ أين هم من الدين ؟ وأين هم من الإسلام . ان كانوا ما يزالون يصررون على ادعائهم للإسلام !!!

٦ - مشروعية النظر إلى الفتاة المخطوبة

« ان من المندوبات الشرعية أن ينظر الرجل إلى من يخطبها إذا علم أن أهلها يرضون به زوجاً لابتهم . وحجب المرأة عن الخطاب لم يكن معروفاً في عهد السلف رضي الله عنهم لعلمهم أن الرسول عليه الصلاة والسلام سن ذلك وندب إليه ليعلم الخطاب حال من يريد الإزدواج بها لتكون قرينة له طول حياته . . . إن هذا أدعى إلى الوفاق وأقرب إلى الوئام وإلى أن يكون الاقبال منه عليها متقدماً .

روى الإمام أحمد وابو داود ورجاله ثقات وصححه الحاكم عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنها قال : قال رسول الله ﷺ « اذا خطب أحدكم المرأة فان استطاع ان ينظر منها ما يدعوه الى نكاحها فليفعل » .

قال جابر رضي الله تعالى عنه : فخطبت جارية فكنت أتخيّل لها حتى رأيت منها ما دعاني الى نكاحها فتزوجتها .

وروى الترمذى والنسائي عن المغيرة بن شعبة رضي الله تعالى عنه أن رسول الله ﷺ قال له وقد خطب امرأة (انظر إليها فإنه أخرى أن يؤدم بينكما) أي يؤلف بينكما أي أن تقع أدمة كل منكما على أدمة صاحبه ، والأدمة هي الجلدبة الباطنة ، والبشرة هي الجلدبة الظاهرة .

وقال عليه الصلاة والسلام :) ان في اعين الانصار شيئاً فان أراد أحدكم أن يتزوج منهن فلينظر اليهن) . . . قيل كان في اعينهن عمش وقيل صفر .

وروى مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال : كنت عند النبي ﷺ فأناه رجل فأخبره انه تزوج امرأة من الانصار . فقال له رسول الله

ﷺ : أنظرتَ إليها؟ قال : لا قال : فاذهب فانظر إليها فان في اعين الأنصار شيئاً .

وروى الإمام أحمد والطبراني عن أبي حميد الساعدي رضي الله تعالى عنه عن رسول الله ﷺ قال : اذا خطب أحدكم المرأة فلا جناح عليه ان ينظر اليها اذا كان اما ينظر اليها خطبته » .

وكان بعض الصالحين لا ينكحون كرائمهم اي بناتهم الا بعد النظر احترازاً من الغرور ولثلا تكون عاقبته الهم والغم .

واذا نظر فاما ينظر الى الوجه والكفين فقط دون الشعر وغيره . الوجه يعرف به الجمال او ضده والكفان تعرف بها خصوبة البدن او ضدها وما وراءها منوع لأنه فوق الحاجة واذا لم يكنته النظر اليها استحب أن يبعث امرأة يشق بها تنظير اليها وتخبره بصفتها ... فقد روى أحمد والطبراني والحاكم والبيهقي عن أنس رضي الله تعالى عنه أن رسول الله ﷺ بعث أم سليم رضي الله تعالى عنها الى امرأة فقال (انظري الى ارقوها وشمي معاطفها) وهي ناحيتها العنق وفي رواية (شمي عوارضها) وهي الاسنان التي تكون في عرض الفم وهي ما بين الثنيات والأضراس ...

هذا أدب الاسلام أيها الناس ولكن كوتوا لنا أدباً عاماً يسيطر على النفوس ثم افعلنوا هذه السنة الشريفة فان من لا أدب عنده ولا امانة لديه لا يبالي بالتحدث عنمن لم تعجبه مع أن الجمال لا يعرف بتعريف جامع مانع فقد يكون الشخص جميلاً في نظر انسان وغير جميل في نظر آخر ، والذوق لا جدال فيه ، والتحدث

(١) يقول الامام النووي في شرح الحديث : وفي هذا دلالة لجواز ذكر مثل هذا للتصحية ، وفيه استحباب النظر الى وجه من يريد تزوجها ... ثم انه اما يباح له النظر الى وجهها وكفيها فقط لأنها ليسا بعورة ، وأنه يستدل بالوجه على الجمال او ضده وبالكفين على خصوبة البدن او عدمها ... وقال أصحابنا : يستحب ان يكون نظره اليها قبل الخطبة حتى ان كرهها تركها من غير ايلاء بخلاف ما اذا تركها بعد الخطبة والله أعلم . قال أصحابنا : اذا لم يكنته النظر استحب أن يبعث امرأة يشق بها تنظير اليها وتخبره ويكون ذلك قبل الخطبة لما ذكرناه .

بالملامح والصفات تضييع للأمانة وقد يكون من ورائه عضل لها ومنع من النكاح
 فهو خيانة فظيعة .

« هذا ويجب على الرجل الخاطب أن يخبر بحقيقة حاله من غير غش ولا
تديليس فان الغش مناف للدين وقد قال ﷺ (من غشنا فليس منا) .
وقال عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه لمن تزوج وهو لا يولد له أخبارها
أنك عقيم .

وروى الديلمي في مسند الفردوس عن عائشة رضي الله تعالى عنها وعنده
صلوات الله تعالى وسلامه عليه أن قال : (اذا خطب أحدكم المرأة وهو يخضب
بالسوداد فليعلمها أنه يخضب) . وليس المراد السوداد الخالص فإنه منهي عنه بل ما
يقرب من الصفرة وسر الأمر بالأخبار ان النساء يكرهن الشيب في الرجال
فالسكوت عنه تديليس وتغريب »^(١) .

٧ - حرية المرأة في اختيار الزوج .

البيت مثابة وسكن ، وفي ظله تنبت الطفولة ، وتدراج الحداثة ، ومن سماته
تأخذ سماتها وطابعها ، وفي جوه تنفس وتنفس . وكم من أحداث وحوادث
وقعت على مسرح المجتمع ، وأثرت في سير التاريخ ، تكمن بواطنها الخفية في
مؤثرات بيئية .

والفرد الذي لا يستمتع في بيته بالسلام ، لن يعرف للسلام قيمة ، ولن
يتذوق له طعمًا ، ولن يكون عامل سلام وفي أعصابه معركة ، وفي نفسه قلق ،
وفي روحه اضطراب . الاسلام ينشيء العلاقة بين الرجل والمرأة ليشع منها
التعاطف ، وترف فيها الظلال ، ويشيع فيها الندى ، ويفوح منها العبير . . .
انها صلة النفس بالنفس ، وهي صلة السكن والقرار ، وهي صلة المودة
والرحمة ، وهي صلة الستر والتجمل . فهي صلة يفترضها الاسلام لهذا الرابط
الانسانى الرقيق الوثيق . . .

(١) رحمة الاسلام للنساء للشيخ محمد الحامد رحمه الله .

الاسلام يحيط هذه الخلية ، او هذا المحسن ، بكل رعايته وبكل ضماناته . وحسب طبيعة الاسلام الكلية ، فانه لا يكتفي بالاشعارات الروحية ، بل يتبعها التنظيمات القانونية ، والضمانات التشريعية .

فالبداية فيه لا بد لها من الارتباط من الرضى والاستئдан ، فلا تزوج المرأة بغير إذنها ورضاها ، دون اكراه ولا اهمال :

في صحيح مسلم عن النبي ﷺ « الشَّيْبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيَّهَا^(١) ، وَالْبَكْرُ يَسْتَأْذِنُهَا أَبُوهَا فِي نَفْسِهَا وَإِذْنِهَا صَاحِبُهَا^(٢) » وربما قال « وصمتها اقرارها »^(٣) .

يقول المرحوم محمد رشيد رضا « جمع الاسلام بين جعل حق التزوج لولي المرأة وحق المرأة في قبول من ترضاه من الأزواج ورد من لا ترضاه ، فمنع الأولياء من الاستبداد في تزويج مولياتهم من بنات وأخوات وغيرهن بغير رضاهن وكان من ظلم الجاهلية لهن ، بل لا يزال الوالدان يكرهن بناةهم على الزواج من يكرهن من الرجال في جميع الأمم على ما فيه من الشقاء والفساد ، كذلك منع المرأة من التزوج بغير كفاءة أولياؤها وعصبتها ، فيكون تزوجها به سبباً لوقوع العداوة والشقاق بينهم وبين عشيرته بالتبع له بدلاً من تجديد مودة وتعاونه بمصاهرته . وليس للأولياء ولا للوالد ولا للوالد نفسه أن يمتنع من زواجها بأي كفاءة ترضاه .

(١) يقول الامام النووي في شرح الحديث : واعلم أن لفظة أحق هنا للمشاركة معناه أن لها في نفسها في النكاح حقاً ولو ليها حقاً ، وحقها أؤكد من حقه ، فانه لو أراد تزويجها كفؤاً وامتنع لم تغير . ولو أرادت أن تتزوج كفؤاً فامتنع الولي أجبر ، فان أصر زوجها القاضي فدل على تأكيد حقها ورجحانه ، وأما قوله ﷺ في البكر : ولا تنكح البكر حتى تستأمر فاختلقو في معناه فقال الشافعي وابن ليل وآحمد واسحق وغيرهم الاستئدان في البكر مأمور به . فان كان الولي أباً أو جداً كان الاستئدان مندوباً اليه ، ولو زوجها بغير استئданها صبح لكمال شفنته وان كان غيرها من الأولياء وجب الاستئدان ولم يصح انكارها قبله . وقال الاوزاعي وابو حنيفة وغيرها من الكوفيين يجب في الاستئدان في كل بكر باللغة . وأما قوله ﷺ في البكر إذنها صاحبها فظاهره العموم في كل بكر وكل ولد وان سكوتها يكفي مطلقاً ، وهذا هو الصحيح .

وروي عن عائشة أنها سالت النبي ﷺ عن استئذان البكر ، فقالت : إن البكر تستأذن فستتحمّي فتسكت فقال « سكاتها اذتها »^(١) وعن خنساء بنت خدام الانصارية أن أباها زوجها وهي ثيب فكرهت ذلك ، فأتت رسول الله ﷺ فرد نكاحها أي أبطله^(٢) .

قال بعض المحققين : لا يكون سكت البنت أذناً للأب بتزويجها الا اذا كانت تعلم ذلك ، فان كانت لا تعلم فينبغي اعلامها .

وروى أحمد والنسائي من حديث ابن بريدة وابن ماجة من حديث عبد الله عن أبيه قال : جاءت فتاة الى رسول الله ﷺ ، فقالت : إن أبي زوجني ابن أخيه ، ليرفع به خسيسته ، قال : فجعل ﷺ الأمر اليها ، فقالت : قد أجزت ما صنع أبي ، ولكن أرددت ان أعلم النساء أنه ليس الى الآباء من شيء . تعني انه ليس لهم اكراههن على التزوج بن لا يرضيه^(٣) .

فالشرع الاسلامي يمنع اكراه البالغة على النكاح بكرأً كانت أو ثيماً ، وكم للإكراه من بلايا وعواقب وخيمة . الاسلام يأبه كل الآباء .

٨ - حسن اختيار الزوجة المسلمة والزوج المسلم

إن الاسلام دين أسرة ويقرر تبعه المؤمن في أسرته ، وواجبه في بيته . والبيت المسلم هو نواة الجماعة المسلمة ، وهو الخلايا التي يتتألف منها ومن الخلايا الأخرى ذلك الجسم الحي ... والمجتمع الاسلامي ...

إن البيت الواحد قلعة من قلائع هذه العقيدة . ولا بد ان تكون القلعة متواسكة من داخلها حصينة في ذاتها ، كل فرد فيها يقف على ثغره لا ينفذ اليها . والا تكون كذلك سهل اقتحام العسکر من داخل قلاعه ، فلا يصعب على طارق ، ولا يستعصي على مهاجم !

(١) متفق عليه

(٢) رواه الجماعة الاسلام

(٣) كتاب حقوق النساء في الاسلام للمرحوم محمد رشيد رضا

وواجب المؤمن أن يؤمن هذه القلعة من داخلها . واجبه أن يسد الثغرات فيها قبل أن يذهب عنها بدعوه بعيداً .

ولا بد من الأم المسلمة . فالأخ المسلم وحده لا يكفي لتأمين القلعة . لا بد من أب وأم ليقوما كذلك على الابناء والبنات . فعثباً يحاول الرجل أن ينشئ المجتمع الإسلامي بمجموعة من الرجال . لا بد من النساء في هذا المجتمع فهن المحرسات على النشء ، وهو بدور المستقبل وثماره .

ومن ثم كان القرآن ينزل للرجال والنساء ؛ وكان ينظم البيوت ، ويقيمهما على النهج الإسلامي ، وكان يحمل المؤمنين تبعه أهلיהם كما يحملهم تبعه أنفسهم : ﴿ يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم ناراً ﴾ ...

هذا أمر ينبغي أن يدركه الدعاة إلى الإسلام وان يدركونه جيداً . إن أول الجهد ينبغي أن يوجه إلى البيت . إلى الزوجة . إلى الأم . ثم إلى الأولاد ؛ وإلى الأهل بعامة . ويجب الاهتمام البالغ بتكوين المسلمة لتنشئ البيت المسلم . وينبغي لمن يريد بناء بيت مسلم أن يبحث له أولاً عن الزوجة المسلمة . وإلا فسيتأخر طويلاً بناء الجماعة الإسلامية . وسيظل البناء متخاذلاً كثثير الثغرات !

وفي الجماعة المسلمة الأولى كان الأمر أيسراً مما هو في أيامنا هذه . . . كان قد أنشىء مجتمع مسلم - في المدينة - يهيمن عليه الإسلام .

يهيمن عليه بتصوره النظيف للحياة البشرية ، ويهيمن عليه بتشريعه المنشق من هذا التصور . وكان المرجع فيه ، مرجع الرجال والنساء جميعاً ، إلى الله ورسوله . وإلى حكم الله وحكم رسوله . فإذا نزل الحكم فهو القضاء الأخير . . . وبحكم وجود هذا المجتمع وسيطرة تصوّره وتقاليده على الحياة كان الأمر سهلاً بالنسبة للمرأة لكي تصوغ نفسها كما يريد الإسلام . وكان الأمر سهلاً بالنسبة للأزواج كي ينصحوا نساءهم ويربوّا أبناءهم على منهج الإسلام .

نحن الآن في موقف متغير . نحن نعيش في جاهلية . جاهلية مجتمع . وجاهلية تشريع . وجاهلية أخلاق . وجاهلية تقاليد . وجاهلية نظم . وجاهلية آداب . وجاهلية ثقافة كذلك !!

والمرأة تعامل مع هذا المجتمع الجاهلي ، وتشعر بثقل وطأته الساحقة حين تهم أن تلبي الاسلام ، سواء اهتدت اليه بنفسها ، أو هداها اليه رجلها . زوجها أو أخوها أو أبوها . . .

هناك كان الرجل والمرأة والمجتمع ، كلهم ، يتحاكمون الى تصور واحد ، وطابع واحد .

فاما هنا فالرجل يتحاكم الى تصور مجرد لا وجود له في دنيا الواقع . والمرأة تنوء تحت ثقل المجتمع الذي يعادي ذلك التصور عداء الجahلية الجامح ! وما من شك أن ضغط المجتمع وتقاليده على حس المرأة أضعف ضغطه على حس الرجل !

وهنا يتضاعف واجب الرجل المؤمن . إن عليه أن يقي نفسه النار ! ثم عليه أن يقي أهله وهم تحت هذا الضغط الساحق والجذب العنيف !

فينبغي له أن يدرك ثقل هذا الواجب ليبذل له من الجهد المباشر أضعاف ما كان يبذله أخوه في الجماعة المسلمة الأولى . ويتعين حينئذ على من يريد أن ينشئ بيته أن يبحث أولاً عن حارسة للقلعة ، تستمد تصورها من مصدر تصوره هو . . . من الاسلام . . . وسيضحى في هذا بأشياء : سيضحى بالالتفاع الكاذب في المرأة . سيضحى بخضراء الدمن ! سيضحى بالظهر البراق للجيف الطافية على وجه المجتمع . ليبحث عن ذات الدين ، التي تعينه على بناء بيت مسلم ، وعلى انشاء قلعة مسلمة ! ويتعين على الآباء المؤمنين الذين يريدون البعث الاسلامي أن يعلموا أن الخلايا الحية لهذا البعث وديعة في أيديهم وأن عليهم أن يتوجهوا اليهن واليهم بالدعوة والتربية والاعداد قبل أي أحد آخر . وإن يستجيبوا الله وهو يدعوهم : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوَّاتُكُمْ وَأَهْلِكُمْ نَارًا ﴾ ، ونرجع الكرة الى طبيعة الاسلام التي تقتضي قيام الجماعة المسلمة التي يهيمن عليها الاسلام ، والتي يتحقق فيها وجوده الواقعي . فهو مبني على أساس أن تكون هناك جماعة . والاسلام عقيدتها ، والاسلام نظامها ، والاسلام شريعتها ، والاسلام منهاجها الكامل الذي تستقي منه كل تصوراتها . ومن ثم

تبين أهمية الجماعة المسلمة التي تعيش فيها الفتاة المسلمة والمرأة المسلمة ، محتمية بها من ضغط المجتمع الجاهلي حولها . فلا تتمزق مشاعرها بين مقتضيات تصورها الإسلامي وبين تقاليد المجتمع الجاهلي الضاغط الساحق . ويجد فيها الفتى المسلم شريكة في العش المسلم ، أو في القلعة المسلمة ، التي يتتألف منها ومن نظيراتها المعسكر الإسلامي .

انها ضرورة - وليس نافلة - أن تقوم جماعة مسلمة ، تتوافق بالاسلام ، وتحتضن فكرته وأخلاقه وآدابه وتصوراته كلها ، فتعيش بها فيما بينها ، وتعيش لها تحرسها وتحميها وتدعوا إليها ، في صورة واقعية يراها من يدعون إليها من المجتمع الجاهلي الضال ليخرجوا من الظلمات إلى النور باذن الله . إلى أن يأذن الله بهيمنة الإسلام . حتى تنشأ الأجيال في ظله ، في حماية من الجاهلية الضاربة الأطناب ..

لقد وضع التشريع الإسلامي أمام الرجل والمرأة قواعد تنظيمية لاختيار الزوجة ان سلكها الإنسان كان الزواج الميسر وكانت الأسرة المسلمة، لهذا أرشد النبي ﷺ الرجال الذين يقدمون على الزواج بأن يظفروا بذات الدين فقد قال الرسول عليه الصلاة والسلام : « تنكح المرأة لأربع : لماها ولحسها ولجمها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك »^(١) .

وعلى أهل المخطوبية وليها أن يبحثوا أيضاً عن الخطيب ذي الدين والخلق ، ليقوم بالواجب الأكمل في رعاية الأسرة ويوئدي حق زوجته الذي شرعه الإسلام . وقد قال الرسول ﷺ « اذا جاءكم من ترضون دينه فزوجوه ، الا تفعلوا تكن فتنة في الأرض ، وفساد عريض »^(٢) .

وأي فتنة أعظم وأي فسادأشمل وأعم على الدين والأخلاق في الأسرة والمجتمع حين تضع الفتاة المؤمنة بين يدي رجل متخلل ، أو زوج ملحد ، لا

(١) تربت يداك : كلمة تفيد الحث والتحريض ، والداعاء بكثرة المال له ، على هذا يكون المعنى : اظفر بذات الدين ولا تلتفت إلى المال وغيره . (رواه البخاري ومسلم)

(٢) رواه الترمذى

يعرف معنى الشرف والغيرة والعرض .

وأي فتنة أعظم في الأسرة وفي المجتمع حين تضع المرأة المؤمنة في عصمة زوج اباحي كافر ، يكرهها على السفور والاختلاط ، ويحيرها على شرب الخمور ، ومراقصة الرجال ، ويهزأ من دينها ويقسرها قسراً على التفلت من عصمة الدين والأخلاق ؟

فكم من فتاة كانت مظهراً من مظاهر العفة والآيمان والطهر . . . فلما وقعت في بيت اباحي ، بين يدي زوج متخلل . . . أصبحت امرأة مستهترة بدينها متهكمة لعقيدتها ، نبذت الفضيلة وطرحت الشرف .

والأولاد حين ينشئون في بيت آثم ماجن . . . فانهم سيكونون دعاة للاباحة والفساد والمنكر^(١) .

وقد سُئل الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه ما حق الولد على أبيه فقال « أن ينتقي أمه ، ويحسن اسمه ويعلمه القرآن » .

يقول الشيخ محمد الحامد رحمه الله « ان حسن الاختيار للزوجة من أولى الدعائم التي ترتكز عليها الحياة البيتية الهنية وان المرغبات في المرأة أمور عديدة تختلف باختلاف المشارب والأذواق فبعضهم ينکح على المال وبعض آخر على الجمال وبعض على الحسب ومتزلة أسرة المرأة في الناس فلا ينکح الا ذات مجد وحسب وبعض آخر وهم الخيار ينکحون على الدين والصلاح .

وان واجب العلماء تبيان أي الأمور من هذه المذكرات هو خير بذلاً للنصيحة وتبلیغاً عن الله تعالى ورسوله ﷺ إن خير ما تنکح عليه المرأة دينها وصلاحها وتقوها وانابتها الى ربها تبارك وتعالى : مثل هذه تقر العين بها وتوثمن على نفسها وما زوجها وتربيه أولاده كي تغذيهم بالآيمان مع الطعام وتصب فيه أحسن المبادىء مع اللبن . وتسمعهم من ذكر الله تعالى ومن الصلاة على نبيه ﷺ ما يشير بهم الى التقوى ويركز فيه حب الاسلام الى أن يموتونا والمرء يشيب على ما

(١) وفي الحديث المتفق عليه « كل مولود يولد على الفطرة فليواليه اليهود انه أو ينصرانه أو يمجسانه

شب عليه ثم إن صفات الوالدين تتحدر إلى الأولاد وكثيراً ما تظهر ملحة التقوى في الولد بعما لأبويه أو لأحدهما أو للعم أو للخال . وقد ورد الارشاد النبوي منهاً إلى هذا فيما رواه ابن عدي وابن عساكر عن عائشة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها عن سيدنا رسول الله ﷺ قال « تخيروا لنطفكم فان النساء يلدن أشباء اخواتهن وأخواتهن » . واستمعوا الى ارشادات نبيكم ﷺ في حسن اختيار الزوجة . استمعوا اليها واعملوا بهاولا تدعوهما الى غيرها فهو عليه الصلاة والسلام امام المرشدين والقائد الى الفلاح والداعي الى الرشاد . روى أحمد بساند صحيح البزارى وابو يعلى وابن حبان في صحيحه عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « تنكح المرأة على احدى خصال ، لجها لها وعلها وخلقها ودينها فعليك بذات الدين تربت يمينك » . . .

وروى أبو داود والنسائي والحاكم واللفظ له وقال : صحيح الاستناد عن معقل بن يسار رضي الله عنه قال : جاء رجل الى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله اني أصبحت امرأة ذات حسب ومنصب ومال إلا أنها لا تلد أنا نزوجها فنهاه ثم أتاه الثانية فقال له مثل ذلك ثم أتاه الثالثة فقال له : « تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم » .

وروى ابن ماجة عن أبي أمامة رضي الله تعالى عنه عن النبي ﷺ أنه كان يقول : « ما استفاد المؤمن بعد تقوى الله خيراً له من زوجة صالحة إن أمرها أطاعته وإن نظر إليها سرتها وإن أقسم عليها أبرته وإن غاب عنها نصحته في نفسها وما له » .

وروى مسلم والنسائي مرفوعاً عنه ﷺ « الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة » .

وروى الدارقطني ، والعiskري وابن عدي عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً « إياكم وحضراء الدّمن (٢) ، قالوا : وما حضراء الدمن يا رسول الله ؟ قال :

(٢) حضراء الزَّمْن : عشب المزابل

المرأة الحسناء في المبت السوء .

وروى ابن ماجه والترمذى عن ثوبان رضي الله تعالى عنه قال : لما نزلت (والذين يكتنون الذهب والفضة) كنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره قال بعض أصحابه أنزلت في الذهب والفضة لو علمنا أي المال أفضل فتختذر فقال عليه الصلاة والسلام : (أفضله لسان ذاكر وقلب شاكر وزوجة مؤمنة تعينه على إيمانه) وقال ﷺ (أربع من اعطيهن فقد أعطي خير الدنيا والأخرة : قلباً شاكراً ولساناً ذاكراً وبدناً على البلاء صابراً ، وزوجة لا تبغيه حوباً^(١) في نفسها وماله^(٢) .

وروى الإمام أحمد بأسناد صحيح والطبراني والبزار عن سعد بن أبي وقاص رضي الله تعالى عنه قال ، قال رسول الله ﷺ : « من سعادة ابن آدم ثلاثة ومن شقاوة ابن آدم ثلاثة ، ثلاثة من سعادة بن آدم المرأة الصالحة والمسكن الصالح والمركب الصالح ، ومن شقاوة ابن آدم المرأة السوء والمسكن السوء والمركب السوء » .

هذا هدى رسولكم عليه الصلاة والسلام فاعملوا به أهلا الناس فإن خير الهدى هديه »^(٣)

إن القرآن كان يبني أمة . كان يبنوها لتقوم على أمانة دينه في الأرض ، ومنهجه في الحياة ، ونظامه في الناس . ولم يكن بد أن يبني نفوسها أفراداً ويبنيها جماعة ، ويبنيها عملاً واقعاً . كلها في آن واحد . . . فالمسلم لا يبني فرداً إلا في جماعة ، ولا يتصور الاسلام قائماً إلا في محيط جماعة منظمة ذات ارتباط ، وذات نظام ، وذات هدف جماعي منوط في الوقت ذاته بكل فرد فيها . هو اقامة هذا المنهج الاهي في الضمير وفي العمل مع اقامته في الأرض . وهو لا يقوم في الأرض إلا في مجتمع يعيش ويتحرك ويعمل ويتحقق وفي حدود ذلك المنهج الاهي .

(١) المخدب هو الائم

(٢) رواه ابن ماجه

(٣) كتاب رحمة الاسلام للنساء

والمجتمع هو مجموعة أسر . . . فالاسرة هي الخلية الأساسية في بناء المجتمع المسلم .

والاسلام على شدة ماعني بالضمير الفردي وبالاتبعة الفردية - ليس دين أفراد منعزلين ، كل واحد منه يعبد الله في صومعة . . ان هذا لا يتحقق الاسلام في ضمير الفرد ذاته ، ولا يتحققه بطبيعة الحال في حياته . ولم يحيى الاسلام لينعزل هذه العزلة . اما جاء ليحكم حياة البشرية ويعرفها . ويهيمن على كل نشاط فردي وجماعي في كل اتجاه . والبشرية لا تعيش افراداً اما تعيش جماعات . والاسلام جاء ليحكمها وهي كذلك . وهو مبني على أساس أن البشر يعيشون هكذا . ومن ثم فان آدابه وقواعد ونظمها كلها مصوغة على هذا الأساس . وحين يوجه اهتمامه الى ضمير الفرد فهو يصوغ هذا الضمير على أساس انه يعيش في جماعة . وهو والجماعة التي يعيشون فيها يتوجهون الى الله ، ويقوم - فيها - على أمانة دينه في الأرض ، ومنهجه في الحياة ، ونظامه في الناس .

ومنذ اليوم الأول للدعوة قام مجتمع اسلامي - او جماعة مسلمة - ذات قيادة مطاعة هي قيادة رسول الله ﷺ وذات التزامات جماعية بين افرادها ، وذات كيان يميزها عن سائر الجماعات حولها ، وذات آداب تتعلق بضمير الانسان مراعي فيها - في الوقت ذاته - حياة هذه الجماعة . . . وذلك كله قبل أن تقوم الدولة المسلمة في المدينة . بل ان قيام تلك الجماعة كان هو وسيلة اقامة الدولة في المدينة .

والاسرة أولاً وأخيراً هي القاعدة لانشاء المجتمع . . . والاسرة المسلمة هي النواة للمجتمع الاسلامي . . . فلا بد للاسرة المسلمة من حسن اختيار الزوجة المسلمة والزوج المسلم .

٩ - المهر والزواج :

إن التشريع الاسلامي قد أنشأ للمرأة حقاً صريحاً ، وحقاً شخصياً في صداقها يقول الله سبحانه : ﴿ وآتوا النساء صدقتهن نحلة فإن طبن لكم عن شيء منه نفساً ، فكلوه هنيئاً مريئاً ﴾ . . .

وهذه الآية تنبئ بما كان واقعاً في المجتمع الجاهلي من هضم هذا الحق في

صور شتى . واحدة منها كانت في قبض الولي لهذا الصداق وأخذه لنفسه ؛ وكأنما هي صفة بيع هو صاحبها ! وواحدة منها كانت في زواج الشugar^(١) . وهو أن يزوج الولي المرأة التي في ولايته ، في مقابل أن يزوجه من يأخذها امرأة هي في ولاية الآخر . واحدة بواحدة . صفة بين الوليين لاحظ فيها للمرأتين . كما تبدل بهيمة بهيمة . فحرم الاسلام هذا الزواج كلية ؛ وجعل الزواج التقاء نفسين عن رغبة و اختيار ، والصداق حقاً للمرأة تأخذه لنفسها ولا يأخذه الولي ! وحتم تسمية هذا الصداق و تحديده ، لتقبضه المرأة فريضة لها ، وواجب لا تخلف فيه ، وأوجب أن يؤديه الزوج « نحلة » - أي هبة خالصة لصاحبها - وأن يؤديه عن طيب نفس ، وارتياح خاطر . كما يؤدي الهبة والمنحة . فالله سبحانه وتعالى يجعل صداق المرأة فريضة لها مقابل الاستمتناع بها ﴿ فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن فريضة ﴾ ...

فمن أراد أن يستمتع بأمرأة من الحالات - وهن ما وراء ذلكم من المحرمات - فالطريق هو ابتغاها للاحسان - أي عن طريق النكاح (الزواج) لا عن أي طريق آخر - وعليه أن يؤدي لها صداقها حتى مفروضاً ، لا نافلة ، ولا تطوعاً منه ، ولا احساناً ، فهو حق لها عليه مفروض . وليس له أن يرثها بلا مقابل - كما كان يقع في بعض الأحوال في الجاهلية - وليس له أن يقايس عليها مقاييس كما كان يقع في زواج الشugar في الجاهلية . وهو أن يتزوج الرجل امرأة في مقابل ان يدفع لوليهما امرأة من عنده ! كأنهما بهيمتان ! أو شيئاً !

وبعد تقرير هذا الحق للمرأة وفريضته ، يدع الباب مفتوحاً لما يتراضي عليه الزوجان بينهما وفق مقتضيات حياتهما المشتركة ، ووفق مشاعرهما وعواطفهما أحدهما تجاه الآخر :

﴿ ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة ﴾ .

فلا حرج عليهما في أن تتنازل الزوجة عن مهرها - كله أو بعضه - بعد بيانه

(١) في صحيح مسلم عن ابن عمر ان رسول الله ﷺ (نهى عن الشفار والشغار ان يزوج الرجل ابنته على أن يزوجه ابنته وليس بينهما صداق) وفي صحيح مسلم عن ابن عمر ان النبي قال « لا شفار في الاسلام ». .

وتحديده . وبعد أن أصبح حقاً لها خالصاً تصرف فيه كما تتصرف فيسائر أموالها بحرية - ولا جناح عليها في أن يزيدها الزوج على المهر ، أو يزيدها فيه ، فهذا شأنه الخاص . وهذا شأنها معاً يتراضيان عليه في حرية وسماحة .

فإذا طابت نفس الزوجة لزوجها عن شيء من صداقها - كله أو بعضه - فهي صاحبة الشأن في هذا ، تفعله عن طيب نفس ، وراحة خاطر ؛ والزوج في حلّ مِنْ أخذ ما طابت نفس الزوجة عنه ، وأكله حلالاً طيباً هنيئاً مريئاً . فالعلاقات بين الزوجين ينبغي أن تقوم على الرضا الكامل ، والاختيار المطلق ، والسماحة النابعة من القلب ، والود الذي لا يبقى معه حرج من هنا أو من هناك .

وبهذا الاجراء استبعد الاسلام ذلك الراسب من رواسب الجاهلية في شأن المرأة وصداقها ، وحقها في نفسها وفي مالها ، وكرامتها ومتلتها . وفي الوقت ذاته لم يجفف ما بين المرأة ورجلها من صلات ، ولم يقمعها على مجرد الصداقه في القانون ؛ بل ترك للسماحة والتراضي والمؤودة أن تأخذ مグラها في هذه الحياة المشتركة ، وان تبلل بندواتها جو هذه الحياة .

لقد كانت الجاهلية تضييع حقوق الضعاف بصفة عامة . والآيتام والنساء بصفة خاصة . . . هذه الرواسب التي ظلت باقية في المجتمع المسلم - المقطوع أصلاً من المجتمع الجاهلي - حتى جاء القرآن يزيلها ، وينشئ في الجماعة المسلمة تصورات جديدة ، ومشاعر جديدة ، وعرفاً جديداً ، وملامح جديدة : يقول الله سبحانه : ﴿ وَانْخَفْتُمْ أَلَا تَقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى ﴾ .

عن عروة بن الزبير - رضي الله عنه - أنه سأله عائشة - رضي الله عنها - عن قوله تعالى : ﴿ وَانْخَفْتُمْ أَلَا تَقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى ﴾ فقالت : « يا ابن أخي هذه اليتيمة تكون في حجر ولیها ، تشرکه في ماله ، ويعجبه مالها وجماها ، فیرید ولیها أن يتزوجها بغير أن يقسط في صداقها ، فيعطيها مثل ما يعطيها غيره ، فنهوا أن ينكحون الا أن يقسّطوا اليهين ؛ ويلغوا بهن أعلى سنتهن في الصداق ، وأمرروا أن ينكحوا من النساء سواهن » قال عروة : قالت عائشة : وان الناس استفزوا

رسول الله ﷺ بعد هذه الآية ، فأنزل الله : ﴿ ويستفونك في النساء . قل الله يفتيكم فيهن . وما يتلى عليكم في الكتاب في ي تمامى النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكرهون ... ﴾ قالت عائشة : « قوله في هذه الآية الأخرى : ﴿ وترغبون أن تنكرهون ﴾ رغبة أحدكم عن ي تيمته اذا كانت قليلة المال والجمال . فنهوا أن ينكروا من رغبوا من النساء الا بالقسط من أجل رغبهم عنهن اذا كان قليلات المال والجمال »^(١) .

وحدثت عائشة - رضي الله عنها - يصور جانبًا من التصورات والتقاليد التي كانت سائدة في الجاهلية ، ثم بقيت في المجتمع المسلم ، حتى جاء القرآن ينهى عنها ويمحوها ، بهذه التوجيهات الرفيعة ، ويكل الأمر إلى الضمائر ، وهو يقول : ﴿ وان خفتم الا تقسطوا في اليتامي فهي مسألة تخرج وتنقى ونحوف من الله اذا توقع الولي الا يعدل مع اليتيمة في حجره ، ونص الآية مطلقا لا يحدد مواضع العدل ، فالمطلوب هو العدل في كل صوره وبكل معاناته في هذه الحالة ، سواء فيما يختص بالصدق ، او فيما يتعلق بأي اعتبار آخر . كأن ينكحها رغبة في مالها ، لا لأن لها في قلبها مودة ، ولا لأنه يرغب رغبة نفسية في عشرتها لذاتها . وكأن ينكحها وهناك فارق كبير من السن لا تستقيم معه الحياة ، دون مراعاة لرغبتها في ابرام هذا النكاح ، هذه الرغبة التي قد لا تتصح عنها حياءً أو خوفاً من ضياع مالها اذا هي خالفت عن ارادته ... الى آخر تلك الملابسات التي يخشى الا يتحقق فيها العدل ... والقرآن يقيم الضمير حارساً ، والتفوى رقيباً .

فعندما لا يكون الأولياء واثقين من قدرتهم على القسط مع اليتيمات اللواتي في حجورهم ، فهناك النساء غيرهن ، وفي المجال متسع للبعد عن الشبهة والمظنة . وهكذا كان التشريع الإسلامي مميزاً عن كل تشريع وضع في كل قوانينه ومبادئه ومنها تشريعه في تكرييم النساء حين الزواج فقد فرض على الرجل أن يدفع لمن يقتربن بها مهرأً حقاً أمر الله به وأوجهه في شريعته ..

(١) أخرجه البخاري

« لقد كانت الشعوب غير المسلمة تفرض على المرأة أن تدفع هي المهر للرجل - ولكن يسمونه باسم آخر فترى البنت العذراء مضطرة إلى الكد والكبح لأجل أن تجمع مالاً تقدمه لمن يقترب منها إذا لم يكن لها ولد أو غيره يبذل لها هذا المال . وكثيراً ما تركب الأوانس الناعمات أخشن المراكب وتتعرض للعناء ، والتفريط في العرض والشرف ، في سبيل تحصيل هذا المال » .

« وشريعة اليهود تفرض للمرأة مهراً لكنها لا تملكه بالفعل إلا إذا مات زوجها أو طلقها ، لأنه ليس لها أن تتصرف بمالها وهي متزوجة »^(١) .

وقال ابن كثير في تفسيره : قال الحافظ أبو يعلى حدثنا أبو خثيم حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا أبي عن ابن سحق حدثني محمد بن عبد الرحمن عن خالد بن سعيد عن الشعبي عن مسروق قال : ركب عمر بن الخطاب رضي الله عنه منبر رسول الله ﷺ ثم قال : أيها الناس ما اكتاركم في صداق النساء وقد كان رسول الله ﷺ وأصحابه والصدقات - يعني المهر - فيها بينهم أربعين ألفاً دون ذلك ، ولو كان الأكثار في ذلك تقوى عند الله أو كرامة لم تسقوهم إليها ، فلاأعرفن ما زاد رجل في صداق امرأة على أربعين ألف درهم - يهدد بهذا - قال : ثم نزل ، فاعتراضته امرأة من قريش فقالت : يا أمير المؤمنين نهيت الناس أن يزيدوا في مهر النساء على أربعين ألف درهم ؟ قال : نعم . فقالت : أما سمعت ما انزل الله في القرآن ؟ قال : وأي ذلك ؟ فقالت أما سمعت الله يقول : ﴿ وَانْأُرْدِتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجَ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ احْدَاهُنَّ قَنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوهُ مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بِهَتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا . وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَنْفَضَ بَعْضَكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخْذَنَّ مِنْكُمْ مِثْقَالًا غَلِيظًا ﴾ . قال : فقال اللهم غفراً ، كل الناس أفقه من عمر ، ثم رجع فركب المنبر فقال : أيها الناس اني كنت نهيتكم ان تزيدوا النساء في صدقائهم على أربعين ألف درهم فمن شاء أن يعطي من ماله ما أحب » . قال أبو يعلى وأظنه قال « فمن طابت نفسه فليفعل » اسناده جيد قوي .

يقول الشيخ محمد الحامد رحمه الله . من أهم أمورنا الزواج ذلك الأمر

(١) كتاب حقوق النساء في الإسلام للمرحوم الاستاذ محمد رشيد رضا ص ٢٢

الفطري الذي ينساق اليه الانسان بطبيعته ، والذى شأنه أن يكون سهلاً ميسوراً
لولا ما أضفناه من أشياء وأشياء جعلته صعباً بعيداً عن المثال حتى حرمه كثير من الناس
بفضل العوائق المقاومة في سبيله . وكم من رجال عاشوا عزاباً وماتوا عزاباً ونساء
عشن عوانس ومتمن عوانس . وبعبارة أكثر صراحة : عاش الفريقيان في شر
وماتوا في شر لأن مخالفة داعي الفطرة وكتب الغربة ومعاندة الخلقة وتنكب الجادة
الواضحة العريضة التي أذن الله الخلقة بالسير فيها - شر وأي شر وسوء وأي
سوء - انه سوء بغيض وشر مستطير . . . »

« . . . ان الاسلام يرمي من تحديد قضاء الوطر في المباح الى أن يكون ابناءه
فضلاء متغفين ذوي نفوس فاضلة وعواطف طيبة انه يريد تهذيب بنيه وتقريهم
والأخذ بهم عن الدنيا وسفاسف الامور الى المعالي والمكارم وانه ليربأ بهم عن
تحكم الشهوات فيهم ويرفع هممهم الى أن تكون عقولهم الصحيحة هي المتصرفة
في غرائزهم وشهواتهم ضمن الحدود الشرعية .

﴿ ي يريد الله ليبن لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم ويتبوب عليكم والله
عليم حكيم والله يريد أن يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تميلوا
ميلاً عظيماً ي يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الانسان ضعيفاً ﴿ . ولا شيء يجعل
المرء فاضلاً في نفسه ويضعف داعية الفساد كالزوج الذي ينظر اليه الاسلام نظر
احترام واجلال ويعد به رباطاً وثيقاً وميثاقاً غليظاً ﴿ وكيف تأخذونه وقد أفضى
بعضكم الى بعض وأخذن منكم ميثاقاً غليظاً ﴿ انه حقاً غليظ يخلط العواطف
ويمزج الارواح ويجعل العيشة راضية والعين قريرة والحياة الزوجية قائمة على
أساس قوي من المحبة واللمودة والرحمة ثم تسرى هذه المشاعر وتفيض من الزوجين
على بنיהם الذين هم ثمار تزاوجهما وفلذ أكبادهما وانها لتقوى على الايام وتمتنّ
حتى أن الوالد ليرفع الأذى بنفسه عن ولده ويضنى في صحته ويتعب في راحته .
والأم أبعد غوراً من الأب ولو يعلم الولد ما يكنه له أبواه من العطف والحنان ما
حدث نفسه بأن يعدهما يوماً من الأيام .

وان نعمة العائلة بما فيها من عواطف ، نعمة امتن الله تعالى بها على خلقه
وجعلها من آياته العظيمة ، ولفت الأنظار الى التفكير في سرها ومكوناتها والعبور

منها الى معرفة النعم بها جل جلاله ثم شكره والاعتراف بفضله عز من قائل :
﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْواجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مُوْدَةً وَرَحْمَةً إِنْ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ .

وقال في آية أخرى مشتملة على الحكمة الكبرى من الزواج وهي ابتغاء الولد لا مجرد الشهوة وتحصيل اللذة ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْواجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْواجِكُمْ بَيْنَ وَحْدَةٍ وَرِزْقَكُمْ مِنَ الطَّيَّابَاتِ أَفَالْبَاطِلُ يَؤْمِنُونَ وَبِنَعْمَةِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ ﴾ .

وانظروا الى آية أخرى ثالثة جعل الله تعالى فيها كلاً من الزوجين نعمة منه جل وعلا سابعة وفضلاً كبيراً قال عز شأنه : ﴿ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٍ لَهُنَّ ﴾

ما أدق هذا التصوير وما أشد موافقة للحقيقة والواقع فان احتياج كل الى صاحبه كاحتياجه الى اللباس وكل منها كاللباس لصاحبه أليس الانسجام بينهما موجوداً؟ أليس السخاء مبذولاً؟ بل أليست الاسرار غير مكتومة كل يفضي الى الآخر بخبيئة نفسه يحدثه بما يخفيه عن الناس لاستواههما في السراء والضراء والعسر واليسر والفرح والحزن ... أليس يعفّها ويحصنها ... وأليست هي تعفه وتحصنه؟ فحاجة كل منها الى الآخر حاجته الى اللباس .

هذه بيانات الله تعالى وهذه آياته فيما قولكم فيها وضعنا في طريق هذه المفاجأة من عقبات ونشرنا من أشواك قطعنا بها الطريق على متبعيها؟ انه ليس كل الناس يقوى على نقب السد الذي بنته التقاليد المتبعية والاهواء المتحكمة . العقبة الكاداء في وجوه كثير من الشباب هي غلاء المهر الذي فرضته ميول قد لا تتناسب وحال المتزوجين . ترى الرجل الفقير لا يرضى تزويج ابنته الا بصدق عظيم لأنه يهوى ان يكون بيت ابنته يحاكي بيوت الاغنياء فهو يتطلب خزانة جميلة ومقاعد على الطراز الحديث وفرشاً وثيراً وزينة فاخرة وثياباً رفيعة وبهجة رائفة ... وكثيراً ما يكون الخطاب غير قادر على تحقيق هذه الأماني فينصرف باللم وحسرة وينصرف أبو المخطوبية وقد عضل ابنته عن النكاح وعرضها وخطابها للفتنة والفساد الكبير . ان كثيراً من الآباء يفعلون هذا وينظرون في الأمر نظراً مادياً محضاً

فِيرَدُونَ الْخَاطِبُ الصَّالِحُ لِفَقْرِهِ وَيَقْبِلُونَ غَيْرَ الصَّالِحِ لِغَنَاهُ غَيْرَ حَاسِبِينَ لِلْمُسْتَقْبَلِ حَسَابًا .

إِنَّ الصَّالِحَ لَا يَؤْذِي زَوْجَهُ وَلَا يَهْبِنَهَا وَصَلَاحَهُ سَبَبٌ فِي أَنْ يَبْرُكَ اللَّهُ لَهُ فِي رِزْقِهِ وَأَنْ يَحْيَا وَزَوْجَهُ حَيَا طَيِّبَةً مَادَّةً وَمَعْنَى يَقُولُ اللَّهُ سَبَحَنَهُ ﴿وَأَنْكَحُوا الْأَيَامِيَّ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عَبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فَقَرَاءٍ يَعْنِيهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ﴾ .

وَلَوْلَمْ يَكُنْ فِي الصَّالِحِ التَّقِيُّ إِلَّا أَنْ يَطْعَمُهَا حَلَالًا وَيَحْفَظُ عَلَيْهَا دِينَهَا وَشَرْفَهَا لِكَفْيٍ . أَمَّا الْفَاسِقُ فَقَدْ يَكُونُ فَسَقَهُ سَبَبًا لِتَضِيقِ رِزْقِهِ عَلَيْهِ فِي الْأَتْيَيْ فِي تَبَدِّدِ مَالِهِ وَيَنْكُشِّفُ حَالَهُ وَتَسْوِي عُشْرَتَهُ لِأَهْلِهِ فَيَقِعُ النِّزَاعُ وَتَغْدُو الْحَيَاةُ الْبَيْتِيَّةُ مُرْتَأَةً نَكْدَةً لَا هَنَاءَ فِيهَا وَلَا رَاحَةً وَيَكُونُ الْأَبُ جَانِيًّا عَلَى ابْنَتِهِ إِذْ قَذَفَهَا إِلَى ذِي مَالِ غَيْرِ مُتَدِينٍ طَمْعًا فِي طَعَامِ فَانِّ وَسَعَةِ زَائِلَةٍ . وَمَا حَالَ الْمَرْأَةُ مَعَ الْفَاسِقِ السَّكِيرِ الَّذِي يَأْتِيَهَا وَرِيحُ الْخَمْرِ تَفُوحُ مِنْهُ ثُمَّ لَا يَقُولُ إِلَى صَلَاتِهِ وَلَا يَنْهَضُ إِلَى عِبَادَةِ وَلَا يَكْثُرُ مِنْ ذِكْرِ رَبِّهِ تَعَالَى ؟

«أَيُّهَا الْأَبَاءُ : إِنْ كُنْتُمْ تَبْغُونَ الرَّاحَةَ لِبَنَاتِكُمْ فَزُوْجُوهُنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ الْأَتْقِيَاءِ الْمُصْلِينَ وَلَا تَمْنَعُكُمْ قَلَةُ الْمَالِ فَإِنَّهُ ظَلَ زَائِلٌ وَأَمْرُ حَائِلٍ وَعَارِيَةٌ مُسْتَرْدَةٌ عَلَى أَنْ أَرْزَاقَ أَهْلَ التَّقْوَى مَبَارَكَةً .

سَأَلَ رَجُلُ الْحَسْنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْمَنِ يَزُورُ ابْنَتَهُ ؟ فَقَالَ : عَلَيْكَ بِصَاحِبِ الدِّينِ إِذَا أَحْبَبَهَا أَكْرَمْهَا وَإِنْ أَبْغَضَهَا لَمْ يَهْنِهَا .

كَمْ كَانَ غَلَاءُ الْمَهْوَرِ سَبَبًا فِي حِرْمَانِ كَثِيرٍ مِنَ الذَّكُورِ وَالْأَنَاثِ مِنَ الزَّوْجِ إِذَا أَصْبَحَ حَصْنَنَا أَمْنَعَ مِنْ عَقَابِ الْجَوْفِ قَعْدَوْنَا عَنْهَا عَزَابًا ، وَالْعَزْوَيْةُ مَا لَمْ تَكُنْ بِوْجَهِ شَرْعِيِّ مُحْضٍ لَقَدْ كَثُرَتِ الْفَوَاحِشُ مِنْ جَرَائِهَا فَفَشَّا الزَّنَنَ وَاللَّوَاطَ وَقَتَلَتِ الْكَرَامَاتَ وَفَرَّ الشَّرْفَ وَانْتَهَكَتِ الْأَعْرَاضُ وَضَيَّعَتِ الْحَرَمَاتُ . وَانْتَشَرَتِ الْعَادَةُ السَّرِيَّةُ فِي الْأَحْدَاثِ وَهِيَ الْإِسْتِنَاءُ بِالْأَكْفَافِ .. وَكَمْ هَدَمَتِ مِنْ جَسَمٍ وَشَلَتِ مِنْ عَقْلٍ وَأَفْقَدَتِ مِنْ حَيْوَيَّةٍ . كَمْ أَنْجَرَتِ الْعَزْوَيْةُ بِأَجْسَادِ رِجَالٍ وَأَجْسَامِ نِسَاءٍ بِجَلْبِهَا الْأَلَامُ الْمَادِيَّ وَالْأَمْرَاضُ الْعَصْبِيَّةُ وَالْعُلُلُ الْمَوْجَعَةُ .

وقد لحظ سيدنا رسول الله ﷺ ما يترب على العزوّة من المفاسد وما لها من أخطار وما يصاحبها من زعزع قلًّا من يثبت معها الرشاد ويعتصم بالتقى فنفر من العزوّة أشد تنفيـر .

لسنا نقول بتحريم غلاء المهر لأن الله تعالى أباح هذا الأمر بقوله الكريم (وآتىكم أحداهن قنطرة) . فلا حرج على ذي المال أن يتغير النكاح بما شاء من مال كثير ولكن هل يجعل تغليـة المهر على المتعرف حتى ينصرف عن الزواج ، وقد يفسد بعد الصلاح أو ينزل عنه الرغبة فيدفع المهر الغالي الذي يستنزف ثروته ويجعله فقيراً يرزح تحت أعباء الديون . وهل من النظر الرحيم للبنت أن يضيق ابوها على زوجها بتغليـة المهر لينفق في الزخارف والرقاءـق ثم يصيرا إلى حياة تخفيـيـة وتنـكـنـة الفقر .

وعلى الناس أن يعلـموا مدرـكـين أن التزام تغليـة المهر سبـبـ لتقلـيلـ الزواجـ الذي به الصيانـةـ والحسـبـانـةـ فتشـيـعـ الفاحـشـةـ ويفـشـوـ المنـكـرـ «^(١)» .

(١) رحمة الاسلام للنساء للمرحوم الشيخ محمد الحامد .

الباب الرابع

المادة الزوجية

١ - تنظيم أسرة وضبطها

عمل التشريع الإسلامي على تنظيم مؤسسة الأسرة ؛ وضبط الأمور فيها ، وتوزيع الاختصاصات ، وتحديد الواجبات ؛ وبيان الاجراءات التي تتخذ لضبط أمور هذه المؤسسة ؛ والمحافظة عليها من زعزع الأهواء والخلافات ؛ واتقاء عناصر التهديم فيها والتدمير ، جهد المستطاع : « الرجال قوامون على النساء ، بما فضل الله بعضهم على بعض ، وبما أنفقوا من أموالهم ... »

ولا بد - قبل الدخول في تفسير هذه النصوص القرآنية ، وبيان أهدافها النفسية والاجتماعية - من بيان مجمل لنظرة الإسلام إلى مؤسسة الأسرة ، ومنهجه في بنائها والمحافظة عليها ، وأهدافه منها . . . بيان مجمل بقدر الامكان^(١) :

ان الذي خلق هذا الإنسان جعل من فطرته « الزوجية » شأنه شأن كل شيء في هذا الوجود : « ومن كل شيء خلقنا زوجين لعلكم تذكرون ... »

ثم شاء أن يجعل الزوجين في الإنسان شطرين للنفس الواحدة : « يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة ، وخلق منها زوجها » . . . وأراد بالتقاء شطري النفس الواحدة - بعد ذلك - فها أراد ، أن يكون هذا اللقاء سكناً للنفس ، وهدوءاً للعصب ، وطمأنينة للروح ، وراحة للجسد . . . ثم ستراً وإحساناً وصيانة . . . ثم مزرعة للسل وامتداد الحياة مع ترقیها المستمر ،

(١) يراجع كتاب الحجاب وكتاب تفسير سورة النور للأستاذ أبو الأعلى المودودي - رحمه الله - الذي كان أميراً للجامعة الإسلامية بباكستان

في رعاية المحضن الساكن المهدىء المطمئن المستور المصنون :

﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مُودَةً وَرَحْمَةً ﴾ ...

﴿ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ ﴾ ...

﴿ نَسَاؤُكُمْ حَرثٌ لَكُمْ فَأَتَوْا حَرثَكُمْ أَنِّي شَيْئُمْ ، وَقَدَمُوا لِأَنفُسِكُمْ ، وَاتَّقُوا اللَّهَ ﴾ ...

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَوَا أَنفُسِكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُوْدُهَا النَّاسُ وَالْحَجَارَةُ ﴾ ...

﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا ، وَاتَّبَعُوهُمْ ذُرِّيَّتَهُمْ بِإِيمَانٍ ، أَلْخَنَا بَهْمَ ذُرِّيَّتَهُمْ ، وَمَا أَنْتَاهُمْ^(۱) مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ ﴾ ...

ومن تساوي شطري النفس الواحدة في موقفها من الله ، ومن تكريمه للانسان ، كان ذلك التكريم للمرأة ، وتلك المساواة في حقوق الأجر والثواب عند الله ، وفي حقوق التملك والارث ، وفي استقلال الشخصية المدنية .

ومن أهمية التقاء شطري النفس الواحدة ، لانشاء مؤسسة الاسرة ومن ضخامة تبعه هذه المؤسسة أولاً : في توفير السكن والطمأنينة والستر والاحسان للنفس بشطريها ، ثانياً : في امداد المجتمع الانساني بعوامل الامتداد والترقي . . . كانت تلك التنظيمات الدقيقة المحكمة التي تتناول كل جزئية من شؤون هذه المؤسسة وقد احتوت سورة النساء جانباً من هذه التنظيمات ، كما احتوت سورة البقرة جانباً آخر . واحتوت سوراً أخرى من القرآن ، وعلى الأخص سورة النور في الجزء الثامن عشر وسورة الأحزاب في الجزءين الحادي والعشرين والثاني والعشرين وسورة الطلاق وسورة التحرير في الجزء الثامن والعشرين . . . ومواضع أخرى متفرقة في السور ، جوانب أخرى تؤلف دستوراً كاملاً شاملأً دقيقاً لنظام هذه المؤسسة الانسانية ؛ وتدل بكثرتها وتنوعها ودقتها

• (۲) نقصناهم .

وশمومها ، على مدى الأهمية التي يعقدها المنهج الاسلامي للحياة الانسانية على مؤسسة الاسرة الخطيرة !

ونرجو أن يكون قارئ هذه الصفحة على ذكر ما سبق في صفحات الكتاب نفسه ، عن طفولة الطفل الانساني ، وطوطها ، وحاجته في خلاها الى بيئة تحميء اولاً حتى يستطيع أن يكسب رزقه للمعاش ؛ وأهم من هذا أن تؤهله ، بالتربيه ، الى وظيفته الاجتماعية ؛ والنہوض بتصنيعه الى ترقية المجتمع الانساني ، وتركه خيراً مما تسلمه ، حين جاء اليه ! فهذا الكلام ذو أهمية خاصة في بيان قيمة مؤسسة الاسرة ؛ ونظرة المنهج الاسلامي الى وظائفها ، والغاية منها ، واهتمامه بصياتتها ، وحياطتها من كل عوامل التدمير من قريب ومن بعيد . . .

وفي ظل هذه الاشارات المجملة الى طبيعة نظرية الاسلام للاسرة وأهميتها ، ومدى حرصه على توفير ضمانات البقاء والاستقرار والمهدوء في جوها . . . الى جانب ما أوردناه من تكريم هذا المنهج للمرأة ؛ ومنحها استقلال الشخصية واحترامها ؛ والحقوق التي أنسأها لها إنشاء - لا محاباة لذاتها ولكن لتحقيق أهدافه الكبرى من تكريم الانسان كله ورفع الحياة الانسانية - نستطيع أن نتحدث عن الموضوع الذي قدمنا للحديث عنه بهذا الايضاح : إن هذا النص - في سبيل تنظيم المؤسسة الزوجية وتوضيح الاختصاصات التنظيمية فيها لمنع الاحتكاك فيها بين أفرادها ؛ بردهم جميعاً الى حكم الله لا حكم القوى والانفعالات والشخصيات - يحدد أن القوامة في هذه المؤسسة للرجل ؛ ويدرك من أسباب هذه القوامة : تفضيل الله للرجل ؛ بمقومات القوامة ، وما تتطلبه من خصائص ودرية ، و. . . تكليف الرجل الإنفاق على المؤسسة . وبناء على إعطاء القوامة للرجل ، يحدد كذلك اختصاصات هذه القوامة في صيانة المؤسسة من التفسخ ؛ وحمايتها من النزوات العارضة ؛ وطريقة علاج هذه النزوات - حين تعرض - في حدود مرسومة :

﴿ الرجال قوامون على النساء . بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم ﴿ . . .

إن الاسرة - كما قلنا - هي المؤسسة الأولى في الحياة الإنسانية . الأولى من ناحية أنها نقطة البدء التي تؤثر في كل مراحل الطريق . والأولى من ناحية الأهمية لأنها تزاول إنشاء وتنشئة العنصر الإنساني ، وهو أكرم عناصر هذا الكون ، في التصور الإسلامي .

إذا كانت المؤسسات الأخرى الأقل شأناً ، والأرخص سعراً : كالمؤسسات المالية والصناعية والتجارية . . . وما إليها . . . لا يوكل أمرها - عادة - إلا لأكفاء المرشحين لها ، من تخصصوا في هذا الفرع علمياً ، ودربوا عليه عملياً ، فوق ما وهبوا من استعدادات طبيعية للادارة والقيادة . . .

إذا كان هذا هو الشأن في المؤسسات الأقل شأناً والأرخص سعراً . . . فأولى أن تتبع هذه القاعدة في مؤسسة الاسرة ، التي تنشيء أثمن عناصر الكون . . . العنصر الإنساني . . .

والمنهج الرباني يراعي هذا . ويراعي به الفطرة ، والاستعدادات الموهوبة لشطري النفس لأداء الوظائف المنوطة بكل منها وفق هذه الاستعدادات ، كما يراعي به العدالة في توزيع الأعباء على شطري النفس الواحدة . . . والعدالة في اختصاص كل منها بنوع الأعباء المهيأ لها ، المعان عليها من فطرته واستعداداته المتميزة المترفة . . .

والمسلم به ابدتاء أن الرجل والمرأة كلاهما من خلق الله . وأن الله - سبحانه - لا يريد أن يظلم أحداً من خلقه ، وهو يبيئه ويعده لوظيفة خاصة ، وينحه الاستعدادات الالزامية لاحسان هذه الوظيفة !

وقد خلق الله الناس ذكرأً وأنثى . . . زوجين على أساس القاعدة الكلية في بناء هذا الكون . . . وجعل من وظائف المرأة أن تحمل وتترضع وتكتفل ثمرة الاتصال بينها وبين الرجل . . . وهي وظائف ضخمة أولاً وخطيرة ثانياً . ولن يستهينه ولا يسيء ، بحيث تؤدي بدون اعداد عضوي ونفسي وعقلي عميق غائر في كيان الانثى ! فكان عدلاً كذلك أن ينوط بالشطر الثاني - الرجل - توفير الحاجات الضرورية . وتوفير الحماية كذلك للالثى ؛ كي تفرغ لوظيفتها

وهذه الخصائص تجعله أقدر على القوامة ، وأفضل في مجالها . . . كما أن تكليفه بالإنفاق - وهو فرع من توزيع الاختصاصات - يجعله بدوره أولى بالقوامة ، لأن تدبير المعاش للمؤسسة ومن فيها داخل في هذه القوامة ؛ والشرف على تصريف المال فيها أقرب إلى طبيعة وظيفته فيها . . . وهذا إنما العنصران اللذان أبرزهما النص القرآني ، وهو يقرر قوامة الرجال على النساء في المجتمع الإسلامي . قوامة لها أسبابها من التكوين والاستعداد . ولها أسبابها من توزيع الوظائف والاختصاصات . ولها أسبابها من العدالة في التوزيع من ناحية ؛ وتكليف كل شطر - في هذا التوزيع - بالجانب الميسر له ، والذي هو معان عليه من الفطرة .

وأفضليته في مكانها . . . في الاستعداد للقوامة والدرية عليها . . . والنهوض بها بأسبابها . . . لأن المؤسسة لا تسير بلا قوامة - كسائر المؤسسات الأقل شأناً والأرخص سعراً - وأن أحد شطري النفس البشرية مهيأ لها ، معان عليها ، مكلف تكاليفها . وأحد الشطرين غير مهيأ لها ، ولا معان عليها . . . ومن الظلم أن يحملها ويحمل تكاليفها إلى جانب أعبائه الأخرى . . . وإذا هيء لها بالاستعدادات الكامنة ، ودرّب عليها بالتدريب العلمي والعملي ، فسد استعداده للقيام بالوظيفة الأخرى . . . وظيفة الأمومة . . . لأن لها هي الأخرى مقتضياتها واستعداداتها . وفي مقدمتها سرعة الانفعال ، وقرب الاستجابة . فوق الاستعدادات الغائرة في التكوين العضوي والعصبي ، وأثارها في السلوك والاستجابة !

انها مسائل خطيرة . . . أحذر من أن تتحكم فيها أهواء البشر . . . وأخطر من أن ترك لهم ينبطون فيها خبط عشواء . . . وحين تركت لهم وألهوائهم في الجاهليات القديمة والجاهليات الحديثة ، هددت البشرية تهديداً خطيراً في وجودها ذاته ؛ وفي بقاء الخصائص الإنسانية ، التي تقوم بها الحياة الإنسانية وتميز . ولعل من الدلائل التي تشير بها الفطرة إلى وجودها وتحكمها ، وجود قوانينها المتحكمة في بني الإنسان : حتى وهم ينكرونها ويرفضونها ويتذمرون لها . . . ولعل من هذه الدلائل ما أصاب الحياة البشرية من تحبط وفساد ، ومن

الخطيرة ؛ ولا يحمل عليها أن تحمل وتضع وتترفع وتتكلف . . . ثم تعمل وتكد وتسهر لحباية نفسها وطفلها في آن واحد ! وكان عدلاً كذلك أن يمنع الرجل من الخصائص في تكوينه العضوي والعصبي والعقلي والنفسى ما يعينه على أداء وظائفه هذه . وأن تمنع المرأة في تكوينها العضوي والعصبي والعقلي والنفسى ما يعينها على أداء وظيفتها تلك .

وكان هذا فعلاً . . . ولا يظلم ربك أحداً . . .

ومن ثم زودت المرأة - فيما زودت به من الخصائص - بالرقة والعطف ، وسرعة الانفعال والاستجابة العاجلة لمطالب الطفولة - بغير وعي ولا سابق تفكير - لأن الضروريات الإنسانية العميقة كلها - حتى في الفرد الواحد - لم تترك لأرجحة الوعي والتفكير وبطئه ، بل جعلت الاستجابة لها غير ارادية ! لتسهل تلبيتها فوراً وفيما يشبه أن يكون قسراً . ولكنها قسر داخلي غير مفروض من الخارج ؛ ولذلذ ومستحب في معظم الأحيان كذلك : لتكون الاستجابة سريعة من جهة ومرήكة من جهة أخرى - منها يمكن فيها من المشقة والتضحيه ! صنع الله الذي اتقن كل شيء .

وهذه الخصائص ليست سطحية . بل هي غائرة في التكوين العضوي والعصبي والعقلي والنفسى للمرأة . . . بل يقول كبار العلماء المختصين : إنها غائرة في تكوين كل خلية . لأنها عميقه في تكوين الخلية الأولى ، التي يكون من انقسامها وتكاثرها الجنين ، بكل خصائصه الأساسية !

وكذلك زود الرجل - فيما زود به من الخصائص - بالخشونة والصلابة ، وبطء الانفعال والاستجابة ، واستخدام الوعي والتفكير قبل الحركة والاستجابة . لأن وظائفه كلها من أول الصيد الذي كان يمارسه في أول عهده بالحياة إلى القتال الذي يمارسه دائمأً لحماية الزوج والأطفال . إلى تدبير المعاش . . . وإلى سائر تكاليفه في الحياة . . . لأن وظائفه كلها تحتاج إلى قدر من التروي قبل الاقدام ؛ وإعمال الفكر ، والبطء في الاستجابة بوجه عام ! . . . وكلها عميقه في تكوينه عميقه خصائص المرأة في تكوينها .

تدور وانهيار ؛ ومن تهديد بالدمار والبوار ، في كل مرة خولفت فيها هذه القاعدة . فاهتزت سلطة القوامة في الاسرة . أو اختلطت معالها . أو شدت عن قاعدتها الفطرية الأصيلة !

ولعل من هذه الدلائل توكان نفس المرأة ذاتها الى قيام هذه القوامة على أصلها الفطري في الاسرة . وشعورها بالحرمان والتقص والقلق وقلة السعادة ؛ عندما تعيش مع رجل ، لا يزاول مهام القوامة ؛ وتنقصه صفاتها اللازم ؛ فيكل اليها هي القوامة ! وهي حقيقة ملحوظة تسلم بها حتى المنحرفات الخابطات في الظلم !

ولعل من هذه الدلائل أن الأطفال - الذين ينشأون في مؤسسة عائلية القوامة فيها ليست للأب . إما لأنه ضعيف الشخصية ، بحيث تبرز عليه شخصية الأم وتسير . وأما لأنه مفقود : لوفاته - أو لعدم وجود أب شرعى - فلما ينشأون أسواء . وقل ألا ينحرفوا الى شذوذ ما ، في تكوينهم العصبي والتفسى ، وفي سلوكهم العملي والخلقي .. فهذه كلها بعض الدلائل التي تشير بها الفطرة الى وجودها وتحكمها ، وجود قوانينها المتحكمة في بني الانسان ، حتى وهم ينكرونها ، ويرفضونها ويتنكرون لها !

إن لقوامة الرجال مقوماتها ومبرراتها ، وضرورتها وفطريتها كذلك ... ولكن ينبغي أن نقول : إن هذه القوامة ليس من شأنها الغاء شخصية المرأة في البيت ولا في المجتمع الانساني ؛ ولا إلغاء وضعها «المدنى» - كما بينما ذلك من قبل - وإنما هي وظيفة - داخل كيان الاسرة - لادارة هذه المؤسسة الخطيرة ، وصيانتها وحمايتها . وجود القيم في مؤسسة ما ، لا يلغى وجود لا شخصية ولا حقوق الشركاء فيها ، والعاملين في وظائفها . فقد حدد الاسلام في مواضع أخرى صفة قوامة الرجل وما يصاحبها من عطف ورعاية ، وصيانة وحماية ، وتكاليف في نفسه وماليه ، وأداب في سلوكه مع زوجه وعياله ^(١) .

(١) ولزيادة الايضاح في جميع المسائل التي تناولها هذا البحث يراجع فصل «المرأة وعلاقات الجنسين» في كتاب الاسلام ومشكلات الحضارة، وكتاب «الحجاب» وكتاب «تفسير سورة التور» للأستاذ المودودي رحمه الله . وكتاب «الاسرة والمجتمع» ، وكتاب «حقوق الانسان» للدكتور علي عبد الواحد وايفي . وكتاب «الانسان بين المادية والاسلام» لمحمد قطب .

« ففي الاستقرار البيتي وقطعاً لدابر الفوضى والنزاع فيه ، جعل الاسلام القوامة للرجل فيه ، وذلك تمشياً مع سياسة التنظيم التي يحرص عليها الاسلام حرصاً شديداً ، والتي جعلت الرسول ﷺ يأمر الرجال أن يؤمروا عليهم حتى ولو خرج اثنان في أمر فأحدهما أمير .

إن توحيد القيادة ضروري لأمن السفينة وفي سفينه البيت لا بد من قيادة ، تحتمل التبعه وتحفظ النظام أن ينفلت ، وما في هذا شذوذ على القاعدة الاسلامية العامة في عالم الرجال أيضاً . فأي الزوجين كان المنطق كفياً بأن يسلمه القيادة ؟ المرأة المشبوبة بالعواطف والانفعال بحكم وظيفتها الأولى في رعاية الأطفال وتعطير جو البيت بالجمال ؟ أم الرجل الذي كلفه الاسلام بالانفاق لتخلي المرأة الى عبئها الضخم ، وتنفق فيه طاقتها وسعها ؟ لقد جعل الاسلام القوامة تحقيقاً لنظامه المطرد أن تكون في كل عمل قيادة وقوامة ، واختاره لأنه بخلقته وتجاربه أصلح الاثنين لهذه الوظيفة .

وهكذا حين تعرض المسألة في بساطتها هذه وفي وضوحها ، ينكشف ذلك اللغط الماذر الذي تلوكه ألسنة الفارغين والفارغات في هذا الزمان حول هذا النظام ، ويتجلى أن فراغ الحياة وفراغ القلوب وفراغ العقول ، هو الذي ينشيء ذلك اللغط ، و يجعله موضوع جدل . وهو نظام قصد به الاسلام ان يكون حلقة من حلقة السلام في البيت ، ضمانة الاستقرار فيه والنظام . ولكن في عهود الانتكاس وفي فترات الفراغ من جديات الأمور ، لا يبقى للمجتمع ما يحفل به إلا الفتات والقشور »^(١) .

« إن الضرورة تقتضي أن يكون هناك قيم توكيل اليه الادارة العامة لهذه الشركة القائمة بين الرجل والمرأة ، وما يتبعها من نسل ، وما تستتبعه من تبعات وقد اهتدى الناس في كل تنظيماتهم الى أنه لا بد من رئيس مسؤول ، والا ضربت الفوضى أطنابها ، وعادت الخسارة على الجميع . وهناك ثلاثة أوضاع يمكن أن تفترض بشأن القوامة في الأسرة : فاما أن يكون الرجل هو القيّم . او تكون المرأة هي القيمة . او يكونا معاً قيمين . ونستبعد الغرض الثالث

(١) السلام العالمي والاسلام

منذ البدء لأن التجربة أثبتت أن وجود رئيسين للعمل الواحد أدى إلى الفساد من ترك الأمر فوضى بلا رئيس ، والقرآن يقول عن السماء والأرض : « لو كان فيها آلة إلا الله لفسدتا » .. « إذاً الذهب كل إله بما خلق ولعله بعضهم على بعض » ..

فإذا كان هكذا الأمر بين الآلة المتهمن ، فكيف هو بين البشر العاديين ؟

وعلم النفس يقرر أن الأطفال الذين يتربون في ظل أبيين يتنازعان على السيادة ، تكون عواطفهم مختلفة ، وتكثر في نفوسهم العقد والاضطرابات .

بقي الغرضان الأولان . وقبل أن نخوض في بحثهما نسأل هذا السؤال : أيها أجرأ أن تكون وظيفة القوامة ، بما فيها من تبعات . الفكر أم العاطفة ؟ فإذا كان الجواب البديهي هو الفكر ، لأنه هو الذي يدبّر الأمور في غيبة عن الانفعال الحاد ، الذي كثيراً ما يتلوّي بالتفكير ، فيحيد به عن الطريق المباشر المستقيم ، فقد انحلت المسألة دون حاجة إلى جدال كثير .

فالرجل بطبيعته المفكّرة لا المفعّلة ، وبما زودته به الحياة من قدرة على الصراع ، واحتلال أصحابه للتائجه وتبعاته ، أصلح من المرأة في أمر القوامة على البيت . بل إن المرأة ذاتها لا تحترم الرجل التي تسيره هي فيخضع لرغباتها ، بل تختقره بفطرتها ولا تقيّم له أي اعتبار . فإذا كان هذا من أثر التربية القدّيمّة التي ترتك طابعها في اللاشعور ، وتكيف مشاعر المرأة دون وعي منها ، فهذه هي المرأة الأميركيّة بعد أن ساوت الرجل مساواة كاملة في الحقوق الاقتصادية ، وصار لها كيان ذاتي مستقل ، عادت فاستعبدت نفسها للرجل ؛ وهذه هي كما تتحدث الاعترافات التي تنشرها الصحف الأميركيّة ، وكما يشهد الدين زاروا تلك البلاد ، تتحسّس عضلات الرجل ، وتطلع إلى صدره العريض وذراعيه المفتولتين ، ثم تلقى بنفسها بين أحضانه ، حين تطمئن إلى قوته بالقياس إلى ضعفها ، أي حين تتلبّس التسوّات والمنحنّيات ليتألف منها مزاج مؤتلف متناسق .

على أن المرأة اذا تطلعت « للسيادة » في أول عهدها بالزواج ، وهي فارغة البال من الأولاد وتکاليف تربيتهم التي ترهق البدن والأعصاب ، فسرعان ما

تنصرف عنها حين تأتي المشاغل وهي آتية بطبيعة الحال . فحينذاك لا تجد في رصيدها العصبي والفكري ما تتحمل به مزيداً من التبعات .

وليس مؤدي هذا أن يستبد الرجل بالمرأة أو بادارة البيت ، فالرئاسة التي تقابل التبعة ، لا تبني المشاوره ولا المعاونة . بل قد يكون العكس هو الصحيح . فالرئاسة الناجحة هي التي تقوم على التفاهم الكامل ، والتعاطف المستمر . وكل توجيهات الاسلام تهدف الى ايجاد هذه الروح في داخل الاسرة ، حتى لينفر النبي ﷺ الرجال من استعمال حقوقهم في تأديب زوجاتهم الناشزات - تلك الحقوق التي صرحت بها القرآن - إلا في حالات الضرورة القصوى التي تبيح كل شيء . فهو يقول لهم : « أَمَا يَسْتَحِي أَهْدُوكُمْ أَنْ يَضْرِبَ زَوْجَهُ أَوْ النَّهَارَ ثُمَّ يَضَعُهَا آخِرَهُ؟ » فيدعون الى تغليب الحُب والتفاهم على النزاع والشقاق . ويجعل مقاييس الخير عند الرجل هو طريق معاملته لزوجته حيث يقول الرسول ﷺ « خيركم خيركم لأهله » .

ومن حق القوامة نشأ في الاسلام أن يكون الرجل هو الذي له حق الطلاق لا المرأة ، وتقول النسوة اللائي احترفن اقامة المؤشرات للإعلان : ان هذا ظلم ، وانه كان ينبغي أن تعطى المرأة أيضاً هذا الحق فتطلق الرجل حين تريد .

والسؤال أبسط من أن تقوم فيها المحاكمة . فلتسأل كل امرأة نفسها كم مرة وافقت في حياتها على الشيء بكليتها ثم رفضته هو ذاته حين تغيرت عاطفتها نحوه . . . ولتصور بعد ذلك كم مرة كانت ستطلق زوجها ثم تعود فترده ، ثم تعود فتطلقه ، وهكذا وهكذا . بحيث لا يقر للبيت قرار ، وتحتل نفوس الأولاد من هذه الحركة الدائمة من التقيض الى التقيض .

وليس معنى هذا أنه لا يوجد رجال يصنعون ذلك ففي كلا الجنسين قدرأً من طباع الآخر يزيد أو ينقص . ولكن الأحكام العامة في مثل هذه الأحوال تكون موكلة بالأغلبية الساحقة ، لا بالحالات الفردية التي تدخل في باب الشذوذ »^(١) .

(١) الانسان بين المادة والاسلام

وهذه شهادة الدكتور الكسيس كاريل في كتابه الذي يسميه « القوانين الطبيعية » ونحن نسميه « قوانين الفطرة التي فطر الله الناس عليها » يجب أن ندعه هو يدلي بشهادته العلمية دون تعليق :

« ان الاختلافات الموجودة بين الرجل والمرأة لا تأتي من الشكل الخاص للأعضاء التناسلية ، ومن وجود الرحم والحمل ، أو من طريقة التعليم ، إذ أنها ذات طبيعة أكثر أهمية من ذلك . . . إنها نشأت من تكون الأنسجة ذاتها ؛ ومن تلقيح الجسم كله بمواد كيماوية محددة يفرزها المبيض . . . ولقد أدى الجهل بهذه الحقائق الجوهرية بالمدافعين عن الانوثة ، الى الاعتقاد بأنه يجب أن يتلقى الجنسان تعليماً واحداً ، وان ينتحا سلطات واحدة ومسؤوليات متشابهة . . . والحقيقة أن المرأة تختلف اختلافاً كبيراً عن الرجل . فكل خلية من خلايا جسمها تحمل طابع جنسها . والأمر نفسه صحيح بالنسبة لأعضائها . وفوق كل شيء بالنسبة لجهازها العصبي . فالقوانين الفسيولوجية غير قابلة لـ لـ ، شأنها شأن قوانين العالم الكوكبي . فليس في الامكان إحلال الرغبات الإنسانية محلها . ومن ثم فنحن مضطرون الى قبولها كما هي . فعل النساء أن ينمين أهليتهن تبعاً لطبيعتهن ، دون أن يحاولن تقليد الذكور . فان دورهن في تقدم الحضارة أسمى من دور الرجال . فيجب عليهن ألا يتخلين عن وظائفهن المحددة » .

إن الأب والأم يساهمان بقدر متساو في تكوين نواة البووية ، التي تولد كل خلية من خلايا الجسم الجديد . ولكن الأم تهب علاوة على نصف المادة النووية كل البروتوبلازم المحيط بالنواة . . . وهكذا تلعب دوراً أهم من دور الأب في تكوين الجنين .

« إن دور الرجل في التنازل قصير الأمد ، أما دور المرأة فيطول الى تسعه أشهر . وفي خلال هذه الفترة يغذى الجنين بمواد كيماوية ترشح من دم الأم من خلال أغشية الخلاص . وبينما تمد الأم جنينها بالعناصر التي تتكون منها أنسجته فانها تتسلم مواد معينة تفرزها مخلوقة من أصل غريب - جزئياً - قد اتخذ له مأوى في جسم المرأة . فتتعرض المرأة لتأثيره خلال فترة الحمل . وقد تتسم المرأة في

بعض الأحيان بواسطة جنينها ، كما أن أحواها الفسيولوجية والسيكولوجية تعدل به دائمًا . . . وعلى أي حال يبدو أن النساء - من بين الثدييات - هنَّ فقط اللائي يصلن إلى نموهنَّ الكامل بعد حمل أو اثنين . كما أن النساء اللائي لم يلدن لسن متزنت توافرناً كاملاً كالوالدات . فضلاً عن أنهن يصبحن أكثر عصبية منها . . . صفة القول أن وجود الجنين ، الذي تختلف أنسجته اختلافاً كبيراً عن أنسجة الأم ، بسبب صغرها ، ولأنها - جزئياً - من أنسجة زوجها ، تحدث أثراً كبيراً في المرأة . إن أهمية وظيفة الحمل والوضع بالنسبة للأم لم تفهم حتى الآن إلى درجة كافية . مع أن الوظيفة لازمة لاكتئال نمو المرأة . . . ومن ثم فمن سخف الرأي أن يجعل المرأة تتنكر للأمومة . ولذا يتحقق ألا تلقاها الفتى وتثبت العقلي والمادي ، ولا أن تب ث في نفسها المطامع التي يتلقاها الفتى وتثبت فيهم . . . يجب أن يبذل المربيون اهتماماً شديداً للخصائص العضوية والعقلية في الذكر والأنثى . كذا لوظائفها الطبيعية . فهناك اختلافات لا تنقض بين الجنسين . ولذلك فلا مناص من أن نحسب حساب هذه الاختلافات في إنشاء عالم متمدن »^(١) .

٢ - أحكام في المعاشرة

إن القرآن الكريم حين يتناول بعض أحكام الزواج والمعاشرة يشعر القلب البشري أنه يواجه قاعدة كبرى من قواعد النهج الاهلي للحياة البشرية ؛ وأصلاً كبيراً من أصول العقيدة التي ينبثق منها النظام الإسلامي . وأن هذا الأصل موصول بالله سبحانه مباشرة . موصول بارادته وحكمته ومشيئته في الناس ، ومنهجه لإقامة الحياة على النحو الذي قدره وأراده لبني الإنسان . ومن ثم فهو موصول بغضبه ورضاه ، وعقابه وثوابه ، وموصول بالعقيدة وجوداً وعدماً في حقيقة الحال !

ومنذ اللحظة الأولى يشعر الإنسان بخطر هذا الأمر وخطورته ؛ كما يشعر أن كل صغيرة وكبيرة فيه تنال عنابة الله ورقابته ، وإن كان صغيره وكبیره فيه

(١) نفس المصدر ١١٤-١١٧

مقصودة كذلك قصداً لأمر عظيم في ميزان الله . وإن الله يتولى بذاته - سبحانه - تنظيم حياة هذا الكائن ، والاشراف المباشر على تنشئة الجماعة المسلمة تنشئة خاصة تحت عينه ، واعدادها - بهذه النشأة - للدور العظيم الذي قدره لها في الوجود . وأن الاعتداء على هذا النهج يغضب الله ويستحق منه شديد العقاب .

فالتشريع الاسلامي ينهى عن مباشرة النساء في المحيض يقول الله سبحانه : ﴿ ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن ... ﴾ .

ان الله سبحانه - يرفع أمر المباشرة وأمر العلاقات بين الجنسين عن أن تكون شهوة جسد تقضى في لحظة ، إلى أن تكون وظيفة انسانية ذات أهداف أعلى من تلك اللحظة وأكبر ، بل أعلى من أهداف الانسان الذاتية . فهي تتعلق بإرادة الخالق في تطهير خلقه بعبادته وتقواه : ﴿ فإذا تطهرن فأتوهن من حيث أمركم الله . إن الله يحب التوابين ويحب المتظاهرين . نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أئى شتائم ، وقدّموا لأنفسكم واتقوا الله واعلموا أنكم ملاقوه . وبشر المؤمنين ﴾ ...

إن العلاقة بين المرأة والرجل ترتفع إلى الله ، وتسمو بأهدافها عن لذة الجسد حتى في أشد أجزائها علاقة بالجسد ... في المباشرة ...

إن المباشرة في تلك العلاقة وسيلة لا غاية . وسيلة لتحقيق هدف أعمق في طبيعة الحياة . وهو النسل وامتداد الحياة ، ووصلها كلها بعد ذلك بالله . وال المباشرة في المحيض قد تتحقق اللذة الحيوانية - مع ما ينشأ عنها من أذى ومن أضرار صحية مؤكدة للرجل والمرأة سواء - ولكنها لا تتحقق المدف الاسمي . فضلاً على انصراف الفطرة السليمة النظيفة عنها في تلك الفترة . لأن الفطرة السليمة يحكمها من الداخل ذات القانون الذي يحكم الحياة . فتنصرف بطبيعتها - وفق هذا القانون - عن المباشرة في حالة ليس من الممكن أن يصح فيها غرس ، ولا أن تنت بمنها حياة . وال المباشرة في الطهر تتحقق اللذة الطبيعية ، وتحقق معها الغاية الفطرية . ومن ثم جاء ذلك النهي إجابة عن ذلك السؤال :

﴿ وَيُسَأَّلُونَكُمْ عَنِ الْمَحِيطِ . قُلْ : هُوَ أَذِى . فَاعْتَزِلُوا النَّاسَ فِي الْمَحِيطِ .
وَلَا تَقْرِبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرُنَّ ﴾^(١) .

وليس المسوأة بعد ذلك فوضى ، ولا وفق الاهواء والانحرافات . انا هي مقيدة بأمر الله ؛ فهي وظيفة ناشئة عن أمر وتكليف ، مقيدة بكيفية وحدود :
﴿ فَإِذَا طَهَرُنَّ فَأُتُوهُنَّ مِنْ حِيثِ أَمْرَكُمُ اللَّهُ ﴾^(٢) .

في منبت الإخصاب دون سواه . فليس الهدف هو مطلق الشهوة ، انا الغرض هو امتداد الحياة . وابتغاء ما كتب الله . فالله يكتب الحلال ويفرضه ؛ والمسلم يتبعي هذا الحلال الذي كتبه له ربها ، ولا ينسى هو نفسه ما يتبعيه . والله يفرض ما يفرض ليظهر عباده ، ويحب الذين يتوبون حين يخطئون ويعودون اليه مستغفرين : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَحِبُّ التَّوَابِينَ وَيَحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ ...
وفي هذا الظل يصور لنا لوناً من ألوان العلاقة الزوجية يناسبه ويتافق مع خطوطه :

(١) روى الإمام أحمد عن أنس أن اليهود كانت إذا حاضرت المرأة منهم لم يواكلوها ولم يجتمعوا في البيوت فقال أصحاب النبي ﷺ فأنزل الله العزوجل ﴿ وَيُسَأَّلُونَكُمْ عَنِ الْمَحِيطِ . قُلْ : هُوَ أَذِى . فَاعْتَزِلُوا النَّاسَ فِي الْمَحِيطِ .
وَلَا تَقْرِبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرُنَّ ﴾ حتى فرغ من الآية فقال رسول الله ﷺ « اصنعوا كل شيء إلا الكتاب » فبلغ ذلك اليهود فقالوا : ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمورنا شيئاً إلا خالقنا فيه فجاء أسيد بن حضير وعبد بن بشر فقالا يا رسول الله : إن اليهود قالت كذا وكذا أفلأ نجامعهن ؟ فتغير وجه رسول الله ﷺ حتى ظننا أن قد وجد عليهما فخرجا فاستقبلها هدية من لين إلى رسول الله ﷺ فأرسل في آثارها فسقاها فعرفنا أن لم يجد عليهما . رواه مسلم من حديث حماد بن زيد بن سلمة . يقول الإمام ابن كثير في التفسير (فاعزلوا النساء في المحيط) يعني الفرج لقوله « اصنعوا كل شيء إلا الكتاب وهذا ذهب كثير من العلماء أو أكثرهم إلى أنه يجوز مباشرة الحائض فيها عدا الفرج .

وروى أبو داود عن بعض أزواج النبي ﷺ كان إذا أراد من الحائض شيئاً ألقى على فرجها ثوباً .
وثبت في الصحيحين عن ميمونة بنت الحارث الملالية فقالت : كان النبي ﷺ إذا أراد أن يباشر امرأة من نسائه أمرها لما تزرت وهي حائض .

يقول ابن كثير « ويحمل مضاجعتها ومواكلتها بلا خلاف . قالت عائشة : « كان رسول الله ﷺ يأمرني فأشغل رأسه وأنا حائض وكان ينكح في حجري وأنا حائض فبقرأ القرآن » ... وهي عن قربانهن بالجماع ما دام الحيض موجوداً ومفهومه حلء اذا انقطع .

(٢) قال ابن كثير في التفسير قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس (فائتون من حيث أمركم الله) يقول في الفرج
ولا تدعوه إلى غيره فمن فعل شيئاً من ذلك فقد اعتدى

﴿ نساؤكم حرث لكم فأنوا حرثكم أنى شتم ﴾^(٣) .

وفي هذا التعبير الدقيق ما فيه من اشارات الى طبيعة تلك العلاقة في هذا الجانب ، والى اهدافها واتجاهاتها .

نعم ! إن هذا لا يستغرق سائر العلاقات بين الزوج وزوجه . وقد جاء وصفها وذكرها في مواضع أخرى كقوله تعالى : ﴿ هنَّ لباس لكم وأنتم لباس هنَّ ... قوله : ﴿ ومن آياته أن خلَق لكم من أنفسكم أزواجاً اليها وجعل بينكم مودة ورحمة ... ﴾ فكل من هذه التعبيرات يصور جانباً من جوانب تلك العلاقة العميقـة الكـبـيرـة . أما مناسبـة السـيـاق هنا فـيـتـسـق معـها التـعـبـير بالـحرـث . لأنـها منـاسـبـة إـخـصـاب وـتـوـالـد وـغـاء . وما دـامـ حـرـثـاً فـأـتـوـهـ بـالـطـرـيـقـةـ التـيـ تـشـاعـونـ . ولـكـنـ فـيـ مـوـضـعـ الـاخـصـابـ الـذـيـ يـحـقـقـ غـاـيـةـ الـحرـثـ ...ـ وـفـيـ الـوقـتـ ذـاـتـهـ تـذـكـرـواـ الـغـاـيـةـ وـاـهـدـفـ ،ـ وـاتـجـهـواـ إـلـىـ اللهـ فـيـهـ بـالـعـبـادـةـ وـالـتـقـوـىـ ؛ـ فـيـكـونـ عـمـلاـ صـالـحاـ تـقـدـمـونـهـ لـأـنـفـسـكـمـ :ـ

﴿ وـقـدـمـواـ لـأـنـفـسـكـمـ .ـ وـاتـقـواـ اللهـ .ـ وـاعـلـمـواـ انـكـمـ مـلـاقـوـهـ وـبـشـرـ المؤـمـنـينـ ﴾ .

وتختـمـ الآيةـ بـتـبـشـيرـ المؤـمـنـينـ بـالـحـسـنـىـ عـنـ لـقـاءـ اللهـ ،ـ وـفـيـ هـذـاـ الـذـيـ يـقـدـمـونـهـ منـ الـحـرـثـ ،ـ فـكـلـ عـمـلـ لـلـمـؤـمـنـ خـيـرـ ،ـ وـهـوـ يـتـجـهـ فـيـهـ إـلـىـ اللهـ .ـ

هـنـاـ نـطـلـعـ عـلـىـ سـيـاحـةـ الـاسـلـامـ ،ـ الـذـيـ يـقـبـلـ الـاـنـسـانـ كـمـاـ هـوـ ،ـ بـمـيـولـهـ وـضـرـورـاتـهـ ؛ـ لـاـ يـحـاـوـلـ أـنـ يـحـطـمـ فـطـرـتـهـ بـاسـمـ التـسـامـيـ وـالتـطـهـيرـ ؛ـ وـلـاـ يـحـاـوـلـ أـنـ

(٣) قال ابن عباس : الحرث موضع الولد (فأنوا حرثكم أنى شتم) أي كيف شتم مقبلة ومدببة في صمام واحد . روى البخاري عن جابر رضي الله عنه قال : كانت اليهود تقول : اذا جامعها من ورائها جاء الولد أحول فنزلت ﴿ نساؤكم حرث لكم فأنوا حرثكم أنى شتم ﴾ قال ابن جريج في الحديث فقال رسول الله ﷺ « مقبلة ومدببة اذا كان ذلك في الفرج » .

وقد روى الترمذى والنمسانى عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ « لا ينظر الله الى الرجل أى رجلاً أو امرأة في الدبر » ثم قال الترمذى وهذا حديث حسن غريب وهكذا أخرجه ابن حبان في صحيحه وصححه ابن حزم ايضاً .

وقد روى الإمام أحمد عن علي بن طلق قال : نهى رسول الله ﷺ أن يؤتى النساء في أدبارهن فإن الله لا يستحبى من الحق »

قال الإمام القرطبي في تفسيره : وقد حرم الله تعالى الفرج حال الحيض لأجل النجامة العارضة . فأولى أن يحرم الدبر لأجل النجامة الازمة . . .

يستقدر ضروراته التي لا بد له فيها ؛ إنما هو مكلف إياها في الحقيقة لحساب الحياة وامتدادها ونمائها ! إنما يحاول فقط أن يقرر انسانيته ويرفعها ، ويصله بالله وهو يلبي دوافع الجسد :

وقد ثبت في صحيح البخاري ، عن ابن عباس قال : قال ﷺ « لو أن أحدكم اذا أراد أن يأتي أهله قال بسم الله جنبا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقنا فإنه إن يقدر بينهما ولد في ذلك لم يضره الشيطان أبداً » .

ويحاول الاسلام أن يخلط دوافع الجسد بمشاعر انسانية أولاً ، وبمشاعر دينية أخرى ، فيربط بين نزوة الجسد العارضة وغaiات الانسانية الدائمة ورفقة الوجدان الديني اللطيف ، ويمزج بينهما جيئاً في لحظة واحدة ، وحركة واحدة ، واتجاه واحد ، ذلك المزج القائم في كيان الانسان ذاته ، خليفة الله في أرضه ، المستحق لهذه الخلافة ، بما ركب في طبيعته من قوى وبما أودع في كيانه من طاقات . وهذا المنهج في معاملة الانسان هو الذي يلاحظ الفطرة كلها لأنها من صنع خالق هذه الفطرة . وكل منهج آخر يخالف عنه في قليل أو كثير يصطدم بالفطرة فيخفق ، ويشقى الانسان فرداً وجماعة . والله يعلم وأنت لا تعلمون ..

٣ – مسألة الظهور

حين أخذ الاسلام يعيد تنظيم العلاقات الاجتماعية في محيط الاسرة ؛ ويعتبر الاسرة هي الوحدة الاجتماعية الأولى ؛ ويوليهما من عنايته ما يليق بالمحضن الذي تنشأ فيه الأجيال .. جعل يرفع عن المرأة هذا الحسف ، وجعل يصرف تلك العلاقات بالعدل واليسير . وكان مما شرعه هذه القاعدة : ﴿ وما جعل أزواجاكم اللائي ظاهرون منهن أمها لكم ... فإن قوله باللسان لا تغير الحقيقة الواقعية ، وهي أن الأم أم والزوجة زوجة ؛ ولا تحول طبيعة العلاقة بكلمة ! ومن ثم أبطلت عادة الظهور حين ظاهر أوس بن الصامت من زوجه خولة بنت ثعلبة ، فجاءت الى رسول الله ﷺ تشكو تقول : يا رسول الله ، أكل ملي ، وأفنى شبابي ، ونشرت له بطني . حتى اذا كبرت سني وانقطع ولدي ، ظاهريني . فقال ﷺ « ما أراك الا قد حرمك عليه ». فأعادت ذلك مراراً . فأنزل الله : ﴿ قد

سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي الى الله ، والله يسمع تحاوركم ، ان الله سميع بصير. الدين يظاهرون منكم من نسائهم ما هن أمهاتهم، إن أمهاتهم إلا اللاتي ولدنهن وإنهم ليقولون منكرا من القول وزورا . وان الله لغفور غفور . والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا فتحرر - رقة - من قبل أن يتاساً ذلكم توعظون به . والله بما تعلمون خبير . فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين من قبل أن يتاسا ؛ فمن لم يستطع فاطعام ستين مسكيناً . ذلك لتؤمنوا بالله ورسوله . وتلك حدود الله وللكافرين عذاب أليم ﴿ . فجعل الظهار تحريراً مؤقتاً للوطء - لا مؤبداً ولا اطلاقاً - كفارته عتق رقة ، أو صيام شهرين متتابعين ، أو إطعام ستين مسكيناً . وبذلك تخل الزوجة مرة أخرى ، وتعود الحياة الزوجية لسابق عهدها . ويستقر الحكم الثابت المستقيم على الحقيقة الواقعـة : ﴿ وما جعل أزواجاكم اللاتي تظاهرون منهـن أمـهـاتـكـم ﴿ . . . وسلم الأسرة من التصدع بسبب تلك العادة الجاهلية ، التي كانت تمثل طرفاً من سوم المرأة الخسف والعنت ، ومن اضطراب علاقات الأسرة وتعقيدها وفوضاها ، تحت نزوات الرجال وعنجهيتهم في المجتمع الجاهلي .

كان الرجل في الجاهلية يغضب لأمر من أمراته فيقول : أنت على كظهر أمي ، فتحرم عليه ، ولا تطلق منه . وتبقى هكذا ، لا هي حل له فتقوم بينهما الصلات الزوجية ؛ ولا هي مطلقة منه فتجد لها طريقاً آخر . وكان هذا طرفاً من العنـت الذي تلاقيه المرأة في الجاهلية .

فليـا كان الإسلام وقـعت هذه الحادـثـة فقد روـي الإمامـ أـحمدـ عنـ خـوـيلـةـ بـنـ ثـعـلـبـةـ . قـالـتـ : فـيـ وـالـلـهـ وـفـيـ أـوـسـ بنـ الصـامـتـ أـنـزـلـ اللـهـ صـدـرـ سـوـرـةـ المـجـادـلـةـ . قـالـتـ : كـنـتـ عـنـدـهـ ، وـكـانـ شـيـخـاًـ كـبـيرـاًـ قـدـ سـاءـ خـلـقـهـ ، قـالـتـ : فـدـخـلـ عـلـيـ يـوـمـاًـ فـرـاجـعـتـهـ بـشـيـءـ فـغـضـبـ ، فـقـالـ : أـنـتـ عـلـيـ كـظـهـرـ أـمـيـ ، قـالـتـ : ثـمـ خـرـجـ فـجـلسـ فيـ نـادـيـ قـوـمـهـ سـاعـةـ ، ثـمـ دـخـلـ عـلـيـ ، فـإـذـاـ هوـ يـرـيدـنـيـ عـنـ نـفـسـيـ ، قـالـتـ : قـلـتـ : كـلـاـ وـالـذـيـ نـفـسـ خـوـيلـةـ بـيـدـهـ ، لـاـ تـخـلـصـ إـلـيـ وـقـدـ قـلـتـ مـاـ قـلـتـ حـتـىـ يـحـكـمـ اللـهـ وـرـسـوـلـهـ فـيـنـاـ بـحـكـمـهـ . قـالـتـ : فـوـائـبـنـيـ ، فـأـمـتـنـعـتـ مـنـهـ فـغـلـبـتـ بـاـتـغلـبـ بـهـ الـمـرـأـةـ الشـيـخـ الـضـعـيفـ ، فـأـلـقـيـتـهـ عـنـيـ . قـالـتـ : ثـمـ خـرـجـتـ إـلـىـ بـعـضـ جـارـاتـيـ

فاستعرت منها ثياباً ثم خرجت حتى جئت رسول الله ﷺ فجلست بين يديه ، فذكرت له ما لقيت منه ، وجعلت أشكو اليه ما ألقى من سوء خلقه . قالت : فجعل رسول الله يقول : « يا خويلة ابن عمك شيخ كيرفاتقي الله فيه » قالت : فهو والله ما برأحت حتى نزل في قرآن ، ففتحتني رسول الله ﷺ ما كان يتغشاه ، ثم سري عنه ، فقال لي : « يا خويلة قد أنزل الله فيك وفي صاحبك قرآنًا » . . . ثم قرأ عليًّا : « قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي الى الله ، والله سمع تحاوركم إن الله سميع بصير » . . . الى قوله تعالى : « وللكافرين عذاب أليم » . . . قالت : فقال لي رسول الله ﷺ : « مريه فليعترق رقبة » . قالت : فقلت : يا رسول الله ما عنده ما يعتق . قال : « فليصم شهرين متتابعين » قالت : فقلت : والله إنه لشيخ ماله من صيام . قال : « فليطعم ستين مسكيناً وسقاً من تمر » . قالت : فقلت : والله يا رسول الله ما ذاك عنده . قالت : فقال رسول الله ﷺ : « فإنما سنعينه بعرق من تمر » . قالت : فقلت يا رسول الله وأنا ساعينه بعرق آخر . قال : قد أصبت وأحسنت فاذبهي فتصدق بي به عنه ، ثم استوصي بابن عمك خيراً » . قالت : فعلت^(١) .

فهذا هو الشأن الذي سمع الله ما دار فيه من حوار بين رسول الله ﷺ والمرأة التي جاءت تجادله فيه . وهذا هو الشأن الذي أنزل الله فيه حكمه من فوق سبع سموات ، ليعطى هذه المرأة حقها ، ويريح بالها وبإليها زوجها ، ويرسم لل المسلمين الطريق في مثل هذه المشكلة العائلية اليومية ! فالله حاضر في هذا الشأن الفردي لأمرأة من عامة المسلمين ، لا يشغله عن سماعه تدبيره لملائكته السموات والأرض ، ولا يشغله عن الحكم فيه شأن من شؤون السموات والأرض ! .

إن القرآن قد وضع علاج للقضية من أساسها . إن هذا الظهار قائم على غير أصل . فالزوجة ليست أماً حتى تكون محمرة كالأم . فالأم هي التي ولدت . ولا

(١) رواه أبو داود في كتاب الطلاق من سنته من طريقين عن محمد بن اسحاق بن يسار . . . والعرق : ستون صاعاً .

يمكن أن تستحيل الزوجة أما بكلمة تقال . إنها كلمة منكرة ينكرها الواقع . وكلمة مزورة ينكرها الحق . والأمور في الحياة يجب أن تقوم على الحق والواقع ، في وضوح وتحديد ، فلا تختلط ذلك الاختلاط ، ولا تضطرب هذا الاضطراب .

والاسلام بعد تقرير أصل القضية على هذا النحو المحدد الواضح يجيء الحكم القضائي في الموضوع . وقد جعل الله العتق في كفارات متنوعة ؛ وسيلة من وسائل التحرير للرقاب التي أوقعها نظام الحروب في الرق الى أجل ، يتنهى بواسائل شتى هذه واحدة منها . وهناك أقوال كثيرة في معنى : ﴿ ثم يعودون لما قالوا ﴾ .. نختار منها أنهم يعودون الى الوطء الذي حرموه على أنفسهم بالظهور . فتحرير رقبة من قبل العودة الى حلها .. والكافارة مذكرة وواعظ بعدم العودة الى الظهور الذي لا يقوم على حق ولا معروف . وبهذا يوقف القلوب ، ويربى النفوس ، فينبهها الى قيام الله على الأمر بخبرته وعلمه بظاهره وخافيه . ثم يتبع بيان الحكم فيه :

﴿ فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين من قبل أن يتقاسما . فمن لم يستطع فاطعام ستين مسكيناً ﴾ ...

وهذه هي حدود الله . أقامها لتقف الناس عندها لا يتعدونها . وهو يغضب على من لا يرعاها ولا يترجح دونها .

٤ - حكم الآيلاء

وهو أن يخلف الزوج ألا يباشر زوجته . إما لأجل غير محدود ، وإما لأجل طويل معين :

﴿ للذين يؤلون من نسائهم ترخيص أربعة أشهر . فإن فاءوا فإن الله غفور رحيم . وان عزموا الطلاق فإن الله سميع عليم ﴾ ...

فالاسلام حين يقرر جواز الآيلاء . وهو العزم على الامتناع عن المباشرة فترة من الوقت يقيده بـألا يزيد على أربعة أشهر .

إن هناك حالات نفسية واقعة ، تلم بنفوس بعض الأزواج ، بسبب من

الأسباب في أثناء الحياة الزوجية وملابساتها الواقعية الكثيرة ، تدفعهم الى الالاء بعدم المباشرة ، وفي هذا المجران ما فيه من ايذاء لنفس الزوجة ؛ ومن اضرارها نفسياً وعصبياً ؛ ومن اهدار كرامتها كأنثى ؛ ومن تعطيل للحياة الزوجية ؛ ومن جفوة ترقق أوصال العشرة وتحطم بنيان الأسرة حين تطول عن أمد معقول .

ولم يعد الاسلام الى تحريم هذا الالاء منذ البداية ، لأنه قد يكون علاجاً نافعاً في بعض الحالات للزوجة الشاسعة المستكبرة المختالة بفتنتها وقدرتها على اغراء الرجل واذلاله أو إعناته . كما قد يكون فرصة للتنفيذ عن عارض سام ، أو ثورة غضب ، تعود بعده الحياة أنشط وأقوى . . .

ولكنه لم يترك الرجل مطلق الارادة كذلك ، لأنه قد يكون باغياً في بعض الحالات يريد إعنات المرأة واذلالها ، أو يريد ايذاءها لتبقى معلقة ، لا تستمتع بحياة زوجية معه ، ولا تنطلق من عقاها لتجد حياة زوجية أخرى . فتوفيقاً بين الاحتمالات المتعددة ، ومواجهة للملابسات الواقعية في الحياة . جعل هناك حدأً أقصى للالاء . لا يتجاوز أربعة أشهر . وهذا التحديد قد يكون منظوراً فيه الى أقصى مدى الاحتمال ، كي لا تفسد نفس المرأة ، فتتطلع تحت ضغط حاجتها الفطرية الى غير رجلها المهاجر .

وقد سأله عمر ابنته حفصة - رضي الله عنها - كم أكثر ما تصبر المرأة عن زوجها ؟ فقالت : ستة أشهر - أو أربعة أشهر - فقال عمر : لا أحبس أحداً من الجياش أكثر من ذلك . . . وعزم على ألا يغيب المجاهدون من الجند أكثر من ذلك . . . وعزم على ألا يغيب المجاهدون من الجند أكثر من هذه الفترة . . .

وعلى أية حال فإن الطبائع تختلف في مثل هذه الأمور . ولكن أربعة أشهر مدة كافية ليختبر الرجل نفسه ومشاعره . فإذا ما أنيفيء ويعود الى استئناف حياة زوجية صحيحة ، ويرجع الى زوجه وعشته ، وإما أن يظل في نفروه وعدم قابليةه . وفي هذه الحالة ينبغي أن تفك هذه العقدة ؛ وأن ترد الى الزوجة حريتها بالطلاق . فإذا طلق وإنما طلقها عليه القاضي . وذلك ليحاول كل منها أن يبدأ حياة زوجية جديدة مع شخص جديد . فذلك أكرم للزوجة وأعف وأصون ؛

وأروح للرجل كذلك وأجدى ؛ وأقرب إلى العدل والحد في هذه العلاقة التي أراد
بها امتداد الحياة لا تجميد الحياة .

هـ - في ظلال الحياة الزوجية

يبدأ الاسلام بناء الاسرة في ضيائير الأفراد ووجودائهم ، فهناك في أعماق
الروح يغرس بذرة الحب ، وينسم نسمة الرحمة .. الحب الانساني الخالص .
ولكي يتحقق الاسلام الحب والصفاء في النفوس والقلوب ، فإنه يأخذ المسلمين
بآداب نفسية وأداب اجتماعية تعين على هذه الغاية ، وقناع أن ثور الأحقاد في
النفوس ، أو تغمر البغضاء القلوب ، وهو يستعين بهذه الآداب الرفيعة قبل أن
يستعين بالقانون والتشريع ، وان كان يتخد من كليهما أداة ، لأن السلوك المذهب
والأدب الجميل والمعاملة الطيبة كلها تشيع في جو الحياة الاجتماعية برضى
وبشاشة وطمأنينة قد تغنى عن التشريع والقانون .

انه يكره التفريح على العباد والكبار والخيلاء وخاصة من الزوج على زوجته أو
من الزوجة على زوجها . وقد روى مسلم وأبو داود أن رسول الله ﷺ قال : « ان
الله أوحى إليّ أن تواضعوا حتى لا يبغى أحد على أحد ولا يفخر على أحد » .

والاسلام يلحظ في هذا طبائع النفوس فهي تكره المتكبرين ، وتبغض
المختالين ، وتضيق بالمتخرين المتباهين ، وتحمل الغيظ والحنق والتبرم بهؤلاء
الناس ، ولو لم يقدم لأحد مسامحة شخصية ، لأن مجرد تظاهرهم على هذا النحو
يثير في الآخرين كبرياتهم ، ويحفزهم الى الرد عليهم بكرههم والتبرم بهم دون
شعور .

وإذا كان الاسلام يكره الكبر والخيلاء فهو يحرم ما يمس بكرامة الانسان
وأحساسه ، ويلمزه في مشاعره أو قيمه فهو يحرم السخرية لأنه يلاحظ أدق مشاعر
النفس .

ولا يقف الاسلام عند هذه الآداب بل يدفع الى استجاشة الود وأحساس
الألفة ، فهو يدعوا الى اشاعة الكلمة الطيبة : « وقل لعبادي يقولوا التي هي
أحسن » .

ثم يطلب الاسلام أن يريد مقابلة السيدة بالحسنة فيجيش في جو البيت السعادة والطمأنينة ﴿ادفع بالي التي هي أحسن﴾ .

كما يطلب الاسلام الى الصفح عن المساعدة ، وضبط النفس عند الغضب وجهادها لا لتضعن وتفقد ، ولكن لتعفو وتغفر ؛ ﴿و اذا ما غضبوا هم يغفرون﴾ . وقد جعل الاسلام العشرة بالمعروف فريضة على الرجال . حتى في حالة كراهية الزوج لزوجته ما لم تصبح العشرة متعدلة . ونسن في هذه الحالة نسمة الرجاء في غيب الله وفي علم الله . كي لا يطأطع المرء انفعاله الأول ، فيثبت وشيعة الزوجة العزيزة . فما يدريه أن هنالك خيراً فيها يكره ، هو لا يدريه . خيراً مخبئاً كامناً . لعله إن كظم انفعاله واستبقى زوجة سيلاقيه : ﴿وعاشروهن بالمعروف . فان كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئاً ، ويجعل الله فيه خيراً كثيراً﴾ .

وهذه اللمسة ، تعلق النفس بالله ، وتهدىء من فورة الغضب ، وتفتأ من حدة الكره ، حتى يعاود الانسان نفسه في هدوء ؛ وحتى لا تكون العلاقة الزوجية ريشة في مهب الرياح . فهي مربوطة العرى بالعروة الوثقى . العروة الدائمة . العروة التي تربط بين قلب المؤمن وربه ، وهي أوثق العرى وأيقاها . والاسلام الذي ينظر الى البيت بوصفه سكناً وأمناً وسلاماً ، وينظر الى العلاقة بين الزوجين بوصفها مودة ورحمة وأنساً ، ويقيم هذه الأصرة على الاختيار المطلق ، كي تقوم على التجاوب والتعاطف والتحاب . . .

هو الاسلام ذاته الذي يقول للأزواج : ﴿فان كرهتموهن^(١) فعسى أن تكرهوا شيئاً ويجعل الله فيه خيراً كثيراً﴾ . . . كي يستأنني بعقدة الزوجية فلا تفصّل لأول خاطر ، وكيف يستمسك بعقدة الزوجية فلا تنفك لأول نزوة ، وكيف

(١) فان كرهتموهن : اي لدمامة او سوء خلق من غير ارتکاب فاحشة او نشور ، فهذا ينذر فيه الى الاحوال يقول القرطيبي ومن هذا المعنى ما ورد في صحيح مسلم عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ « لا يترك مؤمن مؤمنة ان كره منها خلقاً رضي منها آخر » والمفهـى : اي لا يبغضها بغضـاً كلـاً يحمله عـلـى فراقـها . اي لا ينبغي له ذلك بل يغفر سـيـتها لـحـسـتها وـيـنـغـاضـي عـمـاـ يـكـرـهـ لماـ يـحـبـ .

يحفظ هذه المؤسسة الإنسانية الكبرى جديتها فلا يجعلها عرضة لنزوة العاطفة المقلبة ، وحافة الميل الطائر هنا وهناك . . .

وما أعظم قول عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - لرجل أراد أن يطلق زوجه « لأنه لا يحبها » . . . « ومحك ! ألم تبن البيوت إلا على الحب ؟ فما الرعاية وأين التدشم ؟ » . .

وما أتفه الكلام الرخيص الذي ينبع به المتحذلدون باسم « الحب » وهم يعنون به نزوة العاطفة المقلبة ، ويبخرون باسمه - لا انفصال الزوجين وتحطيم المؤسسة الزوجية - بل خيانة الزوجة لزوجها ! أليست لا تحبه ؟ ! وخيانة الزوج لزوجته ! أليس أنه لا يحبها ؟ وما يهجم في هذه النقوص التافهة الصغيرة معنى أكبر من نزوة العاطفة الصغيرة المقلبة ، ونزوة الميل الحيواني المسعور ، ومن المؤكد أنه لا يخطر لهم أن في الحياة من المرءة والنبل والتحمل والاحتمال ، ما هو أكبر وأعظم من هذا الذي يتقدرون به في تصور هابط هزيل . . ومن المؤكد طبعاً أنه لا يخطر لهم خاطر . . . الله . . . فهم بعيدون عنه في جاهليتهم المزوفة ! فيما تستشعر قلوبهم ما يقوله الله للمؤمنين ﴿فَإِن كَرْهُتُمُوهُنْ فَعْسَى أَن تَكْرَهُوْهُ شَيْئاً وَيَجْعَلُ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ . . .

إن العقيدة الایمانية هي وحدها التي ترفع النفوس ، وترفع الاهتمامات ، وترفع الحياة الإنسانية عن نزوة البهيمية ، وطعم التاجر ، وتفاهة الفارغ ! فإذا تبين بعد الصبر والتجلمل والمحاولة والرجاء . أن الحياة غير مستطاعة ، وأنه لا بد من الانفصال ، واستبدال زوج مكان زوج ، فعندئذ تنطلق المرأة بما أخذت من صداق ، وما ورثت من مال ، لا يجوز استرداد شيء منه ، ولو كان قنطرأً من ذهب . فأأخذ شيء منه إثم واضح ، ومنكر لا شبّهه فيه : ﴿وَإِن أَرَدْتُمْ استبدال زوج مكان زوج ، وآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنْ قنطرأً فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئاً . أَتَاخْذُونَهُ بِهَتَانٍ وَإِثْمًا مُبِينًا ؟﴾ .

ومن ثم لمسة وجدانية عميقـة ، وظل من ظلال الحياة الزوجية وريف ، في تعبير موح عجيب :

﴿ وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم الى بعض ، وأخذن منكم ميثاقاً غليظاً؟ ﴾ .

ويدع الفعل : « أفضى » بلا مفعول محدد . يدع اللفظة مطلقاً ، يشع كل معانيه ، ويلقي كل ظلاله ، ويسبّب كل ايماءاته . ولا يقف عند حدود الجسد وافضائه . بل يشمل العواطف والمشاعر ، والوجدانات والتصورات ، والأسرار والهموم ، والتباين في كل صورة من صور التجاوب . يدع اللفظ يرسم عشرات الصور لتلك الحياة المشتركة آناء الليل وأطراف النهار ، وعشرات الذكريات لتلك المؤسسة التي ضمتها فترة من الزمان . . . وفي كل اختلاجة حب إفضاء . وفي كل نظرة ود افضاء . وفي كل لمسة جسم افضاء ، وفي كل اشتراك في ألم أو ملء افضاء . وفي كل تفكير في حاضر أو مستقبل افضاء . وفي كل شوق الى خلف افضاء . وفي كل التقاء في وليد افضاء . .

كل هذا الحشد من التصورات والظلال والأنداء والمشاعر والعواطف يرسمه ذلك التعبير الموحي العجيب . . . فيتضاء إلى جواره ذلك المعنى المادي الصغير ، وينجح الرجل أن يطلب بعض ما دفع ، وهو يستعرض في خياله وفي وجدانه ذلك الحشد من صور الماضي ، وذكريات العشرة في لحظة الفراق الأسيف !

ثم يضم إلى ذلك الحشد من الصور والذكريات والمشاعر عاملاً آخر ، من لون آخر :

﴿ وأخذن منكم ميثاقاً غليظاً ﴾ .

هو ميثاق النكاح ، باسم الله ، وعلى سنة الله . . وهو ميثاق غليظ لا يستهين بحرمته قلب مؤمن ، وهو يخاطب الذين آمنوا ، ويدعوهم بهذه الصفة أن يحترموا هذا الميثاق الغليظ .

والحياة الزوجية نعمة ومودة ورحمة ﴿ ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها ، وجعل بينكم مودة ورحمة . إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون ﴾ .

والناس يعرفون مشاعرهم تجاه الجنس الآخر ، وتشغل أعضائهم مشاعرهم تلك الصلة بين الجنسين ؛ وتدفع خطفهم وتحرك نشاطهم تلك المشاعر المختلفة الأنماط والاتجاهات بين الرجل والمرأة . ولكنهم قلما يتذكرون يد الله التي خلقت لهم من أنفسهم أزواجاً ، وأودعـت نفوسهم هذه العواطف والمشاعر ، وجعلـت في تلك الصلة سـكناً للنفس والغضب ، وراحة للجسم والقلب ، واستقراراً للحياة والعيش ، وأنسـاً للأرواح والضمائر ، واطمئنانـاً للرجل والمرأة على السـواء .

والتعبير القرآني اللطيف الرقيق يصور هذه العلاقة تصويراً موحياً ، وكأنـا يلتقط الصورة من أعماق القلب وأغوار الحـس ولتسـكـنـواـ اليـها « .. » وجعلـ بينـكمـ موـدةـ وـرـحـمةـ » . . .

انـهاـ حـكـمةـ الـخـالـقـ فـيـ خـلـقـ كـلـ مـنـ الـجـنـسـينـ عـلـىـ نـحـوـ يـجـعـلـهـ موـافـقاـ لـلـآـخـرـ . مـلـبـياـ لـحـاجـتـهـ الـفـطـرـيـةـ . نـفـسـيـةـ وـعـقـلـيـةـ وـجـسـدـيـةـ . بـحـيـثـ يـجـسـدـ عـنـدـ الـراـحةـ وـالـطـمـئـنـيـةـ وـالـاسـتـقـرـارـ ، وـيـجـدـانـ فـيـ اـجـتـاعـهـاـ السـكـنـ وـالـاـكـتـفـاءـ ، وـالـمـوـدـةـ وـالـرـحـمـةـ ، لـأـنـ تـرـكـيـبـهـاـ النـفـسـيـ وـالـعـصـبـيـ وـالـعـضـوـيـ مـلـحـوظـ فـيـ تـلـيـةـ رـغـابـ كـلـ مـنـهـاـ الـآـخـرـ ، وـاـتـلـافـهـاـ وـاـمـتـزـاجـهـاـ فـيـ النـهـاـيـةـ لـاـنـشـاءـ حـيـاةـ تـتـمـثـلـ فـيـ جـيـلـ جـدـيدـ .

« انـ الرـجـلـ فـيـ حـاجـةـ إـلـىـ اـمـرـأـ ، وـالـمـرـأـةـ فـيـ حـاجـةـ إـلـىـ الرـجـلـ ، لـشـيءـ آـخـرـ غـيرـ ضـرـورـةـ الـجـسـدـ وـدـفـعـةـ الغـرـيـزةـ . إـنـ كـلـ مـنـهـاـ لـيـجـدـ عـنـدـ الـآـخـرـ وـفـيـ رـحـابـهـ مشـاعـرـ نـفـسـيـةـ : الـأـلـفـةـ وـالـخـانـ ، وـالـلـوـدـ ، وـالـتـعـاطـفـ ، مشـاعـرـ لـاـ يـجـدـهـاـ فـيـ أيـ مـكـانـ آـخـرـ . لـاـ يـجـدـهـاـ الرـجـلـ - كـامـلـةـ - عـنـدـ الرـجـلـ ، وـلـاـ المـرـأـةـ عـنـدـ المـرـأـةـ ، إـلـاـ فـيـ حـالـاتـ الشـذـوذـ . وـهـذـهـ مشـاعـرـ كـلـهـاـ لـاـ تـسـتـقـيمـ مـعـ الطـفـرـاتـ الـهـائـجـةـ وـالـتـيـارـاتـ الـمـتـحـولـةـ . لـأـنـهاـ بـطـبـيعـتـهاـ فـيـ حـاجـةـ إـلـىـ الـأـمـنـ وـالـاسـتـقـرارـ .

إـنـ كـلـ فـردـ مـنـ أـحـدـ الجـنـسـينـ فـيـ حـاجـةـ إـلـىـ فـروـقـ الجـنـسـ الـآـخـرـ يـلـقـيـ إـلـيـهـ نـفـسـهـ كـلـهـاـ ، مشـاعـرـهـاـ وـأـفـكـارـهـاـ ، وـيـنـكـشـفـ لـهـ عـنـ كـلـ أـسـرـارـهـ الـدـفـيـنةـ . وـيـتـجـاـوبـ مـعـهـ وـيـتـعـاطـفـ وـيـجـدـ نـفـسـهـ مـنـهـ حـافـزاـ وـعـونـاـ لـمـواجهـةـ الـحـيـاةـ وـتـبعـاتـهـاـ

المختلفة . وان الدنيا كلها لتنفتح لقلبيين متألفين ، ولا تفتح لقلب واحد ، محروم من الحب والعطف ، مقطوع عن الالفة الندية ، ولو كان أكبر قلب لأعظم انسان . بل هو لن يكون قلباً كبيراً ، وهو محروم من هذا الغذاء الشغيف .

تلك وقائع قد يفتن الشعر في تصويرها في عالم المثل والأحلام . ولكنها بغير شعر ولا فن ، وقائع عملية تشهد بصحتها الحياة كلها منذ فجرها الى اليوم .

فالاستقرار العاطفي اذن حاجة نفسية للرجل والمرأة ، لا يعني عنها كل متعة الجسد وكل حرية الاقتصاد . ولا يتحقق الا في أسرة وبيت . . . والحياة عادة . . .

فاما لم يطمئن الرجل الى المرأة . . . او المرأة الى الرجل . . . ويلقى كل فرد الى صاحبه كُلُّ نفسه ومشاعره وأحساسه ، كما يلقي اليه بجسده ، فلن يجد السعادة في الزواج .

إن كل تجربة وكل معاملة وكل كلمة ترك أثراً عميقاً وخاصصة في نفس المرأة - منها نسيت في الظاهر . وهذه الآثار المختفية في اللاشعور توجه حياة الإنسان دون وعي منه ، فتؤثر في سعادته ولو خيل اليه أنه يعيش بنفسه كلها في اللحظة الحاضرة .

والكلمة لها أثر غائر في النفس الإنسانية والله سبحانه يوجه عباده المؤمنين ان يقولوا الكلمة الطيبة وينطقوها دائمًا بالحسنى ﴿ وقل لعبادي يقولوا التي هي أحسن . إن الشيطان ينزع بينهم ، وان الشيطان كان للإنسان عدواً مبيناً . . .

﴿ وقل لعبادي يقولوا التي هي أحسن ﴾ على وجه الاطلاق وفي كل مجال فيختاروا أحسن ما يقال ليقولوه بذلك يتكون أن يفسد الشيطان ما بينهم من مودة . . . فالشيطان ينزع بين الزوجين بالكلمة الخشنة تفلت ، وبالرد السيء يتلوها فإذا جو الود والمحبة والوفاق مشوب بالخلاف ثم بالخسورة والعداء . . . والكلمة الطيبة تأسو جراح القلوب ، تندى جفافها ، وتجمعها على الود الكريم . والشيطان يتلمس سقطات الفم وعثرات اللسان ، فيغري بها العداوة

والبغضاء . . . والكلمة الطيبة تسد عليه الثغرات ، وتقطع عليه الطريق ، وتحفظ هذا الحرم آمناً من نزغاته ونفثاته .

وما قيمة الحياة التي يحيها كل شخص مع شريكه بجسده ، بينما عواطفه ومشاعره وأحساسه تحوم في الأفق بوعي أو بغير وعي . وأي سعادة في تلك الحياة الزائفة والعواطف الموزعة .

إن الواقع والتجربة تبينان بوضوح أن اسعد الناس ليس باراحة الأجسام وإنما بطمأنينة القلوب . وهذه السحابة الخيرة من الحب والسعادة لتلتقي بعائده الغرير على الأطفال الذين يশبون ويحيون بهذه الرعاية الصالحة . وفي هذا المحضن فقط يمكن أن نجد الطفل السعيد والطفولة تجد هنا الأمان النفسي والعاطفي . . . وفي هذه الأسرة تتربي الطفولة على مشاعر الحب فيتحقق بذلك أكبر قسطاً من السعادة هؤلاء الأطفال أنفسهم ، ولآبائهم من قبل ، وهم في الوقت ذاته نواة المجتمع المستقبلة ، منهم يتكون الجيل الجديد الذي يحكم المجتمع

والحب هو ذلك التعبير الوذود الحاني المشرق المثير الذي يشرق على البيت والجو اللطيف الوضيء . . . ومن الحب تشيع في البيت السماحة والبشير والطلقة فإذا هي اسرة متضامنة والله سبحانه يصور هذه العلاقة الزوجية : ﴿ هُنَّ لِبَاسٍ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٍ لَهُنَّ ﴾ .

تصویر بارع لعلاقة الجسد وعلاقة الروح في آن . فاللباس أصل الصق شيء يبدن الانسان ، وهو الستر الذي يستتر به ، وهو في الوقت ذاته مفصل على قده لا ينقص ولا يزيد . والرجل والمرأة أصل الصق شيء بعضها بعض : يتلقيان فإذا هما جسد واحد وروح واحدة . وفي لحظة يذوب كل منها في الآخر فلا تعرف لها حدود . وهما أبداً يهفوan الى هذا الاتصال الوثيق الذي يشبه اتحاد اللباس بلا بشه .

ثم هما ستر ، كل واحد للآخر . فهما من الناحية الجسدية ستر وصيانة . وهما على الدوام ستر روحي ونفسي . فليس أحد أستر لأحد من الزوجين المتالفين ، يحرص كل منها على عرض الآخر ومائه نفسه وأسراره أن ينكشف

منها شيء فتهبه الأفواه والعيون . وهما كذلك وقاية تغنى كل منها عن الفاحشة وأعمال السوء ، كما يقي الثوب لابسه من أذى الهاجرة والزمهرير . وهما بعد ذلك كاللباس في تفصيله مضبوطاً على القد . يلبسه صاحبه فيستريح إليه ، ويتحرك نشيطاً في محيه ، ويكتسب به زينة وجمالاً تعجب صاحبها وتعجب الناظرين . فليس أبدع من تصوير هذه المعاني كلها في تشبيه واحد شامل عميق .

وأخيراً يجب أن نبين بوضوح أمر نفسي يغيب عن كثير من النفوس ان الزواج هو الذي يحمي الإنسان من السعار الجنسي فهو يكسر من حدة الشهوة المجنونة ، لأن الإنسان يزهد بفطرته من كل شيء يملكه فإذا اطمأن الزوج والزوجة بعد فترة التعطش الأولى إلى أن كلّاً منها يملك الآخر في كل لحظة يريدها لم يعد هناك دافع إلى التشهي العنيف والسعار الملهوف .

ولكن هذا ليس معناه أن تموت الشهوة أو تتبدل نهائياً بالزواج ، فللحكم علية جعلت شهوة الجنس من الحدة والعنف بحيث لا تخمد طالما كانت المقدرة الصحيحة للفرد صالحة لأداء الغرض المطلوب ، وذلك لكي يستمر النسل ، وتستمر الحياة على ظهر الأرض .

وفي الزواج تنتهي المتعة إلى الرضا والارتواء .

ثم يأخذ الزوج أبعاده فهو ود . . . وحب . . . وسكن . . .
وطمأنينة . . . ورحمة . . .

٦ - طبيعة المرأة المسلمة وطرق صيانة الأسرة .

إن طبيعة المؤمنة الصالحة وصفتها الملزمة ، بحكم إيمانها وصلاحها ، أن تكون . . . قانتة . . . مطيعة . والقنوت : الطاعة عن ارادة وتوجه ورغبة ومحبة ، لا عن قسر وارغام وتغلط ومعاطلة ! وقد وصفها الله سبحانه فقال : « فالصالحات قانتات حافظات بما حفظ الله » . فسماهنَ الله قانتات . لم يقل طائعات ، لأن مدلول اللفظ الأول نفسي ، وظلاله رخية ندية .. وهذا هو الذي يليق بالسكن والمودة والستر والصيانة بين شطري النفس الواحدة . في المحسن

الذى يرعى الناشئة ، ويطبعهم بجوه وظلاله وايقاعاته !

ومن طبيعة المؤمنة الصالحة ، ومن صفتها الملزمة لها ، بحكم ايمانها وصلاحها كذلك ، أن تكون حافظة لحرمة الرباط المقدس بينها وبين زوجها في غيبته - وبالاولى في حضوره - فلا تبيع من نفسها في نظرة أو نبرة - بله الغرض والحرمة - ما لا يباح الا له هو - بحكم أنه الشطر الآخر للنفس الواحدة . وما لا يباح ، لا تقرره هي ، ولا يقرره هو : انا يقرره الله سبحانه . « بما حفظ الله » .

فليس الأمر أمر رضاء الزوج عن أن تبيع زوجته من نفسها - في غيبته أو في حضوره - ما لا يغضب هو له . أو ما يليه عليه وعليها المجتمع ! إذا انحرف المجتمع عن منهج الله .

إن هنالك حكمًا واحدًا في حدود هذا الحفظ ؛ فعليها أن تحفظ نفسها « بما حفظ الله » ... والتعبير القرآني لا يقول هذا بصيغة الأمر . بل بما هو أعمق وأشد توكيده من الأمر . إنه يقول : إن هذا الحفظ بما حفظ الله ، هو من طبيعة الصالحات ، ومن مقتضى صلاحتهن !

وعندئذ تتهاوى كل أعداء المهزومين والمهزومات من المسلمين والمسلمات .
أمام ضغط المجتمع المنحرف . وتبرز حدود ما تحفظه الصالحات بالغيب : « بما حفظ الله » مع القنوت الطائع الراضي الودود ...

فاما غير الصالحات ... فهن الناشزات . (من الوقوف على النشر وهو المرتفع البارز من الأرض) وهي صورة حسية للتعبير عن حالة نفسية . فالناشر تبرز وتستعلي بالعصيان والتمرد ...

والمنهج الاسلامي لا يتضرر حتى يقع الشوز بالفعل ، وتعلن راية العصيان ؛ وتسقط مهابة القوامة ؛ وتنقسم المؤسسة الى معسكرين ... فالعلاج حين يتنهى الأمر الى هذا الوضع قلما يجدي . ولا بد من المبادرة في علاج مبادئ الشوز قبل استفحاله . لأن مآلء الى فساد هذه المنظمة الخطيرة ، لا يستقر معه سكن ولا طمأنينة ، ولا تصلح معه تربية ولا إعداد للناشئين في المحسن الخطير . ومآلء بعد ذلك الى تصدع وانهيار ودمار للمؤسسة كلها ؛ وتشهد

للناشئين فيها ؛ أو تربتهم بين عوامل هدامه مفضية الى الأمراض النفسيه
والعصبية والبدنية . . . والى الشذوذ . . .

فالامر اذن خطير . ولا بد من المبادرة بالتخاذل الاجراءات المتدرجة في علاج
علامات الشوز منذ أن تلوح من بعيد . . وفي سبيل صيانة المؤسسة من الفساد ،
أو من الدمار ، أبيح للمسؤول الأول عنها أن يزاول بعض أنواع التأديب
المصلحة في حالات كثيرة . . لا للانتقام ، ولا للاهانة ، ولا للتعذيب . . .
ولكن للإصلاح ورأب الصدع في هذه المرحلة المبكرة من الشوز .

﴿ واللاتي تخافون نشوزهنَّ ، فعظوهنَّ . واهجروهنَّ في المضاجع .
واضربوهـنَّ . فـان أطعنـكم فلا تبغـوا عـلـيـهـنَّ سـبـيلـاً . إـن اللهـ كـانـ عـلـيـاً
كـبـيراً ﴾ . . .

واستحضار ما سبق لنا بيانه من تكريم الله للإنسان بشرطيه . ومن حقوق
للمرأة نابعة من صفتها الإنسانية . . ومن احتفاظ للمرأة المسلمة بشخصيتها
المدنية بكامل حقوقها . . بالإضافة إلى أن قوامة الرجل عليها لا تفقدها حقها في
اختيار شريك حياتها ؛ والتصرف في أمر نفسها والتصرف في أمر مالها . . إلى
آخر هذه المقومات البارزة في المنهج الإسلامي . . .

استحضار هذا الذي سبق كلـه ؛ واستحضار ما قيل عن أهمية الأسرة
كذلك ! . . يجعلنا نفهم بوضوح - حين لا تنحرف القلوب بالهوى والرؤوس
بالكـبر ! - لماذا شرعت هذه الاجراءات التأديبية أولاً . والصورة التي يجب أن
تؤدي بها ثانياً . . إنـهاـ شـرـعـتـ كـإـجـرـاءـ وـقـائـيـ - عـنـدـ خـوفـ الشـوزـ - للمـبـادـرـةـ
بـإـصـلـاحـ النـفـوسـ وـالـأـوـضـاعـ ، لـأـزـيـادـ اـفـسـادـ الـقـلـوبـ ، وـمـلـئـهـ بـالـبـغـضـ
وـالـخـنـقـ ، أـوـ بـالـمـذـلةـ وـالـرـضـوخـ الـكـظـيمـ !

إنـهاـ . . أـبـداًـ . . لـيـسـ مـعـرـكـةـ بـيـنـ الرـجـلـ وـالـمـرـأـةـ . بـيـرـادـ لهاـ بـهـذـهـ
الـاجـرـاءـاتـ تـحـطـيمـ رـأـسـ المـرـأـةـ حـينـ تـهـمـ بـالـشـوزـ ؟ وـرـدـهـاـ إـلـىـ السـلـسـلـةـ كـالـكـلـبـ
الـمـسـجـورـ ! إـنـ هـذـاـ قـطـعاًـ . . لـيـسـ هـوـ الـاسـلـامـ . . . إـنـماـ هـوـ تـقـالـيدـ بـيـئـيـةـ فيـ بـعـضـ
الـأـزـمـانـ . نـشـأـتـ مـعـ هـوـانـ «ـالـإـنـسـانـ»ـ كـلـهـ . لـاـ هـوـانـ شـطـرـ مـنـهـ بـعـينـهـ . فـأـمـاـ حـينـ

يكون هو الاسلام ، فالامر مختلف جدا في الشكل والصورة . وفي الهدف
والغاية . . .

﴿ واللاتي تخافون نشوزهنّ فعاظوهنّ ﴾ .

هذا هو الإجراء الأول . . . الموعظة . . . وهذا هو أول واجبات القيم
ورب الأسرة . عمل تهديلي . مطلوب منه في كل حالة : ﴿ يا أيها الذين آمنوا
قوا أنفسكم وأهليكم ناراً ، وقودها الناس والحجارة ﴾ . . . ولكن في هذه الحالة
بالذات ، يتوجه اتجاهها معيناً هدف معين . هو علاج أعراض النشوز قبل أن
تستفحـل و تستعملـن . ولكن العـلة قد لا تـفعـ . لأن هناك هوـ غالباً ، أو انفعـاـ
جامـاـ ، أو استـعلـاءـ بـجـمـالـ ، أو بـجـمـالـ ، أو بـمـركـزـ عـائـلـيـ . . . أو بـأـيـ قـيمـةـ منـ
الـقـيمـ ، تـنسـيـ الزـوـجـةـ أـنـهـ شـرـيكـ فيـ مؤـسـسـةـ ، وـلـيـسـتـ نـدـاـ فيـ صـرـاعـ أوـ مجـالـ
افتـخارـ ! . . .

هـنـاـ يـجيـءـ الـاجـراءـ الثـانـيـ . . . حـرـكـةـ استـعلـاءـ نـفـسـيـةـ منـ الرـجـلـ عـلـىـ كـلـ ماـ
تـدـلـ بـهـ المـرـأـةـ مـنـ جـمـالـ وـجـاذـبـيـةـ أوـ قـيمـ أـخـرىـ ، تـرـفـعـ بـهـ ذـاتـهـ ، أوـ عنـ
مـكـانـ الشـرـيكـ فيـ مؤـسـسـةـ عـلـيـهـ قـوـامـةـ .

﴿ وـاهـجـرـوهـنـ فيـ المـضـاجـعـ ﴾ . . .

وـالمـضـاجـعـ مـوـضـعـ الـاغـراءـ وـالـجـاذـبـيـةـ ، التـيـ تـبـلـغـ فـيـهاـ المـرـأـةـ النـاـشـرـ المـتـعـالـيـةـ قـمـةـ
سـلـطـانـهـ . فـاـذـاـ اـسـطـاعـ الرـجـلـ أـنـ يـقـهـرـ دـوـافـعـهـ تـجـاهـ هـذـاـ الـاغـراءـ ، فـقـدـ أـسـقطـهـ مـنـ
يدـ المـرـأـةـ النـاـشـرـ أـمـضـيـ أـسـلـحـتـهـ التـيـ تـعـتـنـ بـهـ . وـكـانـتـ فـيـ الغـالـبـ - أـمـيلـ إـلـىـ
التـرـاجـعـ وـالـمـلـايـنةـ ، أـمـامـ هـذـاـ الصـمـودـ مـنـ رـجـلـهـ ، وـأـمـامـ بـرـوزـ خـاصـيـةـ قـوـةـ الـارـادـةـ
وـالـخـصـصـيـةـ فـيـهـ ، فـيـ أـحـرـ مـوـاضـعـهـ ! . . . عـلـىـ أـنـ هـنـاكـ أـدـبـاـ مـعـيـنـاـ فـيـ هـذـاـ
الـاجـراءـ . . . إـجـراءـ الـهـجـرـ فـيـ المـضـاجـعـ . وـهـوـ أـلـاـ يـكـونـ هـجـرـأـظـاهـرـاـ فـيـ غـيرـ مـكـانـ
خـلـوـةـ زـوـجـيـنـ . . . لـاـ يـكـونـ هـجـرـأـ أـمـامـ الـأـطـفـالـ ، يـورـثـ نـفـوسـهـمـ شـرـاـ
وـفـسـادـاـ . . . وـلـاـ هـجـرـأـ أـمـامـ الـغـرـبـاءـ يـذـلـ الزـوـجـةـ أـوـ يـسـتـشـيرـ كـرامـتـهـ ، فـتـزـدـادـ
نشـوـزاـ . فـالـمـقصـودـ عـلاـجـ النـشـوزـ لـاـ إـذـلـالـ الزـوـجـةـ ؛ وـلـاـ اـفـسـادـ الـأـطـفـالـ ! . . . وـكـلـاـ
الـهـدـفـينـ يـيـدـوـ أـنـهـ مـقـصـودـ مـنـ هـذـاـ الـاجـراءـ . . . وـلـكـنـ هـذـهـ الـخـطـوةـ قـدـ لـاـ تـفـلـحـ

كذلك . . . فهل ترك المؤسسة تتحطم ؟ ان هناك إجراء - ولو أنه أعنف - ولكنه أهون وأصغر من تحطيم المؤسسة كلها بالشوز : ﴿ واضربوهن ﴾ . .

واستصحاب المعاني السابقة كلها ؛ واستصحاب المدف من هذه الاجراءات كلها يمنع هذا الضرب تعدياً للانتقام والتشفي . وينع أن يكون إهانة للاذلال والتحقيق . وينع أن يكون أيضاً للقسر والارغام على معيشة لا ترضاهما . . . ويحدد أن يكون ضرب تأديب ، مصحوب بعاطفة المؤدب المربى ؛ كما يزاوله الأب مع أبنائه وكما يزاوله المربى مع تلميذه . .

ومعروف - بالضرورة - أن هذه الاجراءات كلها لا موضع لها في حالة الوفاق بين الشريكين في المؤسسة الخطيرة . وإنما هي لمواجهة خطر الفساد والتصدع . فهي لا تكون الا وهناك انحراف ما هو الذي تعالجه هذه الاجراءات . . .

وحيث لا تجدي الموعظة ، ولا يجدي الهجر في المضاجع . . . لا بد أن يكون هذا الانحراف من نوع آخر ، ومن مستوى آخر ، لا تجدي فيه الوسائل الأخرى . . . وقد تجدي فيه هذه الوسيلة !

وشاهد الواقع ، واللحظات النفسية ، على بعض أنواع الانحراف ، تقول : إن هذه الوسيلة تكون أنساب الوسائل لإشباع انحراف نفسي معين ، واصلاح سلوك صاحبه . . . وارضائه . . . في الوقت ذاته !

على أنه من غير أن يكون هناك هذا الانحراف المرضي ، الذي يعينه علم النفس التحليلي بالاسم ؛ اذ نحن لا نأخذ تقريرات علم النفس مسلمات « علمية » ، فهو لم يصبح بعد « علمياً » . بالمعنى العلمي ، كما يقول الدكتور « الكيس كاريل » ، فربما كان من النساء من لا تحس قوة الرجل الذي تحب نفسها أن تجعله قيم وترضى به زوجاً ، الا حين يقهرها عضلياً ! وليس هذه طبيعة كل امرأة . ولكن هذا الصنف من النساء موجود . وهو الذي قد يحتاج الى هذه المرحلة الأخيرة . . . ليستقيم . ويبقى على المؤسسة الخطيرة . . . في سلم وطمأنينة !

وعلى أية حال ، فالذي يقرر هذه الاجراءات ، هو الذي خلق . وهو أعلم

بن خلق . وكل جدال بعد قول العلیم الخبر مهاترة ؛ وكل تمرد على اختيار
الخالق وعدم تسليم به ، مفض الى الخروج من مجال الایمان كله ...
وهو - سبحانه - يقررها ، في جو وفي ملابسات تحدد صفتها ، تحدد النية
المصاحبة لها ، وتحدد الغاية من ورائها . بحيث لا يحسب على منهج الله تلك
المفهومات الخاطئة للناس في عهود الجاهلية ، حين يتحول الرجل جلاداً - باسم
الدين ! - أو حين يتحول الرجل والمرأة - باسم التطور في فهم الدين - فهذه كلها
إلى صنف ثالث مائع بين الرجل والمرأة - بحسب تطوير في فهم الدين - أوضاع لا يصعب تمييزها عن الاسلام الصحيح ومقتضياته في نفوس المؤمنين !

وقد أبيحت هذه الاجراءات لمعالجة اعراض النشوز - قبل استفحالها -
وأحيطت بالتحذيرات من سوء استعمالها ، فور تقريرها واباحتها . وتولى
الرسول ﷺ بستته العملية في بيته مع أهله ، وبتوجيهاته الكلامية علاج الغلو هنا
وهناك ، وتصحيح المفهومات في أقوال كثيرة :

ورد في السنن والمسند : عن معاوية بن حيدة القشيري ، أنه قال : يا رسول
الله ما حق امرأة أحدهنا عليه ؟ قال : « أن تطعمها اذا طعمت ، وتكسوها اذا
اكتسيت . ولا تضرب الوجه . ولا تقبح ، ولا تهجر الا في البيت » ...

وروى أبو داود والنسائي وابن ماجه : قال النبي ﷺ « لا تضربوا إماء
الله » ... فجاء عمر - رضي الله عنه - إلى رسول الله ﷺ فقال : ذئرت النساء
على أزواجهن ! فرخص رسول الله ﷺ في ضربهن . فأطاف بأي رسول الله ﷺ
نساء كثير يشتكن أزواجهن ! فقال رسول الله ﷺ « لقد أطاف بأي محمد نساء
كثير يشتكن من أزواجهن .. ليس أولئك بخياركم » !!

وقال صلی الله عليه وسلم : « لا يضرب أحدكم امرأته كالغير يجلدها أول
النهار ، ثم يضاجعها آخره »^(١)

وقال : « خيركم خيركم لأهله . وأنا خيركم لأهلي »^(٢) .

(١) عن أبي هريرة . ذكره مصابيح السنة في الصلاح

(٢) رواه الترمذى والطبرانى

ومثل هذه النصوص والتوجيهات ؛ والملابسات التي أحاطت بها ؛
ترسم صورة لصراع الرواسب الجاهلية مع توجيهات المنهج الإسلامي ، في
المجتمع المسلم ، في هذا المجال . وهي تشبه صورة الصراع بين هذه الرواسب
وهذه التوجيهات ، في شتى مجالات الحياة الأخرى . قبل أن تستقر الأوضاع
الإسلامية الجديدة ، وتعمق جذورها الشعورية في أعماق الضمير المسلم في
المجتمع الإسلامي . . .

وعلى أية حال فقد جعل هذه الاجراءات حد توقف عنده - متى تحققت
الغاية - عند مرحلة من مراحل هذه الاجراءات . فلا تتجاوز إلى ما وراءها .
﴿فَإِنْ أَطْعَنُكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾ .

فبعد تحقيق الغاية تقف الوسيلة . مما يدل على أن الغاية - غاية الطاعة - هي
المقصودة . وهي طاعة الاستجابة لا طاعة الارغام . فهذه ليست طاعة تصلح
لقيام مؤسسة الأسرة ، قاعدة الجماعة .

ويشير النص إلى أن المضي في هذه الاجراءات بعد تحقق الطاعة بغي وتحكم
وتجاوز . . .

ذلك حين لا يستعلن النشوذ ، وإنما تتقى بوادره ، فاما اذا كان قد
استعلن ، فلا تتخذ تلك الاجراءات التي سلفت . اذلا قيمة لها إذن ولا ثمرة .
وانما هي إذن صراع وحرب بين خصمين ليحطم أحدهما رأس الآخر ! وهذا ليس
المقصود ، ولا المطلوب . . . وكذلك اذا رأي أن استخدام هذه الاجراءات قد لا
يجدى ، بل سيزيد الشقة بعدها ، والنشوذ استعلنأ ؛ وييزق بقية الخيوط التي لا
تزال مربوطة . أو اذا أدى استخدام تلك الوسائل بالفعل الى غير نتيجة . في هذه
الحالات كلها يشير المنهج الإسلامي الحكيم بإجراء آخر ، لإنقاذ المؤسسة
العظيمة من الانهيار . قبل أن ينفض يديه منها ويدعها تنهر :

﴿وَانْ خَفْتُمْ شَقَاقَ بَيْنَهُمَا ، فَابْعَثُوا حَكِيمًا مِّنْ أَهْلِهِمَا . إِنْ
يُرِيدُوا اصْلَاحًا يُوفِّقَ اللَّهُ بَيْنَهُمَا . إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهِ خَيْرًا . . .﴾

وهكذا لا يدعو المنهج الاسلامي الى الاستسلام لبواحد النشوز والكراهية ؛ ولا الى المسارعة بفصيم عقدة النكاح ، وتحطيم مؤسسة الأسرة على رؤوس من فيها من الكبار والصغراء - الذين لا ذنب لهم ولا حيلة - فمؤسسة الأسرة عزيزة على الاسلام ؛ بقدر خطورتها في بناء المجتمع ، وفي إمداده بالبنات الجديدة ، اللالزمة لنموه ورقيه وامتداده .

إنه يلتجأ الى هذه الوسيلة الأخيرة - عند خوف الشقاق - فيبادر قبل وقوع الشقاق فعلاً . . . يبعث حكم من أهلها ترتضيه ، وحكم من أهله يرتضيه . يجتمعان في هدوء . بعيدين عن الانفعالات النفسية ، والرواسب الشعورية ، والملابسات المعيشية ، التي كدرت صفو العلاقات بين الزوجين . طليقين من هذه المؤثرات التي تفسد جو الحياة ، وتعقد الأمور ، وتبدو - لقربها من نفسي الزوجين - كبيرة تغطي على كل العوامل الطيبة الأخرى في حياتهما . حريصين على سمعة الأسرتين الأصليتين . مشفقين على الأطفال الصغار . بريشين من الرغبة في غلبة أحدهما على الآخر - كما قد يكون الحال مع الزوجين في هذه الظروف - راغبين في خير الزوجين وأطفالهما ومؤسسهما المهددة بالدمار . . . وفي الوقت ذاته هما مؤمنان على أسرار الزوجين ، لأنهما من أهلها : لا خوف من تشهيرهما بهذه الأسرار . اذ لا مصلحة لهما في التشهير بها ، بل مصلحتهما في دفنها ومداراتها !

يجتمع الحكمان لمحاولة الاصلاح . فإن كان في نفسي الزوجين رغبة حقيقية في الإصلاح ، وكان الغضب فقط هو الذي يحجب هذه الرغبة ، فإنه بمساعدة الرغبة القوية في نفس الحكمين ، يقدر الله الصلاح بينهما والتوفيق : « ان ي يريدان إصلاحاً يوفق الله بينهما » . . .

فهما يريدان الإصلاح ، والله يستجيب لهما ويوفق . . .

وهذه هي الصلة بين قلوب الناس وسعيهم ، ومشيئة الله وقدره . . . ان قدر الله هو الذي يتحقق ما يقع في حياة الناس . ولكن الناس يملكون أن يتوجهوا وأن يحاولوا ؛ وبقدر الله - بعد ذلك - يكون ما يكون . ويكون عن علم بالسرائر وعن خبرة بالصوالح .

وهكذا نرى مدى الجدية والخطورة في نظرة الاسلام الى المرأة وعلاقتها الجنسين ومؤسسة الأسرة ، وما يتصل بها من الروابط الاجتماعية .. ونرى مدى اهتمام المنهج الاسلامي بتنظيم هذا الجانب الخطير من الحياة الانسانية . ونطلع على نماذج من الجهد الذي بذله هذا المنهج العظيم ، وهو يأخذ بيد الجماعة المسلمة - التي التقطها من سفح الجاهلية - في المرقى الصاعد الى القمة السامية على هدى الله . الذي لا هدى سواه ..

٧ - خطوة أخرى

ثم نمضي خطوة أخرى مع التنظيم الاجتماعي في محيط الأسرة - في هذا المجتمع الذي كان الإسلام ينشئه ، بمنهج الله المتنزل من الملأ الأعلى ، لا بعوامل التغير الأرضية في عالم المادة أو دنيا الانتاج :

﴿ وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً ، فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحاً ، والصلح خير . وأحضرت الأنفس الشح . وان تحسنوا وتتقوا فان الله كان بما تعملون خبيرا . ولن تستطعوا أن تعدلوا بين النساء - ولو حرصتم - فلا تميلوا كل الميل ، فتلذوها كالمعلقة . وان تصلحوا وتتقوا فان الله كان غفوراً رحباً . وان يتفرقوا يغرن الله كلاً من سعته . وكان الله واسعاً حكيمها ﴾ .

لقد نظم المنهج - من قبل - حالة النشوز من ناحية الزوجة ، والإجراءات التي تتبع للمحافظة على كيان الأسرة . فالآن ينظم حالة النشوز بالاعراض حين يخشى وقوعها من ناحية الزوج ، فتهدد أمن المرأة وكرامتها ، وأمن الأسرة كلها كذلك . ان القلوب تتقلب ، وان المشاعر تتغير . والاسلام منهج حياة يعالج كل جزئية فيها ، وي تعرض لكل ما يتعرض لها ؛ في نطاق مبادئه واتجاهاته ؛ وتصميم المجتمع الذي يرسمه وينشهء وفق هذا التصميم . فاذا خشيت المرأة أن تصبح مجففة ، وأن تؤدي هذه الجففة الى الطلاق - وهو أبغض الحال الى الله - أو الى الإعراض ، الذي يتركها كالمعلقة . لا هي زوجة ولا هي مطلقة ، فليس هنالك حرج عليها ولا على زوجها ، أن تتنازل له عن

شيء من فرائضها المالية أو فرائضها الحيوية . كأن تترك له جزءاً أو كلاً من نفقتها الواجبة عليه . أو أن تترك له قسمتها وليلتها ، ان كانت زوجة أخرى يؤثرها ، وكانت هي قد فقدت حيويتها للعشرة الزوجية أو جاذبيتها .. هذا كله اذا رأت هي - بكمال اختيارها وتقديرها لجميع ظروفها - أن ذلك خير لها واكرم من طلاقها :

﴿ وان امرأة خافت من بعلها نشوزاً او اعراضاً فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحاً ﴿ ... هو هذا الصلح . ثم يعقب على الحكم بأن الصلح اطلاقاً خيراً من الشقاق والجفوة والنشوز والطلاق : ﴿ والصلح خير ﴾ .

فينسم على القلوب التي دبت فيها الجفوة والجفاف ، نسمة من الندى والآنس ، والرغبة في إبقاء الصلة الزوجية ، والرابطة العائلية .

إن الاسلام يتعامل مع النفس البشرية بواقعها كله . فهو يحاول - بكل وسائله المؤثرة - أن يرفع هذه النفس إلى أعلى مستوى تهيئها له طبيعتها ، وفطرتها ... ولكن في الوقت ذاته لا يتتجاهل حدود هذه الطبيعة والفطرة ؛ ولا يحاول أن يكسرها على ما ليس في طاقتها ؛ ولا يقول للناس : اضرروا رؤوسكم في الحاطط فأنا أريد منكم كذا والسلام ! سواء كنتم تستطيعونه أو لا تستطيعونه !

إنه لا يهتف للنفس البشرية لتبقى على ضعفها وقصورها ؛ ولا ينشد لها أناشيد التمجيد وهي تتلبط في الوحل ، وتمرغ في الطين - بحججة أن هذا واقع هذه النفس ! ولكنك كذلك لا يعقلها من رقتها في جبل بالملأ الأعلى ، ويدعها تارجح في الهواء ؛ لأن قدميها غير مستقرتين على الأرض . بحججة الرفعة والتسامي !

إنه الوسط ... إنه الفطرة ... إنه المثالية الواقعية . أو المثالية ... إنه يتعامل مع الإنسان ، بما هو إنسان . والإنسان مخلوق عجيب . وهو وحده الذي يضع قدميه على الأرض ؛ وينطلق بروحه إلى السماء . في لحظة لا تفارق فيها روحه جسده ؛ ولا ينفصل إلى جسد على الأرض وروح في السماء !

وهو هنا - في هذا الحكم - يتعامل مع هذا الانسان . وينص على خصيصة من خصائصه في هذا المجال :

﴿ وأحضرت الأنفس الشح ﴾ .

أي أن الشح حاضر دائمًا في الأنفس . وهو دائمًا قائم فيها . الشح بأنواعه . الشح بالمال والشح بالمشاعر . وقد ترسب في حياة الزوجين - أو تعرض - أسباب تستثير هذا الشح في نفس الزوج تجاه زوجته . فيكون تنازلاً له عن شيء من مؤخر صداقها أو نفقتها - إرضاء لهذا الشح بالمال ، تستبقي معه عقدة النكاح ! وقد يكون تنازلاً لها عن ليلتها - ان كانت له زوجة أخرى أثيرة لديه - والأولى لم تعد فيها حيوية أو جاذبية إرضاء لهذا الشح بالمال ، تستبقي معه عقدة النكاح ! والأمر على كل حال متربوك في هذا للزوجة وتقريرها لما تراه مصلحة لها . . . لا يلزمها المنهج الرباني بشيء ؛ ولكنه فقط يحيي التصرف ، ينحها حرية النظر والتدارب في أمرها وفق ما تراه .

وفي الوقت الذي يتعامل المنهج الاسلامي مع طبيعة الشح هذه ، لا يقف عندها باعتبارها كل جوانب النفس البشرية . بل هو يهتف لها هتافاً آخر ، ويعزف لها نغمة أخرى .

﴿ وان تحسنو وتنقوا فان الله كان بما تعملون خبيرا ﴾ .

فالاحسان والتقوى هما مناط الأمر في النهاية . ولن يضيع منها شيء على صاحبه ، فان الله خبير بما تعمله كل نفس ؛ خبير ببوعشه وكرامته ، والهتاف للنفس المؤمنة بالاحسان والتقوى ، والنداء لها باسم الله الخبير بما تعمل ، هتاف مؤثر ، ونداء مستجاب . . . بل هو وحده الهتاف المؤثر والنداء المستجاب . ومرة أخرى نجدنا أمام المنهج الفريد ، وهو يواجه واقع النفس البشرية وملابسات الحياة البشرية ، بالواقعية المثالية ، أو المثالية الواقعية ، ويعترف بما هو كامن في تركيبها من ازدواج عجيب فريد :

﴿ ولن تستطعوا ان تعدلوا بين النساء - ولو حرصتم - فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالملعقة . وان تصلحوها وتنقوا فان الله كان غفوراً رحيمًا . وان يتفرقوا

يُغَنِّي اللَّهُ كُلًاً مِنْ سُعْتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًاً حَكِيمًا ﴿١٠﴾

إن الله الذي فطر النفس البشرية ، يعلم من فطرتها أنها ذات ميل لا تملكونها . ومن ثم أعطاها لهذه الميول خطاماً . خطاماً لينظم حركتها فقط ، لا ليعدمها ويقتلها ! من هذه الميول أن يميل القلب البشري الى احدى الزوجات ويؤثرها على الآخريات . فيكون ميله اليها أكثر من الأخرى أو الآخريات . وهذا ميل لا حيلة له فيه ؛ ولا يملك محوه أو قتلته . . . فهذا ؟ إن الاسلام لا يحاسبه على أمر لا يملكه ؛ ولا يجعل هذا إثماً يعاقبه عليه ؛ فيدفعه موزعاً بين ميل لا يملكه وأمراً لا يطيقه ! بل إنه يُصارح الناس بأنهم لن يستطيعوا أن يعدلوا بين النساء - ولو حرصوا - لأن الأمر خارج عن إرادتهم . . ولكن هنالك ما هو داخل في إرادتهم . هناك العدل في المعاملة . العدل في القسمة . العدل في النفقة . العدل في الحقوق الزوجية كلها ، حتى الابتسامة في الوجه ، والكلمة الطيبة باللسان . . وهذا ما هم مطالبون به . هذا هو الخطام الذي يقود ذلك الميل .
لينظمه لا ليقتلنه !

﴿فَلَا تُمْلِئُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَذَرُّوهَا كَالْمُلْعَفَةِ﴾ . . .

فهذا هو المنهي عنه ، الميل في المعاملة الظاهرة ، والميل الذي يحرم الأخرى حقوقها فلا تكون زوجة ولا تكون مطلقة . . . ومعه الافتاف المؤثر العميق في النفوس المؤمنة ؛ والتجاوز عنها ليس في طاقة الإنسان . . . ﴿وَانْ تُصْلِحُوا وَتَتَقَوَّا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ . . .

ولأن الاسلام يتعامل مع النفس البشرية بجملة ما فيها من مزاج فريد مؤلف من القبضة من الطين والنفحة من روح الله . وبجملة ما فيها من استعدادات ، وطاقات ، وبواقعيتها المثالية ، أو مثاليتها الواقعية ، التي تضع قدميها على الأرض ، وترفع برؤوها الى السماء ، دون تناقض ودون انفصام . لأن الاسلام كذلك . . . كان نبي الاسلام ﷺ هو الصورة الكاملة للإنسانية حين تبلغ أوجها من الكمال ؛ فتنمو فيها جميع الخصائص والطاقات ثمواً متوازناً متكاملاً في حدود فطرة الإنسان .

وكان هذا الرسول ﷺ وهو يقسم بين نسائه فيها يملك ، ويعدل في هذه القسمة ، لا ينكر أن يؤثر بعضهن على بعض . وأن هذا خارج عنها يملك . فكان يقول : ﴿ اللهم هذا قسمي فيها أملك . فلا تلمني فيها تملك ولا أملك ﴾ يعني القلب (أخرجه أبو داود) .

فأما حين تجف القلوب ، فلا تطيق هذه الصلة ؛ ولا يبقى في نفوس الزوجين ما تستقيم معه الحياة ، فالتفرق إذن خير . لأن الاسلام لا يمسك الأزواج بالسلسل والحبال ، ولا بالقيود والأغلال ؛ إنما يمسكهم بالملودة والرحمة ، أو بالواجب والتجميل . فإذا بلغ الحال أن لا تبلغ هذه الوسائل كلها علاج القلوب المتنافرة ، فإنه لا يحکم عليها أن تقيم في سجن من الكراهة والنفرة ، أو في رباط ظاهري وانقسام حقيقي !

﴿ ... وَان يَتْفَرَّقَا يُغْنِي اللَّهُ كُلًاً مِنْ سُعْتِهِ . وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا ... ﴾
فالله يعد كلاً منها أن يغطيه من فضله هو ، وما عنده هو ؛ وهو - سبحانه -
يسع عباده ويوضع عليهم بما يشاء في حدود حكمته وعلمه بما يصلح لكل حال .
إن دراسة هذا النهج ، وهو يعالج مشاعر النفوس ، وكوامن الطابع ، وأوضاع
الحياة في واقعيتها الكلية . . . تكشف عن عجب لا ينقضي ، من تنكر الناس
لهذا النهج . . . هذا النهج الميسر ، الموضوع للبشر ، الذي يقود خطأهم من
السفح المabit ، في المرقى الصاعد ، إلى القمة الساقمة ؛ وفق فطرتهم
 واستعداداتهم ؛ ولا يفرض عليهم أمراً من الارتفاع والتسامي ، إلا وله وتر في
 فطرتهم يوقع عليه ؛ وله استعداد في طبيعتهم يستجيبشه ، وله جذر في تكوينهم
 يستنبته . . . ثم هو يبلغ بهم - بعد هذا كله - إلى ما لا يبلغه بهم منهج آخر . . في
 واقعية مثالية . أو مثالية واقعية . . . هي صورة طبق الأصل من تكوين هذا
 الكائن الفريد .

الباب الخامس

الوسائل الوقائية ل المجتمع

إن الاسلام لا يعتمد على العقوبة في انشاء مجتمعه النظيف ، اما يعتمد قبل كل شيء على الوقاية . وهو لا يحارب الدوافع الفطرية . ولكن ينظمها ويضمن لها الجو النظيف الحالي من المثيرات المصطنعة .

والفكرة السائدة في منهج التربية الاسلامية في هذه الناحية ، هي تضييق فرص الغواية ، وابعاد عوامل الفتنة ، وأخذ الطريق على أسباب التهيج والاثارة . مع ازالة العوائق دون الاشباع الطبيعي بوسائله النظيفة المشروعة . . .
إن تعاليم الاسلام لم تكن نظرية تذوب عند الواقع اما كانت سلوكاً عملياً لم يشد عنها الا النادر الذي لا يقاس عليه ، ولا يبطل القاعدة التي جعلتها الاسلام غايتها وحققتها في واقعه .

والتشريع الاسلامي لا يعالج مشكلات الحياة الانسانية أجزاء وتفاصيل ، ولا يقيم كلاماً منها على أصل لا علاقة له بسائر الأصول . اما هو يرجعها كلها الى نقطة ارتكاز واحدة ؛ ويديرها كلها حول محور جامع واحد ، تشدها الى هذا المحور خيوط ظاهرة أو دقيقة ، ولكنها قائمة على كل حال ، تألف من مسائل هذا الدين وقضايا وحدة كلية جامعة ، مردها الى فكرته الكلية عن الكون والحياة والانسان .

إن للفرد في النظام الاسلامي قيمة أساسية ، فهو اللبنـة الأولى في بناء الجمـاعة ، وفي ضميره تبـت البذرة الأولى للعقـيدة ، وفي سلوكـه تستـحيل العـقـيدة المكتـونة حـقـيقـة ظـاهـرة ، بل يستـحـيل هو ذاتـه تـرـجـة حـيـة هـذـه العـقـيدة .

وفي ضمير الفرد يغرس الاسلام الطمأنينة والأمن والسلام . . . الطمأنينة التي تنشأ من اطلاق القوى والطاقات الصالحة البناءة ، ومن تهذيب النزوات والنزولات ، لا من الكبت والتقويم والخمود .

الاسلام الذي يعترف للفرد بوجوده وبنوازعه وأشواقه ، ويعرف في الوقت ذاته بالجماعة ومصالحها وأهدافها . . . كلها في توافق واتساق . .

١ - حلول واقعية ايجابية (ازالة العقبات من طريق الزواج)

إن الزواج هو الطريق الطبيعي لمواجهة الميول الجنسية الفطرية . وهو الغاية النظيفة لهذه الميول العميقه . فالاسلام يعترف بذلك الميل حقيقة واقعة ، لا بد من مواجهتها بحلول واقعية ايجابية . . . هذه الحلول الواقعه هي تيسير الزواج ، والمعاونة عليه ؟ مع تصعيب السبيل الأخرى للعباشرة الجنسية واغلاقها نهائياً : يقول الله سبحانه :

﴿ وَأَنْكِحُوا الْأَيَامِيَّ مِنْكُمْ ، وَالصَّالِحِينَ مِنْ عَبَادِكُمْ . إِنْ يَكُونُوا فَقَرَاءٌ يَغْنِيهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ . وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ . وَلَا يَسْتَعْفِفُ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكاحًا حَتَّى يَغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ . وَالَّذِينَ يَتَغَوَّلُونَ كِتَابَهُمْ مَا مَلَكُوتُهُمْ فَكَاتِبُوهُمْ - إِنْ عَلِمْتُمُوهُمْ فِيهِمْ خَيْرًا - وَآتُوهُمْ مِمَّا مَالَ اللَّهُ الَّذِي آتَاهُمْ ؛ وَلَا تَكْرُهُوهُمْ فِتْيَاتُهُمْ عَلَى الْبَغَاءِ - إِنْ أَرَدُنَّ تَحْصِنَانِ - لِتَبْتَغُوا عَرْضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا . وَمَنْ يَكْرِهَنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ أَكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ . . .

الزواج هو الغاية النظيفة لهذا الميل الفطري . فيجب أن تزول العقبات من طريق الزواج ، لتجري الحياة على طبيعتها وبساطتها . والعقبة المالية هي العقبة الأولى في طريق بناء البيوت ، وتحصين النفوس . والاسلام نظام متكامل ، فهو لا يفرض العفة إلا وقد هيأ لها أسبابها ، وجعلها ميسورة للأفراد الآسيوياء . فلا يلتجأ إلى الفاحشة حينئذ الا الذي يعدل عن الطريق النظيف الميسور عمداً غير مضطر .

لذلك يأمر الله الجماعة المسلمة أن تعين من يقف المال في طريقهم إلى النكاح الحلال :

﴿ وَانكحوا الأَيَامِي مِنْكُمْ . وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَامَائِكُمْ . اَنْ يَكُونُوا فَقَرَاءٌ يَغْنِيهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ ...

والأيامى هم الذين لا أزواج لهم من الجنسين .. والمقصود هنا الأحرار . وقد أفرد الرقيق بالذكر بعد ذلك : ﴿ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَامَائِكُمْ ﴾ . وكلهم ينقصه المال كما يفهم من قوله بعد ذلك : ﴿ إِنْ يَكُونُوا فَقَرَاءٌ يَغْنِيهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾^(١) .

وهذا أمر للجماعة بتزويجهم . والجمهور على أن الأمر هنا للندب . ودليلهم أنه قد وجد أيامى على عهد رسول الله ﷺ لم يزوجوا . ولو كان الأمر للوجوب لزروجهم . ونحن نرى أن الأمر للوجوب ، لا يعني أن يجير الامام الأيامى على الزواج ؛ ولكن يعني أنه يتبعن اعانة الراغبين منهم في الزواج ، وتقفينهم من الاحسان ، بوصفه وسيلة من وسائل الوقاية العملية ، وتطهير المجتمع من الفاحشة . وهو واجب . ووسيلة الواجب واجبة .

وينبغي أن نضع في حسابنا - مع هذا - أن الاسلام - بوصفه نظاماً متكاماً - يعالج الأوضاع الاقتصادية علاجاً أساسياً ، فيجعل الأفراد الآسيوبياء قادرين على الكسب ، وتحصيل الرزق ، وعدم الحاجة إلى مساعدة بيت المال . ولكنه في الاحوال الاستثنائية يلزم بيت المال ببعض الاعانات ... فالأصل في النظام الاقتصادي الاسلامي أن يستغني كل فرد بدخله . وهو يجعل تيسير العمل وكفاية الأجر حقاً على الدولة واجباً للأفراد . أما الاعانة من بيت المال فهي حالة استثنائية لا يقوم عليها النظام الاقتصادي في الاسلام .

فإذا وجد في المجتمع الاسلامي - بعد ذلك - أيامى من فقراء وفقيرات ،

(١) يقول الامام القرطبي في تفسيره : (وهذا وعد بالغنى للمتزوجين طلب رضا الله واعتصاماً من معاصيه . وقال ابن مسعود : التمسوا الغنى في النكاح . وتولا هذه الآية ، وقال عمر رضي الله عنه : عجبني من لا يطلب الغنى في النكاح وقد قال الله تعالى ﴿ اَنْ يَكُونُوا فَقَرَاءٌ يَغْنِيهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ ... وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ قال : « ثلاثة كلهم حق على الله عنهم المجاهد في سبيل الله والنافع يريد العفاف والمكاتب يريد الأداء » أخرجه ابن ماجه في سنته .

تعجز مواردهم الخاصة عن الزواج ، فعل الجماعة أن تزوجهم . وكذلك العبيد والآباء . غير أن هؤلاء يتلزم أولياً بهم بأمرهم ما داموا قادرين .

ولا يجوز أن يقوم الفقر عائقاً عن التزويج - متى كانوا صالحين للزواج راغبين فيه رجالاً ونساء - فالرزرق بيد الله . وقد تكفل الله باغنائهم ، إنهم اختاروا طريق العفة النظيف : ﴿ ان يكونوا فقراء يغتهم الله من فضله ﴾ .

وقال رسول الله ﷺ : ثلاثة حق على الله عونهم : المجاهد في سبيل الله ، والمكاتب الذي يريد الأداء ، والناكح الذي يريد العفاف» . وفي انتظار قيام الجماعة بتزويع الأيامى يأمرهم بالاستعفاف حتى يغتهم الله بالزواج : ﴿ وليس عفف الدين لا يجدون نكاحاً حتى يغتهم الله من فضله ﴾ .. والله لا يضيق على من يتغير العفة ، وهو يعلم نيته وصلاحه .

وهكذا يواجه الاسلام المشكلة مواجهة عملية ، فيهيء لكل فرد صالح للزواج أن يتزوج ؛ ولو كان عاجزاً من ناحية المال ، والمال هو العقبة الكثيرة غالباً في طريق الاحسان .

ولما كان وجود الرقيق في الجماعة من شأنه ان يساعد على هبوط المستوى الخلقي ، وأن يعين على الترخيص والاباحية بحكم ضعف حساسية الرقيق بالكرامة الإنسانية . وكان وجود الرقيق ضرورة اذ ذاك لمقابلة اعداء الاسلام بمثل ما يعاملون به أسرى المسلمين . لما كان الأمر كذلك عمل الاسلام على التخلص من الأرقاء كلها واتت الفرصة . حتى تتهيأ الاحوال العالمية لالغاء نظام الرق كله ، فأوجب اجابة الرقيق الى طلب المكاتب على حرفيته . وذلك في مقابل مبلغ من المال يؤديه فينال حرفيته ﴿ والذين يتبعون الكتاب مما ملكت ايديكم فكتابوهم . ان علمتم فيهم خيراً ﴾ ..

وأنظر من وجود الرقيق في الجماعة ، احتراف بعض الرقيق للبغاء . وكان أهل الجاهلية اذا كان لأحد هم أمة أرسلها تزني ، وجعل عليها ضريبة يأخذها منها - وهذا هو البغاء في صورته التي ما تزال معروفة حتى اليوم - فلما أراد الاسلام تطهير البيئة الاسلامية حرم الزنا بصفة عامة ؛ وخصوص هذه الحالة بنص

خاص : ﴿ وَلَا تُكْرِهُوْ فَتِيَاتَكُمْ عَلَى الْبَغَاءِ ، إِنَّ أَرْدَنَ تَحْصِنَأَ . لَتَبْتَغُوا عَرْضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا . وَمَنْ يَكْرِهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ اكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ .

فنهى الدين يكرهون فتياتهم على هذا المنكر ، ووبخهم على ابتغاء عرض الحياة الدنيا من هذا الوجه الخبيث . ووعد المكرهات بالغفرة والرحمة ، بعد الاكراه الذي لا بد لهن فيه .

قال السدي : أنزلت هذه الآية الكريمة في عبد الله بن أبي بن سلوان ، رأس المنافقين ، وكانت له جارية تدعى معادنة ، وكان اذا نزل به ضيف أرسلها اليه ليواعقها ، اراده الثواب منه ، والكرامة له . فأقبلت الجارية الى أبي بكر - رضي الله عنه - فشككت اليه ذلك ؛ فذكره أبو بكر للنبي ﷺ فأمره بقبضها . فصاح عبد الله بن أبي : من يعذرنا من محمد ؟ يغلينا على مملوكتنا ! فأنزل الله فيهم هذا^(١) .

هذا النهي عن اكراه الفتيات على البغاء - وهن يرددن العفة - ابتغاء المال الرخيص كان جزءاً من خطة القرآن في تطهير البيئة الاسلامية ، واغلاق السبيل القدرة للتصریف الجنسي . ذلك أن وجود البغاء يغرى الكثرين لسهولته ؛ ولو لم يجدوه لانصرفوا الى طلب هذه المتعة في محلها الكريم النظيف . ولا عبرة بما يقال من أن البغاء صمام أمن ، يحمي البيوت الشريفة ؛ لأنه لا سبيل لمواجهة الحاجة الفطرية إلا بهذا العلاج القذر عند تعذر الزواج . أو تهجم الذئاب المسуورة على الاعراض المصونة ، إن لم تجد هذا الكلاً المباح !

ان في التفكير على هذا النحو قليلاً للأسباب والنتائج . والميل الجنسي يجب أن يظل نظيفاً بريئاً موجهاً الى امداد الحياة بالأجيال الجديدة . وعلى الجماعات أن تصلح نظمها الاقتصادية بحيث يكون كل فرد فيها في مستوى يسمح له بالحياة المعقولة وبالزواج . فان وجدت بعد ذلك حالات شاذة عوبلت هذه الحالات علاجاً خاصاً . . . وبذلك لا تحتاج الى البغاء ، والى اقامة مقاذر انسانية ، يمر بها

(١) أخرجه الترمذى والنسائى

كل من يريد أن يتحفف من أعباء الجنس ، فيلقي فيها بالفضلات ، تحت سمع الجماعة وبصرها !

إن النظم الاقتصادية هي التي يجب أن تعالج ، بحيث لا تخرج مثل هذا التن . ولا يكون فسادها حجة على ضرورة وجود المقدار العامة ، في صور آدمية ذليلة .

وهذا ما يصنعه الاسلام بنظامه المتكامل النظيف العفيف ، الذي يصل الأرض بالسماء ، ويرفع البشرية الى الأفق المشرق الوضيء المستمد من نور الله .

٢ - براءة وصراحة وعفاف

حين انتهى السفر الشاق الطويل بالنبي موسى - عليه الصلاة والسلام - الى ماء مدین . وصل اليه وهو مجهد مكدوّد . واذا هو يطلع على مشهد لا تستريح اليه النفس ذات المروءة ، السليمة الفطرة ، كنفس موسى - عليه السلام - :

» ولما ورد ماء مدین وجد عليه أمة من الناس يسقون ، ووجد من دونهم امرأتين تذودان . قال : ما خطبكم . قالتا : لا نسقي حتى يصدر الرعاء وأبوناشيخ كبير . فسقى لها ، ثم تولى الى الظل ، فقال : رب اني لما انزلت الي من خير فقير « .

وجد الرجال يوردون أنعامهم لشرب من الماء ؛ ووجد هناك امرأتين تمنعان غنمها من ورود الماء . والأولى عند ذوي المروءة والفاتحة السليمة ، أن تسقي المرأة وتصدر باغنامها أولاً ، وأن يفسح لها الرجال ويعينوها .

وسائل موسى عن سبب انزوائهما فأطلعتاه . . . انه الضعف . . . فهما امرأتان وهؤلاء الرعاة رجال . وأبوبها شيخ كبير لا يقدر على الرعي ومجالدة الرجال ! وثارت نخوة موسى عليه السلام - وفطرته السليمة . فتقدم لاقرار الأمر في نصابه . . . « فسقى لها » . . . ثم أوى الى الظل : « فجاءته احدهما تمشي على استحياء . قالت : إن أبي يدعوك ليجزيك أجر ما سقيت لنا » .

« جاءته « تمشي على استحياء » . . . مشية الفتاة الطاهرة الفاضلة العفيفة

النظيفة حين تلقى الرجال ، في غير ما تبذل ولا تبرج ولا تبجح ولا اغواء - جاءته
لتنهي اليه دعوة في أقصر لفظ وأخصره وأدله ، يحكيه القرآن بقوله : « إن أبي
يدعوك ليجزيك أجر ما سقيت لنا ». فمع الحياة الإيانة والدقة والوضوح ؛ لا
التجلج والتعرّض والربكـة . وذلك كذلك من ايمـاء الفطرة النظيفة السليمة
المستقيمة . فالفتـاة القوية تستحي بفطـرتها عن لقاء الرجال والحديث معهم ،
ولكنـها لـثقتـها بـطهـارتها واستقـامتـها لا تـضـطـرب . الاـضـطـراب الـذـي يـطـمـعـ ويـغـريـ
وـيـهـيجـ ؛ اـنـما تـحدـثـ فيـ وـضـوحـ بـالـقـدـرـ المـطـلـوبـ ، لاـ تـرـيدـ . . .

ثم اذا مشهد اللقاء بينه وبين الشيخ الكبير الذي ألقى في قلب موسى
الطمـانـينةـ وأـشـعـرهـ بـالـأـمـانـ . . .

ثم نـسـمعـ فيـ المشـهـدـ صـوتـ الانـوثـةـ السـلـيمـةـ المـسـتـقـيمـةـ :
« قالـتـ اـحـدـاهـاـ : ياـ أـبـتـ اـسـتـأـجـرـهـ . انـ خـيرـ منـ اـسـتـأـجـرـتـ القـوـيـ
الأـمـينـ » . . .

إنـهاـ واـختـهاـ تعـانـيـانـ منـ رـعـيـ الغـنـمـ ، وـمـنـ مـزـاحـةـ الرـجـالـ عـلـىـ المـاءـ ، وـمـنـ
الـاحـتكـاكـ الـذـيـ لاـ بدـ مـنـهـ لـلـمـرـأـةـ التـيـ تـزاـولـ أـعـمـالـ الرـجـالـ . وـهـيـ تـتـأـذـيـ وـأـخـتـهاـ
مـنـ هـذـاـ كـلـهـ ؛ وـتـرـيدـ أـنـ تـكـوـنـ اـمـرـأـةـ تـأـويـ إـلـىـ بـيـتـ ، اـمـرـأـةـ عـفـيـةـ مـسـتـورـةـ لـاـ تـحـكـ
بـالـرـجـالـ الغـرـبـاءـ فـيـ المـرـعـىـ وـالـمـسـقـىـ . وـالـرـجـالـ العـفـيـةـ الرـوـحـ ، النـظـيفـةـ القـلـبـ ،
الـسـلـيمـةـ الـفـطـرـةـ ، لـاـ تـسـتـرـيـعـ لـمـزـاحـةـ الرـجـالـ ، وـلـاـ لـتـبـذـلـ النـاشـيـءـ مـنـ هـذـهـ
الـمـزـاحـةـ . وـهـاـ هوـذـاـ شـابـ غـرـيـبـ طـرـيـدـ وـهـوـ فـيـ الـوقـتـ ذـاتـهـ قـويـ أـمـينـ . رـأـتـ مـنـ
قوـتهـ مـاـ يـهـابـ الرـعـاءـ فـيـ فـسـحـوـنـ لـهـ الطـرـيـقـ وـيـسـقـىـ لـهـاـ . وـالـغـرـيـبـ ضـعـيفـ مـهـماـ
اشـتـدـ . وـرـأـتـ مـنـ أـمـانـتـهـ مـاـ يـجـعـلـهـ عـفـ اللـسـانـ وـالـنـظـرـ حـيـنـ تـوـجـهـتـ إـلـىـ دـعـوـتـهـ .
فـهـيـ تـشـيرـ عـلـىـ أـبـيـهـاـ باـسـتـئـجـارـهـ لـيـكـفـيـهـاـ وـأـخـتـهاـ مـؤـونـةـ الـعـمـلـ وـالـاحـتكـاكـ وـالـتـبـذـلـ .
وـهـوـ قـويـ عـلـىـ الـعـمـلـ ، أـمـينـ عـلـىـ المـالـ . فـالـأـمـينـ عـلـىـ الـعـرـضـ هـكـذـاـ أـمـينـ عـلـىـ
سـواـهـ . وـهـيـ لـاـ تـتـلـعـشـ فـيـ هـذـهـ الـاـشـارـةـ وـلـاـ تـضـطـربـ ، وـلـاـ تـخـشـيـ سـوـءـ الـظـنـ
وـالـتـهـمـةـ . فـهـيـ بـرـيـةـ النـفـسـ ، نـظـيفـةـ الـحـسـ ، وـمـنـ ثـمـ لـاـ تـخـشـيـ شـيـئـاـ وـلـاـ تـتـمـمـ وـلـاـ
تـجـمـجمـ وـهـيـ تـعـرـضـ اـقـتـراـحـهـ عـلـىـ أـبـيـهـاـ .

واستجاب الشيخ لاقتراح ابنته . ولعله أحس من نفس الفتاة ونفس موسى ثقة متبادلة ، وميلاً فطرياً سليماً ، صالحًا لبناء أسرة . والقوة والأمانة حين تجتمعان في رجل لا شك تهفو اليه طبيعة الفتاة السليمة التي لم تفسد ولم تلوث ولم تتحرف عن فطرة الله . فجمع الرجل بين الغايتين وهو يعرض على موسى أن يزوجه ابنته في مقابل أن يخدمه ويرعى ماشيته ثمانين سنتين . فان زدادها الى عشرة فهو تفضل منه لا يلزم به .

« قال : اني أريد أن أنكحك احدى ابنتي هاتين ، على أن تأجرني ثمانين حجاج . فان أتممت عشرًا فمن عندك . وما أريد أن أشق عليك . ستتجذبني انشاء الله من الصالحين ﴿ ..

وهكذا في بساطة وصراحة عرض الرجل احدى ابنته من غير تحديد - ولعله يشعر كما أسلفنا - أنها محددة ، وهي التي وقع التجاوب والثقة بين قلبها وقلب الفتى . عرضها في غير تخرج ولا التواء . فهو يعرض نكاحاً لا ينجمل منه . يعرض بناء أسرة وإقامة بيت وليس في هذا ما ينجل ، ولا ما يدعوه إلى التخرج والتردد والآيماء من بعيد ، والتتصنع والتتكلف مما يشاهد في البيئة التي تتحرف عن سوء الفطرة ، وتخضع لتقاليد مصطنعة باطلة سخيفة ، تمنع الوالد أو ولي الأمر من التقدم لمن يرتضى خلقه ودينه وكفايته لابنته أو اخته أو قرينته ؛ وتحتم أن يكون الزوج أو وليه أو وكيله هو الذي يتقدم ، أو لا يليق أن يحيي العرض من الجانب الذي فيه المرأة ! ومن مفارقات مثل هذه البيئة المترفة أن الفتيان والفتيات يلتقدون ويتحدقون وينتطلبون ويكتشفون بعضهم البعض في غير ما خطبة ولا نية نكاح . فاما حين تعرض الخطبة أو يذكر النكاح ، فيهبط الخجل المصطنع ، وتقوم الحوائل المتكلفة وتختنن المصارحة والبساطة والإيانة !

ولقد كان الآباء يعرضون بناتهم على الرجال على عهد رسول الله ﷺ بل كانت النساء تعرض نفسها على النبي ﷺ أو من يرغب في تزويجهن منهم . كان يتم هذا في صراحة ونظافة وأدب جميل ، لا تخدش معه كرامة ولا حياء . . . عرض عمر - رضي الله عنه - ابنته حفصة على أبي بكر فسكت وعلى عثمان فاعتذر ، فلما أخبر النبي ﷺ بهذا طيب خاطره ، عسى أن يجعل الله لها نصيباً

فيمن هو خير منها . ثم تزوجها ﷺ وعرضت امرأة نفسها على رسول الله ﷺ فاعتذر لها . فألقت اليه ولاية أمرها يزوجها من يشاء . فزوجها رجلاً لا يملك إلا سورتين من القرآن ، علّمها إياها فكان هذا صداقها .^(١)

وبمثل هذه البساطة والوضاءة سار المجتمع الإسلامي بين بيته ويقيم كيانه في غير ما تعلثم ولا جحيمة ولا تصنع ولا التواء . وهكذا صنع الشيخ الكبير - صاحب موسى - فعرض على موسى ذلك العرض واعداً إياه ألا يشق عليه ولا يتعبه في العمل . . .

وقيلَ موسى العرض وأمضى العقد ؛ في وضوح كذلك ودقة ، وأشهد الله : « قال ذلك بيبي وبينك . أيمَا الأجلين قضيتُ فلا عدوان علي . والله على ما نقول وكيل » .

ان مواضع العقد وشروط التعاقد لا مجال للغموض فيها ، ولا اللعنة ، ولا الحياة . ومن ثم يقر موسى العرض ، ويبرم العقد ، على ما عرض الشيخ من شروط . والله الشهيد الموكِل بالعدل بين المتعاقدين . وكفى بالله وكيلا .

بينَ موسى - عليه السلام - هذا البيان تشيئاً مع استقامة فطرته ، ووضوح شخصيته ، وتوفيقه بواجب المتعاقدين في الدقة والوضوح والبيان . وهو ينوي أن

(١) روى مسلم في صحيحه عن سهل بن سعد الساعدي قال : جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله : بخشتك أحب لك نفسي فنظر إليها رسول الله ﷺ فقصد النظر فيها وصوّرها ثم طافا رسول الله ﷺ رأسه . فلما رأت المرأة أنه لم يقض فيها شيئاً جلس فقام رجل من أصحابه فقال يا رسول الله إن لم يكن لك حاجة فزوجنيها فقال : فهل عندك من شيء ؟ فقال : لا والله يا رسول الله فقال أذهب إلى أهلك فانتظر هل تجد شيئاً فذهب ثم رجع فقال لا والله ما وجدت شيئاً فقال رسول الله ﷺ : انظر ولو خاتماً من حديد فذهب ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ولا خاتماً من حديد ولكن هذا ازاري « قال سهل ماله رداء » فلها نصفه فقال رسول الله ﷺ ما تصنع بازارك إن ليسه لم يكن عليها منه شيء وإن ليسه لم يكن عليك منه شيء . فجلس الرجل حتى إذا طال مجلسه قام فرأى رسول الله ﷺ مولياً ثامر به فدعاه فلما جاء قال : ماذا معك من القرآن قال : معي سورة كذا وكذا « عَنْدَهَا » فقال تقرؤهن عن ظهر قلبك قال : نعم قال : أذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن » وفي رواية « انطلق فقد زوجتكها فلستها من القرآن » قال الإمام النووي وفيه استحساب عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح ليتزوجها .

يوفي بأفضل الأجلين كما فعل . فقد روي أن رسول الله ﷺ أخبر أنه « قضى أكثرها وأطبيها »^(١) . . .

٣ - رخصة تعدد الزوجات

يقول الله - سبحانه - ﴿ وَانْخَفْتُمْ أَلَا تَقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَإِنْ كَحْوَاهُ مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثَلَاثَ وَرَبَاعَ . فَإِنْ خَفْتُمْ أَلَا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكْتُ أَيْمَانَكُمْ . ذَلِكَ أَدْنَى أَلَا تَعْلَوُ ﴾ .

وهذه الرخصة في التعدد ، مع هذا التحفظ عند خوف العجز عن العدل ، والاكتفاء بواحدة في هذه الحالة ، أو بما ملكت اليمين . . .

هذه الرخصة - مع التحفظ - يحسن بيان الحكمة والصلاح فيها . في زمان جعل النساء يتعاملون فيه على ربهم الذي خلقهم ، ويدعون لأنفسهم بصراً بحياة الإنسان وفطرته ومصلحته فوق بصر خالقهم سبحانه ! ويقولون في هذا الأمر وذلك بالهوى والشهوة ، وبالجهالة والعمى . كأن ملابسات وضرورات جدّت اليوم ، يدركونها ويقدرونها ولم تكن في حساب الله - سبحانه - ولا في تقريره ، يوم شرع للناس هذه الشرائع !! وهي دعوى فيها من الجهالة والعمى ، بقدر ما فيها من التبجح وسوء الأدب ، بقدر ما فيها من الكفر والضلال ! ولكنها تقال ، ولا تجد من يرد الجھال العمی المتبعین المتوقعن الكفار الضلال عنها ! وهم يتبعھون علی الله وشريعته ، ويتطاولون علی الله وجلاله ، ويتوّقعون علی الله ومنھجه ، آمنین سالین غافلین ، مأجورین من الجهات التي یھمھا أن تکید لهذا الدين !

وهذه المسألة - مسألة اباحة تعدد الزوجات بذلك التحفظ الذي قرره الاسلام - يحسن أن تؤخذ بيسر ووضوح وجسم ؛ وأن تعرف الملابسات الحقيقة والواقعية التي تحيط بها .

روى البخاري - بأسناده - أن غilan بن سلمة الثقفي أسلم - وتحته عشر

(١) أخرجه البخاري

نسوة فقال له النبي ﷺ « اختر منهن أربعاً » . . . وروى أبو داود - بسانده - أن عميرة الأسدية قال : أسلمت وعندى ثمانى نسوة ، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال « اختر منهن أربعاً » . . . وقال الشافعى فى مسنده : أخبرنى من سمع ابن أبي الزيد يقول : أخبرنى عبد المجيد عن ابن سهل بن عبد الرحمن ، عن عوف بن الحارث ، عن نوفل بن معاوية الديلمى ، قال : أسلمت وعندى خمس نسوة ، فقال لي رسول الله ﷺ « اختر أربعاً أيتها شئت وفارق الأخرى » . . . فقد جاء الإسلام أذن وتحت الرجال عشر نسوة أو أكثر أو أقل - بدون حد ولا قيد - فجاء يقول للرجال : إن هناك حداً لا يتتجاوزه المسلم - وهو أربع - وإن هناك قياداً - هو إمكان العدل - والا فواحدة . . . أو ما ملكت أيمانكم . . .

جاء الإسلام لا ليطلق ، ولكن ليحدد ، ولا ليترك الأمر لهوى الرجل ، ولكن ليقيد التعدد بالعدل . والا امتنعت الرخصة المغطاة ! ولكن لماذا أباح هذه الرخصة ؟ .

إن الإسلام نظام للإنسان . نظام واقعي إيجابي . يتوافق مع فطرة الإنسان وتكونيه ، ويتوافق مع واقعه وضروراته ، ويتوافق مع ملابسات حياته المتغيرة في شتى البقاء وشتى الأزمان ، وشتى الأحوال .

إنه نظام واقعي إيجابي ، يلتقط الإنسان من واقعه الذي هو فيه ، ومن موقفه الذي هو عليه ، ليرفع به في المرتفق الصاعد ، إلى القمة السامية . في غير إنكار لفطرته أو تنكر ؛ وفي غير اغفال لواقعه أو اهمال ، وفي غير عنف في دفعه أو اعتساف !

إنه نظام لا يقوم على الخذلةة الجوفاء ؛ ولا على التطرف المائع ؛ ولا على « المثالية » الفارغة ؛ ولا على الأمنيات الحالم ، التي تصطدم بفطرة الإنسان وواقعه وملابسات حياته ، ثم تتبع في الهواء !

وهو نظام يرعى خلق الإنسان ، ونظافة المجتمع ، فلا يسمح بانشاء واقع مادي ، من شأنه انحلال الخلق ، وتلوث المجتمع ، تحت مطارق الضرورة التي تصطدم بذلك الواقع . بل يتوجى دائمًا أن ينشئ واقعاً يساعد على صيانة

الخلق ، ونظافة المجتمع ، مع أيسر جهد يبذله الفرد ويبذله المجتمع .
فإذا استصحبنا معنا هذه الخصائص الأساسية في النظام الإسلامي ، ونحن
ننظر إلى مسألة تعدد الزوجات . . . فماذا نرى ؟

نرى . . . أولاً . . . أن هناك حالات واقعية في المجتمعات كثيرة - تاريخية
وحاضرة - تبدو فيها زيادة عدد النساء الصالحات للزواج ، على عدد الرجال
الصالحين للزواج . . . والحد الأعلى لهذا الاختلال الذي يعتري بعض
المجتمعات لم يعرف تاريخياً أنه تجاوز نسبة أربع إلى واحد . وهو يدور دائرياً في
حدودها .

فكيف نعالج هذا الواقع ، الذي يقع ويترکرر وقوعه ، بنسب مختلفة ، هذا
الواقع الذي لا يجد في الانكار ؟
نعالجه بهز الكتفين ؟ أو نتركه يعالج نفسه ؟ حسب الظروف
والصادفات ؟ !

إن هز الكتفين لا يحل مشكلة ! كما أن ترك المجتمع لهذا الواقع حسبياً اتفق
لا يقول به إنسان جاد ، يحترم نفسه ، ويحترم الجنس البشري ! ولا بد اذن من
نظام ، ولا بد اذن من إجراء . . .

وعندئذ نجد أنفسنا أمام احتيال من ثلاثة احتيالات :

١ - أن يتزوج كل رجل صالح للزواج امرأة من الصالحات للزواج . . . ثم تبقى
واحدة أو أكثر - حسب درجة الاختلال الواقعة - بدون زواج ، تقضي
حياتها - أو حياتهن - لا تعرف الرجال !

٢ - أن يتزوج كل رجل صالح للزواج واحدة فقط زوجاً شرعاً نظيفاً . ثم يخادن
أو يسافح واحدة أو أكثر ، من هؤلاء اللواتي ليس لهن مقابل في المجتمع من
الرجال . فيعرفن الرجل خديناً لو خليلًا في الحرام والظلم !

٣ - أن يتزوج الرجال الصالحين - كلهم أو بعضهم - أكثر من واحدة . وأن
تعرف المرأة الأخرى الرجل ، زوجة شريفة ، في وضع النور لا خدينة ولا
خليله في الحرام والظلم !

الاحتمال الأول ضد الفطرة ، وضد الطاقة ، بالقياس الى المرأة التي لا تعرف في حياتها الرجال . ولا يدفع هذه الحقيقة ما يتندق به المشدكون من استغنان المرأة عن الرجل بالعمل والكسب ، فالمسألة أعمق بكثير مما يظنه هؤلاء السطحيون المتحذللون المتظرون الجهال عن فطرة الإنسان . وألف عمل ، وألف كسب لا تغنى المرأة عن حاجتها الفطرية الى الحياة الطبيعية . . . سواء في ذلك مطالب الجسد والغريرة ، ومطالب الروح والعقل ، من السكن والأنس بالعشيرة . والرجل يجد العمل ويجدد الكسب ؛ ولكن هذا لا يكفيه ، فيروح يسعى للحصول على العشيرة ، والمرأة كالرجل - في هذا - فهما من نفس واحدة !

والاحتمال الثاني ضد اتجاه الاسلام النظيف ، وضد قاعدة المجتمع الاسلامي العفيف ؛ وضد كرامة المرأة الانسانية . والذين لا ي肯فون أن تشيع الفاحشة في المجتمع ، هم أنفسهم الذين يتعاملون على الله ، ويיטהولون على شريعته . لأنهم لا يجدون من يردعهم عن هذا التطاول . بل يجدون من الكاذبين لهذا الدين كل تشجيع وتقدير !

والاحتمال الثالث هو الذي يختاره الاسلام . يختاره رخصة مقيدة . لمواجهة الواقع الذي لا ينفع فيه هز الكتفين ؛ ولا تنفع فيه الحذقة والادعاء . يختاره متمشياً مع واقعيته الايجابية في مواجهة الانسان كما هو - بفطرته وظروف حياته - ومع رعايته للخلق النظيف والمجتمع المتطور ، ومع منهجه في التقاط الانسان من السفح ، والرقي به في الدرج الصاعد الى القمة السامية . ولكن في يسر وبين وواقعية !

ثم نرى ثانياً . في المجتمعات الانسانية ، قديماً وحديثاً . وبالامس واليوم والغد . الى آخر الزمان . واقعاً في حياة الناس ، لا سبيل الى انكاره كذلك أو تجاهله . نرى أن فترة الاخصاب في الرجل تمتد الى سن السبعين أو ما فوقها . بينما هي تقف في المرأة عند سن الخمسين أو حواليها . فهناك في المتوسط عشرون سنة من سني الاخصاب في حياة الرجل لا مقابل لها في حياة المرأة . وما من شك أن من أهداف اختلاف الجنسين ثم التقائهما ، امتداد الحياة بالاخصاب

والإنسال ، وعمران الأرض بالتكاثر والانتشار . فليس مما يتفق مع هذه السنة الفطرية العامة أن نكف الحياة عن الانتفاع بفترحة الأخصاب الزائدة في الرجال . ولكن مما يتفق مع هذا الواقع الفطري أن يسن التشريع - الموضوع لكافة البيئات في جميع الأزمان والأحوال - هذه الرخصة - لا على سبيل الالزام الفردي ، ولكن على سبيل ايجاد المجال العام الذي يلبي هذا الواقع الفطري ، ويسمح للحياة أن تنتفع به عند الاقتضاء . . . وهو توافق بين واقع الفطرة وبين اتجاه التشريع ملحوظاً دائمًا في التشريع الاهلي . لا يتوافر عادة في التشريعات البشرية ، لأن الملاحظة البشرية القاصرة لا تتبه له ، ولا تدرك جميع الملابسات القريبة والبعيدة ، ولا تنظر من جميع الزوايا ، ولا تراعي جميع الاحتياطات . ومن الحالات الواقعية - المرتبطة بالحقيقة السالفة - ما نراه أحياناً من رغبة الزوج في أداء الوظيفة الفطرية ، مع رغبة الزوجة عنها - لعائق من السن أو من المرض - مع رغبة الزوجين كليهما في استدامة العشرة الزوجية وكراهيته الانفصال - فكيف نواجه مثل هذه الحالات ؟

نواجهها بهز الكتفين ؛ وترك كل من الزوجين يخبط رأسه في الجدار ! أو
نواجهها بالخذلة الفارغة والتظرف السخيف ؟

إن هز الكتفين - كما قلنا - لا يحل مشكلة . والخذلة والتظرف لا يتفقان مع جدية الحياة الإنسانية ، ومشكلاتها الحقيقة . . . وعندئذ نجد أنفسنا - مرة أخرى - أمام احتمال من ثلاث احتيالات :

١ - أن نكتب الرجل ونصده عن مزاولة نشاطه الفطري بقوة التشريع وقوه السلطان ! ونقول له : عيب يا رجل ! ان هذا لا يليق ، ولا يتفق مع حق المرأة التي عندك ولا مع كرامتها !

٢ - أن نطلق هذا الرجل يخادن ويتسافح من يشاء من النساء .

٣ - أن نبيح لهذا الرجل التعدد - وفق ضرورات الحال - ونتوقى طلاق الزوجة الأولى . . .

الاحتمال الأول ضد الفطرة ، وفوق الطاقة ، وضد احتمال الرجل العصبي

والنفسى . وثمرته القرية - اذا نحن أكرهناه بحكم التشريع وقوة السلطان - هي كراهية الحياة الزوجية التي تكلفه هذا العناء ، ومعاناة جحيم هذه الحياة ... وهذه ما يكرهه الاسلام ، الذى يجعل من البيت سكناً ، ومن الزوجة أنساً ولباساً .

والاحتال الثاني ضد اتجاه الاسلام الخلقي ، وضد منهجه في ترقية الحياة البشرية ، ورفعها وتطهيرها وتركيتها ، كي تصبح لائقة بالانسان الذى كرم الله على الحيوان !

والاحتال الثالث هو وحده الذى يلبي ضرورات الفطرة الواقعية ، ويلبى منهج الاسلام الخلقي ، ويحتفظ للزوجة الأولى برعاية الزوجية ، ويحقق رغبة الزوجين في البقاء على عشرتها وعلى ذكرياتها ؛ ويسهل على الانسان الخطا الصاعد في رفق ويسر وواقعية .

وشيء كهذا يقع في حالة عقم الزوجة ، مع رغبة الزوج الفطرية في النسل . حيث يكون أمامه طريقان لا ثالث لهما :

- ١ - أن يطلقها ليستبدل بها زوجة أخرى تلبي رغبة الانسان الفطرية في النسل
- ٢ - أو أن يتزوج بأخرى ، وببقى على عشرته مع الزوجة الأولى .

وقد يهدر قوم من المتحذلقين - ومن المتحذلقات - بايشار الطريق الأول . ولكن تسعأً وتسعين زوجة - على الأقل - من كل مائة سيتوجهن باللعنة الى من يشير على الزوج بهذا الطريق ! الطريق الذى يحطم عليهم بيتهن بلا عوض منظور - فقلما تجد العقيم وقد تبين عقمها راغباً في الزواج - وكثيراً ما تجد الزوجة العاقر أنساً واستر واحداً في الأطفال الصغار ، تحيىء بهم الزوجة ، فيملأون عليهم الدار حركة وبهجة أيّاً كان ابتسامها لحرمانها الخاص .

وهكذا أحياناً ذهبنا نتأمل الحياة الواقعية بملابساتها العملية ، التي لا تصغي للحذلقة ، ولا تستجيب للهدر ، ولا تستروح للهزل السخيف والتسيع المنحل في مواضع الجد الصارم ... وجدنا مظاهر الحكمة العلوية ، في سن هذه الشخصية ، مقيدة بذلك القيد :

﴿ فانكحوا ما طاب لكم من النساء - مثنى وثلاث ورباع - فان خفتم الا تعدلوا فواحدة » فالرخصة تلبي واقع الفطرة ، وواقع الحياة ؛ وتحمي المجتمع من الجنوح - تحت ضغط الضرورات الفطرية والواقعية المتنوعة - الى الانحلال أو الملال . . . والقيد يحمي الحياة الزوجية من الفوضى والاحتلال ، ويحمي الزوجة من الجور والظلم ؛ ويحمي كرامة المرأة أن تتعرض للمهانة بدون ضرورة ملحة واحتياط كامل . ويضمن العدل الذي تحتمل معه الضرورة ومقتضياتها المريمة .

إن أحداً يدرك روح الاسلام واتجاهه ، لا يقول : إن التعدد مطلوب لذاته ، مستحب بلا مبرر من ضرورة فطرية أو اجتماعية ؛ وبلا دافع الا التلذذ الحيواني ، والا التنقل بين الزوجات ، كما يتنتقل الخليل بين الخليلات . إنما هو ضرورة وحل يواجه مشكلة ، وهو ليس متrocكاً للهوى ، بلا قيد ولا حد في النظام الاسلامي ، الذي يواجه كل واقعيات الحياة .

فإذا انحرف جيل من الأجيال في استخدام هذه الرخصة . اذا راح رجال يتخلدون من هذه الرخصة فرصة لإحالة الحياة الزوجية مسرحاً للذلة الحيوانية . اذا أمسوا يتنقلون بين الزوجات كما يتنتقل الخليل بين الخليلات . اذا أنشأوا « الحرير » في هذه الصورة المريمة . . . وليس ذلك شأن الاسلام ؛ وليس هؤلاء هم الذين يمثلون الاسلام . . . إن هؤلاء إنما انحدروا الى هذا الدرك لأنهم بعدوا عن الاسلام ، ولم يدركوا روحه النظيف الكريم . والسبب أنهم يعيشون في مجتمع لا يملكه الاسلام ، ولا تسيطر فيه شريعته . مجتمع لا تقوم عليه سلطة مسلمة ، تدين للإسلام وشرعيته ؛ وتأخذ الناس بتوجيهات الاسلام وقوانينه ، وأدابه وتقاليده .

إن المجتمع المعادي للإسلام المتفلت من شريعته وقانونه ، هو المسؤول الأول عن هذه الفوضى . هو المسؤول الأول عن « الحرير » في صورته الهاشطة المريمة . هو المسؤول الأول عنتخاذ الحياة الزوجية مسرح لذلة بهيمية . فمن شاء أن يصلح هذه الحال فليزيد الناس الى الاسلام ، وشريعة الاسلام ، ومنهج الاسلام ؛ فيردهم الى النظافة والطهارة والاستقامة والاعتدال . . . من شاء

الاصلاح فليرد الناس الى الاسلام لا في هذه الجزئية ولكن في منهج الحياة كلها .
فالاسلام نظام متكامل لا يعمل الا وهو كامل شامل . . .

والعدل المطلوب هو العدل في المعاملة والنفقة والمعاشة وال المباشرة . أما العدل في مشاعر القلوب وأحساسات النفوس ، فلا يطالب به أحد من بني الإنسان ، لأنه خارج عن ارادة الانسان . . وهو العدل الذي قال الله عنه في الآية الأخرى في سورة النساء : ﴿ وَلَنْ تُسْتَطِعُوا أَنْ تَعْدِلُوْا بَيْنَ النِّسَاءِ - وَلَا حِرْصَتْمِ - فَلَا تَمْلِوَا كُلَّ الْمَيْلِ ، فَتَذَرُّوْهَا كَالْمُعْلَقَةِ ﴾ . . . هذه الآية التي يحاول بعض الناس أن يتخدوا منها دليلاً على تحريم التعدد ، والأمر ليس كذلك . وشرع الله ليست هازلة ، حتى تشرع الأمر في آية ، وتحرم في آية ، بهذه الصورة التي تعطي باليمين وتسلب بالشيماء ! فالعدل المطلوب في الآية الأولى ؛ والذي يتعين عدم التعدد اذا خيف الا يتحقق ؛ هو العدل في المعاملة والنفقة والمعاشة وال المباشرة ، وسائر الوضاع الظاهرة ، بحيث لا ينقص احدى الزوجات شيء منها ؛ وب بحيث لا تؤثر واحدة دون الاخرى بشيء منها . . على نحو ما كان النبي ﷺ وهو أرفع انسان عرفه البشرية ، يقوم به . في الوقت الذي لم يكن أحد يجهل من حوله ولا من نسائه ، انه يحب عائشة - رضي الله عنها - و يؤثرها بعاطفة قلبية خاصة ، لا تشاركها فيها غيرها . . فالقلوب ليست ملكاً لأصحابها . إنما هي بين اصبعين من أصابع الرحمن يقلبها كيف يشاء . . وقد كان ﷺ يعرف دينه ويعرف قلبه . فكان يقول : « اللهم هذا قسمي فيما أملك ، فلا تلمني فيها تملك ولا أملك »^(١)

ونعود فنكر قبل أن نتجاوز هذه النقطة ، أن الاسلام لم ينشئ التعدد إنما حدده . . ولم يأمر بالتعدد إنما رخص فيه وقيده . وأنه رخص فيه لمواجهة واقعيات الحياة البشرية ، وضرورات الفطرة الإنسانية . هذه الضرورات وتلك الواقعيات التي ذكرنا بعض ما تكشف لنا حتى الآن منها . وقد يكون وراءها غيرها تظاهره أطوار الحياة في أجيال اخري ، وفي ظروف أخرى كذلك . كما يقع في كل تشريع أو توجيه جاء به هذا المنهج الرباني ، وقصر البشر في فترة من

(١) أخرجه ابو داود والترمذى والنسائي

فترات التاريخ ، عن استيعاب كل ما ورائعه من حكمة ومصلحة .

فالحكمة والمصلحة مفترضان وواقعتان في كل تشريع الهي ، سواء أدركها البشر أم لم يدركوها ، في فترة من فترات التاريخ الإنساني القصير ، عن طريق الارادك البشري المحدود !

ثم ننتقل الى الاجراء الثاني الذي تنص عليه الآية عند الخوف من عدم تحقق العدل :

﴿ فَإِنْ خَفْتُمْ أَلَا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً ، أَوْ مَا مَلِكْتُ أَمْيَانَكُمْ ﴾ .

أي أنه ان خيف عدم العدل في التزوج بأكثر من واحدة تعين الاقتصار على واحدة ! ولم يجز تجاوزها . أو ﴿ مَا مَلِكْتُ أَمْيَانَكُمْ ﴾ من الاماء زواجاً أو تسريراً ، فالنص لم يحدد . ويحسن هنا أن نلم بمسألة الاستمتاع بالاماء خاصة .

إن الزواج من مملوكة فيه رد لاعتبارها وكرامتها الإنسانية . فهو مؤهل من مؤهلات التحرير لها ولنسلها من سيدها - حتى ولو لم يعتقها لحظة الزواج - فهي منذ اليوم الذي تلد فيه تسمى « أم ولد » ويتنزع على سيدها بيعها ، ويصبح حرية بعد وفاته . أما ولدها فهو حر منذ مولده .

وكذلك عن التسري بها ، فانما اذا ولدت أصبحت « أم ولد » وامتنع بيعها ، وصارت حرية بعد وفاة سيدها ، وصار ولدها منه كذلك حرأ اذا اعترف بنسبه ، وهذا ما كان يحدث عادة .

فالزواج والتسري كلاهما من طرق التحرير التي شرعها الاسلام وهي كثيرة .. على أنه قد يحييك في النفس شيء من مسألة التسري هذه - فيحسن أن قضية الرق كلها قضية ضرورة . وان الضرورة التي اقتضت اباحة الاسترقاق في الحرب الشرعية التي يعلنها الامام المسلم المنفذ لشريعة الله ، هي ذاتها التي اقتضت إباحة التسري بالاماء ؛ لأن مصير المسلمين الحرائر العفيفات حين يؤسرن كان شراً من هذا المصير !

على أنه يحسن ألا ننسى أن هؤلاء الأسيرات المسترقات ، هن مطالبات فطرية

لا بد أن يحسب حسابها في حياتهن ، ولا يمكن إغفالها في نظام واقعي يراعي فطرة الإنسان وواقعه . . فإذاً أن تتم تلبية هذه المطالب عن طريق الزواج ، وإنما أن تتم عن طريق تسري السيد ، ما دام نظام الاسترافق قائماً ، كي لا ينشرن في المجتمع حالة من الانحلال الخلقي ، والفوضى الجنسية ، لا ضابط لها ، حين يلبين حاجتهن الفطرية عن طريق البغاء أو المخادنة ، كما كانت الحال في الجاهلية .

أما ما وقع في بعض العصور من الاستكثار من الإماماء - عن طريق الشراء والخطف والنخاسة وتجميعهن في القصور ، واتخاذهن وسيلة للالتذاذ الجنسي البهيمي ، ومتضية الليالي الحمراء بين قطعان الإماماء ، وعربدة السكر والرقص والغناء . . . إلى آخر ما نقلته علينا الأخبار الصادقة والبالغ فيها على السواء . . أما هذا كله فليس هو الإسلام . وليس من فعل الإسلام ، ولا إحياء الإسلام . ولا يجوز أن يحسب على النظام الإسلامي ، ولا أن يضاف إلى واقعه التاريخي . . .

إن الواقع التاريخي «الإسلامي» هو الذي ينشأ وفق أصول الإسلام وتصوراته وشرعته وموازيته . هذا وحده هو الواقع التاريخي «الإسلامي» . . . أما ما يقع في المجتمع الذي يتسبّب إلى الإسلام ، خارجاً على أصوله وموازيته ، فلا يجوز أن يحسب منه ، لأنّه انحراف عنه .

إن للإسلام وجوده المستقل خارج واقع المسلمين في أي جيل . فالمسلمون لم ينشئوا الإسلام ، إنما الإسلام هو الذي أنشأ المسلمين . الإسلام هو الأصل ، والمسلمون فرع منه ، ونتاج من نتاجه . ومن ثم فإن ما يصنعه الناس أو ما يفهمونه ليس هو الذي يحدد أصل النظام الإسلامي أو مفهوم الإسلام الأساسي . إلا أن يكون مطابقاً للأصل الثابت المستقل عن واقع الناس ومفهومهم ، والذي يقاس إليه واقع الناس في كل جيل ومفهومهم ، ليعلم كم هو مطابق أو منحرف عن الإسلام .

ان الأمر ليس كذلك في النظم الأرضية التي تنشأ ابتداء من تصورات البشر ، ومن المذاهب التي يضعونها لأنفسهم - وذلك حين يرتدون إلى الجاهلية

ويكفرون بالله مهياً ادعوا أنهم يؤمنون به ، فمظهر الاعياد الأول بالله هو استمداد الأنظمة من منهجه وشريعته ، ولا إيمان بغير هذه القاعدة الكبيرة - ذلك أن المفاهيم المتغيرة للناس حينئذ ، والأوضاع المتطرفة في أنظمتهم ، هي التي تحدد مفهوم المذاهب التي وضعوها لأنفسهم ، وطبقوها على أنفسهم .

فاما في النظام الاسلامي الذي لم يصنعه الناس لأنفسهم ؛ إنما صنعه للناس رب الناس وخالقهم ورازقهم ومالكهم . . . فاما في هذا النظام فالناس إما أن يتبعوه ويقيموا أوضاعهم وفقه ؛ فواقعهم إذن هو الواقع التاريخي « الاسلامي » وإما أن ينحرفو عنه أو يجانبوه كلياً ، فليس هذا واقعاً تاريخياً للإسلام . إنما هو انحراف عن الاسلام !

ولا بد من الانتباه الى هذا الاعتبار عند النظر في التاريخ الاسلامي . فعلى هذا الاعتبار تقوم النظرية التاريخية الاسلامية ، وهي تختلف تماماً مع سائر النظريات التاريخية الأخرى ، التي تعتبر واقع الجماعة الفعلي ، هو التفسير العملي للنظرية أو المذهب ، وتبحث عن « تطور » النظرية أو المذهب في هذا الواقع الفعلي للجماعة التي تعتنقه ، وفي المفاهيم المتغيرة لهذه النظرية في فكر الجماعة ! وتطبيق هذه النظرة على الاسلام ينافي طبيعته المترفة ، ويفؤدي الى أخطار كثيرة ، في تحديد المفهوم الاسلامي الحقيقي .

وأخيراً تفصح الآية عن حكمة هذه الاجراءات كلها . . . إنها اتقاء الجور وتحقيق العدل ؟

﴿ ذلك أدنى لا تعلوا﴾ . . .

أي ذلك أقرب لا تظلموا ولا تجوروا .

وهكذا يتبيّن أن البحث عن العدل والقسط ، هو رائد هذا النهج ، وهدف كل جزئية من جزئياته . . . والعدل أجدر أن يراعى في المحضن الذي يضم الاسرة . وهي اللبنة الأولى للبناء الاجتماعي كله ، ونقطة الانطلاق الى الحياة الاجتماعية العامة ، وفيه تدرج الأجيال وهي لدنة رخصة قابلة للتکيف ، فإن لم يقم على العدل والود والسلام ، فلا عدل ولا ود في المجتمع كله ولا سلام .

٤ - تنظيم زينة المرأة وضبطها

الزينة حلال للمرأة ، تلبية لفطرتها . فكل أنثى مولعة بأن تكون جميلة ، وأن تبدو جميلة . والزينة تختلف من عصر إلى عصر ، ولكن أساسها في الفطرة واحد ، هو الرغبة في تحصيل الجمال أو استكماله ، وتجليته للرجال .

والإسلام لا يقاوم هذه الرغبة الفطرية ؛ ولكنها ينظمها ويضبطها ، و يجعلها تتبلور في الاتجاه بها إلى رجل واحد - هو شريك الحياة - يطلع منها على ما لا يطلع أحد سواه . ويشترك معه في الاطلاع على بعضها المحارم والمذكورون في الآية بعد ، من لا يثير شهوتهم ذلك الاطلاع .

فأما ما ظهر من الزينة في الوجه واليدين فيجوز كشفه . لأن كشف الوجه واليدين مباح لقوله ﷺ لأسماء بنت أبي بكر : « يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المenses ، لم يصلح أن يرى منها إلا هذا - وأشار إلى وجهه وكفيه » (١) .

يقول الله سبحانه : ﴿ وَلَا يَبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهُنَّ وَلِيَضْرِبُنَّ بِخُمُورِهِنَّ عَلَى جِيوبِهِنَّ ﴾ .

والجipp فتحة الصدر في الثوب . والخمار غطاء الرأس والنحر والصدر . ليداري مفاتنهن ، فلا يعرضها للعيون الجائعة ، ولا حتى لنظر الفجاءة ، التي يتقي المتقوون أن يطيلوها أو يعاودوها ، ولكنها قد تركت كميناً في أطوائهم بعد وقوعها على تلك المفاتن لو تركت مكشوفة !

إن الله لا يريد أن يعرض القلوب للتجربة والابتلاء في هذا النوع من البلاء !

والمؤمنات اللواتي تلقين هذا النهي . وقلوبهن مشرقة بنور الله ، لم يتلگأن في الطاعة ، على الرغم من رغبتهن الفطرية في الظهور بالزينة والجمال . وقد كانت المرأة في الجاهلية - كما هي اليوم في الجاهلية الحديثة ! - تغر بين الرجال

(١) رواه أبو داود في سننه وقال : انه مرسى

مسفحة بصدرها لا يواريه شيء . وربما أظهرت عنقها وذوائب شعرها ، وأقرطة أذنيها .

فلما أمر الله النساء أن يضربن بخمرهن على جيوبهن ، ولا يبدين زيتنهن الا ما ظهر منها ، كن كما قالت عائشة رضي الله عنها : « يرحم الله نساء المهاجرات الأول . لما أنزل الله : ﴿وليضرن بخمرهن على جيوبهن﴾ شققن مروطهن فاختمن بها » (١) . . .

وعن صفية بنت شيبة قالت : بينما نحن عند عائشة . قالت : فذكرن نساء قريش وفضلهن . فقالت عائشة - رضي الله عنها - إن لنساء قريش لفضلًا . واني والله ما رأيت أفضل من نساء الأنصار ، أشد تصديقاً لكتاب الله ، ولا ايماناً بالتنزيل . لما نزلت في سورة النور : ﴿وليضرن بخمرهن على جيوبهن﴾ انقلب رجالهن يتلون عليهم ما أنزل الله اليهم فيها ؛ ويتلوا الرجل على امرأته وابنته وأخته ، وعلى كل ذي قرابته . فما منهم امرأة إلا قامت إلا مرطها المرحل ، فاعتبرت به تصديقاً وإيماناً بما أنزل الله من كتابه . فأصبحن وراء رسول الله ﷺ معتجرات كأن على رؤوسهن الغربان » (٢) .

لقد رفع الاسلام ذوق المجتمع الاسلامي ، وظهر احساسه بالجمال ؛ فلم يعد الطابع الحيواني للجمال هو المستحب ، بل الطابع الانساني المذهب . . . وجمال الكشف الجنسي جمال حيواني يهفو اليه الانسان بحس الحيوان ؛ مهما يكن من التناسق والاكتمال . فاما جمال الحشمة فهو الجمال النظيف ، الذي يرفع الذوق الجمالي ، و يجعله لائقاً بالانسان ، ويحيطه بالنظافة والطهارة في الحس والخيال .

وكذلك يصنع الاسلام اليوم في صفوف المؤمنات . على الرغم من هبوط الذوق العام ، وغلبة الطابع الحيواني عليه ، والجنوح به الى التكشف والعرى والتزيي كما تتنزّى البهيمة ! فإذا هن يحجبن مفاتن أجسامهن طائعات ، في

(١) أخرجه البخاري

(٢) أخرجه ابو دايد

مجتمع يتكشف ويترج ، وتهتف الانثى فيه للذكور حيثها كانت هتاف الحيوان
للحيوان !

هذا التحشم وسيلة من الوسائل الوقائية للفرد والجماعة .. ومن ثم يبيح القرآن تركه عندما يأمن الفتنة فيستثنى المحارم الذين لا تتوجه ميولهم عادة ولا تشور شهواتهم وهم كما يقول الله سبحانه :

﴿ ولا يبدئن زينتهن الا بعولتهن أو آباء بعولتهن أو أبناءهن أو
أبناء بعولتهن أو اخوانهن أو بني اخوانهن أو بنى أخواتهن أو نسائهم أو ما ملكت
أيمانهن او التابعين غير أولي الأربة من الرجال أو الطفل الذين لم يظهرروا على
عورات النساء .. ﴾ الآباء والابناء ، وآباء الازواج وأبناؤهم ، والاخوة وأبناء
الاخوة ، وأبناء الأخوات ... كما يستثنى النساء المؤمنات : ﴿ أو
نسائهم ﴾^(١) . فأما غير المسلمات فلا . لأنهن قد يصفن لأزواجهن وإخواتهن ،
وأبناء ملتهن مفاتن نساء المسلمين وعوراتهن لو اطلعن عليها .

وفي الصحيحين : « لا تباشر المرأة تنتعها لزوجها كأنه يراها » . . . أما
المسلمات فهن أمينات ، يمنعهن دينهن أن يصفن لرجالهن جسم امرأة مسلمة
وزينتها .

ويستثنى كذلك « ما ملكت ايمانهن » قيل من الاناث فقط ، وقيل : من
الذكور كذلك . لأن الرقيق لا تمتد شهوته الى سيدته . والأول أولى ، لأن الرقيق
انسان تهيج فيه شهوة الانسان ، منها يكن له من وضع خاص ؛ في فترة من
الزمان . .

ويستثنى « التابعين غير أولي الاربة من الرجال » . . . وهم الذين لا يشتهون

(١) يقول الامام القرطبي في تفسيره « فلا يجل لامرأة مؤمنة أن تكشف شيئاً من بدنها بين يدي امرأة مشركة إلا أن تكون أمة لها . وكتب عمر رضي الله عنه إلى أبي عبيدة الجراح ، أنه بلغني أن نساء أهل الذمة يدخلن
الحمامات مع نساء المسلمين ؛ فامتنع من ذلك ، وحمل دونه ، فإنه لا يجوز أن ترى الذمة عربة المسلمة (ما
يعري منها وينكشف) . قال : فعند ذلك قام أبو عبيدة وابتله وقال : إيمانك تدخل الحمام من غير عنز
لا تزيد إلا أن تبىض وجهها فرسود الله وجها يوم تبىض الوجه . وقال ابن عباس رضي الله عنها : لا يجل
للمسلمة أن تراها يهودية أو نصرانية ، لثلا تصفها لزوجها .

النساء لسبب من الاسباب كالجح والعنزة والبلادة والجنون . . . وسائل ما يمنع الرجل أن تشتتهي نفسه المرأة . لأنه لا فتنة هنا ولا اغراء . . .

ويستثنى « الطفل الذين لم يظهروا عورات النساء » . . . وهم الأطفال الذين لا يثير جسم المرأة فيهم الشعور بالجنس . فإذا ميزوا ، وثار فيهم هذا الشعور - ولو كانوا دون البلوغ - فهم غير داخلين في هذا الاستثناء .

وهؤلاء كلهم - عدا الازواج - ليس عليهم ولا على المرأة جناح أن يروا منها ، إلا ما تحت السرة إلى تحت الركبة . لانفقاء الفتنة التي من أجلها كان الستر والعطاء . فأما الزوج فله رؤية كل جسده بلا استثناء .

ولما كانت الوقاية هي المقصودة بهذا الاجراء ، فقد مضت الآية تنهي المؤمنات عن الحركات التي تعلن عن الزينة المستورة ، وتهيج الشهوات الكامنة ، وتوقظ المشاعر النائمة . ولو لم يكشفن فعلاً عن الزينة :

﴿ ولا يضرن بأرجلهن ليعلم ما يخفي من زينتهن ﴾^(١) . . .

وانها لمعركة عميقه بتركيب النفس البشرية وانفعالاتها واستجاباتها . فان الخيال ليكون أحياناً أقوى في اثارة الشهوات من العيان . وكثيرون تثير شهواتهم رؤية حذاء المرأة أو ثوبها ، أو حلبيها ، أكثر مما تثيرها رؤية جسد المرأة ذاته . كما أن كثيرين يثيرهم طيف المرأة يختصر في خيالهم ، أكثر مما يثيرهم شخص المرأة بين أيديهم - وهي حالات معروفة عند علماء الأمراض النفسيه اليوم - وسامع وسوسه الخل أو شام شذى العطر^(٢) من بعيد ، قد يثير حواس رجال كثيرين ، ويهيج اعصابهم ، ويفتنهم فتنة جارفة لا يمكنون لها رداً .

والقرآن يأخذ الطريق على هذا كله . لأن مُنزله هو الذي خلق ، وهو الذي يعلم من خلق . وهو اللطيف الخبير .

يقول الامام القرطبي في تفسيره : « أمر الله سبحانه وتعالى النساء بـألا يبدين زينتهن للناظرين ، إلا ما استثناه من الناظرين في باقي الآية حذاراً من الافتتان .

(١) يقول الامام القرطبي . . . فاسمع الصوت كابداء الزينة وأشد ، والغرض التستر . .

(٢) اخرج الحاكم عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي ﷺ انه قال (أيها امرأة استعطرت فخررت على قوم ليجدوا فيها فماني وكل عين زانية) .

ثم استثنى ما يظهر من الزينة . . . قال ابن عطية : ويظهر لي بحكم ألفاظ الآية أن المرأة مأمورة بـالاتباع وأن تجتهد في الاتخاء لكل ما هو زينة ، ووقع الاستثناء فيما يظهر بحكم ضرورة حركة فيها لا بد منه ، أو اصلاح شأن . فما ظهر على الوجه مما تؤدي إليه الضرورة في النساء فهو المغفور عنه .

وقد روى أبو داود عن عائشة رضي الله عنها : ان أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها دخلت على رسول الله ﷺ وعليها ثياب رفاق ، فأعرض عنها رسول الله ﷺ وقال لها : « يا أسماء ان المرأة اذا بلغت المحيض لم يصلح أن يُرى منها الا هذا » وأشار الى وجهه وكفيه .

فهذا أقوى في جانب الاحتياط ، ولمرااعة فساد الناس فلا تبدي المرأة زينتها الا ما ظهر من وجهها وكفيها ، والله الموفق لا رب سواه . وقال ابن خويزمنداد من علمائنا : ان المرأة اذا كانت جميلة وخيف من وجهها وكفيها الفتنة فعليها ستر ذلك ، وان كانت عجوزاً أو مقيحة جاز ان تكشف وجهها وكفيها .

الزينة على قسمين : خلائقية ومكتسبة ؛ فالخلائقية وجهها فانه أصل الزينة وجمال الخلقة . . . وأما الزينة المكتسبة فهي ما تحاول المرأة في تحسين خلقتها ؛ كالثياب واللحلي والكحل والخضاب » .

إن الاسلام يلاحظ هذه الرغبات الطبيعية البريئة ملاحظة دقيقة فيقدر أن للمرأة في بعض الأحيان رغبات في المتع والزينة غير رغبات الرجل ، ويبيح لها أحياناً ما يحرمه عليه ، مراعاة لفطرتها الأنوثية في التزيين والتجميل . يبيح لها خاتم الذهب ولباس الحرير على حين ينهى الرجل عن هذا النطري ، ويعده بالقياس اليه ترفاً مؤذياً ، وكل ما يحرمه على المرأة في هذا المجال هو التبرج ، لأن المسألة هنا تخرج من دور المتع البريء الى دور الاستئثار الحيوانية . وهذا هو مفرق الطريق .

٥ - قاعدة الطهارة والعفة

إن الله - سبحانه - يعلم حقيقة النفس الانسانية ، بأغوارها وأعماقها ، ودروها ومنحنياتها ، وظاهرها وخافيها ، وأهوائها وشهواتها ، وهداها

ووصلها ، وما يوسرس لها من شياطين الانس والجهن . وما يقود خطواتها من هدى أو ضلال .

إن الله - سبحانه - لما وصّى الناس بالأسرة ، وصاهم بالقاعدة التي تقوم عليها - كما يقوم عليها المجتمع كله - وهي قاعدة النظافة والطهارة والعفة . فنهاهم عن الفواحش ظاهرها وخافيها ﴿ ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن ﴾ ...

انه لا يمكن قيام أسرة ، ولا استقامة مجتمع ، في وحل الفواحش ما ظهر منها وما بطن ... انه لا بد من طهارة ونظافة وعفة لتقىم الأسرة ولقيام المجتمع ، والذين يجبون أن تشيع الفاحشة هم الذين يجبون أن تتزعزع قوائم الأسرة وأن ينهار المجتمع .

والفواحش : كل ما أفحش - أي تجاوز الحد - وان كانت أحياناً تخص بنوع منها هو فاحشة الزنا . والتخصص بصيغة الجمع ، لأن هذه الجريمة ذات مقومات وملابسات كلها فاحشة مثلها . فالتبرج ، والتهتك ، والاختلاط المثير ، والكلمات والاشارات والحركات والضحكات الفاجرة ، والاغراء والتزيين والاستثارة .. كلها فواحش تحيط بالفاحشة الأخيرة . وكلها فواحش منها الظاهر ومنها الباطن .. منها المستتر في الضمير ومنها البادي في الجوارح . منها المخبوء المستور ومنها المعلن المكشوف ! وكلها مما يحطم قوام الأسرة ، وينخر في جسم الجماعة ، فوق ما يلطف ضمائر الأفراد ، ويحرق من اهتماماتهم .

ولأن هذه الفواحش ذات اغراء وجاذبية ، كان التعبير : ﴿ ولا تقربوا ﴾ ... للنبي عن مجرد الاقراب ، سداً للذرائع ، واتقاء للجاذبية التي تضعف معها الارادة^(١) ... ولذلك حرمت النورة الثانية - بعد الأولى غير المتعمرة - ولذلك كان الاختلاط ضرورة تناح بقدر الضرورة ، ولذلك كان التبرج - حتى بالتعطر في الطريق - حراماً ، وكانت الحركات المثيرة ، والضحكات المثيرة ، والاشارات المثيرة ، ممنوعة في الحياة الاسلامية النظيفة .. وهذا الدين لا يريد أن يعرض الناس للفتنة ثم يكلف أعصاهم عتنا في المقاومة !

فهو دين وقاية قبل أن يقيم الحدود ، ويوقع العقوبات . وهو دين حماية للضمائر والمشاعر والحواس والجوارح . وربك أعلم بن خلق وهو اللطيف الخير ... وكذلك نعلم ما الذي يريد بهدا الدين ، وبحياة المجتمع كله وبحياة الأسرة ، من يزبون للناس الشهوات ، ومن يطلقون الغرائز من عقلاها بالكلمة والصورة والقصة والفيلم وبالعسكر المختلط وبسائر أدوات التوجيه والاعلام !

والاسلام ينشئ طهارة الروح والبيت والجماعة .. ووقاية النفس والاسرة والمجتمع . بحفظ الفروج من دنس المباشرة في غير حلال : ﴿والذين هم لفروجهم حافظون﴾ ... وكذلك حفظ القلوب من التطلع الى غير حلال ؛ وحفظ الجماعة من انطلاق الشهوات فيها بغير حساب ، ومن فساد البيوت فيها والانساب ... ﴿والحافظين لفروجهم والحافظات﴾ ...

وحفظ الفرج : وما فيه من تطهر ، وضبط لأعف ميل وأعمقه في تركيب كيان الانسان ، وسيطرة على الدفعات التي لا يسيطر عليها الا تقى يدركه عون الله . وتنظيم للعلاقات ، واستهداف لما هو أرفع من فورة اللحم والدم في التقاء الرجل والمرأة ، واحضان هذا الالقاء لشريعة الله ، وللحكم العلية من خلق الجنسين في عمارة الأرض وترقية الحياة .

فالاسلام يريد مجتمعاً طاهراً نظيفاً ، وفي الوقت ذاته ناصعاً صريحاً . مجتمعاً تؤدي فيه كل الوظائف الحيوية ، وتلبى فيه كل دوافع الفطرة . ولكن بغير فرضي ترفع الحياة الجميل ، وبغير التواء يقتل الصراحة النظيفة . مجتمعاً يقوم على أساس الأسرة الشرعية المتينة القوائم . وعلى البيت العلني الواضح المعالم . مجتمعاً يعرف فيه كل طفل أباه ، ولا ينجل من مولده . لأن الحياة منزوع من الوجه والنفس . ولكن لأن العلاقات الجنسية قائمة على أساس نظيف صريح ، طويل الأمد ، واضح الأهداف ، يرمي الى النهوض بواجب انساني واجتماعي ، لا لمجرد ارضاء النزوة الحيوانية والشهوة الجنسية !

ومن ثم يذكر القرآن صفات المؤمنين : ﴿والذين هم لفروجهم حافظون﴾ . الا على أزواجهم أو ما ملكت أيانكم فائهم غير ملومين ، فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون ...

فيقرر نظافة الاتصال بالازواج وبما ملكت الايام - والاماء حين يوجدون بسبب مشروع - والسبب المشروع الوحيد الذي يعترف به الاسلام هو السبب في قتال في سبيل الله . وهي الحرب الوحيدة التي يقرها الاسلام - والأصل في حكم هذا السبب هو ما ذكرته آية سورة محمد : ﴿فَإِذَا لقْتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضْرِبُ الرِّقَابَ حَتَّى إِذَا أَثْخَنْتُمُوهُمْ فَشَدُّوا الْوَثَاقَ، فَإِمَّا مَنْ بَعْدَ وَإِمَّا فَدَاءٌ حَتَّى تَضَعُ الْحَرْبُ أَوْ زَارَهَا﴾ . ولكن قد يتختلف بعض السبب بلا منّ ولا فداء للملابسات واقعية ؛ فهذا يظل رقيقاً اذا كان المعسكر الآخر يسترق أسرى المسلمين في آية صورة من صور الرق - ولو سماه بغير اسمه !

إن الاسلام قد جاء والرق نظام عالمي . واسترقاق أسرى الحرب نظام دولي . فما كان يمكن والاسلام مشتبك في حروب مع أعدائه الواقفين بالقوة المادية في طريقه أن يلغى هذا النظام من جانب واحد ، فيصبح أسارى المسلمين رقيقاً عند أعدائه ، بينما هو يحرر أسارى الأعداء .. فجفف الاسلام كل منابع الرق - عدا أسرى الحرب - الى أن يتاح للبشرية وضع نظام دولي للتعامل بالمثل في مسألة الأسرى .

ومن هنا يحيى إلى المعسكر الاسلامي أسيرات ، تفضي قاعدة التعامل بالمثل باستراقهن ومن مقتضيات هذا الاسترقاق ألا يرتفعن إلى مستوى الزوجات بالنكاح . فأباح الاسلام حينئذ الاستمتاع بهن بالتسري لمن يملكون خاصة إلا أن يتحررن لسبب من الأسباب الكثيرة التي جعلها الاسلام سبيلاً لتحرير الرقيق .. وهكذا جوز الاسلام وطه الاماء عندئذ من صاحبهن وحده ، ويجعل عنقهن موكلاً إلى الوسائل الكثيرة التي شرعها الاسلام لتجفيف هذا المورد .

ويقف الاسلام بمبادئه صريحاً نظيفاً لا يدع هؤلاء الأسيرات لفوضى الاختلاط الجنسي القذر كما يقع لأسيرات الحروب قديماً وحديثاً ! ولا يدنس ويبتلو فيسميهن حرات وهن إماء في الحقيقة !

ولعل هذا الاستمتاع ملحوظ فيه تلبية الحاجة الفطرية للأسيرات أنفسهن ، في الاتوء بها . والاسلام نظيف صريح قويم

كي لا يشبعنها عن طريق الفوضى القدرة في المخالطة الجنسية كما يقع في زماننا هذا مع أسيرات الحرب بعد معاهدات تحرير الرقيق - هذه الفوضى التي لا يحبها الاسلام ! وذلك حتى يأذن الله فيرتفعن الى مرتبة الحرية . والأمة تصل الى رتبة الحرية بوسائل كثيرة . اذا ولدت لسيدها ثم مات عنها . واذا أعتقها هو طوعاً او كفارة . واذا طلبت أن تكتابه على مبلغ من المال فافتقت به رقبتها . واذا ضربها على وجهها فكفارتها عتقها . . . الخ^(١)

وهكذا يغلق الاسلام الباب في وجه كل قذارة جنسية ، في اية صورة غير هاتين الصورتين الواضحتين الصريحتين . . . ﴿فَمَنْ أَبْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾ . فلا يرى في الوظيفة الطبيعية قذارة في ذاتها ، ولكن القذارة

(١) يقول الشيخ ابن قيم الجوزية رحمه الله تعالى في تنظيف الضمير والسلوك قبل ان يبعث العمل ويظهر على الجوارح يقول رحمه الله في كتابه الفوائد : (ص ٣١ و ٣٢ - ١٧٤ - ١٧٥) :

«دافع الخطوة ، فان لم تفعل صارت شهوة ، فحاربها ، فان لم تفعل صارت عزبة وهمة ، فان لم تدافنها صارت فعلاً ، فان لم تداركه بضده صار عادة ! فيصعب عليك الانتقال عنها !! واعلم ان مبدأ كل عمل اختياري هو الخواطر والأنكار ، فانها توجب التصورات ، والتصورات تدعوا الى الارادات ، والارادات تقضي وقوع الفعل . وكثير تكراره تعطي العادة . فصالح هذه المراتب بصلاح الخواطر والأنكار ، وفسادها بفسادها .

صلاح الخواطر بأن تكون مراقبة لوليها وإلها ، صاعدة اليه ، دائرة على وضافة ومحاباه ، فإنه سبحانه به كل صلاح ، ومن عنده كل هدى ، ومن توفيقه كل رشد ، ومن توليه لعبدة كل حفظ . ومن تولي العبد واعراضه عنه كل ضلال وشقاء !

واعلم ان الخطط والوسائل تؤدي متعلقاتها الى الفكر ، فيأخذها الفكر الى التذكر ، فيأخذها التذكر فيؤديها الى الارادة ، فتأخذها الارادة فتؤديها الى الجوارح والعمل ، فستتحكم وتصير عادة . فردها من مبادئها اسهل من قطعها بعد قوتها وقامتها .

ومعلوم ان الانسان لم يعط اماته الخواطر ، ولا القراءة على قطعها ، فانها تهجم عليه هجوم النفس ، الا ان قوة الاميان والعقل تعينه على قبول احسنتها ورضاه به ومسايتها له ، وعلى دفع اقبحها وكراهته له ، ونفرته منه .

وقد خلق الله سبحانه النفس شبيهة بالرّحى الدائرة التي لا تسكن ولا بد لها من شيء تطحنه ، فإن وضع فيها حبّ طحنته ، وإن وضع فيها تراب أو حصى طحنته ! فالأنكار والخواطر التي تغير في النفس هي بمثابة الحب الذي يوضع في الرحي ، ولا تبقى تلك الرحي معطلة قط ، بل لا بد لها من شيء يوضع فيها . فمن الناس من تطعن رحاه حباً يخرج دقيقاً ينفع به نفسه وغيره ، واكثرون يطعنونه ملأ وحصى وتبناً ونحو ذلك ، فإذا جاء وقت العجن والخنز تبين له حقيقة طحنته !! .

يراجع فصل الرق في كتاب شبّهات حول الاسلام لمحمد قطب

والجماعة التي تنطلق في الشهوات بغير حساب جماعة معرضة للخلل والفساد ، لأنه لا أمن فيها للبيت ، ولا حرمة فيها للاسرة . والبيت هو الوحيدة الأولى في بناء الجماعة ، اذ هو المحسن الذي تنشأ فيه الطفولة وتدرج ، ولا بد له من الأمان والاستقرار والطهارة ، ليصلح محضناً ومدرجاً ولعيش فيه الوالدان مطمئناً كلاماً للأخر ، وهما يرعيان ذلك المحسن . ومن فيه من فراخ !

والجماعة التي تنطلق فيها الشهوات بغير حساب جماعة قذرة هابطة في سلم البشرية ، فالمقياس الذي لا يخطيء للارتقاء البشري هو تحكم الارادة الانسانية وغليتها .

٦ - بيان الله

عندما جرى قدر الله أن يجعل الاسلام هو الرسالة الأخيرة ، وأن يجعل منهجه هو المنهاج الباقى إلى آخر الخلقة ؛ وان يكون هذا الدين هو الذي يقود حياة البشرية ويهيمن على نشاطها في كل ميدان .

عندما جرى قدر الله بهذا كله جعل الله هذا المنهاج في هذه الصورة ، شاملًا كاملاً متكاملاً ، يلبى كل طاقات البشر واستعداداتهم ، في الوقت الذي يرفع هذه الطاقات وهذه الاستعدادات إلى الأفق اللائق بخليفة الله في الأرض ، وبالكائن الذي كرمه الله على كثير من عباده . وجعل طبيعة هذا الدين الانطلاق بالحياة إلى الأمام : نمواً وتکاثراً ، ورفة وتنظيراً ، في آن واحد . فلم يعط طاقة بانية ، ولم يكتب استعداداً نافعاً . بل نشط الطاقات وأيقظ الاستعدادات وفي الوقت ذاته حافظ على توازن حركة الارتفاع إلى الأفق الكريم .

إن الله سبحانه حين شرع التنظيمات للأسرة في المنهاج الاسلامي ليرفع بها المجتمع المسلم من وهمة الجاهلية ؛ وليرفع بها مستواه النفسي والخلقىي والاجتماعي إلى القمة السامية النظيفة الوضيئة التي رفعه إليها . فالله - سبحانه - يكشف للجماعة المسلمة عن حقيقة ما يريد الله لها بهذا المنهاج وبتلك الأحكام والتشريعات والتنظيمات ؛ وعن حقيقة ما يريد بها الذين يتبعون الشهوات ويحيدون عن منهج الله : ﴿ ي يريد الله ليبين لكم ، ويهديكم سنن الذين من قبلكم ، ويتوب عليكم ، والله علیم حکیم . والله يريد أن يتوب عليکم ،

ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلاً عظيماً . يريد الله أن يخفف عنكم ،
وخلق الانسان ضعيفاً . . .

إن الله - سبحانه - يتلطف مع عباده ؛ فيبين لهم حكمة شريعته لهم ،
ويطلعهم على ما في المنهج الذي يريد له حياتهم من خير ويسر . إنه يكرمههم
- سبحانه - وهو يرفعهم إلى هذا الأفق . الأفق الذي يحدهم فيه ، ليبيّن لهم
حكمة ما يشرعه لهم ؛ ولبيّن لهم : أنه يريد : أن يبيّن لهم . يريد الله ليكشف
لكم عن حكمته ؛ ويريد لكم أن تروا هذه الحكمة ، وأن تتذربوها ، وأن تقبلوا
عليها مفتوحي الأعين والعقول والقلوب ، فهي ليست معميات ولا ألفازاً ؛ وهي
ليست تحكماً لا علة له ولا غاية ؛ وأنتم أهل لادراك حكمتها ؛ وأهل لبيان هذه
الحكمة لكم .. وهو تكرييم للانسان ، يدرك مداه من يحسون حقيقة الألوهية
وحقيقة العبودية ، فيدركون مدى هذا التلطف الكريم .

فهذا المنهج هو منهج الله الذي سنه للمؤمنين جيئاً . وهو منهج ثابت في
أصوله ، موحد في مبادئه ، مطرد في غاياته وأهدافه . . . وهو منهج العصبة المؤمنة
من قبل ومن بعد . ومنهج الأمة الواحدة التي يجمعها موكب الإيمان على مدار
القرون .

وهو - سبحانه - يبيّن لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم ، ليرحمكم . . .
ليأخذ بيدكم إلى التوبة من الزلل ، والتوبة من المعصية . ليهدي لكم الطريق ،
ويعينكم على السير فيه . . .

وعن العلم والحكمة تصدر هذه التشريعات . ومن العلم والحكمة تجيء
هذه التوجيهات . العلم بنفسكم وأحوالكم . والعلم بما يصلح لكم وما
يصلحكم . والحكمة في طبيعة المنهج وفي تطبيقاته على السواء . . .

إن القرآن يكشف عن حقيقة ما يريد الله للناس بمنهجه وطريقته ، وحقيقة
ما يريد بهم الذين يتبعون الشهوات ، ويحيدون عن منهج الله . وكل ما يحيد عن
منهج الله إنما يتبع الشهوات - فليس هنالك إلا منهج واحد هو الجد والاستقامة

والالتزام ، وكل ما عداه إن هو الا هوى يتبع ، وشهوة تطاع ، وانحراف وفسق وضلال .

فياذا يريد الله بالناس ، حين يبين لهم منهجه ، ويشرع لهم سنته ؟ إنه يريد أن يتوب عليهم . يريد أن يهدىهم . يريد أن يهينهم المزالق . يريد أن يعينهم على التسامي في المرتقى الصاعد إلى القمة السامية .

وماذا يريد الذين يتبعون الشهوات ، ويزينون للناس منابع ومذاهب لم يأذن بها الله ، ولم يشرعها لعباده ؟ انهم يريدون لهم أن يمليوا ميلاً عظيماً عن المنهج الراشد ، والمرتقى الصاعد والطريق المستقيم .

وفي هذا الميدان الخاص : ميدان تنظيم الأسرة ؛ وتطهير المجتمع ؛ وتحديد الصورة النظيفة الوحيدة ، التي يحب الله أن يتلقى عليها الرجال والنساء ؛ وتحريم ما عداها من الصور ، وتبشيعها وتقبيلها في القلوب والعيون . . . في هذا الميدان الخاص ما الذي يريد الله وما الذي يريد الذين يتبعون الشهوات ؟
فاما ما يريد الله . . . فهي ارادة التنظيم ، وارادة التطهير ، وارادة التيسير ، وارادة الخير بالجماعة المسلمة على كل حال .

واما ما يريده الذين يتبعون الشهوات فهو أن يطلقوا الغرائز من كل عقال : ديني ، أو أخلاقي ، أو اجتماعي . . . يريدون أن ينطلق السعار الجنسي المحموم بلا حاجز ولا كابح ، من أي لون كان . السعار المحموم الذي لا يقر معه قلب ، ولا يسكن معه عصب ، ولا يطمئن معه بيت ، ولا يسلم معه عرض ، ولا تقوم معه أسرة . يريدون أن يعود الأدميون قطعاً من البهائم ، ينزلون فيها الذكران على الإناث بلا ضابط لا ضابط القوة أو الحيلة أو مطلق الوسيلة ! كل هذا الدمار ، وكل هذا الفساد ، وكل هذا الشر باسم الحرية ، وهي - في هذا الموضع - ليست سوى اسم آخر للشهوة ، والتزوة !

وهذا هو الميل العظيم الذي يحدّر الله المؤمنين أياه ، وهو يحدّرهم ما يريدهم لهم الذين يتبعون الشهوات . وقد كانوا يبذلون جهدهم لرد المجتمع المسلم إلى الجاهلية في هذا المجال الأخلاقي ، الذي تفوقوا فيه وتفردوا بفعل المنهج الالهي

القويم النظيف . وهو ذاته ما تريده اليوم الأقلام المابطة والأجهزة الموجهة لتحطيم ما بقي من الحواجز في المجتمع دون الانطلاق البهيمي ، الذي لا عاصم منه ، إلا منهج الله ، حين تقره العصبة المؤمنة في الأرض ان شاء الله . والله - سبحانه - يرحم ضعف الإنسان ، فيما يشرع له من منهج وأحكام . والتخفيض عنه من يعلم ضعفه ، ومراعاة اليسر فيما يشرع له ، ونفي الحرج والمشقة والضرر والضرار . . . « يريد الله أن يُخفِّف عنكم ، وخلق الإنسان ضعيفاً » .

إن ما تستهدفه النصوص ، وما فيها من تشريعات وأحكام وتوجيهات ، فارادة التخفيض واضحة ؛ تمثل في الاعتراف بدوافع الفطرة ، وتنظيم الاستجابة لها وتصريف طاقتها في المجال الطيب المأمون المشر ، وفي الجواب الظاهر النظيف الرفيع ؛ دون أن يكلف الله عباده عنتاً في كبتها حتى المشقة والفتنة ، ودون أن يطلقهم كذلك ينحدرون في الاستجابة لها بغير حد ولا قيد .

وما في المجال العام الذي يمثله المنهج الاهلي لحياة البشر كلها فارادة التخفيض تبدو كذلك واضحة ؛ براعاة فطرة الإنسان ، وطاقته ، وحاجاته الحقيقة ؛ واطلاق كل طاقاته البناءية . . ووضع السياج الذي يقيها التبدد وسوء الاستعمال !

وكثيرون يحسبون أن التقيد بمنهج الله - وبخاصة في علاقات الجنسين - شاق مجهد . والانطلاق مع الذين يتبعون الشهوات ميسر مريح ! وهذا وهم كبير . . فاطلاق الشهوات من كل قيد ؛ وتحرى اللذة - والله وحدها - في كل تصرف ؛ واقصاء « الواجب » الذي لا مكان له اذا كانت اللذة وحدها هي الحكم الأول والأخير ، وقصر الغاية من التقاء الجنسين في عالم الإنسان على ما يطلب من مثل هذا الالتقاء في عالم البهائم ؛ والتبرد في علاقات الجنسين من كل قيد أخلاقي ، ومن كل التزام اجتماعي . . ان هذه كلها تبدو يسراً وراحة وانطلاقاً . ولكنها في حقيقتها مشقة وجهد وثقلة . وعقابيلها في حياة المجتمع - بل في حياة كل فرد - عقابيل مؤذية مدمرة ماحقة . .

والنظر الى الواقع في حياة المجتمعات التي « تحررت » ! من قيود الدين

والأخلاق والحياة في هذه العلاقة ، يكفي لإلقاء الرعب في القلوب . لو كانت هنالك قلوب !

وإذا كان الله قد رفع عذاب الاستئصال بعد بعثة رسول الله ﷺ فهناك ألوان من العذاب باقية ؛ والبشر - وبخاصة الأمم التي قد فتحت عليها أبواب كل شيء - وتذوق منها الكثير ، على الرغم من هذا التاج الوفير ، ومن هذا الرزق الغزير ، ان العذاب النفسي والشقاء الروحي ، والشذوذ الجنسي ، والانحلال الخلقي . التي تقاسي منه هذه الأمم ، ليكاد يغطي على الانتاج والرخاء والمتاع ، وليكاد يصبح الحياة كلها بالنكد والقلق والشقاء .

٧ - مسخ وانتكاس

كيف تصنع الجاهلية بالناس .. إنها تمسخ فطهرهم وأذواقهم وتصوراتهم وقيمهم وموازينهم ! ومن عجيب ما روي من حال المشركين الذين خوطبوا بهذا القرآن أول مرة حين وجه إليهم هذا الاستنكار الوارد في قوله تعالى : ﴿ قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده ... ﴾ ما رواه الكلبي قال : « لما بس المسلمين الشياط ، وطافوا بالبيت عيرَهم المشركون بها فنزل قوله تعالى ﴿ قل إما حرم ربى الفواحش ما ظهر منها وما بطن والبغى بغير الحق ، وإن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا ... ﴾ . فانظر كيف تصنع الجاهلية بأهلها ! ناس يطوفون ببيت الله عرايا ؛ فسدت فطهرتهم وانحرفت عن الفطرة السليمة التي يحكيها القرآن الكريم عن آدم وحواء في الجنة : ﴿ فلما ذاقا الشجرة بدت لها سوانتها وطفقا ينصفان عليها من ورق الجنة ﴾ ... فإذا رأوا المسلمين يطوفون بالبيت مكسوين ، في زينة الله التي أنعم بها على البشر ؛ لأراداته بهم الكراهة والستر ، ولتشمو فيهم خصائص فطهرهم الإنسانية في سلامتها وجهها الفطري ، وليتميزوا عن العري الحيواني ... الجسمي والنفسي ... إذا رأوا المسلمين يطوفون ببيت الله في زينة الله وفق فطرة الله ﴿ عيرُوهُم ﴾ !

وماذا تصنع الجاهلية الحاضرة بالناس في هذا الأمر غير الذي فعلته بالناس في جاهلية المشركين العرب ؟ وجاهلية المشركين الأغربيق ؟ وجاهلية المشركين

الروماني؟ وجاهلية المشركين الفرس؟ وجاهلية المشركين في كل زمان وكل مكان؟!

ماذا تصنع الجاهلية الحاضرة بالناس إلا أن تعرّفهم من اللباس ، وتعريهم من التقوى والحياة؟ ثم تدعوه هذا رقياً وحضارة وتتجديداً ؛ ثم تغير الكاسيات من الخرائر العفيفات المسلمات ، بأنهن « رجعيات ». « تقليديات ». « ريفيات »!

المسخ هو المسخ . والانتكاس عن الفطرة هو الانتكاس . وانقلاب الموازين هو انقلاب الموازين . والتبرج بعد ذلك هو التبرج ... « أتوا صوا به؟ بل هم قوم طاغون ! ».

وما الفرق كذلك في علاقة هذا العربي ، وهذا الانتكاس ، وهذه البهيمية ، وهذا التبرج ، بالشركة ، وبالأرباب التي تشرع للناس من دون الله؟ لئن كان مشركوا العرب قد تلقوا في شأن ذلك التعمير من الأرباب الأرضية التي كانت تستخف جهالتهم وتستخف بعقولهم ، لضمان السيادة لها في الجزيرة . ومثلهم بقية الجاهليات القديمة التي تلقت من الكهنة والسدنة والرؤساء ... فإن مشركى اليوم ومشركاته يتلقون في هذا عن الأرباب الأرضية كذلك ... ولا يمكن لأمرهم رداً ...

إن بيوت الأزياء ومصمميها ، وأساتذة التجميل ودكاتيرها ، هي الأرباب التي تكمن وراء الخبل الذي لا تفيق منه نساء الجاهلية الحاضرة ولا رجالها كذلك! إن هذه الأرباب تصدر أوامرها ، فتطيعها القطعان والبهائم العارية في أرجاء الأرض طاعة مزرية! وسواء كان الذي الجديد لهذا العام يناسب قوام آية امرأة أو لا يناسبه ، وسواء كانت مراسم التجميل تصلح لها أو لا تصلح ، فهي تطيع صاغرة ... تطيع تلك الأرباب . وإلا « عيرت » من بقية البهائم المغلوبة على أمرها!

ومن ذا الذي يقبع وراء بيوت الأزياء؟ ووراء دكاتير التجميل؟ ووراء سعار العربي والتكتشف؟ ووراء الأفلام والصور والروايات والقصص ،

والمجلات والصحف ، التي تقود هذه الحملة المسعورة . . . وبعضاها يبلغ في هذا الخد أن تصبح المجلة أو القصة ماخوراً متقدلاً للدعارة؟

﴿ لا تزال هناك عصابة من أصحاب الثروة الأنانيين يُضرمون نار الشهوة في العوام بكل ما يمكنهم من التدابير ، يروّجون بذلك بضاعتهم وينمون تجارتهم . ثم هناك الجرائد اليومية والاسبوعية ، والمجلات الشهرية ونصف الشهرية ، المصورّة ، التي تظهر كلها بقصص ومقالات متناهية في الفحش ، وصور عارية فاضحة ، لأن ذلك أضمن لشيوخها وكثرة انتشارها ويستخدم أصحابها لهذا الأمر على ما حباهم الله من مواهب الفطنة والذكاء والخدق الضئي ، ومعرفة أسرار النفس البشرية لا يُفلت من كيدهم القارىء المسكين . وليس هذا فقط بل تأتي من وراء ذلك كتب ورسائل تصدر كل يوم من المطبع بما شئت من معانٍ الخلاعة والوقاحة حول المسائل الجنسية وتبليغ من كثرة الشيوع ان تطبع منها خمسون ألف نسخة في طبعة واحدة ، وربما طبع الكتاب الواحد ستين طبعة أو تزيد . وهناك بعد ذلك ، دور الطباعة والنشر وقد اختصت بنشر هذه الأداب الجنسية ، ولربّ كاتب نال الشهرة والعز من طريق الكتابة في هذه المواضيع . وانه لم يعد الآن تأليف كتاب فاحش غرزاً أو مهانة للمؤلف ، بل المؤلفون مثل هاتيك الكتب ، إن نالت لدى الناس حظوة وقبولاً ، يجازون اما بعضوية المجمع العلمي الفرنسي ، او بشرف « كروي دونور ». وتنتظر الحكومة الى كل هذه المظاهر للتبدل والأغراء والتهييج نظر المشاهد المتفرج ولا تنكر من أمرها شيئاً . اللهم إلا أن يذاع شيء متهاد في الفحش ، فتعترضه الشرطة على الرغم منها ، وترفع أمره الى المحكمة ، ولكن لا بأس فإن هناك محاكم سمحنة واسعة العفو لأمثال هؤلاء المجرمين ، فتخلي سبيلهم بعد شيء من الزجر . ذلك بأن الذين يجلسون للحكم في تلك المحاكم ، يكون معظمهم بأنفسهم من المتمعين بهذا الصنف من الأدب . ومنهم من يكون قلمه نفسه متلوثاً بتأليف ادب جنسي خليع . وان اتفق أن يكون فيهم قاصٍ من أنصار الفكر القديم يخشى منه (جور وعدول) في تلك القضية ، اتفق أكابر الكتاب والأدباء على التدخل في الأمر ، فأعلموا صياغهم في الجرائد بضرورة وجود الجو الحر في المجتمع لترقية الفنون والأداب ، ونادوا أن تقيد الانسان بقيود الأخلاق على طريقة أهل

القرون المظلمة ، معناه الأخذ بخناق الفنون الجميلة ومنعها من الرقي والازدهار .

ولننظر بأي الطرق يتم للفنون الجميلة هذا الرقي والازدهار إنه يتم في أكثره بإشاعة تلك الصور العارية و «الفوتوغرافات» المظهرة لعملية الفحشاء ، التي تعد منهاآلاف مؤلفة من المجموعات فتوزع ، لا في الأسواق والفنادق والمقاهي فحسب ، بل على المدارس والكلليات أيضاً . وقد كتب أميل بوريس في تقريره الذي قدمه إلى الجلسة الثانية لرابطة منع الفواحش :

« هذه الفوتوغرافات الداعرة المتهتكة تصيب أحاسيس الناس بأشد ما يمكن من الهيجان والاختلال ، وتحث مشتريها المؤسأء على المعاصي والاجرام التي تقشعر من تصورها الجلود . وإن أثرها السيء المهلك في الفتية والفتيات لما يعجز عنه البيان فكثير من المدارس والكلليات قد خربت حالتها الخلقية والصحية لتأثير هذه الصور المهيّجة . ولا يمكن أن يكون للفتيات - على الأخص - شيء أضر وأفتك من هذه » .

ثم لهذه الفنون الجميلة ، تعمل المسارح والمcafés والسينما وأبهاء الموسيقى وغيرها من أنواع الملاهي ، فإن المسرحيات التي يشاهد تمثيلها أعلى الطبقات الفرنسية باقبال واشتياق ، والتي ينال مؤلفوها وممثلوها الناجحون أوفر حظ من إعجاب الأمة ورضاحتها ، تكون كلها ملوعة بدعواتي الشهوة البهيمية ، ولا تكون ميزتها البارزة إلا أن تعرض على الناظرة أحط ما يمكن من خلق انساني بمعرض أسوة حسنة ومثل أعلى يمثّل . فيقول بول بيورو : « ان من أراد من الباحثين أن يطالع حياتنا المدنية من خلال هذه النهاج للحياة ، التي لا يزال يعرضها كتاب مسرحياتنا ، منذ ثلاثين أو أربعين عاماً ، فلا جرم أنه يستنتاج أن جميع الأزواج المتزوجة في مجتمعنا قوم خونة متجردين من الوفاء اللازم للعشرة الزوجية . فيكون كل زوج منا اما بليداً غافلاً ، او يكون لزوجته بلاه ونكبة ، وأما الزوجة فأحسن خصاها أن تكون في كل حين متبرمة من زوجها تكاد تغسل بهاها إلى غيره . . . » .
وإذا كانت هذه حال المسارح التي تتفرج بها الطبقات العالية فقد في نفسك ما عسى أن تكون عليه ملاهي العامة ومسرحياتها فكل ما قد يُعجب أو غاد الناس

وسلفهم ، من أسباب الكلام وحركات الدلال ومناظر العُري ، تعرضه هذه المسارح على منابرها بدون حياء وتنمِّ ، وبغير قناع من تعريض أو كتابة . وتوكد للعامة من طريق الإعلان أن كل ما تتطلبه شهواتهم النفسية مهيأً عندها ، وإن عرضها على المنصة يكون واقعياً لا تشبيه الظاهرة والتكتُّف . وقد جاء أميل بوريس في تقريره بأمثلة متعددة من أحوال تلك المسارح ، دونت بعد جولات في مختلف الملاهي والملعب . فيقول وقد كنى عن أسمائها بحروف الهجاء .

« كانت أغاني الممثلة وفردياتها وحركاتها في مسرح (ب) غاية في الخنا والفحش . وكان المنظر الخلقي من ورائها يكاد يصور آخر مدارج الاختلاط الجنسي . أما نظارة المسرح فكانوا أكثر من ألف ، يُرى من بينهم الاشراف أيضاً . وكان المجتمع كله كالمسحور بسحر العرض ، يرفع صوته بالترحيب والتحسين كل حين وأخر ! » .

- « وفي مسرح (ن) كانت الأغاني القصار وما تخللها من كلمات وما صحبها من حركات ولفتات ، باللغة من الوقاحة والتبذل أقصاه . وكان هناك صبيان وفتية أصغر ، يشهدون هذا العرض مع الأكابر ، ويصفقون بأيديهم عند كل منظر شديد الواقحة » .

- « وفي (ل) صاح الحضور خمس مرات بالممثلة يطلبون منها تكرير تمثيلها الذي كانت تختتمه بأغنية ممتعة في الخنا والمُجر » .

- « وفي (س) ألحَّ النظارة على ممثلة ، فحملوها مرة بعد أخرى ، على إعادة عرض متاد في الفحش ، حتى صاحت بهم قائلة : قاتلوكم الله يا فُجَار ! لا ترون أن بجانبكم في هذه القاعة صغاراً ، ثم انصرفت من المنصة بدون أن تستكمل دورها في ذلك الفصل من المسرحية . فكان ذلك العرض بالغاً من الدناءة والفحش أن لم تصبر على تكراره حتى تلك الماجنة المعتادة » .

- « وفي مسرح (ز) اقتربوا على المثلثات ، بعد ختام المسرحية ، ولكن بأنفسهن يبْعِنْ تذاكر اليانصيب بعشرة سانتيمات ، فأي من طارت له أحدهن ، بات معها تلك الليلة » .

ويكتب بول بيورو : إنه ربما تعرض على المنصة نساء عاريات لا تكون على أجسامهن خرقه ثوب «^(١)» .

من الذي يقع وراء هذه الأجهزة كلها ، في العالم كله . . . يهود

يهود يقومون بخصائص الربوبية على البهائم المغلوبة على أمرها ! ويلغون أهدافهم كلها من اطلاق هذه الموجات المسموعة في كل مكان . . . أهدافهم من تلبيه العالم كله بهذا السعار؛ واساعته الانحلال النفسي والخلقي من ورائه ، وافساد الفطرة البشرية ، وجعلها ألعوبة في أيدي مصممي الأزياء والتجميل وسائر الصناعات الكثيرة التي تقوم على هذا السعار وتغذيه !

إن قضية اللباس والأزياء ليست منفصلة عن شرع الله ومنهجه للحياة . . . ومن ثم الربط بينها وبين قضية الامان والشرك .

انها ترتبط بالعقيدة والشريعة بأسباب شتى .

انها تتعلق قبل كل شيء بالربوبية ، وتحديد الجهة التي تشرع للناس في هذه الأمور ، ذات التأثير العميق في الأخلاق والاقتصاد وشتى جوانب الحياة . كذلك متعلق بباراز خصائص «الانسان» في الجنس البشري ، وتغليب الطابع «الإنساني» في هذا الجنس على الطابع الحيواني .

والجاهلية تمسخ التصورات والأذواق والقيم والأخلاق . وتجعل العربي - الحيواني - تقدماً ورقياً . والستر - الانساني - تأخرًا ورجعية ! وليس بعد ذلك مسخ لفطرة الإنسان وخصائص الإنسان .

وبعد ذلك عندنا جاهليون يقولون : ما للدين والزي ، ما للدين وملابس النساء ؟ ما للدين والتجميل ؟ . . . إنه المسوخ الذي يصيب الناس في الجahلية في كل زمان وفي كل مكان !!!

ان هذه القضية التي تبدو فرعية ، لها كل هذه الأهمية في ميزان الله وفي

(١) الحجاب ص ٨٥-٨٧

حساب الاسلام ، لارباطها أولاً بقضية التوحيد والشرك ؛ ولارباطها ثانياً بصلاح فطرة الانسان وخلقه ومجتمعه وحياته ، أو بفساد هذا كله . . .

انهم يحاولون تغيير طبيعة المجتمعات - كما يحاولون تغيير طبيعة هذا الدين - كوسيلة أخيرة ، حتى لا يجد هذا الدين قلوبأً تصلح للهداية به ؛ فيتحولون المجتمعات الى فئات غارقة في وحل الجنس والفاحشة والفجور ، مشغول بلقمة العيش لا يجد لها إلا بالكد والعسر والجهد ، كي لا يضيق ، بعد اللقمة والجنس ، ليستمع الى هدى ، أو يفيء الى دين !

إنها الجاهلية تسخن الكائن البشري باسم الصدق الغني ! وهي تقف أمام لحظة الجنس كما لو كانت هي كل وجهة الحياة البشرية بجملتها ، فتشيء منها مستنقعاً واسعاً عميقاً ، مزياناً في الوقت ذاته بالأزهار الشيطانية !

وهي لا تفعل هذا لأن هذا هو الواقع ، ولا لأنها هي ملخصة في تصوير هذا الواقع ! إنما تفعله لأن «بروتوكولات صهيون» تريد هذا ! تريد تحرير «الانسان» إلا من حيوانيته حتى لا يوصم اليهود وحدهم بأنهم هم الذين يتجردون من كل القيم غير المادية ! وترى أن تفرق البشرية كلها في وحل المستنقع كي تنحصر فيه كل اهتماماتها ، وتستغرق فيه كل طاقاتها ، فهذه هي أضمن سبل لتدمیر البشرية حتى تجشو على ركبتيها خاضعة لملك صهيون . المرقب الملعون ! ثم تتحذى من الفن وسيلة الى هذا الشر كله ، والى جانب ما تتحذى في نشر المذاهب «العلمية» ! المؤدية الى ذات الهدف . تارة باسم «الداروينية» وتارة باسم «الفرويدية» وتارة باسم «الماركسية» أو «الاشتراكية العلمية» . . . وكلها سواء في تحقيق المخططات الصهيونية الرهيبة !

واقع المجتمعات الجاهلية : في فرنسا .

لقد كانت فوضى العلاقات الجنسية هي المعلل الأول الذي حطم الحضارات القديمة ، حطم الحضارة الاغريقية وحطمت الحضارة الرومانية وحطمت الحضارة الفارسية . وهذه الفوضى ذاتها هي التي أخذت تحطم الحضارة الغربية الراهنة ؛ وقد ظهرت آثار التحطيم شبه كاملة في انهيارات فرنسا التي سبقت في هذه

الفوضى ، وبدأت هذه الآثار تظهر في أمريكا والسويد وإنكلترا ، وغيرها من دول الحضارة الحديثة .

وقد ظهرت آثار هذه الفوضى في فرنسا مبكرة ، مما جعلها ترکع على أقدامها في كل حرب خاضتها منذ ١٨٧٠ إلى اليوم ، وهي في طريقها إلى الانهيار التام ، كما تدل جميع الشواهد . وهذه بعض الامارات التي أخذت تبدو واضحة من بعد الحرب العالمية الأولى :

« ان أول ما قد جرّ على الفرنسيين تمكن الشهوات منهم : اضمحلال قواهم الجسدية ، وتدرجها إلى الضعف يوماً فيوماً . فان الهياج الدائم قد أوهن اعصابهم ؛ وتعبد الشهوات يكاد يأتي على قوة صبرهم وجلدهم ؛ وطغيان الأمراض السرية قد أحfffff بصحتهم . فمن أوائل القرن العشرين لا يزال حكام الجيش الفرنسي يخفرون من مستوى القوة والصحة البدنية المطلوب في المنظومة للجند الفرنسي ، على فترة كل بضع سنين . لأن عدد الشبان الوافين بالمستوى السابق من القوة والصحة لا يزال يقل ويندر في الأمة على مسيرة الأيام .. وهذا مقياس أمين ، ويدلنا كدليلة مقياس الحرارة - في الصحة والتدقيق - على كيفية اضمحلال القوى الجسدية في الأمة الفرنسية^(١) . ومن أهم عوامل هذا الاضمحلال : الأمراض السرية الفتاكه . يدل على ذلك أن كان عدد الجنود الذين اضطررت الحكومة إلى أن تعفيهم من العمل ، وتبعث بهم إلى المستشفيات ، في الستين الأولين من الحرب العالمية الأولى ، لكونهم مصابين بمرض الزهري ، خمسة وسبعين ألفاً . وابتلي بهذا المرض وحده ٢٤٢ جندياً في آن واحد في ثكنة متوسطة . وتصور - بالله - حال هذه الأمة البائسة في الوقت الذي كانت فيه بجانب - في المضيق الحرج بين الحياة والموت ، فكانت أحوج ما تكون إلى مجاهدة كل واحد من أبنائها المحاربين لسلامتها وبقائها . وكان كل فرنك من ثروتها ما يضن به ويوفر ؛ وكانت الحال تدعوا إلى بذل أكثر ما يمكن من القوة

(١) مثل ذلك يقع الآن في أمريكا حيث لا يصلح للجنديه ستة من كل سبعة من هم في سن التجنيد . وسنة الله لا تختلف

والوقت وسائل الادوات والوسائل في سبيل الدفاع . وكان - بجانب اخر - أبناؤها الشباب الذين تعطلآلاف منهم عن أعمال الدفاع ، من جراء انغماسمهم في اللذات ؛ وما كفى أمتهم ذلك خسراً ، بل ضيعوا جانبًا من ثروة الأمة ووسائلها في علاجهم ، في تلك الأوضاع الخرجية .

« يقول طبيب فرنسي نطاقي يدعى الدكتور ليريه : إنه يموت في فرنسا ثلاثون ألف نسمة بالزهري ، وما يتبعه من الأمراض الكثيرة في كل سنة . وهذا المرض هو أفتک الأمراض بالأمة الفرنسية بعد حمى « الدق » . وهذه جريرة مرض واحد من الأمراض السرية التي فيها عدا هذا أمراض كثيرة أخرى »^(١) .

والأمة الفرنسية يتناقص تعدادها بشكل خطير : ذلك أن سهولة تلبيه الميل الجنسي ، وفوضى العلاقات الجنسية والتخلص من الأجنحة والمواليد ، لا تدع مجالاً لتكون الاسرة ، ولا لاستقرارها ولا لاحتمال تبعه الأطفال الذين يولدون من الالتقاء الجنسي العابر . ومن ثم يقل الزواج ، ويقل التنااسل ، وتندحر فرنسا منحدرة إلى الماوية .

« سبعة أو ثمانية في الألف هو معدل الرجال والنساء الذين يتزوجون في فرنسا اليوم . ولنك أن تقدر من هذا المعدل المنخفض كثرة النفوس التي لا تتزوج من أهاليها . ثم هذا النزد القليل من الذين يعقدون الزواج ، قل فيهم من ينورون به التحضر والتزام المعيشة البرة الصالحة ، بل هم يقصدون به كل غرض سوى هذا الغرض . حتى إنه كثيراً ما يكون من مقاصد زواجهم أن يحملوا به الولد النجل الذي قد ولدته أمه قبل النكاح ! ويستخدمون ولدأ شرعاً ! فقد كتب بول بيورو : من العادة الجارية في طبقة العاملين في فرنسا أن المرأة منهم تأخذ من خدمتها ميثاقاً قبل أن يعقد بينهما النكاح ، أن الرجل سيتخد ولدها الذي ولدته قبل النكاح ولدأ شرعاً له . وجاءت امرأة في محكمة الحقوق بمدينة سين Siene فصرحت : ابني كنت قد آذنت بعلي عن النكاح بأنني لا أقصد بالزواج الاستحلال الأولاد الذين ولدتهم نتيجة اتصالي به قبل النكاح . وأما أن أعشره

(١) كتاب الحجاب لمسيد أبي الأعلى المودودي أمير الجماعة الإسلامية بباكستان ص ١١٣ - ١١٤

وأعيش معه كزوجة ، فما كان في نبتي عند ذاك ، ولا هو في نبتي الآن . ولذلك اعتزلت زوجي في أصل اليوم الذي تم فيه زواجنا ، ولم ألتقط به إلى هذا اليوم ، لأنني كنت لا أنوي فقط أن أحشره معاشرة زوجية .

« قال عميد كلية شهيرة في باريس لبول بيورد : إن عامة الشباب يريدون بعقد النكاح استخدام بغي في بيتهم أيضاً . ذلك أنهم يظلون مدة عشر سنين أو أكثر يهيمون في أودية الفجور أحراضاً طلقاء . ثم يأتي عليهم حين من دهرهم يحلون تلك الحياة الشريرة المتقللة ، فيتزوجون بأمرأة بعينها ، حتى يجمعوا بين هدوء البيت وسكنيته ، ولذة المخادنة الحرة خارج البيت »^(١) .

« ولك أن تقدر تهاون الفرنسيين بالزنبي وكيفية كونه غير معيب في أخلاقهم ، أن معلمة في بعض المدارس جاءت بحمل في سنة ١٩١٨ على كونها عذراء . وكان بين رجال المعارف أشياع للفكر القديم . فرفعوا عقيرتهم بالسخط والانكار فوفد على وزارة المعارف نفر من أعيان الأمة ووجوهها ، واحتجوا عندها على ما فعلت المعلمة . ولكن الوزارة دافعت عنها بالحجج الآتية التي وجد فيها من القوة والرجاحة ما سوّغ أن يخل سبيل المعلمة :

- ١ - ماللناس وللتتدخل في الحياة الشخصية لغيرهم ؟
- ٢ - وما هي الجريمة التي قد ارتكبتها المعلمة ؟
- ٣ - أليست صبرورة المرأة أمّا بدون الزواج أدنى إلى الطريق الديمقراطي ؟

ومن جملة ما يعلم الجنود الفرنسيون من الأمور الهامة ، التدابير التي ينبغي أن تتخذ لإنقاذ الأمراض السرية ولمنع الحمل . كأنه من المعلوم المسلم به أن كل جندي لا بد أن يزني . وفي ٣ مايو من سنة ١٩١٩ ، نشر قائد لبعض الفرق العسكرية للجنود التابعة له ، فيه :

« قد بلغنا أن عامة الرجال والخيالة يشتكون من تزاحم رجال البنادق على دور البغاء الجندي ف يقولون أنهم قد كانوا يستبدلون بها ولا يدعون غيرهم يتمتعون

(١) المصدر السابق ١١٧-١١٥

بها . وان مكتب القيادة لا يزال يسعى لزيادة عدد النساء ، حتى يكفين جميع الجنود ، ولكن قبل أن يتم ذلك ، توصي رجال البنادق ألا يطيلوا مكثهم داخل تلك الدور ، ويتعجلوا بقضاء شهواتهم ما استطاعوا . . .

ليتأمل القارئ هذا الاعلان الذي ينشره رسمياً قسم الدفاع للدولة من أرقى دول العالم ثقافة وتهذيباً . أفلًا يستتبع ان لم يبق في قلوبهم حبة خردل من الاعتقاد بشناعة الزنى وكونه عيباً خلقياً . وأنه قد خلا من هذا التصور عندهم اكل من المجتمع والقانون والحكومة .

وأنشئت في فرنسا قبل الحرب العالمية الأولى بقليل ، وكالة كان مبدؤها أن كل امرأة منها كانت بيتها وظروفها وحالتها الاقتصادية وسلوكها العملي والخلقي ، قد تُقنع بضرورة (تجربة جديدة) وتحمّل على ممارستها . فليس على كل من كان يود الاتصال بآنسة من الآوانس إلا أن يعلم الوكالة بعنوان تلك الآنسة وبيوبيدي / ٣٥ / فرنكاً على سبيل الأجرة البدائية ، وعلى الوكالة بعد ذلك أن تراود الآنسة في الأمر . ودللت سجلات هذه الوكالة على أنه لم تكن طبقة من طبقات المجتمع الفرنسي ، إلا وعامل كثير من آنسها هذه الوكالة ومتعملاً بخدماتها ثم لم يكن هذا الشغل خافياً على الحكومة » بول بيورو ص ١٩ .

وقد بلغ هذا الانحطاط الخلقي إلى الدرك الأسفل أن :

« لم يعد الآن من الغريب الشاذ وجود العلاقات الجنسية بين الأقارب في النسب ، كالأخ والخت ، والأخ والأخت ، في بعض الأقاليم الفرنسية وفي النواحي المزدحمة في المدن ». .

ولقد كان عدد النساء اللاتي كنّ يختزنن البغاء قبل الحرب العالمية الأولى : نصف مليون ، حسبما أعلن مسيو بيولو محامي فرنسا العام في تقريره . ولكن لا يقيسونَ القارئ أمر تلك العواهر المثقفة المذهبة على ما يجد من حالهنَّ في بلاد الشرق ، ذلك بأن فرنسا قطر مهذب متمدن . فلا بد أن تكون جميع أموره على درجة عالية من الأنفاسة والتهذيب والتنظيم . فهناك يُستخدم لهذه الحرفة من الجرائد والبطاقات المصورة ، والتليفون ورفع الدعوة الشخصية ، لاست召لة قلوب

الرواد ولا يلوم ضمير الرأي العام على شيء من ذلك ، بل ربما عادت اللائي يبرّزن على غيرهن في هذه التجارة ، ذوات سلطة ونفوذ غير قليل في السياسة الوطنية والمسائل الاقتصادية وطبقات الأعيان والأمراء ، وبكلمات أخرى ينلن من الرقي ما نالته المؤسسات في التمدن اليوناني فيما قبل . وصرّح موسیو فردينان دريفوس أحد أعضاء المجلس الفرنسي منذ بضع سنوات ، « أن حرفة البغاء لم تعد الآن عملاً شخصياً ، بل لقد أصبحت تجارة برأسها ، وحرفة منظمة بفضل ما تجلب وكالاتها من الأرباح الغزيرة ، فلها في هذه الأيام وكلاء يهيئون (المواد الخام) ، وأخرون يتجلولون في البلاد ، ولها الآن أسواق منتظمة ، تُستورد فيها وتتصدر منها الفتيات والصبايا كالأموال التجارية . وأكثر ما يُطلب في هذه الأسواق من الأموال هو بنات دون العاشرة » .

ويكتب بول بيرو : « ان هذا العمل (أي احتراف البغاء) قد أصبح في زماننا نظاماً محكم التركيب ، يجري بما شئت من التنظيم على أيدي الموظفين والعاملين المأجورين . ويخدمه ويعمل فيه أرباب القلم وناشروا الكتب والخطباء والمحاضرون والأطباء والقابلات والسياح التجاريون ، ويُستعمل له كل جديد من فنون النشر والعرض والاعلان » .

ثم لم يقف أمر هذه الفاحشة على دور البغاء ومكامن الدعاية المعروفة بل هو قد جاوزها إلى الفنادق والملاهي والمقاهي والمرافق فيجري فيها البغاء علينا وعلى مشهد من العالم وربما تبلغ البهيمة في القائمين بها أقصى حدود الظلم والقساوة ؟ فيقال : إن محافظ بلدية في شرق فرنسا اضطر إلى التدخل في الأمر سنة ١٩١٢ ، لإنجاء فتاة كانت قد فرغت في يومها من سبعة وأربعين وارداً ، كان عدد منهم بعد ببابا !

وجاءت الحرب العالمية الأولى ، فابتعدت بدعة (البغاء المتطوع) علاوة على (البغاء التجاري) المعروف . وبلغ هذا النوع المبتكر للفحشاء من عظم الشأن أن أكرمت النساء المحبات للوطن اللاتي كن خدمن الإبطال المدافعين عن أرض فرنسا ولدن جزاء تلك الخدمة أولاداً لا يعرف آباؤهم ؛ فلُقِّبْن بلقب « أمهات زمن الحرب » .

تصوّر قد بلغ والله من الطرافه أن تقاد لغات الشرق تعجز عن ترجمته هؤلاء النساء يتعاطين البغاء بصورة منتظمة . واصبح (تشجيعهن واعانتهن) فضلة خلقة عند أولي الدعاية والفجوة . وعنيت الجرائد اليومية الكبرى عناية باللغة بأسئلتها (رجال العمل) اليهن . وقامت بهذه الخدمة أكثر من غيرها الجريدةتان المصورتان السيارتان فتناسيو ولا في باريزيان حتى جاء عدد واحد من هذه الجرائد الأخيرة يشتمل على ١٩٩ اعلاناً من أمرهن «^(١)» .

وهكذا تدهورت فرنسا . وهكذا هزمت في كل حرب خاضتها ، وهكذا توارى عن مسرح الحضارة ثم عن مسرح الوجود يوماً بعد يوم ، حتى تحقق سنة الله التي لا تختلف ؛ وإن بدت بطيئة الدوران في بعض الأحيان ! بالقياس إلى تعجيل الإنسان !

في انكلترا

وأما في انكلترا فقد كثرت في العامين الأخيرين جرائم الاعتداء على النساء وعلى الفتيات الصغيرات في طرق الريف . وفي معظم الحالات كان المعتدي أو المجرم غلاماً مراهقاً . وفي بعضها كان المجرم يعمد إلى خنق الفتاة أو الطفلة ، وتركها جثة هامدة ، حتى لا تفشي سره ، أو تعرف عليه ، اذا عرضه عليها رجال البوليس .

« ومنذ شهرين اثنين كان شيخ عجوز في طريقه إلى القرية ، عندما أبصر على جانب الطريق - وتحت شجرة - غلاماً يضاجع فتاة

« واقترب الشيخ منها ، ووكر الغلام بعصاه وزجره ووبخه ، وقال له : إن ما يفعله لا يجوز ارتكابه في الطريق العام !

« ونهض الفتى ، وركل الشيخ بكل قوته في بطنه ووقع الشيخ .

« وهنا ركله الفتى في رأسه بحدائه . واستمر يركله بقسوة حتى تهشم الرأس !

« وكان الغلام في الخامسة عشرة ، والفتاة في الثالثة عشرة من عمرها !

(١) المصدر السابق ٧٨

ونقتبس من كتاب تاريخ الفحشاء (A History of Prostitution) لجورج رائيلي اسكات - هذا الانكليزي الذي يكتب ، وهو يشير الى حالة بلاده في الغالب :

« عدا النساء اللاتي لا يملكن من وسائل الكسب غير أن يبعن أجسامهن ، هناك كثرة كثرة لا تزال تزداد من النساء اللاتي يملكن وسائل أخرى لاكتساب حاجتهن ، ومع ذلك يتعاطين البغاء حرضاً على زيادة الإيراد . وهؤلاء لا يختلفن عن عامة البغایا والعاهرة في شيء ، ولكن لا يُطلق عليهن هذا الاسم بل لنا أن ندعوهن : العاهرات غير المحترفات (Amateur Prostitutes) . وقد بلغ عدد هؤلاء العاهرات غير المحترفات في هذه الأيام مبلغاً لم يُعهد قط فيها قبل . وهؤلاء يوجدن في كل طبقة من طبقات المجتمع ، من الدنيا الى العليا . ويبلغ من نخوتهم أنك ان دعوت احداهن عاهرة ولو بكتابية ، ثارت ثائرتها غضباً إلا أن غضبهن ما كان ليغير من وجه الحقيقة شيئاً ، والحقيقة الواقعة على كل حال ، هي أنه لا فرق بينهن وبين بغي ماجنة من بغایا (بكادييل) من الوجهة الأخلاقية . وقد أصبح تعاطي الفجور وعدم التصون ، بل اتخاذ الأطوار السوقيّة ، معدوداً عند فتاة العصر من أساليب العيش المستجدة ويدخل في هذه الأساليب أيضاً : التدخين واستعمال الخمور الخامضة وصبغ الشفاه بالاصبح الأحمر ، واظهار الخبرة بالمعلومات الجنسية وتدابير منع العمل والتحدث في الأدب الفاحش . ولا تزال تكثر النساء اللاتي يزاولن العلاقات الجنسية قبل الزواج من غير تخرج . وفي حكم النادر والشاذ وجود الأبكار اللاتي يكن في الحقيقة أبكاراً عندما يعقدون النكاح - عقد الوفاء الأبدى - أمام منبر الكنيسة » . ويضيف هذا الكاتب في بحثه في حلل الأسباب التي قد أفضت بأحوال المجتمع الى هذا الخد المتطرف يقول « أولاً هذا الولوع الفاحش بالتبرج ، الذي بعث في نفس كل فتاة أشد المحرض على الأزياء الفتاتنة الغالية . من أحدث الطُّرز ، وأدوات الرينة والزخرفة من شتى الأنواع ، وهذا من أكبر أسباب هذه الفحشاء غير المحترفة . فكل من له عينان بصيرتان ، ينظر أن من ثغر به ليل نهار من مئات الفتيات وآلافها ، كثيراً ما يكون عليهن من الملابس الفاخرة الشمينة ما لا يمكن أن تتسع لهن مكاسبهن الطيبة ، ولذلك يصدق القول ، في هذه الآونة أيضاً ،

كما كان يصدق قبل نصف قرن ، ان تلك الأزياء الفاخرة لا يشتريها هن الرجال . أما الفرق بين هذه الآونة وتلك الأيام ، فهو أن اللذين يشترون هن تلك الملابس اذ ذاك هم بعولتهن أو آباءهن أو إخوتهن . والذين يتشارونها هن الآن هم رجال آخرون غير أولئك » . « وان حرية النساء أيضاً يداً لا تُنكِر في ايجاد هذه الأحوال . وقد بلغ من ضعف رعاية الآباء ورقابتهم لبناتهم أن قد تهيأ هن من الحرية والانطلاق ما لم يكن ميسوراً حتى للأبناء قبل ثلاثين أو أربعين عاماً » .

« والسبب الآخر الخطير الذي عمت لأجله الفوضى الجنسية في المجتمع أن النساء لا يزلن يتهاقفن على الأشغال التجارية ووظائف المكاتب والحرف المختلفة ، حيث تسنح لهن فرص الاختلاط بالرجال صباح مساء . وقد حطَّ ذلك من المستوى الخلقي في الرجال والنساء ، وقلل جداً من قوة المدافعة في النساء لاعتداءات الرجال على عفتهن ، ثم أطلق العلاقة الشهوانية بين الجنسين من كل القيود الخلقية . . . فالآن أصبحت الفتيات لا يخطر ببالهن الزواج أو الحياة العفيفة الكريمة حتى صار اللهو والمجون الذي كان يطلب في الزمان الغابر أو غاد الناس ، تطلبه كل فتاة اليوم . وأمست البكارة والفتوة شيئاً من آثار الماضي ؛ يؤود حفظهما فتاة العصر الجديد فليست متعة الحياة عندها إلا أن يعبَّر المرء كأس اللذات إلى صيانتها في الشباب . فهي تسعي وراء تلك اللذات وتبحث عنها في المراقص والأندية الدليلية والفنادق والملاهي ، وبما أمعنت ، في بحثها هذا ، إلى أن تصبح رجلاً أجنبياً إلى نزهة نازحة في السيارة . وبذلك تلقى بنفسها راضية ختارة ، إلى بيئة وأوضاع تشعل التزعزعات الجنسية إشعالاً ثم هي لا تخاف النتائج الطبيعية لذلك ، بل ترحب بها وتستقبلها بطيبة نفس » .

في السويد

أما في الدول التي لا تزال تبدو فتية ، أو لم تظهر فيها آثار الدمار واضحة بعد ، فهذه نماذج مما يجري فيها :

يقول صحافي من زاروا السويد حديثاً . . . بعد أن يتحدث عن حرية الحب في السويد ، وعن الرخاء المادي ، والضمانات الاجتماعية في مجتمعها الاشتراكي النموذجي : « اذا كانت أقصى أحلامنا أن نحقق للشعب هذا

المستوى الاقتصادي الممتاز ؛ وأن نزيل الفوارق بين الطبقات بهذا الاتجاه الاشتراكي الناجح ؛ وأن نؤمن المواطن ضد كل ما يستطيع أي عقل أن يتصوره من أنواع العقبات في الحياة . . . اذا وصلنا الى هذا الحلم البهيج الذي نسعى بكل قوانا وامكانياتنا الى تحقيقه في مصر . . فهل نرضى نتائجه الأخرى ؟ هل قبل الجانب الأسود من هذا المجتمع المثالي ؟ هل قبل « حرية الحب » وأثارها الخطيرة على كيان الأسرة ؟

« دعونا نتحدث بالأرقام . . . »

« ومع وجود كل هذه المشجعات على الاستقرار في الحياة ، وتكوين أسرة فإن الخطيباني لعدد سكان السويد يميل الى الانقراض ! . . مع وجود الدولة التي تكفل للفتاة اعنة زواج ؛ ثم تكفل لطفلها الحياة المجانية حتى يتخرج من الجامعة ، فإن الاسرة السويدية في الطريق الى عدم انجاب اطفال على الاطلاق ! « يقابل هذا انخفاض مستمر في نسبة المتزوجين ، وارتفاع مستمر في نسبة عدد المواليد غير الشرعيين . مع ملاحظة أن عشرين في المائة من البالغين الأولاد والبنات لا يتزوجون أبداً .

« لقد بدأ عهد التصنيع . وبدأ معه المجتمع الاشتراكي في السويد عام ١٨٧٠ . فكانت نسبة الأمهات - غير المتزوجات - في ذلك العام ٧ في المائة ، وارتفعت هذه النسبة في عام ١٩٢٠ الى ١٦ في المائة . والاحصاءات بعد ذلك لم أغثر عليها . ولكنها ولا شك مستمرة في الزيادة .

« وقد أجرت المعاهد العلمية عدة استفسارات عن « الحب الحر » في السويد ، فتبين أن الرجل تبدأ علاقاته الجنسية بدون زواج في سن الثامنة عشرة . والفتاة في سن الخامسة عشرة . وإن ٩٥ في المائة من الشبان في سن ٢١ لهم علاقات جنسية !

وإذا أردنا تفصيلات تقنن المطالبين بحرية الحب ، فاننا نقول : إن ٧ في المائة من هذه العلاقات الجنسية مع خطيبات ، و ٣٥ في المائة مع حبيبات ! و ٥٨ في المائة منها مع صديقات عابرات !

وإذا سجلنا النسب عن علاقة المرأة الجنسية بالرجل قبل سن العشرين .
وجدنا أن ٣ في المائة من هذه العلاقات مع أزواج . و٢٧ في المائة منها مع
خطيب ! و٦٤ في المائة منها مع صديق عابر !

« وتقول الأبحاث العلمية : إن ٨٠ في المائة من نساء السويد مارسن
علاقات جنسية كاملة قبل الزواج و ٢٠ في المائة بقين بلا زواج !

وأدت حرية الحب بطبيعة الحال الى الزواج المتأخر ، والى الخطبة الطويلة
الأجل . مع زيادة عدد الأطفال غير الشرعيين كما قلت .

« والت نتيجة الطبيعية بعد ذلك أن يزيد تفكك الأسرة . . . إن أهل السويد
يدافعون عن « حرية الحب » بقولهم : إن المجتمع السويدي ينظر نظرة احترام
إلى الخيانة بعد الزواج ، كأي مجتمع متمدن آخر ! وهذا صحيح لا ننكره !
ولكنهم لا يستطيعون الدفاع عن الاتجاه إلى انقراض النسل . ثم الزيادة المروعة
في نسبة الطلاق .

إن نسبة الطلاق في السويد هي أكبر نسبة في العالم . ان طلاقاً واحداً يحدث
بين كل ست أو سبع زيجات ، طبقاً للاحصاءات التي أعدتها وزارة الشؤون
الاجتماعية بالسويد . والنسبة بدأت صغيرة ، وهي مستمرة في الزيادة . . . في
عام ١٩٢٥ كان يحدث ٢٦ طلاقاً بين كل ١٠٠ ألف من السكان . ارتفع هذا الرقم
إلى ١٠٤ في عام ١٩٥٢ ثم ارتفع إلى ١١٤ في عام ١٩٥٤ . . .

« وسبب ذلك أن ٣٠ في المائة من الزيجات تتم اضطراراً تحت ضغط الظروف ،
بعد أن تحمل الفتاة . والزواج بحكم « الضرورة » لا يدوم بطبيعة الحال كالزواج
العادي . ويشجع الطلاق أن القانون السويدي لا يضع أي عقبة أمام الطلاق اذا
قرر الزوجان أنها يريدان الطلاق . فالامر سهل جداً ، وإذا طلب أحدهما
الطلاق . فان أي سبب بسيط يقدمه ، يمكن أن يتم به الطلاق !

« وإذا كانت حرية الحب مكفولة في السويد . . . فهناك حرية أخرى يتمتع
بها غالبية أهل السويد . . . أنها حرية عدم الایمان بالله ! لقد انتشرت في
السويد الحركات التحررية من سلطان الكنيسة على الاطلاق . . . وهذه

الظاهرة تسود النرويج والدانمارك أيضاً . المدرسون في المدارس والمعاهد يدافعون عن هذه الحرية ويشوّنها في عقول النشء والشباب .

« والجيل الجديد ينحرف . . . وهذه ظاهرة جديدة تهدد الجيل الجديد في السويد وبقي دول اسكندنافيا . ان افتقارهم للايمان يجرفهم الى الانحراف ، والى الادمان على المخدرات والخمور . . . وقد قرر عدد أطفال العائلات التي لها أب مدمّن بحوالي ١٧٥ ألفاً . أي ما يوازي ١٠ في المائة من مجموع أطفال العائلات كلها . واقبال المراهقين على ادمان الخمر يتضاعف . . . إن من يقبض عليه البوليس السويدي في حالة سكر شديد من المراهقين بين سن ١٥ و ١٧ يوازي ثلاثة أمثال عدد المقبوض عليهم بنفس السبب منذ ١٥ عاماً . وعادة الشرب بين المراهقين والمراهقات تسير من سيء الى أسوأ . . . ويتبع ذلك حقيقة رهيبة . « ان عشر الذين يصلون الى سن البلوغ في السويد يتعرضون لاضطرابات عقلية ! ويقول أطباء السويد : إن ٥٠ في المائة من مرضاهن يعانون من اضطرابات عقلية تلازم أمراضهم الجسدية . . . ولا شك أن التهادي في التمتع بحرية عدم الایمان سيتضاعف هذه الانحرافات النفسية ، ويزيد من دواعي تفسّك الأسرة . ويقربهم الى هوة انقراض النسل . . . » .

في أمريكا

والحال في أمريكا لا تقل عن هذه الحال . . . ونذر السوء تتواتي . والأمة الأمريكية في عنفوانها لا تتلفت للنذر . ولكن عوامل التدمير تعمل في كيانها ، على الرغم من هذا الرداء الظاهري ؛ وتعمل بسرعة ، مما يشي بسرعة الدمار الداخلي على الرغم من كل الظواهر الخارجية !!!

لقد وجد الذين يبيعون أسرار أمريكا وبريطانيا العسكرية لأعدائهم ، لا لأنهم في حاجة الى المال . ولكن لأنّ بهم شذوذًا جنسياً . ناشئاً من آثار الفوضى الجنسية السائدة في المجتمع .

و قبل سنوات وضع البوليس الأمريكي يده على عصابة ضخمة ذات فروع في مدن شتى . مؤلفة من المحامين والأطباء - أي من قمة الطبقة المثقفة - مهمتها

مساعدة الأزواج والزوجات على الطلاق بایجاد الزوج أو الزوجة في حالة تلبس بالزنى ، وذلك لأن بعض الولايات لا تزال تشرط هذا الشرط لقبول توقيع الطلاق ! ومن ثم يستطيع الكاره أن يرفع دعوى على شريكه بعد ضبطه عن طريق هذه العصابة متلبساً ، وهي التي أوقعته في حبائلها !

كذلك من المعروف أن هناك مكاتب مهمتها البحث عن الزوجات الهماربات والبحث عن الأزواج الهماربين ! وذلك في مجتمع لا يدرى فيه الزوج ان كان سيعود فيجد زوجته في الدار أم يجدها قد طارت مع عشيق ! ولا تدرى الزوجة إن كان زوجها الذي خرج في الصباح سيعود اليها أم ستخطفه أخرى أجمل منها أو أشد جاذبية ! مجتمع تعيش البيوت فيه في مثل هذا القلق الذي لا يدع عصباً يستريح !!

وأخيراً يعلن رئيس الولايات المتحدة أن ستة من كل سبعة من شباب أمريكا لم يعودوا يصلحون للجندية بسبب الانحلال الخلقي الذي يعيشون فيه . وقد كتبت احدى المجالس الأمريكية منذ أكثر من ربع قرن تقول :

« عوامل شيطانية يحيط ثالوثها بدنيانا اليوم . وهي جميعها في تسعير سعير لأهل الأرض ، أولها : الأدب الفاحش الخليع الذي لا يفتأ يزداد في وقاهه ورواجه بعد الحرب العالمية الأولى بسرعة عجيبة . والثاني : الأفلام السينمائية التي لا تذكر في الناس عواطف الحب الشهوانى فحسب ، بل تلقنهم دروساً عملية في بابه . والثالث : انحطاط المستوى الخلقي في عامة النساء ، الذي يظهر في ملابسهن ، بل في عريهن ، وفي اكتارهن من التدخين ، واحتلاطهن بالرجال بلا قيد ولا التزام . . . هذه المفاسد الثلاث فيما إلى الزيادة والانتشار بتواتر الأيام . ولا بد أن يكون مآلها زوال الحضارة والمجتمع النصرانيين وفناءها آخر الأمر . فان نحن لم نحد من طغيانها ، فلا جرم أن يأتي تاريخنا مشابهاً لتاريخ الرومان ، ومنتبعهم من سائر الأمم ، الذين قد أوردهم هذا الاتباع للأهواء والشهوات موارد الهملة والنقاء ، مع ما كانوا فيه من حمر ونساء ، أو مشاغل رقص ولهو وغناء »^(١) .

(١) نقلًا عن كتاب الحجاب للمودودي ص ١٢٩ - ١٣٠

والذى حدث أن أمريكا لم تحد من طغيان هذه العوامل الثلاثة ، بل استسلمت لها تماماً وهى تمضي في الطريق الذى سار فيه الرومان ! ويكتب صحفي آخر عن موجة انحراف الشباب في أمريكا وبريطانيا وفرنسا ، ليهون من انحلال شبابنا ! يقول :

« وانتشرت موجة الاجرام بين المراهقين والراهقات من شباب أمريكا . وأعلن حاكم ولاية نيويورك ، أنه سوف يجعل علاج هذا الانحراف على رأس برنامج الاصلاح الذي يقوم به في الولاية : « وعمد الحاكم الى انشاء المزارع و « الاصلاحيات » التهذيبية والأندية الرياضية . . . الخ »

« ولكنه أعلن أن علاج الإدمان على المخدرات - التي انتشرت بصفة خاصة بين طلبة وطالبات الجامعات ومنها الحشيش والكوكايين ! - لا يدخل في برنامجه ، وأنه يترك أمره للسلطات الصحية !

وقد قررت لجنة الأربعين عشر الأمريكية التي تعنى بمراقبة حالة البلاد الخلقة أن ٩٠ في المائة من الشعب الأمريكي مصابون بالأمراض السرية الفتاكه (وذلك قبل وجود المركبات الحديثة من مضادات الحيوانات كالبنسلين والاستريبيتومايسين !)

وكتب القاضي لندسي بمدينة « دنفر » أنه من كل حالي زواج تعرض قضية طلاق !

وكتب الطبيب العالمي السكسيس كاريل في كتابه : « الإنسان ذلك المجهول » :

« بالرغم من أننا بسبيل القضاء على اسهال الأطفال والسل والدقيريا والحمى التيفودية . الخ فقد حللت محلها أمراض الفساد والانحلال . فهناك عدد كبير من أمراض الجهاز العصبي والقوى العقلية . . . ففي بعض الولايات أمريكا يزيد عدد المجندين الذين يوجدون في المصحات على عدد المرضى الموجودين في جميع المستشفيات الأخرى . وبالمجنون ، فإن الاختurbات العصبية وضعف

القوى العقلية آخذ في الازدياد ، وهي أكثر العناصر نشاطاً في جلب التعasse للأفراد ، وتحطيم الأسر ... إن الفساد العقلي أكثر خطورة على الحضارة من الأمراض المعدية ، التي قصر علماء الصحة والأطباء اهتمامهم عليها حتى الآن ! » .

« ان نسبة البحالى من تلميذات المدارس الثانوية الأمريكية قد بلغت في احدى المدن ٤٨ في المائة .. وأما البيوت السعيدة بعد زواج الاختلاط المطلق والاختيار الكامل فليسألوا عنها نسبة البيوت المحطمة بالطلاق في أمريكا ، وهي تتفز فترة بعد فترة كلما ازداد الاختلاط وكلما تم الاختيار . وهذه النسبة المخيفة تضى في هذه الخطوط . في عام ١٨٩٠ كانت النسبة ٦ في المائة وعام ١٩٠٠ كانت ١٠ في المائة و ١٩٣٠ بلغت ١٤ في المائة وعام ١٩٤٠ بلغت ٢٠ في المائة وعام ١٩٤٦ كانت ٣٠ في المائة وفي عام ١٩٤٨ وصلت الى ٤٠ في المائة ..

والبقية تأتي من البيوت المحطمة تحت مطارق الشهوات الجاحنة ، والرغبات المتقلبة ، والقلق الجائع ، الذي يshire تقلب العواطف في المجتمع المختلط ، الذي تلوح فيه للأزواج والزوجات مزايا جديدة في نساء جدد ورجال ، فينقلب هؤلاء وهؤلاء الى صيد جديد ، وتتأرجح البيوت في مهاب الرياح ، كلما لمح زوج بارقة لامعة في شخصية جديدة ، كما لو كان أو كانت الزوجة قطعة أناث أو رباط عنق أو زياً جديداً في عالم المودات !

« يكتب القاضي بن لندي الذي قد أتيح له الاطلاع الواسع على أخلاق النشء الأميركي ، لكونه رئيساً لمحكمة جنایات الصبيان بدئور يكتب في كتابه « تمرد النشء الجديد » : « أن الصبية في أميركا قد أصبحوا يراها هؤون قبل الأوان ، ومن السن الباكرة جداً يشتند فيهم الشعور الجنسي . وببحث هذا القاضي عن أحوال ٣١٢ صبية على سبيل النموذج . فعلم أن ٢٥٥ صبية منهم كن أدركتن البلوغ فيما بين الخامسة عشرة والثالثة عشرة من سنين أعمدهن يوجد فيهن من أمارات الشهوة الجنسية والمطالب الجنسية ما لا يكون عادة إلا في بنات الثامنة عشرة فمن فوقهن ستاً » (الصفحة ٣٢٨) .

وكذلك يذكر الدكتور اديث هوكر في كتابه : « القوانين الجنسية » : أنه من الغريب الشاذ حتى في الطبقات المثقفة أن بنات سبع أو ثانية سنين منهم يخادن لداتها من الصبية وربما تلوثن معهم بالفاحشة فيقول : « بنت في السابعة من عمرها ، من بيت عريق في الشرف والمجد ، ارتكبت الفحشاء مع أخيها وعد من أصدقائه . ونفر آخر من خمسة أولاد يشتمل على صبيتين وثلاثة صبيان متجاوريين متقاربي البيوت وجدوا متعلقين بعضهم بالعلاقات الجنسية ، وقد حفزوا على ذلك غيرهم من الأولاد أيضاً . وكان أكبر أولئك سنًا ابن عشر سنين . وبنت أخرى في التاسعة ، كانت في ظاهر الأمر تحت رقابة شديدة ، وُجِدت سعيدة بكونها حبيرة عشاق ذوي عدد ! ». |

وقد جاء في تقرير طبيب من مدينة والتي مور أنه قد رفع إلى المحاكم في تلك المدينة أكثر من ألف واقعة في مدة سنة واحدة ، كلها في ارتكاب الفاحشة مع صبياها دون الثانية عشر من العمر . الصفحة : ١٧٧) .

وهذا كله ثمرة بكر للبيئة المهيجة التي تهيا فيها عوامل الإثارة والإذكاء للعواطف من كل جانب . فيقول كاتب أميركي : « ان الأوضاع التي يعيش فيها معظم أبنائنا في هذه الأيام تبعد عن الفطرة بعدها يجعل الفتية والفتيات يشعرون بدبيب الحب في نفوسهم من السن الخامسة عشرة ، وساء ذلك مصيراً . لأن هذا اللوع بالأمور الجنسية الناشيء فيهم قبل الأوان قد يعود عليهم - بل هو دائمًا يعود - بأسوأ ما يكون من النتائج . وأهونها أن البنات في سن الصبا يضرون مع أخواتهن أو يتزوجن في السن الباكرة . ويتحرجن أنهن لقين في غرامهن الخبيثة والفشل . »

وكذلك فإن الأولاد الذين يختد فيهم الشعور الجنسي قبل أوانه يجدون المدارس أول مجال لمارسة التجارب الجنسية ، وتكون هذه المدارس نوعين : أحدهما المخصصة بالجنس الواحد من الأولاد ، والآخر : المختلطة . فالنوع الأول من المدارس ، تنتشر فيها سينما تمنع الجنس بالجنس والاستمناء (العادة السرية) وذلك لأن العواطف التي قد أذكيت جمرتها في عهد الصبا ، ثم جاءت البيئة زاخرة بأسباب إشعالها وأضرامها ، لا بد أن تجد سبيلاً إلى ما يُسْكِن لها فيها

ويُطفئ نارها فيكتب الدكتور هوكر : إنه لا تزال تحدث في مثل هذه المدارس والكليات دور التربية للمرضات والمدارس الدينية حوادث من تسافح الولدين من الجنس الواحد فيما بينهما . وقد تلاشى - أو كاد - ميلهم الطبيعي إلى الجنس المخالف (ص ٣٣١) .

ويسرد في هذا الصدد حوادث متعددة من تلوث الصبية مع الصبية ، والصبياً مع الصبياً بالفحشاء ، ومن كونهم لاقوا من وباله ما يسوء ويؤلم . ويعلم أيضاً من كتب أخرى مدى انتشار هذه السيئة - في مخالطة الجنس بالجنس - في الناس : فيكتب الطبيب لوري في كتابه هيرسلف : أنه كتب عميد مدرسة من المدارس ذات مرة إلى أربعين أسرة يفضي إليها بأن صبيانها وجدوا على حال مرورة من الدناءة الخلقية ، فلم يعد يمكنه الآن إبقاءهم في المدرسة (ص ١٧٩) . وأما المدارس من النوع الآخر ، التي يختلط فيها الطلبة والطالبات في الدرس ، فتتولد فيها أسباب التهيج مقتنة بأسباب التسكين . وإن الميجان العاطفي الذي كانت بدايته في عهد الطفولة يشتند في هذه المدارس ويؤدي على نهايته . فأدب متنه في الخلاعة والفحش يطالعه الفتية والفتيات . وقصص غرامية ومجلات دائرة مشتملة على ما يسمونه (الفن) وكتب فاحشة فاضحة حول المواضيع الجنسية ، ومقالات مملوءة بمعلومات التدابير لمنع الحمل هذه كلها هي أكثر ما يستهوي الطلاب والطالبات في عنفوان الشباب . ويقول المصنف الأميركي الشهير هاندروش فان لون : « هذا الأدب الذي كثر رواجه في الجامعات الأميركية لها أبشع مجموعة للخنا والفحش والدناءة ، لم يعرض قط مثلها على العامة قبل هذا ، بكل هذه الحرية . ثم إن المعلومات التي تحصل من دراسة هذا الأدب ، يتناولها الشباب والشواب فيما بينهم بالبحث والنقاش بما شئت من الحرية والجرأة . ثم يعالجونه بالعمل والتجربة ، فيخرج الفتية والفتيات إلى حفلات البهجة والأنس حيث يسترسلون في شرب الخمر والتدخين ، ويتعتون أنفسهم بالرقص والغناء^(١) .

وما يخمنه القاضي لندي الأميركي أن خمساً وأربعين من فتيات المدارس

(١) ص ١٧٣ من كتاب « كيف أستطيع أن أتزوج »

يدنسن أعراضهن ، قبل خروجهن منها . وترتفع هذه النسبة كثيراً في مراحل التعليم التالية فيكتب : « إن طالباً في مدرسة ثانوية تكون عواطفه دون عواطف الطالبة شدة والتهاباً ، فالصبية هي التي تقدم أبداً وتأمر . وما يفعل الصبي إلا أن يتبع ويأتمر » .

- وقد ذكرت في مجلة أميركية الأسباب التي تؤدي إلى رواج الفحشاء وقبوها هناك ، بالكلمات الآتية :

« عوامل شيطانية ثلاثة يحيط ثالوثها بدنيانا اليوم ، وهي جميعها في تسعير سعير لأهل الأرض . أولها : الأدب الفاحش الخليع الذي لا يفتأ يزداد في وقاحته ورواجه بعد الحرب العالمية بسرعة عجيبة . والثاني : الأفلام السينائية التي لا تذكري في الناس عواطف الحب الشهوانى فحسب ، بل تلتهم دروساً عملية في بابه . والثالث : انحطاط المستوى الخلقي في عامة النساء ، الذي يظهر في ملابسهن ، بل في عريين ، وفي اكتارهن من التدخين واحتلاطهن بالرجال بلا قيد ولا نزام . هذه المفاسد الثلاثة فيما إلى الزيادة والانتشار بتواتر الأيام ، ولا بد أن يكون مآلها زوال الحضارة والاجتماع النصرانيين وفناءهم آخر الأمر فان لم نحد من طغيانها ، فلا جرم أن يأتي تاريخنا مشابهاً لتاريخ الرومان ومن تبعهم سائر الأمم الذين قد أوردهم هذا الاتباع للأهواء والشهوات موارد اهلكة والفناء ، مع ما كانوا فيه من خمور ونساء . ومشاغل رقص ولهو وغناء ! » .

- إن النساء اللاتي قد اتخذن من الفحشاء حرفة برأسها في أميركا ، يقدر مجموعهن - على أقل تقدير - بين أربعينائة وخمسينائة ألف . ولكن لا يقيس القاريء أمر العاهرة الأمريكية على ما يعهد من أمر العواهر في الشرق . فانها لا تكون عاهرة بالنسبة ، بل هي امرأة من سوء النساء كانت الى الأمس الدابر تحترف مهنة حرة ؛ فابتليت بعشير السوء ، ففسدت وبلغت الى حي البغایا ، وستقضى فيه بضعة أيام ، ثم تغادر هذا الشغل وتتولى الوظيفة في مكتب أو معمل . وقد دلّ الفحص والتحقيق على أن نصف البغایا الأميركيات يأتين من خوادم البيوت ، والنصفباقي منهن يكنّ من العاملات في المكاتب والحوانيت

والمستشفيات ، من يتركن وظائفهن الى هذه الحرفة . كل هؤلاء يبدأن بهذه المهنة في السن الخامسة عشرة أو العشرين في عامة الأحوال حتى اذا بلغت احداثهن الخامسة والعشرين أو الثلاثين ، هجرت البغاء الى عمل آخر . فتعود تلك المرأة التي كانت الى الأمس عاهرة فاجرة ، موظفة ذات منصب وشرف^(٢) يستطيع القارئ من ذلك أن يدرك من وراء وجود خمسائة ألف عاهرة في القطر الاميركي مدى خطورة هذه الفاحشة عليه .

- وان البغاء في الغرب هو بمثابة الشغل التجاري الدولي المنظم . ومن أكبر أسوقه في أميركا عواصم نيويورك وريو دي جانيرو وبونس آيرس . ولكن من المركزين الأكبرين من مراكز التجارة في مدينة نيويورك مجلس تفديدي ينتخبه رئيسه وأمينه بطريقة الانتخاب المألوفة . ولكل تلك المراكز مستشارون من رجال القانون ، يراقبون مصالحها اذا هي وقعت في قضية قانونية . ثم تستخدم تلك المراكز ناخسين لراوادة الفتيات عن أنفسهن ، يتجلون في البلاد بحثاً عن صيدهم . ومن امتداد نفوذهم في المجتمع أنه عنى رئيس رابطة الجالية بشيكاغو ، ذات مرة ، باحصاء عدد الفتيات المنويات في مدة خمسة عشر شهراً ، فعُلِمَ أنه وردت على مكتبة الرابطة رسائل مائتين وسبعة آلاف فتاة ، أخبرن فيها المكتب بكونهن في الطريق الى شيكاغو . ولكن لم تبلغ الغاية منها ، الا ألف وسبعين . وما عُلم بشيء عن مصير الباقيات .

ثم هناك ، علاوة على دور البغاء ، دور للقاء ومحال للزيارة مفرشة بالأثاث والرياش ومهأة في كل حين لالتقاء السادة والسيدات اذا ما أراد أحدهم الاجتماع بالآخر . ودل الفحص أن كان في بلدة من البلاد الأميركيه ثمان وسبعون داراً من هذا الطراز . وكان في الأخرى ٤٣ داراً ، وفي الثالثة ٣٣ داراً وتلك الدور لا تغشاها الأنسات فحسب ، بل تختلف اليها كثير من المتزوجات أيضاً^(١) .

ويقول كاتب إصلاحي شهير : إن ثلث الطبقة المتزوجة في نيويورك لا

(١) الصفحة ٢٨ من كتاب البغاء في الولايات المتحدة الأمريكية

(٢) ص ٩٦ ، من كتاب هير سيلف

يلتزمون الوفاء في بعاثتهم الزوجية ، مما يتعلّق بأخلاقهم وأجسادهم . ولا تختلف حال نيويورك في هذا الباب عن المدن الأخرى «^(١)» .

وللمصلحين الأخلاقيين في القطر الأميركي مجلس يُعرف « باللجنة الأربع عشر » يعني بالفحص عن مكامن الفجور والتحقيق في حالة البلاد الخلقية واتخاذ التدابير العملية لصلاح الأخلاق ، على نطاق واسع وقد جاء في تقريرها : « ان كل ما يوجد في البلاد الأميركيّة من المراقص والسوادي الليلية ومحال الزينة وحجرات التدلّيك ومراكز تمويغ الشعر قد أصبح جلّها مواطن للفجور ودوراً للبغاء ، بل هي أقبح منها وأشنع ، لما يُرتكب فيها من الرذائل لا تصلح للذكر .

« ان الهيجان الجنسي الذي يؤدي إلى كل هذه الكثرة والرواج لأنواع الفواحش ، إنما ينبع من تأثير الآداب والصور والسينما والمسرحية والرقص ، وما إليها من مظاهر التهتك والتبدل . فلا تزال هناك عصابة من أصحاب الشروة الأنانيين يُ Prismون نار الشهوة في العوام بكل ما يمكنهم من التدابير ، يُروجون بذلك بضاعتهم وينمون تجارتهم . ثم هناك الجرائد اليومية والاسبوعية ، والمجلات الشهرية ونصف الشهرية ، المchorة ، التي تظهر كلها بقصص ومقالات متناهية في الفحش ، وصور عارية فاضحة ، لأن ذلك أضمن لشيوخها وكثرة انتشارها ويستخدم أصحابها لهذا الأمر على ما جباهم الله من مواهب الفطنة والذكاء والخدق الفني ، ومعرفة أسرار النفس البشرية لكي لا يُفلت من كيدهم القارئ المسكون . وليس هذا فقط بل تأتي من وراء ذلك كتب ورسائل تصدر كل يوم من المطابع مملوقة بما شئت من الخلاعة والوقاحة حول المسائل الجنسية وتبلغ من كثرة الشيوخ أن تطبع الواحدة منها خمسون ألف نسخة في طبعة واحدة ، وربما طبع الكتاب الواحد ستين طبعة أو تزيد . وهناك بعد ذلك ، دور الطباعة والنشر وقد اختصت بنشر هذه الآداب الجنسية ، لربّ كاتب نال الشهرة والعز من طريق الكتابة في هذه المواضيع . وانه لم يعد الآن تأليف كتاب فاحش خزانة أو مهانة للمؤلف ، بل المؤلفون مثل هاتيك الكتب ، ان نالت لدى الناس

(١) ص ١١٦ من نفس المصدر السابق

حظوة وقبولاً ، يجازون إما بعضوية المجمع العلمي الفرنسي ، أو بشرف « كردي دونور » .

وتنتظر الحكومة الى كل هذه المظاهر للتبدل والاغراء والتهييج نظر المشاهد المتفرج ولا تنكر من أمرها شيئاً . ولتنظر بأي طريق يتم للفنون الجميلة هذا الرقي والازدهار انه يتم في اكثره بإشاعة تلك الصور العارية و(الفوتوغرافات) المظهرة لعملية الفحشاء ، التي تعد منهاآلاف مؤلفة من المجموعات فتوزع ، لا في الاسواق والفنادق والمقاهي فحسب ، بل على المدارس والكليات أيضاً . وقد كتب أميل بورييس في تقريره الذي قدمه الى الجلسة العامة الثانية لرابطة منع الفواحش :

« هذه الفوتوغرافات الداعرة المتهتكة تصيب أحاسيس الناس بأشد ما يمكن من الهيجان والاختلال ، وتحث مشتريها البؤساء على المعاصي والجرائم التي تقشعر من تصورها الجلود . وان أثرها السيء المهلك في الفتنة والفتیات لما يعجز عنه البيان فكثير من المدارس والكليات قد خربت حالتها الخلقدية والصحية لتأثير هذه الصور المهيجة . ولا يمكن أن يكون للفتیات - على الاختـ - شيء آخر وأفتك من هذه » .

ثم لهذه الفنون الجميلة ، تعمل المسارح والملاهي والسينما وأبهاء الموسيقى وغيرها من أنواع الملاهي ، فان المسرحيات التي يشاهد تمثيلها أعلى الطبقات الفرنسية باقبال واشتياق ، والتي ينال مؤلفوها وممثلوها الناجحون أوفر حظ من اعجاب الامة ورضتها ، تكون كلها مملوءة بدعواي الشهوة البهيمية ، ولا تكون ميزتها البارزة إلا أن تعرض على الناظرة أحط ما يمكن من خلق انساني بمعرض اسوة حسنة ومثل أعلى يمثّل . فيقول بول بيورو : « أن من أراد من الباحثين أن يطالع حياتنا اليومية من خلال هذه الناذج للحياة ، التي لا يزال يعرضها كتاب مسرحياتنا ، منذ ثلاثين أو أربعين عاماً ، فلا جرم أن يستنتاج أن جميع الأزواج المتزوجة في مجتمعنا قوم خونة متجردون من الوفاء اللازم للعشرة الزوجية . فيكون كل زوج منا إما بليداً غافلاً ، أو يكون لزوجته بلاءً ونكبة . وأما الزوجة

فأحسن خصاها أن تكون في كل حين متبرمة من زوجها تكاد تميل بهوها إلى غيره » .

وإذا كانت هذه حال المسارح التي تتفرج بها الطبقات العالية فقدر في نفسك ما عسى أن تكون عليه ملاهي العامة ومسرحياتهم فكل ما قد يُعجب أو غاد الناس وسفلتهم من أساليب الكلام وحركات الدلال ومناظر العُري ، تعرضه هذه المسارح على منابرها بدون حياء وتذمّم ، وبغير قناع من تعريض أو كتابة . وتوّكّد للعامة من طريق الإعلان أن كل ما تتطلبه شهوتهم النفسية مهياً عندها ، وإن عرضها على المنصة يكون واقعياً . وقد كتب أدولف برياسون في جريدة طان الفرنسيّة المشهورة ، يحتاج ويعرض على مثل هذه المذكرات : لقد بلغ السيل الذبي . لم يبق بعد هذا كله سوى أن يعرض على أنظار الناس منظر الفاحشة بعينها^(١) والحق أن (الفن الجميل) لن يستكمّل بدون ذلك » . ولا يقل حركة من الحمل وما يسمونه العلوم والأداب الجنسية في الشاعة الفواحش وافساد أخلاق الناس . إذ يذيع القوم لأجلها من تفاصيل الحمل ومتلقياته ، وطرق استعمال الآلات لمنعه ، بالخطب والفانوس السحري في الحفلات العامة ، وبالصور والبيانات الأيضاحية في الرسائل والكتب ، ما لا يبقى بعده شيء من أفعال الأعضاء الجنسية ، يحتاج إلى شرح وبسط . وكذلك يفعلون في كتب العلوم الجنسية . اذا لا يدعون ناحية من نواحي الأفعال الجنسية - من شرح الأعضاء إلى آخر ما شئت - الا يجلبونها ويزوّنها لكل كبير وصغير . ويتحذلون لكل ذلك قناعاً من أسماء « العلم » و « التحقيق » و « العلوم التجريبية » حتى يخل عن سهام النقد والتقرير . بل يتقدّمون ، فيدعون إشاعة كل ذلك « خدمة اجتماعية » . ويقولون : إننا لا نريد بذلك الا أن نجنب الناس مزالق الشؤون الجنسية . ولكن الحق أن نشر هذه الأداب والتعاليم الجنسية ، وتعديلمها على هذا النطاق الواسع ، قد أذهب الحياة عن نفوس النساء والرجال والشبان والشواب . وبعث فيهم أشد ما يكون من الواقحة وقلة الحياة وقد آلت الحال بهذا الشيء

(١) ومنذ سنوات طويلة والفاحشة بعينها تعرض على منصات المسارح في آنديه أوروبا بكثرة حتى ان هناك شركات لأفلام الفاحشة تبع على نطاق واسع ويروج لها في كل أنحاء العالم .

اليوم الى أن صبية المدارس التي لم تبلغ الحلم بعد ، تعرف الشؤون الجنسية ما لم تكن تعرفه الشباب فيها مضى . وكذلك الصبيان دون سن البلوغ ، تثور فيهم التزععات الجنسية قبل أوانها ، فيستاقون الى مزاولة التجارب الجنسية ، ويعطون قيادهم لشهوات النفس العارمة . واذا كان للزواج المشروع حد من العمر معين ، فان هذه التجارب لا تقتيد بحد من العمر . يأخذ فيها الشباب من السنة الثانية عشرة او الثالثة عشرة من عمرهم^(١) . لقد كان الاخلاص العلمي وحده كفيلاً باعادة النظر في هذه النظريات كلها على ضوء التجربة الاميركية والأوروبية الواقعية ، التي تشهد بأن الدوافع الجنسية من القوة والعمق بحيث لا يطفئها تصريف الاختلاط ، ولا حتى تصريف الارتواء . فأنت لا تسكت جوعة المعدة بشم رائحة الشواء ، بل تزيدها تشهيماً ، وانت لا تسكت هذه الجوعة كذلك بالأكلة الدسمة المتخمة الا ل حين ، تفتق بعدها وهي أشد تشهيماً وطلب للأكلات الدسمات . وما جوعة الجسد الا كجوعة المعدة كلتاها دائمة . وقد شاعت لها القدرة الخالقة هذا الدوام لأنها تنوطن بها مهمة دائمة في امتداد الحياة . وهذا هو الذي تصرخ به التجربة الاميركية والأوروبية في وجوه النظريات . والخيال .

هذا طرف ما تتكلفه البشرية الضالة ، في جاهليتها الحديثة ، من جراء طاعتها للذين يتبعون الشهوات ولا يريدون أن يفيقوا الى منهج الله للحياة . المنهج المحظوظ فيه اليسر والتخفيف عن الانسان الضعيف ؛ وصيانته من نزواته ، وحمايته من شهواته ، وهدايته الى الطريق الامن ؛ والوصول به الى التوبة والصلاح والطهارة .

لقد كان الاسلام يقدر هذا كله ، وهو يشير بالحشمة ، ويتحرج من الاختلاط ، ويأمر بغض الأبصار ، ويحرم التبرج . لقد كان يريد للضيائرة أن تقر ، وللأرواح أن تطمئن ، وللبيوت أن تهدأ .. لقد كان يريد السلام للعش الذي ليس ملكاً للزوج وليس ملكاً للزوجة ، فهما فيه راعيان للفراغ الرغب ، أمينان على الطفولة النابتة ، حارسان للحياة المفتوحة في مثابة الأمان .

(١) نقلأ عن الحجاب ص ٨٢

٩ - قِيمٌ وأخلاق البهائم :

إن الفطرة السليمة تنفر من انكشاف سواتها الجسدية والنفسية ، وتحرص على سترها ومواراتها .. والذين يحاولون تعرية الجسم من اللباس ، وتعرية النفس من التقوى ، ومن الحباء من الله ومن الناس ، والذين يطلقون ألسنتهم وأقلامهم وأجهزة التوجيه والإعلام كلها لتأصيل هذه المحاولة - في شتى الصور والأساليب الشيطانية الخبيثة - هم الذين يريدون سلب «الإنسان» خصائص فطرته ، وخصائص «إنسانيته» التي بها صار إنساناً . وهم الذين يريدون إسلام الإنسان لعدوه الشيطان وما يريدون من نزع لباسه وكشف سواته ! وهم الذين ينفذون المخططات الصهيونية الرهيبة لتدمير الإنسانية وإشاعة الانحلال فيها لتخضع لملك صهيوна بلا مقاومة . وقد فقدت مقوماتها الإنسانية !

إن العري فطرة حيوانية . ولا يميل الإنسان إليه إلا وهو يرتكس إلى مرتبة أدنى من مرتبة الإنسان . وأن رؤية العري جمالاً هو انتكاس في الذوق البشري قطعاً . والمتخلفون في أوسط إفريقيا عراة . والإسلام حين يدخل بحضارته إلى هذه المناطق يكون أول مظاهر الحضارة اكتساع العراة ! فاما في الجاهلية الحديثة «التقدمية» فهم يرتكson إلى الوهدة التي يتشكل الإسلام المتخلفين منها ، وينقلهم إلى مستوى «الحضارة» بمفهومها الإسلامي الذي يستهدف استنقاذ خصائص الإنسان وإبرازها وتقويتها .

والعرى النفسي من الحياة والتقوى - وهو ما تجده فيه الأصوات والأقلام وجميع أجهزة التوجيه والإعلام - هو النكسة والردة إلى الجاهلية . وليس هو التقدم والتحضر كما تريد هذه الأجهزة الشيطانية المدربة الموجهة أن تووسوس !

قصة النشأة الإنسانية في القرآن توحّي بهذه القيم والموازين الأصلية وتبينها خير بيان :

« يابني آدم قد أنزلنا عليكم لباساً يواري سواتكم وريشاً ولباس التقوى ذلك خير ذلك من آيات الله لعلهم يذكرون . يا بني آدم لا يفتنكم الشيطان كما أخرج أبيركم من الجنة ينزع عنهم لباسها ليُرِيهَا سواتهم إنَّه يرَاكُمْ هُوَ وَقَبْلَهُمْ مِّنْ حَيْثُ لَا ترَوْهُمْ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أُولَاءِ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ » .. فهناك تلازم

بين شرع الله في اللباس لستر العورات والزينة ، وبين التقوى . . كلاهما لباس .
هذا يستر عورات القلب ويزينه . وذاك يستر عورات الجسم ويزينه . وهما
متلازمان ، ففي شعور التقوى لله والحياء منه ينبع الشعور باستقباح عري
الجسد والحياء منه . ومن لا يستحي من الله ولا يتقيه لا يهمه أن يتعرى وأن يدعوا
إلى العري . . العري من الحياء والتقوى ، والعري من اللباس وكشف السوأة !

إن ستر الجسد حياء ليس مجرد أصطلاح وعرف بيئي - كما تزعم الأبواق
المسلطة على حياء الناس وعفتهم لتدمير إنسانيتهم ، وفق الخطة اليهودية البشعة
التي تتضمنها مقررات حكماء صهيون - إنما هي فطرة خلقها الله في الإنسان ؛ ثم
هي شريعة أنزلها الله للبشر ؛ وقدرهم على تنفيذها بما سخر لهم في الأرض من
مقدرات وأرزاق .

فالله يذكر ببني آدم بنعمته عليهم في تشريع اللباس والستر ، صيانة
لأنسانيتهم من أن تتهور إلى عرف البهائم !

ومن هنا يستطيع المسلم أن يربط بين الحملة الضخمة الموجهة إلى حياء
الناس وأخلاقهم ؛ والدعوة السافرة لهم إلى العري الجنسي - باسم الزينة
والحضارة ولدودة ! - وبين الخطة الصهيونية لتدمير إنسانيتهم ، والتعجيل
بانحلاظهم ، ليسهل تعبيدهم لملك صهيون ! ثم يربط بين هذا كله والخطبة
الموجهة للأجهاز على الجنود الباقية لهذا الدين في صورة عواطف غامضة في
أعماق النفوس ! فحتى هذه توجه لها معاول السحق ، بتلك الحملة الفاجرة
الداعية إلى العري النفسي والبدني الذي تدعوه إليه أقلام وأجهزة تعمل لشياطين
اليهود في كل مكان !

والزينة « الإنسانية » هي زينة الستر ، بينما الزينة « الحيوانية » هي زينة
العرى . . ولكن « الأدميين » في هذا الزمان يرتدون إلى رجعية جاهلية تردهم
إلى عالم البهيمة . فلا يتذكرون نعمة الله بحفظ إنسانيتهم وصيانتها !!!

وحين تكون القيم « الإنسانية » والأخلاق « الإنسانية » - كما هي في ميزان
الله - هي السائدة في المجتمع ، فإن هذا المجتمع يكون متحضرًا متقدماً . . أو
بالاصطلاح الإسلامي . . ربانياً مسلماً . . والقيم « الإنسانية » والأخلاق

«الإنسانية» ليست مسألة غامضة ولا مائعة؛ ولن يست كذلك قيمًا وأخلاقًا متميزة لا تستقر على حال - كما يزعم الذين يريدون أن يشيعوا الفوضى في المواتين ، فلا يبقى هنالك أصل ثابت يرجع إليه في وزن ولا تقييم .. إنما القيم والأخلاق التي تنمو في الإنسان «خصائص الإنسان» التي ينفرد بها دون الحيوان . وتُغلب فيه هذا الجانب الذي يميزه ويجعل منه إنساناً . ولن يست هي القيم والأخلاق التي تنمو فيه الجوانب المشتركة بينه وبين الحيوان .. وحين توضع المسألة هذا الوضع يبرز فيها خط فاصل وحاسم وثابت ، لا يقبل عملية التمييز المستمرة التي يحاوّلها «التطوريون» ! عدئذ لا تكون هناك أخلاق زراعية وأخرى صناعية . ولا أخلاق رأسمالية وأخرى اشتراكية . ولا أخلاق صعلوكية وأخرى برجوازية ! لا تكون هناك أخلاق من صنع البيئة ومن مستوى المعيشة ، على اعتبار أن هذه العوامل مستقلة في صنع القيم والأخلاق والأصطلاح عليها ، وتحتية المتحضر . «وقيم وأخلاق حيوانية» - إذا صع هذا التعبير - يصطلح عليها الناس في المجتمع المتختلف .. أو بالأصطلاح الإسلامي تكون هناك قيم وأخلاق ربانية إسلامية ؛ وقيم وأخلاق رجعية جاهلية ! إن المجتمعات التي تسود فيها القيم والأخلاق والتزعات الحيوانية ، لا يمكن أن تكون مجتمعات متحضررة ، منها تبلغ من التقدم الصناعي والأقتصادي العلمي ! إن هذا المقياس لا ينطويء في قياس مدى التقدم في الإنسان ذاته .

وفي المجتمعات الجاهلية الحديثة ينحصر المفهوم الأخلاقي بحيث يتخلى عن كل ماله علاقة بالتميز الإنساني عن الحيوان . ففي هذه المجتمعات لا تعتبر العلاقات الجنسية غير الشرعية - ولا حتى العلاقات الجنسية الشاذة - رذيلة أخلاقية ! إن المفهوم «الأخلاقي» ينحصر في المعاملات الشخصية والأقتصادية والسياسية - أحياناً في حدود مصلحة الدولة ! - والكتاب والصحيفة والروائيون وكل أجهزة التوجيه والإعلام في هذه المجتمعات الجاهلية تقوّلها صريحة للفتيات والزوجات والفتیان والشبان : إن الاتصالات الجنسية الحرة ليست رذائل أخلاقية !

مثل هذه المجتمعات متخلفة غير متحضررة - من وجهة النظر «الإنسانية» .

ومقياس خط التقدم الإنساني .. وهي كذلك غير إسلامية .. لأن خط الإسلام هو خط تحرير الإنسان من شهواته ، وتنمية خصائصه الإنسانية ، وتغلبها على نزعاته الحيوانية ..

إن مشركي العرب وهم - على شركهم - لم يكونوا يتبعون بتجحح الجاهلية الحديثة التي تقول : مال الدين وشئون الحياة ؟ وتزعم أنها هي صاحبة الحق في اتخاذ الأوضاع والشرائع والقيم والموازين والعادات والتقاليد من دون الله ! إنما كانوا يفترون الفريضة ، ويشرعون الشريعة ، ثم يقولون : الله أمرنا بها ! وقد تكون هذه خطة ألم وأختب ، لأنها تخذل الذين في قلوبهم بقية من عاطفة دينية ؛ فتوفهم أن هذه الشريعة من عند الله .. ولكنها على كل حال أقل تجحجاً من يزعم أن له الحق في التشريع للناس بما يراه أصلح لأحوالهم من دون الله !

ليس للإنسان أن يزعم عن أمر أنه من شريعة الله ، إلا أن يستند إلى كتاب الله وإلى تبليغ رسول الله . فالعلم المستيقن بكلام الله هو الذي يستند إليه من يقول في دين الله .. وإنما فوبي يمكن أن تكون إذا قدم كل إنسان هواه ، وهو يزعم أنه دين الله !!

إن الجاهلية هي الجاهلية . وهي دائمًا تحفظ بخصائصها الأصلية . وفي كل مرة يرتد الناس إلى الجاهلية يقولون كلاماً متشابهاً ؛ وتسود فيهم تصورات متشابهة ، على تباعد الزمان والمكان .. وفي هذه الجاهلية التي نعيش فيها اليوم لا يفتأ يطلع علينا كاذب مفتر يقول بما يليله عليه هواه ثم يقول : شريعة الله ! ولا يفتأ يطلع علينا متبعج وقع ينكر أوامر الدين ونواهيه المنصوص عليها ، وهو يقول : إن الدين لا يمكن أن يكون كذلك ! إن الدين لا يمكن أن يأمر بهذا ! إن الدين لا يمكن أن ينهى عن ذاك ، .. وحجته هي هواه !!!

إن الدين لم يجعل المسألة فوضى ، يقول فيها كل إنسان بهواه ، وأمر بأن تكون الدينونة حالصة لله ، والعبودية كاملة ، فلا يدين أحد لأحد ولا يخضع أحد لأمر أحد .

إن الدينونة لله تحرر البشر من الدينونة لغيره ؛ وتخرج الناس من عبادة العباد

إلى عبادة الله وحده . وبذلك تتحقق للإنسان كرامته الحقيقة وحريته الحقيقة ، هذه الحرية وتلك اللتان يستحيل ضمانتها في ظل أي نظام آخر - غير النظام الإسلامي - يدين فيه الناس بعضهم البعض بالعبودية ، في صورة من صورها الكثيرة . فكلها عبودية ، وبعضاها مثل بعض ؛ تخضع الرقاب لغير الله ، باخضاعها للتلقى في أي شأن من شؤون الحياة لغير الله .

والناس لا يملكون أن يعيشوا غير مدينين ! لا بد للناس من دينونة . والذين لا يدينون الله وحده يقعون من فورهم في شر ألوان العبودية لغير الله ؛ في كل جانب من جوانب الحياة ! إنهم يقعون فرائس لأهوائهم وشهواتهم بلا حد ولا ضابط . ومن ثم يفقدون خاصيتهم الأدبية ويندرجون في عالم البهيمة : « والذين كفروا يتمتعون ويأكلون كما تأكل الأنعام والنار مثوى لهم » . ولا يخسر الإنسان شيئاً كأن يخسر آدميته ، ويندرج في عالم البهيمة ، وهذا هو الذي يقع حتى بمجرد التملص من الدينونة لله وحده ، والوقوع في الدينونة للهوى والشهوة .

إن العبودية للعبد لا تقف عند حدود العبودية للحكام والرؤساء والمشرعين .. فهذه هي الصورة الصارخة ، ولكنها ليست هي كل شيء ! .. إن العبودية للعباد تمثل في صور أخرى خفية ، ولكنها قد تكون أقوى وأعمق وأقسى من هذه الصورة ! ونضرب مثلاً لهذا تلك العبودية لصانعي الم הודات والأزياء مثلاً ! أي سلطان لهؤلاء على قطيع كبير جداً من البشر؟ .. كل الذين يسمونهم متحضرين .. ! إن الرمي المفروض من آفة الأزياء - سواء في الملابس أو العربات أو المباني أو المناظر أو الخلالات .. الخ ليتمثل عبودية صارمة لا سبيل لجاهلي ولا بجاهلي أن يفلت منها ؛ أو يفكر في الخروج عنها ! ولو دان الناس في هذه الجahالية « الحضارية » ! ، الله بعض ما يدينون لصانعي الأزياء لكانوا عباداً متبتلين ! .. فماذا تكون العبودية إن لم تكن هي هذه ؟ وماذا تكون الحاكمية إن لم تكن هي حاكمية وروبية صانعي الأزياء أيضاً ؟ .

وان الإنسان ليصر أحياناً بالمرأة المسكينة وهي تلبس ما يكشف عن سواتها ، وهو في الوقت ذاته لا يناسب شكلها ولا تكوينها ، وتensus من الأصباغ

ما يتركها شائهة أو مثاراً للسخرية ! ولكن الألوهية القاهرة لأرباب الأزياء والموانات تظهرها وتذلها هذه المهانة التي لا تملك لها رداً ، ولا تقوى على رفض الدينونة لها ، لأن المجتمع كله من حوالها يدين لها . فكيف تكون الدينونة إن لم تكن هي هذه ؟ وكيف تكون الحاكمة والربوبية إن لم تكن هي تلك ؟ !

لقد جاء على المسلمين زمان - ما نزال نعانيه - ضعفوا فيه عن حماية أنفسهم ، وعن حماية عقيدتهم ، وعن حماية نظامهم ، وعن حماية أرضهم ، وعن حماية أغراضهم وأموالهم وأخلاقهم . وحتى عن حماية عقولهم وادراكم ! وغير عليهم أعداؤهم الغالبون كل معروف عندهم ، وأحلوا مكانه كل منكر فيهم .. كل منكر من العقائد والتصورات ، ومن القيم والموازين ، ومن الأخلاق والعادات ، ومن الأنظمة والقوانين ... وزينوا لهم الانحلال والفساد والتوجه والتعرى من كل خصائص « الإنسان » وردوهم إلى حياة كحياة الحيوان .. وأحياناً إلى حياة يشمئز منها الحيوان .. ووصفوا لهم ذلك الشر كله تحت عنوانات براقة من « التقدم » و « التطور » و « العلمانية » و « العلمية » و « الانطلاق » و « التحرر » و « تحطيم الأغلال » و « الثورية » و « التجديد » .. إلى آخر تلك الشعارات والعنوانين .. وأصبح المسلمون بالأسماء وحدها مسلمين . ليس لهم من هذا الدين قليل ولا كثير . وباتوا غثاء كغثاء السيل لا ينبع ولا يدفع ، ولا يصلح لشيء إلا أن يكون وقوداً للنار .. وهو وقود هزيل ! ..

١٠ - نتائج الفوضى والاختلاط

لقد آنَّ تراجع البشرية تلك النظريات الخيالية الخاوية التي كانت تقول : إن الاختلاط تصريف جزئي ملطف نظيف ، وأن التجربة تقود إلى الاختيار ، وأن الاختيار طريق الاستقرار .

إنها نظريات تبدو منطقية ، ولكن التجربة الواقعية التي بلغت في أمريكا بالذات غايتها ، كفيلة بأن تسخر من هذا المنطق الظاهري البراق ! فلم يؤد الاختلاط إلى تصريف نظيف ؛ إنما أدى إلى بهيمة كاملة تعطى النزوات الجسدية

وتلبيها بلا حد ولا قيد . ولم تؤد التجربة الكاملة والاختيار المطلق إلى تماسك في البيوت ، ولا إلى استقرار وثبات ، إنما أدى إلى تفكك دائم وطلاق متزايد ، وجوع مستمر وسعار !

إن التجربة الأمريكية في هذا المجال تتوجه آراء فرويد وأمثاله بالتكذيب . إنها لتصرخ في وجه من يريد أن يسمع بأن الاختلاط الدائم مدعوة إلى تهيج دائم ، إما أن ينتهي إلى ذروته وغايته فينطفئ مؤقتاً ريشاً يعود إلى الاشتغال ، وأما أن لا ينتهي إلى هذه الغاية العملية المادية ، فيؤدي إلى الضغط العصبي وما وراءه من أمراض .

« وهذه الكثرة من الفواحش قد جرت - ولا غرو - كثرة الأمراض وانتشار عدواها في الناس . فقد قدرّوا أن تسعين في المائة من أهالي القطر الأميركي مبتلون بهذه الأمراض . ويعلم من دائرة المعارف البريطانية أنه يعالج في المستشفيات الرسمية هناك مائتا ألف مريض بالزهري ، ومائة وستون ألف مصاب بالسيلان البني في كل سنة ، في نفس المعدل .

وقد اختص بهذه الأمراض الجنسية وحدها ستائة وخمسون مستشفى على أن يفوق هذه المستشفيات الرسمية نتائج الأطباء غير الرسميين الذين راجعهم ٦١٪ من مرضى الزهري و٨٩٪ من مرضى السيلان^(١) .

« هذا ويموت في أميركا ما بين ثلاثين وأربعين ألف طفل بمرض الزهري الموروث وحده في كل سنة وأن الوفيات التي تقع بسبب جميع الأمراض - عدا السل - يربو عليها عدد الوفيات الواقعة من مرض الزهري وحده . وأقل ما يقدر به المسؤولون في مرض السيلان أنه قد أصيب به ٦٠٪ من النفوس في سن الشباب ، فيهم العزب والمتأهلون . وقد أجمع الماهرون في أمراض النساء على أن ٧٥٪ من اللاتي تجري العملية الجراحية على أعضائهن الجنسية يوجدن متاثرات بمرض السيلان^(٢) .

(١) ص ٤٥ من الجزء الثالث والعشرين من كتاب هير سليف

(٢) ص ٣٠٤ من كتاب القوانين الجنسية

خراب وطلاق وتفريق

« ومن البدائي أنه لا يمكن في مثل هذه الحال أن يسلم النظام العائلي والرابطة الزوجية من الفوضى والاضطراب . ذلك بأن النساء اللاتي يكسبن قوتهم بآيديهن ، ولا يحتاجن إلى الرجال في شأن من شؤونهن ، عدا قضاة الشهوة ويجدرن الرجال لهذا الغرض قريراً منها ، بدون أن يتقيدين بالزواج ، لا جرم أن يعددن الزواج شيئاً فضوليأ لا حاجة إليه ولا طائل تخته . زد على ذلك أن الفلسفة الجديدة والأفكار المادية قد نفت من صمائرهن الشعور بأن مخاذنة الرجال بدون الزواج عار أو إثم . وأن البيئة الفاسدة قد جعلت المجتمع أيضاً بليد الحس فاقد الشعور ، حتى لم يعد ينظر إلى أمثال أولئك الفاجرات بعين المقت أو الملام ، فيكتب القاضي لنديسي الأميركي يعبر عن أفكار سواد البنات والفتيات :

« مالي أتزوج؟ وهؤلاء أترابي قد تزوجن في السنتين الماضيتين ، فماذا جنّين منه إلا أن كان نصيب نصفهن منه الطلاق ! وإنني أعتقد أن لكل فتاة في هذا العصر حقاً طبيعياً في حرية العمل والتصرف فيما يتعلق بالحب . إذ نعرف في هذه الأيام كثيراً من التدابير لمنع العمل ، فنستطيع أن نقي بها خطر المولود النَّعْلَ وما عسى أن يتبع ولادته من أزمات . ونحن على ثقة بأن استبدال هذه الطريقة الجديدة بالطرق التقليدية هو من مقتضيات العقل في هذه الزمان ». هؤلاء الوقعات اللاتي يفكرون هذا التفكير ، ما كان ليحفزهن على الزواج إلا عاطفة الحب وحده . ولكن هذه العاطفة أيضاً كثيراً ما لا تصدر من صميم النفس وسويداء القلب ، بل يكون من أسبابها جاذبة عارضة في جمال المحظوظ . فإذا قضى الوطير من شهوات النفس ؛ لم يبق بين الزوجين عين للحب ولا أثر . ويكتفي عندئذ أهون ما يكون بينهما من خلاف في العادات والطبع ؛ لأن ينزع بينهما نزعاً ويبدل حبهما بغضاً وفرطاً ، حتى ينتهي الأمر إلى تقديم المرافة إلى المحاكم فيكتب القاضي لنديسي : « في بلدة دُنور ، في سنة ١٩٢٢ أعقّب كل زواج تفريق بين الزوجين ، وبمازاء كل زوجين عرضت على المحكمة قضية طلاق . وهذه الحال لا تقتصر على بلدة دُنور بل الحق أن جميع البلدان الأميركيّة

على وجه التقرير تماثلها في ذلك قليلاً أو كثيراً »^(١) .

والنكبة العظيمة التي قد جرّها على التمدن الفرنسي ؛ طغيان الشهوة المطلقة ورواج الاباحية وقبوتها : هي خراب النظام العائلي ، وتقويض بنائه . إن النظام - كما هو معلوم - يتالف مما يُعتقد بين الرجل والمرأة من الرابطة الأبدية التي يُعبر عنها بالنكاح وهذه الرابطة فيما بينهما تسود حياة الأفراد السكينة والدؤام والاستحكام ؛ وهي التي تحول (فرديتهم) إلى الجماعية . وتنذر ما فيهم من نوازع الفوضى والشتات وتختضنه للتمدن . وفي دائرة هذا النظام ينبع ذلك الجو المطهر من المودة والأمن والإثمار ، الذي يتهيأ لأجيال الناشئة فيه أن يدرجوها على الأخلاق الزكية والتربية الصحيحة والتنشئة الصالحة . ولكن مجتمعًا كان الرجال والنساء فيه فارغـي الأذهان من تصور النكاح ومقاصده ، ولم يـكن للعلاقة الجنسية بين الصنفين عندـهم من غـاية سـوى قـضاء بعض الشهوات الحيوانية ، ثم كان في ذلك المجتمع أرسـال من الذوقـين والذوقـات يـهيـمون كالفراش بكل زـهرـة من أزـهـارـ الروضـ يـستـشـقـونـ عـبـرـهاـ وـيـتـصـوـنـ رـحـيقـهاـ ، فـلا يمكن أن يـقومـ فيـهـ هـذاـ النـظـامـ العـائـليـ . وـاـنـ قـامـ ؛ فـلاـ يـكـنـ أـنـ يـسـتـقـرـ ؛ ذـلـكـ بـأـنـ رـجـالـهـ وـنـسـاءـهـ لـاـ يـعـودـونـ يـصـلـحـونـ لـلـاضـطـلـاعـ بـأـعـباءـ الزـواـجـ وـتـبـاعـهـ وـحـقـوقـهـ وـوـاجـبـاتـهـ وـالـتـزـامـاتـهـ الـخـلـقـيـةـ ؛ وـيـكـونـ مـنـ تـأـيـرـ هـذـهـ الـحـالـةـ الـعـقـلـيـةـ وـالـخـلـقـيـةـ فـيـهـمـ أـنـ يـنـشـأـ كـلـ جـيلـ لـاحـقـ عـلـىـ خـلـقـ أـسـوـاـ مـاـ كـانـ عـلـيـهـ الـجـيلـ السـابـقـ .

« ويـبلغـ منـ أـثـرـ الـأـفـرـادـ وـأـنـانـيـهـمـ ماـ يـشـتـتـ شـمـلـ الـمـجـتمـعـ ؛ وـمـنـ نـزـقـ الـنـفـوسـ وـتـلـوـنـهـاـ مـاـ يـجـعـلـ سـيـاسـتـهـمـ الـوـطـنـيـةـ وـسـلـوكـهـمـ الـدـوـلـيـ كـرـيشـةـ فـيـ مـهـبـ الـرـياـحـ ، لـاـ تـدـومـ عـلـىـ مـوـقـفـ . وـيـتـكـدـرـ عـيـشـ الـأـفـرـادـ بـخـلـوـ بـيـوـتـهـمـ مـنـ الـمـدـوـءـ وـالـسـكـونـ ، وـيـلـحـ عـلـيـهـمـ قـلـقـ نـفـسـيـ دـائـمـ يـحـرـمـهـمـ فـرـاغـ الـخـاطـرـ وـهـدـوـءـ الـذـهـنـ ، وـكـلـ هـذـاـ عـذـابـ مـنـ جـحـيمـ الدـنـيـاـ ، يـلـقـيـ الـإـنـسـانـ فـيـ بـنـفـسـهـ لـغـرـامـهـ ، بـلـ هـيـامـهـ المـتـطـرـفـ بـمـلـعـنـ وـالـلـذـاتـ » .

« سـبـعـةـ أـوـ ثـمـانـيـةـ فـيـ الـأـلـفـ هـوـ مـعـدـلـ الـرـجـالـ وـالـنـسـاءـ الـذـينـ يـتـزـوـجـونـ فـيـ

(٣) نقلاً عن كتاب الحجاب ص ١٠٩

فرنسا اليوم . ولك أن تقدر من هذا المعدل المنخفض كثرة النفوس التي لا تتزوج من أهاليها . ثم هذا النزr القليل من الذين يعقدون الزواج قلَّ فيهم من ينورون التحسن والتزام المعيشة الْبَرَة الصالحة ، بل هم يقصدون به كل غرض سوى هذا الغرض . حتى إنه كثيراً ما يكون من مقاصد زواجهم ، أن يحملوا به الولد الغل الذي قد ولدته المرأة قبل النكاح ، ويتحذوه لهم ولداً شرعياً . فقد كتب بول بيورو : « ومن العادة الجارية في طبقة العاملين في فرنسا أن المرأة منهم تأخذ من خدمتها ميشافاً ، قبل أن يعقد بينهما النكاح ، أن الرجل سيتخد ولدها الذي ولدته قبل النكاح ولداً شرعياً له . وجاءت أمراً في محكمة الحقوق بمدينة سين فصرحت : « إني كنتُ أذنتُ بعلي عند النكاح بأنني لا أقصد بالزواج إلا استحلال الأولاد الذين ولدتهم نتيجة اتصالي به قبل النكاح . وأما أن أعاشره وأعيش معه كزوجة ، مما كان في نيتني عند ذاك ، ولا هو في نيتني الآن . ولذلك اعتزلتُ زوجي في أصيل اليوم الذي قد تم في زواجنا ؛ ولم ألتقط به إلى هذا اليوم ؛ لأنني كنتُ لا أنوي قط أن أعاشره معاشرة زوجية » (الصفحة ٥٥) .

- قال عميد كلية شهرة في باريس بول بيورو : « إن عامة الشباب يريدون بعقد النكاح استخدام بغيٍّ في بيتهم أيضاً . ذلك أنهم يطلبون مدة عشر سنين أو أكثر يهيمنون في أودية الفجور أحرازاً طلاقه ؛ ثم يأتي عليهم حين من دهرهم يملؤن تلك الحياة الشديدة المتقلقلة ، فيتزوجون بأمرأة بعينها ؛ حتى يجمعوا بين هدوء البيت وسكنيته ، ولذة المخادنة الحرة خارج البيت (الصفحة ٥٦) .

- وإن زنا المحصنات والمحصنين لا يُعد من العيب أو اللوم في فرنسا . فإذا كان أحد من المحصنين متخدلاً خليلاً دون زوجته ، فلا يرى لاخفاء الأمر من لزوم ، ويعذر المجتمع فعله ذلك شيئاً عادياً طبيعياً في الرجال (الصفحة ٧٦) .

ولهذا كله قد ضعفت رابطة النكاح وبلغت من الوهن أن ينبت حبلها لأدنى مناسبة . وربما لم تزد مدة هذه الرابطة على أكثر من ساعات معدودة »^(١) ويقول

(١) نقلأً عن كتاب الحجاب ص ٩٢

الكاتب الأنكليزي جورج رائيلي في كتابه تاريخ الفحشاء : « إن حوادث الطلاق والتفريق بين الزوجين لا تزال تكثر وتزداد . وان اطردت الحال على هذا الحال - كما هو المرجو - فلا بد أن تكون قضايا الطلاق المرفوعة الى المحاكم في معظم نواحي القطر على قدر ما يُنْجِع فيها من الامتيازات للزواج » .

ومنذ قليل من الزمان نشر في جريدة (Free Press) بدترويت مقال يبحث في هذه الأوضاع ، قد جاء فيه :

« إن ما قد نشأ بیننا اليوم من قلة الزواج وكثرة الطلاق وتفاحش العلاقات غير المشروعة - الدائمة أو العارضة - بين الرجال والنساء ، يدل كله على أنها راجعون القهقري إلى البهيمية ، فالرغبة الطبيعية في النسل إلى التلاشي ؛ والجيل المولود ملقي حبله على غاربه ؛ والشعور يكون تعimir الأسرة والبيت لازماً لبقاء المدنية والحكم المستقل يكاد ينتفي من النفوس . وبخلاف ذلك أصبح الناس ينشأ فيهم الإغفال من مآل المدنية والحكومة وعدم النصح لها » .

« والعلاج الناجع الذي اقترحوه لهذه الكثرة الفاحشة من الطلاق والتفريق ، هو « ترويج النكاح الاختباري » ولكن الدواء جاء أضَرّ وأفتك من الداء . والمراد بهذا النكاح الاختباري أن يعاشر الرجل المرأة حيناً من الزمن ، بدون أن يعقد بينهما « زواجاً من النوع القديم » فإن تألف قلباهما في أثناء هذه العشرة ، تزوجا . وان تكن الأخرى ، افترقا وراح كل منها لسبيله يبحث عن زواج آخر . على أنه يجب عليهما خلال مدة التجربة هذه أن يحيطبا النسل ، لأنهما إن جاوا في أثنائهما بولد ، تختسم عليهما أن يعقدا النكاح ويدخلا في حظيرة الزواج . وهذا هو الذي يسمى في روسيا بالحب الطليق .

وأد وقتل : « كل هذا الاتباع لأهواء النفس ، والنفور من تبعات الزوجية ، والتبرُّم بالحياة العائلية والارتخاء في الروابط الزوجية ، يكاد يذهب في المرأة عاطفة الأمومة الفطرية التي هي أشرف العواطف الروحية وأسمىها في النساء ، والتي لا يقف عليها بقاء الحضارة والتمدن فحسب بل بقاء الإنسانية جموع ، وما نجمت سียئات منع الحمل واسقاط الجنين وقتل الأولاد إلاّ بنضوب هذه العاطفة في نفس المرأة فالمعلومات عن تدابير منع الحمل موفورة لكل فتى

وكل فتاة في الولايات المتحدة الأمريكية .. والآلات والعاقافير المانعة للحمل معروضة للبيع في الحوانيت كالسلعة المباحة ، تستصحبها دائمًا بنات المدارس والكليات به عامة النساء ، لكي لا تفوت إحداهن لذات عشية من عشيّات الشباب ، إن نسي خدينهما بأن يأخذ أدواته معه يكتب القاضي لندسي : «^{٤٥٥} بنتاً في السن الباكرة من بنات المعاهد الثانوية ، اعترفن لي بأنهن كنَّ جربن العلاقة الجنسية مع الصبيان . إلا أنه لم تحمل منهن إلا خمس وعشرون ، أما الباقيات ، فسلم بعضهن من الحمل بحسب الاتفاق . ولكن كانت لأكثرهن خبرة كافية بتداير منع الحمل . وهذه الخبرة قد عمت فيهن إلى حد لا يكاد الناس يصيّبون في تقديره » .

« هذه الأدوات المانعة للحمل ، تستعملها الأباء توفيراً لحريتهن ، وتستمتع بها المتزوجات دفعاً للنسيل عن أنفسهن ، ذلك بأن الولد لا يكلفهن متابعت التربية والتعليم فحسب ، بل يحول كذلك دون سريةهن في تطبيق الأزواج . وما جعل عامة النساء يكرهن الأمومة هو الرأي : أنه لا بد لهن إن أردن استيفاء نصيبيهن من لذة العيش ، أن يجتنبن هذه القيود والسلالسل ، وإن الحمل والولادة تذهب بجهاهن وبهجتهن »^(١) وأياً كانت الأسباب ، فالواقع أن ٩٥٪ من العلاقات الجنسية الحاصلة اليوم بين الرجال والنساء ، يحولون بينها وبين نتائجها الفطرية بتداير منع الحمل . وأما الخمس الباقية في المائة ، التي تتُّبع الحمل ، فتعالج بتداير أخرى من الاستقطاب وقتل الأولاد . يقول القاضي لندسي : إنه يُسقط في أميركا مليون حمل على أقل تقدير في كل سنة ويُقتل آلاف من الأطفال من فور ولادتهم »^(٢) .

« إن تربية الأولاد عمل خلقي سام ، يتطلب من المرء مغایبة النفس ، وترك الأهواء والرغبات ، واحتمال المتابع والمشاق ، ويدل الأنفس والأموال . فلا يمكن أن يتأتى لهذه الخدمة السامية قوم أسانيون عديو النفع ، تغلب عليهم

(١) ص ٢٨ من كتاب الرجلة والزواج Manhood and maryiage للكفاذن

(٢) نقلًا عن الحجاب ص ١١٢

البهيمية وحب الذات .

فمن ستين سنة أو سبعين ، لا تزال الدعاية بحق حركة منع الحمل على أشدّها ، وقد زوّدت هذه الحركة كلّ رجل وكلّ امرأة من الأمة الفرنسية بمعرفة التدابير التي يستطيع معها أن يتمتع بذلات العلاقة الجنسية ، ثم يتقى عاقبتها الطبيعية أي الحمل والتوليد . وإن من بلدة أو قرية إلاّ تباع فيها عقاقير وألات منع الحمل حتى صارت في تناول كلّ يد ومن نتيجة ذلك أنه لم يعد استعمالها مقصوراً على أهل الدعاية وحدهم ، بل صار يستخدمها كثير من الأزواج المتزوجين . وأصبح من أمانٍ كل زوجٍ منهم لا يقتصر بينهما الولد هذا الدغل الوبيـل الذي يكدر صفوـ ذاتـ . وان السرعة التي لا يزال ينخـضـ بها معدل التوليد في فرنسـا قد حـدـسـ منهاـ العلمـاءـ والأخصـائـيونـ أنهـ يـمـنـعـ تـولـيدـ ستـائـةـ الفـ نـسـمةـ - علىـ الأـقلـ - فيـ كـلـ سـنةـ منـ جـرـاءـ هـذـهـ العـادـةـ المـتـشـرـةـ فيـ الـبـلـادـ .
وأماـ الـحمـولـ التيـ تستـعـصـيـ عـلـىـ تـلـكـ الـحـيلـ وـالـتـدـابـيرـ ، وـتـسـتـقـرـ فـيـ تـخلـصـ مـنـهـاـ بـالـاسـقـاطـ ، وـيـمـنـعـ بـهـذـاـ التـدـابـيرـ أـرـبـعـائـةـ أـلـفـ نـسـمةـ أـخـرىـ مـنـ الـبـرـوزـ . ولاـ تـبـاشـرـ هـذـاـ اـسـقـاطـ الـعـوـانـسـ وـالـأـبـكـارـ وـحـدـهـنـ بـلـ تـجـارـيـهـنـ فيـ هـذـهـ السـيـئـةـ الـمـتـزـوجـاتـ أـيـضاـ عـلـىـ قـدـمـ الـمـساـواـةـ .

ويُـعـدـ هـذـاـ فـعـلـ بـرـيـثـاـ مـنـ كـلـ عـيـبـ فـيـ نـوـامـيسـ الـأـخـلـاقـ ، بـلـ يـعـدـ حـقـاـ مـنـ حـقـوقـ الـمـرـأـةـ وـاجـباـ . وـقـدـ يـسـرـواـ مـنـ تـدـابـيرـ الـاسـقـاطـ وـنـشـرـواـ عـلـمـهـاـ فـيـ الـعـامـةـ نـشـراـ جـعـلـ مـعـظـمـ النـسـاءـ يـيـاشـرـنـهـ بـأـنـفـسـهـنـ . وـأـمـاـ الـلـاتـيـ لـاـ يـقـدـرـنـ عـلـيـهـ ، فـيـجـدـنـ الـمـعـونـةـ الـطـبـيـةـ مـنـهـنـ عـلـىـ كـثـبـ . مـاـ عـادـ بـهـ قـتـلـ الـوـلـدـ فـيـ الـرـحـمـ أـهـوـنـ عـلـىـ الـقـوـمـ مـنـ قـلـعـ الـضـرـسـ الـمـوـجـعـ فـيـ الـفـمـ »⁽¹⁾ .

١١ - انحراف وشذوذ :

إن الاعتقاد في الله الواحد يقود إلى الإسلام لسننه وشرعه . وقد شاعت سنة الله أن يخلق البشر ذكراً وأنثى ، وأن يجعلهما شقيين للنفس الواحدة تتكامل بهما ، وأن يتم الامتداد في هذا الجنس عن طريق النسل ؛ وأن يكون النسل من التقاء

(١) نفس المصدر ص ٩٥

ذكر وأنثى .. ومن ثم ركبهما وفق هذه السنة صالحين للألتقاء ، صالحين للنسل عن طريق هذا الألتقاء ، مجهزين عضوياً ونفسياً لهذا الألتقاء ... وجعل اللذة التي ينالها عنده عميقه ، والرغبة في اتيانها أصيلة ، وذلك لضمائ أن يتلاقيا فيتحققا مشيئة الله في أمتداد الحياة ؛ ثم لتكون هذه الرغبة الأصيلة وتلك اللذة العميقه دافعاً في مقابل المتابع التي يلقايانها بعد ذلك في الذرية . من حمل ووضع ورضاعة . ومن نفقة وتربيه وكفاله .. ثم تكون كذلك ضماناً لبقائهما متتصقين في أسرة ، تكفل الأطفال الناشئين ، التي تطول فترة حضانتهم أكثر من أطفال الحيوان ، ويحتاجون إلى رعاية أطول من الجيل القديم !

هذه هي سنة الله التي يتصل ادراها والعمل بمقتضاهما بالاعتقاد في الله وحكمته ولطف تدبيره وتقديره . ومن ثم يكون الانحراف عنها متصلةً بالانحراف عن العقيدة ، وعن منهج الله للحياة .

ويبدو انحراف الفطرة واضحأً في فعلا قوم لوط ، حتى أن لوطاً ليجههم بأنهم بدع دون خلق الله فيها ، وأنهم في هذا الانحراف الشنيع غير مسبوقين : « ولوطاً إذ قال لقومه : أتاؤن الفاحشة ما سبّكم بها من أحد من العالمين ؟ إنكم لتأتون الرجال - شهوة من دون النساء بل أنتم قوم مسرورون » .. الخطية المنكرة التي عرف بها قوم لوط هي الشذوذ الجنسي بإيذان الذكور ، وترك النساء . وهو إنحراف في الفطرة شنيع . فقد برأ الله الذكر والأثني ؛ وفطر كلاً منها على الميل إلى صاحبه لتحقيق حكمته ومشيئته في أمتداد الحياة عن طريق النسل ، الذي يتم باجتماع الذكر والأثني . فكان هذا الميل طرفاً من الناموس الكوني العام ، الذي يجعل كل من في الكون في حالة تناسق وتعاون على أنفاذ المشيئة المدببة لهذا الوجود . فأما اتيان الذكور الذكور فلا يرمي إلى هدف ، ولا يتحقق غاية ، ولا يتمشى مع فطرة هذا الكون وقانونه . وعجب أن يجد فيه أحد لذة . والله التي يجدها الذكر والأثني في التقائهم إن هي إلا وسيلة الفطرة لتحقيق المشيئة .

عجب من اتيان الإنسان هذه الفاحشة ، وهو يبصر الحياة في جميع أنواعها

وأجناسها تجري على نسق الفطرة ، وهم وحدهم الشواذ في وسط الحياة والأحياء . إن مجرد الكشف عنها يكفي لأبراز شذوذها وغرابتها لمؤلف البشرية ، ولمؤلف الفطرة جميعاً ، انه انحراف بغيض . والذي يميل هذا الميل عن الفطرة سفيه أحق معتد على جميع الحقوق .

لقد فشا هذا الشذوذ العظيم في قوم لوط ، يذكر القرآن أنه يقع لأول مرة في تاريخ البشرية .. « إنكم لتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من أحد من العالمين . أثنكم لتأتون الرجال .. » .

ذلك الميل الجنسي المنحرف إلى الذكور بدلاً من الإناث اللاتي خلقهن الله للرجال ، لتكونن من الجنسين وحدات طبيعية متجدة تكفل امتداد الحياة بالنسل وفق الفطرة المطردة في جميع الأحياء . إذ خلقها الله أزواجاً : ذكراناً وإناثاً .

لقد أستشرى الفساد فيهم بكل ألوانه فهم يأتون الفاحشة الشاذة . يأتون الرجال . وهي فاحشة شاذة قدرة تدل على انحراف الفطرة وفسادها من أعماقها . فالفطرة قد تفسد بتجاوز حد الأعتدال والطهارة مع المرأة ، فتكون هذه جريمة فاحشة ، ولكنها داخلة في نطاق الفطرة ومنطقها . فاما ذلك الشذوذ الآخر فهو انخلاع من فطرة الأحياء جميعاً . وفساد في التركيب النفسي والتركيب العضوي سواء . فقد جعل الله لذة المباشرة الجنسية بين الزوجين متناسبة مع خط الحياة الأكبر ، وأمتداده بالنسيل الذي ينشأ عن هذه المباشرة . وجهز كيان كل من الزوجين بالاستعداد للالتذاذ بهذه المباشرة ، نفسياً وعضوياً ، وفقاً لذلك التناسق . فاما المباشرة الشاذة فلا هدف لها ، ولم يجهز الله الفطرة بالالتذاذها تبعاً لأنعدام الهدف منها . فإذا وجد أحد لذة فمعنى هذا أنه انسليخ نهائياً من خط الفطرة ، وعاد مسخاً لا يرتبط بخط الحياة .. « إنكم لتأتون الرجال - شهوة - من دون النساء بل أنتم قوم مسرفون » .. والأسراف الذي يدمغهم به لوط هو الأسراف في تجاوز منهج الله الممثل في الفطرة السوية . والأسراف في الطاقة التي وهبهم الله إليها ، لأداء دورهم في امتداد البشرية ونمو الحياة ، فإذا هم يرثونها وبيثرونها في غير موضع الإخلاص . فهي مجرد « شهوة » شاذة . لأن الله جعل لذة الفطرة الصادقة في تحقيق سنة الله الطبيعية . فإذا وجدت نفس لذتها في

نقيس هذه السنة ، فهو الشذوذ إذن والانحراف والفساد الفطري ، قبل أن يكون فساد الأخلاق .. ولا فرق في الحقيقة . فالأخلاق الإسلامية هي الأخلاق الفطرية ، بلا انحراف ولا فساد .

إن التكوين العضوي للأنسى - كالتكوين النفسي - هو الذي يحقق للذة الفطرة الصادقة للذكر في هذا الألتقاء ، الذي لا يقصد به مجرد « الشهوة » . إنما هذه اللذة المصاحبة له رحمة من الله ونعمته ، إذ يجعل القيام بتحقيق سنته ومشيئته في امتداد الحياة ، مصحوباً بلذة تعادل مشقة التكليف ! فأما التكوين العضوي للذكر - بالنسبة للذكر - فلا يمكن أن يتحقق للذة الفطرة السليمة ؛ بل إن شعور الأستقدار ليس بق ، فيمنع مجرد الاتجاه عند الفطرة السليمة .

وطبيعة التصور الاعتقادي ، ونظام الحياة الذي يقوم عليه ، ذو أثر حاسم في هذا الشأن ..

فهذه هي الجاهلية الحديثة في أوروبا وفي أميركا ينتشر فيها هذا الانحراف الجنسي الشاذ انتشاراً ذريعاً . بغير ما مبرر إلا الانحراف عن الاعتقاد الصحيح ، وعن منهج الحياة الذي يقوم عليه .

وقد كانت هناك دعوى عريضة من الأجهزة التي يوجهها اليهود في الأرض لتدمير الحياة الإنسانية لغير اليهود ، بإشاعة الانحلال العقدي والأخلاقي .. كانت هناك دعوى عريضة من هذه الأجهزة الموجهة بأن احتجاب المرأة هو الذي ينشر هذه الفاحشة الشاذة في المجتمعات ! ولكن شهادة الواقع تحرق العيون . ففي أوروبا وأمريكا لم يبق ضابط واحد للأختلاط الجنسي الكامل بين كل ذكر وكل أنثى - كما في عالم البهائم ! - وهذه الفاحشة الشاذة يرتفع معدتها بإرتفاع الأختلاط ولا ينقص ! ولا يقتصر على الشذوذ بين الرجال ؛ بل يتعداه إلى الشذوذ بين النساء .. ومن لا تحرق عينيه هذه الشهادة فليقرأ : « السلوك الجنسي عند الرجال » و « السلوك الجنسي عند النساء » في تقرير « كنزي » الأمريكي .. ولكن هذه الأجهزة الموجهة ما تزال تردد هذه الأكذوبة ، وتسندها إلى حجاب المرأة . لتأدي ما تريده بروتوكولات صهيون ، ووصايا مؤتمرات المبشرين ! ..

ونعود إلى الجاهلية القدية .. نعود إلى قوم لوط ! فيتجلى لنا الأنحراف مرة أخرى في جوابهم لنبيهم :
« فما كان جواب قومه إلا أن قالوا : أخرجوه من قريتكم ، إنهم أناس يتظاهرون » !

يا عجباً ! أو من يتظاهر يخرج من القرية إخراجاً ، ليقى فيها الملوثون المنسونون ؟ !

ولكن لماذا العجب ؟ وماذا تصنع الجاهلية الحديثة ؟ أليست تطارد الذين يتظاهرون ، فلا ينغمرون في الوحل الذي تنغمس فيه مجتمعات الجاهلية - وتسميه تقدمية وتحطيمياً للأغلال عن المرأة وغير المرأة - أليست تطاردهم في أرزاقهم وأنفسهم وأموالهم وأفكارهم وتصوراتهم كذلك ؟ ولا تطبق أن تراهم يتظاهرون ، لأنها لا تتسع ولا ترحب إلا بالملوثين الدنسين القدرين ؟ ! إنه منطق الجاهلية في كل حين !!

١٢ - فرضية الحجاب :

لقد أمر الله نبيه - ﷺ - أن يأمر نسائه وبناته ونساء المؤمنين عامة إذا خرجن حاجتهن أن يغضبن أجسامهن ورؤوسهن وجيوههن - وهي فتحة الصدر من الثوب - بجلباب كاسٍ . فيميزهن هذا الزي ، وتحلعن في مأمن من معابضة الفساق . فان معرفتهن وحشمتهن معاً تلقيان الحجل والتحرج في نفوس الذين كانوا يتبعون النساء لمعابذتهن :

« يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن^(١) ذلك أدنى أن يُعرَفن فلا يُؤذنن . وكان الله غفوراً رحيمًا » ومن ذلك نرى الجهد المستمر في تطهير البيئة والتوجيه المطرد لإزالة كل أسباب الفتنة والفوبي ، وحصرها في أضيق نطاق .

(١) الجلباب : جع جلباب وهو ثوب أكبر من الخمار وهو الثوب الذي يستر جميع البدن . وفي صحيح مسلم عن أم عطية قلت يا رسول الله إحدانا لا يكون لها جلباب ؟ قال : « لتلبسها أختها من جلبابها » .

« إن جملة الأحكام التي يُطلق عليها عنوان (الحجاب) هي في الحقيقة مشتملة على أهم أجزاء قانون الاجتماع الإسلامي ، فإذا وُضعت هذه الأحكام موضعها الصحيح في نظام ذلك القانون بكماله ، ثم تأملها أحد فيه أثاره من البصيرة الفطرية السليمة ، لم يلبث أن يعترف بأنها الصورة الوحيدة الممكنة التي تضمن القصد والأعتدال في الحياة الاجتماعية ، وأن هذه المجموعة من الأحكام إن عُرضت على العالم منقذة في الحياة العملية بروحها الحقيقة الصحيحة ، هرولت الدنيا المنكوبة إلى هذا المنبع للسلام ، تلتمس فيه الدواء لأدوائها الاجتماعية ، بدل أن تنفر منه أو تطعن عليه .

ولكن من سوء نصيب الإنسانية - وأسفاه - أن الذي كان بيده المصباح المثير في هذا الظلام الحالك ، أصيب هو نفسه بالعشاشة فجعل يحيط في سيره خبط عشواء ، وبدل أن يهدي غيره من خلق الله ما زال - ولا يزال - يشي وراء كل معتسف ويتبع كل ناعق . فإن الذي كان حريأً به القيام به لا يزال هو نفسه صريع المرض .

لقد غدت الأمم المسلمة تحاكي أمم الغرب في الزي واللباس ، وتتشبه في مظاهر الاجتماع . وفي آداب المجالس وأطوار الحياة . حتى في الحركة والمشي والتكلم والنطق . وحاولوا تشكيل المجتمع المسلم على الصيغة الغربية . وقبلوا الأخلاق والدهرية والمادية في نشوء التجدد ، بدون حيطة أو شعور بالعواقب . وعدوا من لوازم التنور الفكري إيمان المرء بكل ما بلغه من قبل الغرب من فكرة ناضجة أو فحجة والإفادة فيه في مجالسه . ورجحوا بالخمر والقمار واليانصيب وسباق الخيل وما إلى ذلك من ثمرات الحضارة الغربية . ثم سلموا بجميع معتقدات الغرب وأعماله في الأخلاق والأداب والاجتماع والمعاش والسياسة والقانون ، حتى في العقائد الأيمانية والعبادات ، سلموا بكل ذلك من غير فهم وشعور أو نقد وتحريج ، كأنه تنزيل من حكيم حميد ، ليس لهم قبله إلا أن يقولوا : آمنا وأصبح المسلمين بأنفسهم يستحبون من كل ما نظر إليه أعداء الإسلام القدماء بين التحقير أو التعير ، من وقائع التاريخ الإسلامي ، وأحكام الشرع الآلهي وأثار الكتاب والسنّة ، وطفقاً يحاولون أن يمحوا تلك السُّبَّة عن

أنفسهم .. اعترض أهل الغرب على ما عندهم من الجهاد . فقال هؤلاء : مالنا وللجهاد ياسادة إنا نعوذ بالله من هذه الممجية . واعتبروا على الرق . فقال هؤلاء : إنما هو حرام عندنا أصلاً . وأطالوا لسان القدر في تعدد الزوجات . فجاء هؤلاء ينسخون آيات القرآن ويحرفون الكلم عن مواضعه . ثم قال أولئك : لا بد من مساواة الرجل والمرأة في جميع نواحي الحياة . فوافقهم هؤلاء بقولهم : هذا هو الذي يعلمه ديننا أيضاً . وطعن القوم في قوانين الزواج والطلاق في الإسلام . فقامت طائفة من المسلمين تعالجها بالأصلاح والتعديل . ولما عابوا الإسلام بأنه عدو للفنون الجميلة ، استدرك هؤلاء قائلين : لا ، بل ما زال الإسلام ، مذ كان ، يشرف على الرقص والموسيقى والتصوير ونحوه التأثير ! .

إن هذا الدور أثبت الأدوار وأخزتها في تاريخ المسلمين . ففي هذا العصر نشأت مسألة الحجاب . ولو كان البحث في هذه المسألة مقصوداً على تعين الخد الذي وضعه الإسلام لحرية المرأة ، هان الأمر ، ولم يستعصي حلّه . لأن أكثر ما هناك من الاختلاف بين المسلمين في هذا الباب هو منحصر في وجه المرأة ويديها : هل يجوز إبرازها أم لا ؟ وليس هذا الاختلاف بخطير جداً ؛ ولكن الواقع هنا غير ما ذكرنا .

الواقع في الحقيقة أنه نشأت هذه المسألة في المسلمين لكون الغرب قد نظر إلى الحجاب والنقاب والحرم بعين المقت والأذداء وصورة أصبح تصوير وأشنعه فيما كتب ونشر ، وعدّ (حبس) المرأة من أبرز عيوب الإسلام . وأئمّة كان للمسلمين أن يغضوا على هذه النقيصة التي أخذها الغرب عليهم فيما أخذ . فعلوا في هذه المسألة - الحجاب - مثل ما فعلوا أيضاً في مسائل الجهاد والرق وتعدد الزوجات وما شاكلها من المسائل ، فعمدوا إلى الكتاب والسنة يتصفون بأوراقهما ، وإلى كتب الفقه والأحكام ينقبون عن اجتهادات الأئمة فيها ، لعلهم يجدون في أثناها ومطاوierها ما يعينهم على غسل هذا العار الذميم عن أنفسهم . فإذا بهم يقعون على أقوال لبعض الأئمة تحييز للمرأة أن تبدي وجهها ويديها ، وتخرج كذلك من بيتها لحوائجها ، ويعلم منها أيضاً أن المرأة يجوز أن تشهد الحروب لسقي المجاهدين ومداواة المرضى . ثم وجدوا في تلك الأقوال إذناً

بخروج المرأة إلى المسجد للصلوة وجلوسها للتعلم والتعليم . فكفاهم هذا القدر من المعلومات لأن يدعوا أن الإسلام قد أعطى المرأة حرية مطلقة ، وإن الحجاب من تقاليد الجهلاء ، اتخذه المتأخرون من المسلمين الجامدين المحافظين ، ويخلو من أحكامه القرآن والحديث . وإنما القرآن والسنة يعلمان الحياة والخفر على سبيل التعليم الخلقي ، وليس فيهما قانون أو ضابط يقيد حركة المرأة وتنقلها بقيد ما . وإن رجال الاصلاح من المسلمين لما رأوا المرأة الأوروبية وما هي عليه من زينة وتجمل ، وحرية في الحركة واللحولة ونشاط زائد في المجتمع الغربي .. لما رأوا كل هذا بعيدون مسحورة وعقول مندهشة ، تمنوا بداعف الطبيعة أن يجدوا مثل ذلك في نسائهم أيضاً ، حتى يجاري تمدنّن الغرب . ثم أشرت فيهن النظريات الجديدة من حرية المرأة وتعليم الأناث ومساواة الصنفين .. التي تنصبّ عليهم كالرابل المدرار بلغة قوية منطقية وفي طبع أنيق جذاب . حتى أماتت هذه الكتب والمنشورات الغربية بقوة دعايتها ملكة النقد والجرح فيهن . فاستقر في سواده قلوبهم أنه لا بد لكل من يرغب أن يُعد من (المستنيرين الجدد) ويدفع عن نفسه تهمة الرجعية أن يؤمن بتلك النظريات إيمانه بالغيب ويعيدها ويحامي عنها فيما يكتب وينخطب ، ثم يروجها في الحياة العملية حسب ما أوتي من همة وجرأة .

كان هؤلاء تقاد تسويج بهم الأرض من فرط الخجل حينما يرون الغربيين يتهكمون بنسائهم المتقبّلات المستورات في اللباس العادي ، وينبذونهن بـ (الجنائز المكتفنة المتحركة) وإلى متى ؟ يا ترى ، يطيق القوم الصبر على هذه الوخزات ؟ .. لذلك استعدوا آخر الأمر - بالرضا أو بالكره - لأن يقوموا فيدفعوا عن أنفسهم هذا العار المخزي .

وهذه النزعات والعواطف التي بعثت المسلمين على القيام بحركة (تحرير) المرأة ، وقد سحبوا ذيل الخفاء على المحرّكات الحقيقة لتلك الحركة وحاولوا أن يظهرها بمظهر حركة عقلية بدلاً من اظهارها حركة عاطفية ، وساقوا في تأييدها جميع الأدلة التي تلقواها من الغرب مباشرة كصحة النساء وارتفاعهن في مجال الفكر والعمل ، وحقوقهن الفطرية واستقلالهن الاقتصادي ، وتخلصهن من ظلم الرجال وأثرهن ، وانحصر رقي المدينة في رقيهن ، لكونهن شطراً كاملاً من

الأمة . . إلى آخر هذه الحجاج ، حتى ينخدع عامة المسلمين ولا يفتقض عليهم صميم المقصد من تلك الحركة ، وهو حمل المرأة المسلمة على افتقاء آثار المرأة الأوروبية واتباع الطرق الاجتماعية الرائجة بين أمم الغرب .

ولكن أدهى وأخبث ما عادوا يخدعون به الناس في هذا الصدد هو احتيالهم لأنبيات حركتهم الضالة موافقة للإسلام باستنبط من القرآن والسنة ، مع أن هناك بوناً بعيداً بين الإسلام والحضارة الغربية في المقاصد العامة ومبادئه الاجتماع . ذلك أن المقصد الرئيسي الذي يريد أن يتحققه الإسلام هو كبح جماح غريزة الإنسان الجنسية وضبطها وتقييدها بضوابط خلقي يضممن استعمالها في بناء تمدن صالح مظهر ، بدل اهتمامها وتفضيعها في الفوضى العملية والهياج الجنسي . ومقصد التمدن الغربي - بخلاف ذلك - هو حث سير التمدن باشراك المرأة والرجل في تدبير شؤون الحياة وتحمّل تبعاتها على حد سواء ، واستعمال الغرائز الشهوانية في مشاغل وفنون تحول متاعب الحياة وألامها إلى لذات ومسرات .

ومن نتيجة هذا الاختلاف في المقاصد بين الإسلام والتمدن الغربي أن يكون بينهما اختلاف مبدئي في طرق تنظيم الاجتماع . فالإسلام يضع نظاماً للأجتماع حسب مقاصده قد فصيل فيه بين دائري عمل الرجل والمرأة إلى حد كبير ، ومحظر اختلاط الذكور والإناث بدون قيد خلقي ، ثم حسمت فيه جميع الأسباب التي تخل بها الضبط والتقييد . وبخلاف ذلك فإن ما تقتضيه طبيعة المقصود الذي يرمي إليه التمدن الغربي ، هو أن يرفع الجنسان - الرجل والمرأة - إلى ميدان مشترك في الحياة وترفع من بينهما جميع الحجب التي قد تحول دون اختلاطهما الحر ومعاملتها المطلقة ، وأن تتاح لها الفرص الكاملة غير المحدودة لاستمتاع أحدهما بجمال الآخر ومحاسنة الجنسية .

ولك أن تقدّر منه أن ما أمكر القوم الذين ي يريدون بجانب أن يتبعوا التمدن الغربي ، ثم يحتججون لفعلهم ذلك بقوانين النظام الاجتماعي الإسلامي ، وما أكبر خداعهم هذا الذي يخدعونه به أنفسهم أو غيرهم . إن أقصى ما أوبت المرأة من الحرية في الاجتماع الإسلامي هو أن تبدي وجهها ويديها إذا دعت الضرورة ، وأن تخرج من بيتهما لأوان الحاجة ، ولكن هؤلاء يجعلون هذا الحد الأقصى من حريتها

نقطة البدء وبداية المسير ، فيقومون من آخر حدود الإسلام ويتقدمون في سبيل الحرية ويعنون ، إلى أن يخلعوا عن أنفسهم كل الحياة والاحتشام فلا يقف الأمر بأنائهم عند إبداء الوجه واليدين ، بل يتجاوزه إلى عرض الشعر المسرح والذراع المكشوفة والنحر العريان ، أو شبه العريان ، ولف ما وراء ذلك من محاسن الجسد ومفاتنه في لباس شفاف يُنْمِّي عن كل ما يرضي شهوة الرجال . وهذه الهيئة لا تبدو فيها الأزواج والبنات والأخوات أمام محارمهن فقط ، بل يخرجن بكل تبرج من بيتهن ويسين في الأسواق ويتعلمن في الكليات مع الرجال ويأتين الفنادق والمسارح ، ويباح لهن من التكلم والمداعبة مع الأجانب ما لا يباح لهن في الإسلام حتى مع أخواتهن ! وتحمّل رخصة الإسلام للمرأة في الخروج من البيت عند الضرورة وبشرط مراعاة حدود الستر والتزام الحياة ، على أن تغدو وتروح في الطرقات وتعشى المتنزهات وتتردد إلى الملاعب أو السينما مرتدية أجمل الملابس الجذابة وأفتنها للنااظرين بالحركات المغرية والنظارات الجريئة . وينجذب إذن الإسلام للمرأة في ممارسة أمور غير الشؤون المنزلية - ذلك الأذن المقيد المشروط بأحوال وضرورات خاصة - يتخذ حجة ودليلًا على أن تودع المرأة المسلمة كالفرنجية جميع تبعات الحياة المنزلية وتدخل في النشاط السياسي والأقصادي والعمرياني ، فتساير الرجل وتسعى معه بل تسابقه في كل ميدان من ميادين العمل ! وقد طغى هذا الأمر في البلاد المسلمة حيث قد وثب به أولئك الأحرار في سياساتهم ، العبيد في عقلائهم أشواطاً طولاً ، فقد أصبحت النساء المسلمات عندهن يلبسن عين اللباس الذي تلبسه المرأة الأوروبية ، جدو القلدة بالقلدة . وأدھى من ذلك وأمر أن تنشر المجالات من صورهن ما تُرى فيه أحداهن في لباس السباحة على شاطئ البحر ، ذلك اللباس الذي لا يستر من جسدها إلا الربع ويكشف ثلاثة الأربع الباقية كل الكشف . وحتى ذلك الربع لا يستره إلا بحيث تبدو من خلاله جميع مفاتن الجسم من أحناء ونحوه ولا ندرى أي القرآن أو الحديث يُستخرج منه جواز هذا النمط المبتذل من الحياة . وإنكم يا أخوان التجدد إن شاء أحدكم أن يتبع غير سبيل الإسلام فهلا يجترئ ويصرّح بأنه يريد أن يبغى على الإسلام ويختلف من قانونه ، وهلا يربأ بنفسه عن هذا النفاق الذميم والخيانة الوقحة التي تُرِّي له أن يتبع علينا ذلك النظام الأجتاعي وذلك النمط من

الحياة - الذي يحرّم الإسلام كل شيء من مبادئه ومقاصده وأجزاءه العملية - ثم ينطوي الخطورة الأولى في هذا السبيل باسم اتباع القرآن كي ينخدع به الناس فيحسبوا أن خطواته التالية موافقة للقرآن إن الأسباب التي من أجلها يطعن الطاعون في الحجاب ليست من النوع السليبي وكفى ، بل هي قائمة في الحقيقة على أساس إيجابي تؤزره الحجة والبرهان . وليس بمعتها أن القسم يرون قرار النساء في البيوت وخر وجهن منها متواريات بالحجاب نوعاً من التقيد والتضييق لا يجوز ، فيريدون الغاء . بل الأمر أن نصْبَّ أعينهم صيغة أخرى لحياة المرأة ، وهم يستقلون بنظرية في علاقة ما بين الرجل والمرأة ، فيودون ألا تفعل المرأة ما هي فاعله الآن ، بل تخرج من طورها الحالي وتفعل (شيئاً آخر) ولما كان الحجاب ولازمة البيت حائلاً بينها وبين تلك الصيغة المنشودة من الحياة ، وعائقاً لها من أن تفعل هذا الشيء الآخر ، فأنهم يُنحوون على الحجاب يعارضونه ويعرضون عليه .

فللننظر ما هو ذلك (الشيء الآخر) ، وماذا وراءه من نظريات ومبادئ ؟ وإلى أي حد يستسيغه العقل ؟ وما هي التنتائج التي قد ظهرت له بالفعل ؟ . ما كان من الممكن في هذا العصر من الأنانية والبغى والعدوان الفردي ، أن يُعزّب عن إخوان الأثرة والطعم ذلك الضعف الإنساني الأكبر ، الشهوة الجاحنة التي يُكثّفهم باستشارتها جلب كثير من المنافع . فلم يفتهم ذلك فعلاً . بل استخدموها غريزة الشهوة العارمة في الإنسان ما وسعهم وما أمكنهم إذ أصبح مدار العمل والعناية كله في المراقص والمسارح ومراكز إخراج الأفلام على أن تستخدم لها الغيد الحسان ، ويُعرضن على المنصة في صورة أكمل من التبرج ، وفي هيئة أقرب إلى العري ، ويجلب الذهب من جيوب الرجال بأكثر ما يمكن من أضرام نار الشهوة فيهم . وجاء قوم ، فمهدوا الأسباب لإكراه النساء ، وتقديموا بحرفه البغاء إلى أن أصبحت تجارة دولية منظمة . وجاء آخرون ، فتفتنوا في صنع أدوات الزينة والزخرفة ، ثم عمموها في المجتمع ، ليزيدوا من غريزة التبرج التي جبت عليه المرأة ، إلى أن يجعلوها فيهن هوساً ، ويجمعوا بذلك الذهب والفضة ملأ أكفهم . وجاءت فتاة أخرى ، فاخترعوا ملابس النساء أزياء كاشفة مغربية ، واستخدموها كل فاتنة الجمال ، لتلبسها وتغشى بها النوادي والمخلافات حتى يقبلوا

عليها الشباب ويُفتنوا بها ، فتُغрем الفتيات بتلك الأزياء الجديدة من اللباس ، وتربيح تجارة مخترعها . وتدرع آخرون بإشاعة الصور العارية والقصص الغرامية والمقالات الخليعة ، إلى استدرار الأموال ، وأخذنوا كذلك يملؤون جيوبهم بإصابة العامة بالجزام الخلقي ، حتى انتهت الحال ، على مضي الأيام ، إلى أن لم تبق ناحية من نواحي التجارة خالصة من عنصر الأغراء . وهما أنت ذا صرت لا ترى في زمانك هذا إعلاناً من الإعلانات التجارية في الجرائد والمجلات ، إلا وسيمته البارزة صورة أمراة عارية أو في حكم العارية . كأنه لم يعد من الممكن أن يكون إعلاناً ما وافياً بالغرض بدون وجود المرأة . ولا تجد كذلك فندقاً من الفنادق ولا مقهى ، ولا صالة عرض إلا وقد استخدمت فيها المرأة لتعمل عملها المغناطيسي في الرجال . هذه فلسفة كاملة الأداة ، وعسكر شيطاني عرمم ، من العلوم والأداب ، كانا لا يزالان يعملان عملهما في نسخ النظريات الخلقة ومحوها عن النفوس ، ومن براعة القاتل - والله - أن يحمل قتيله على الاستسلام للقتل بطيب خاطره ورضاه »^(١) .

إن الله - سبحانه - يعلم طبيعة هذا « الإنسان » الذي خلقه ؛ وحدود طاقته ؛ فلم يكتب على الناس في الدين الذي جاء للبشر أجمعين ، إلا ما هو ميسر للجميع ، حين تصبح العزيمة ، وتعتدل الفطرة، وينسوى العبد الطاعة ، ولا يستهتر ولا يستهين .

وتقدير هذه الحقيقة ذو أهمية خاصة ؛ في مواجهة الدعوات المدama ؛ التي تدعى الإنسان إلى الأنحلال والحيوانية ، والتلبيط في الوحل كالدود ! بحجة أن هذا هو « واقع » الإنسان ، وطبيعته وفطرته وحدود طاقته ! وأن الدين دعوة « مثالية » لم تتحىء لتحقيق في واقع الأرض ؟ وإذا نهض بتکاليفها فرد ، فإن مائة لا يطيقون !

هذه دعوى كاذبة أولاً ؛ وخادعة ثانياً ؛ وجاهلة ثالثاً .. لأنها لا تفهم « الإنسان » ولا تعلم ما يعلمه خالقه الذي فرض عليه تکاليف الدين ؛ وهو

(١) الأستاذ أبو الأعلى المودودي رحمه الله تعالى في كتابه ص ٤٧-٣٧ .

يعلم - سبحانه - أنها داخلة في مقدور الإنسان العادي . لأن الدين لم يجئ
للقلائل الممتازين !

١٢ - آداب البيوت والاستئذان عليها

إن التشريع الإسلامي يعتمد قبل كل شيء على الوقاية ويخلي الجو من
المثيرات ، ومنهج التربية الإسلامية يُبعد عوامل الفتنة ويأخذ الطريق على أسباب
التهسيج والأثارة ..

ومن هنا يجعل للبيوت حرمة لا يجوز المساس بها ؛ فلا يفاجأ الناس في بيوتهم
بدخول الغرباء عليهم إلاّ بعد استئذانهم وسماحهم بالدخول . خيفة أن تطلع
الأعين على خفايا البيوت ، وعلى عورات أهلها وهم غافلون .. وذلك مع غض
البصر من الرجال والنساء ، وعدم التبرج بالزينة لأثاره الشهوات .. يقول الله
سبحانه :

﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوها وتسلموا على
أهلها . ذلكم خير لكم لعلكم تذكرون .. ﴾

لقد جعل الله البيت سكناً ، يفيء إليها الناس ؛ فتسكن أرواحهم ؛
وتطمئن نفوسهم ؛ ويأمنون على عوراتهم وحرماتهم ، ويلقون أعباء الخدر
والحرص المرهقة للأعصاب !

والبيوت لا تكون كذلك إلاّ حين تكون حرماً آمناً لا يستبيحه أحد إلاّ بعلم
أهلها وأذنهم . وفي الوقت الذي يريدون ، وعلى الحالة التي يحبون أن يلقوا عليها
الناس .

ذلك أن استباحة حرمة البيت من الداخلين دون استئذان ، يجعل أعينهم
تقع على عورات ؛ وتلتقي بحقائق تثير الشهوات ؛ وتهيء الفرصة للغواية ،
الناشئة من اللقاءات العابرة والنظارات الطائرة ، التي قد تتكرر فتحول إلى
نظارات قاصدة ، تحركها الميول التي أيقظتها اللقاءات الأولى على غير قصد ولا
انتظار ؛ وتحولها إلى علاقات آثمة بعد بعض خطوات أو إلى شهوات محرومة تنشأ
عنها العقد النفسية والأنحرافات .

ولقد كانوا في الجاهلية يهجمون هجوماً ، فيدخل الزائر البيت ، ثم يقول : لقد دخلت ! وكان يقع أن يكون صاحب الدار مع أهله في الحالة التي لا يجوز أن يراها عليها أحد . وكان يقع أن تكون المرأة عارية أو مكسوفة العورة ، هي أو الرجل . وكان ذلك يؤذى ويجرح ، ويحرم البيوت منها وسكتتها ؛ كما يعرض النفوس من هنا ومن هناك للفتنة ، حين تقع العين على ما يثير .

من أجل هذا وذلك أدب الله المسلمين بهذا الأدب العالي . أدب الاستئذان على البيوت ، والسلام على أهلها لainassem وإزالة الوحشة من نفوسهم قبل الدخول : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها ﴾ ..

ويعبر عن الاستئذان بالإستئناس - وهو تعبر يوحي بلطف الاستئذان ، ولطف الطريقة التي يجيء بها الطارق ، فتحدث في نفوس أهل البيت أنساً به ، واستعداداً لاستقباله . وهي لفتة دقيقة لطيفة ، لرعاية أحوال الناس ، ولتقدير ظروف الناس في بيئتهم ، وما يلبسها من ضرورات لا يجوز أن يشقى بها أهلها ويخرجوا أمام الطارقين في ليل أو نهار .

وبعد الاستئذان إما أن يكون في البيوت أحد من أهلها أو لا يكون . فإن لم يكن فيها أحد فلا يجوز اقتحامها بعد الاستئذان ، لأنه لا دخول بغير إذن : ﴿ فإن لم تجدوا فيها أحد فلا تدخلوها حتى يؤذن لكم ﴾ ..

وإن كان فيها أحد من أهلها فإن مجرد الاستئذان لا يبيح الدخول ؛ فإنما هو طلب للإذن . فإن لم يأذن أهل البيت فلا دخول كذلك . ويجب الانصراف دون تلکوء ولا أنتظار :

﴿ وإن قيل لكم أرجعوا فارجعوا هو أزكي لكم ﴾ ..

ارجعوا دون أن تجدوا في أنفسكم غضاضة ، ودون أن تستشعروا من أهل البيت الإساءة إليكم ، أو النفرة منكم . فلنناس أسرارهم وأعذارهم . ويجب أن يترك لهم وحدهم تقدير ظروفهم وملابساتهم في كل حين .

فاما البيوت العامة كالفنادق والملاوى والبيوت المعدة للضيافة منفصلة عن السكن ، فلا حرج في الدخول إليها بغير استئذان ، دفعاً للمشقة ما دامت علة الإستئذان منافية :

﴿ ليس عليكم جناح أن تدخلوا بيتواً غير مسكونة فيها متاع لكم والله يعلم ما تبدون وما تكتمون ﴾ ..

فهذا الأدب العالي يأخذ الله به المؤمنين في كتابه ، الذي يرسم للبشرية نهجها الكامل في كل إتجاه .

إن القرآن منهاج حياة . فهو يحتفل بهذه الجزئية من الحياة الاجتماعية ، وينحها هذه العناية ، لأنها يعالج الحياة كلياً وجزئياً ، ليسق بين أجزائها وبين فكرته الكلية العليا بهذا العلاج . فالاستئذان على البيوت يحقق للبيوت حرمتها التي تجعل منها مثابة وسكنى . ويوفر على أهلها الخرج من المفاجأة ، والضيق بالمباغطة ، والتأندي بانكشاف العورات .. وهي عورات كثيرة ، تعني غير ما يتadar إلى الذهن عند ذكر هذه اللفظة .. إنها ليست عورات البيوت وحدها . إنما تضاف إليها عورات الطعام ، وعورات اللباس ، وعورات الأثاث ، التي قد لا يحب أهلها أن يفاجئهم عليها الناس دون تهيء وتجمل واعداد . وهي عورات المشاعر والحالات النفسية ، فكم منا يحب أن لا يراه الناس وهو في حالة ضعف يبكي لأنفعال مؤثر ، أو يغضب لشأن مثير ، أو يتوجع لألم يخفيه عن الغرباء ! وكل هذه الدقائق يرعاها المنهج القرآني بهذا الأدب الرفيع ، أدب الاستئذان ؛ ويرعى معها تقليل فرص النظرات السانحة والالتقاءات العابرة ، التي طالما أيقظت في النفوس كامن الشهوات والرغبات ؛ وطالما نشأت عنها علاقات ولقاءات ، يدبرها الشيطان ، ويوجهها في غفلة عن العيون الراعية ، والقلوب الناصحة ، هنا أو هناك !

ولقد وعاها الذين آمنوا يوم خوطبوا بها أول مرة عند نزول هذه الآيات .
وبدأ بها رسول الله ﷺ - .

آخر أبو داود والنسائي من حديث أبي عمر الأوزاعي - بإسناده - عن قيس

بن سعد هو ابن عبادة قال : زارنا رسول الله - ﷺ - في منزلنا فقال : « السلام عليكم ورحمة الله » فرد سعد رداً خفيفاً . قال قيس : فقلت : ألا تأذن لرسول الله - ﷺ - ؟ فقال : دعه يكتثر علينا من السلام . فقال رسول الله - ﷺ - : « السلام عليكم ورحمة الله » . فرد سعد رداً خفيفاً . ثم قال رسول الله - ﷺ - : « السلام عليكم ورحمة الله » . ثم رجع رسول الله - ﷺ - وأتبعه سعد فقال : يا رسول الله اني كنت أسمع تسليمك وأرد عليك رداً خفيفاً لتكثّر علينا من السلام - فقال : فانصرف معه رسول الله - ﷺ - وأمر له سعد بغضسل فأغسل ؛ ثم ناوله خميشة^(١) مصبوغة بزعفران أو ورس ، فاشتمل بها ، ثم رفع رسول الله - ﷺ - يديه ، وهو يقول : « اللهم اجعل صلاتك ورحمتك على آل سعد بن عبادة » . . . الخ الحديث .

وأخرج أبو داود بإسناده - عن عبد الله بن بشر قال : كان رسول الله - ﷺ - إذا أتى باب قوم لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه ؛ ولكن من ركته الأيمن أو الأيسر ، ويقول : « السلام عليكم . السلام عليكم » . ذلك أن الدور لم يكن يومئذ عليها ستور .

وروى أبو داود كذلك - بإسناده - عن هذيل قال : جاء رجل - قال عثمان : سعد - فوقف على باب النبي - ﷺ - يستأذن . فقام على الباب - قال عثمان : مستقبل الباب - فقال له النبي - ﷺ : « هكذا عنك - او هكذا - فإنما الإستئذان من النظر » .

وفي الصحيحين عن رسول الله - ﷺ أنه قال : « لو أن أمراً أطلع عليك بغير إذن ، فحذفه بحصاة ففقات عينه ما كان عليك من جناح » .

وروى أبو داود - بإسناده - عن ربعي قال : أتى رجل منبني عامر استأذن على رسول الله - ﷺ - وهو في بيته فقال : أللهم ؟ فقال النبي - ﷺ - لخادمه : « أخرج إلى هذا فعلمه الإستئذان ، فقل له : قل : السلام عليكم . أدخل ؟ » فسمعها الرجل فقال : السلام عليكم . أدخل ؟ فأذن له النبي - ﷺ - فدخل .

(١) الخميشة : ثوب خز أو صوف معلم .

وقال هشيم : قال مغيرة : قال مجاهد : جاء ابن عمر من حاجة ، وقد آذاه الرمضان ؛ فأتى فسطاط إمرأة من قريش ، فقال : السلام عليكم . أدخلن ؟ قالت : ادخل بسلام . فأعاد فأعادت . وهو يراوح بين قدميه . قال : قولي : ادخل . قالت : ادخل . فدخل ! .

وروى عطاء بن رباح عن ابن عباس - رضي الله عنها - ، قال : قلت أستأذن على أخواتي أيتام في حجري معي في بيت واحد ؟ قال : نعم . فرددت عليه ليشخص لي فأبى ، فقال : تحب أن تراها عربانة ؟ قلت : لا . قال : فأستأذن . قال : فراجعته أيضاً . فقال : أتحب أن تطيع الله ؟ قال : قلت : نعم . قال : فأستأذن .

وجاء في الصحيح عن رسول الله - ﷺ - أنه نهى أن يطرق الرجل أهله طرقاً .. وفي رواية : ليلاً يتخونهم .

وفي حديث آخر أن رسول الله - ﷺ - قدم المدينة نهاراً ، فأناخ بظاهرها وقال : «انتظروا حتى ندخل عشاء - يعني آخر النهار - حتى تتمشط الشعثة ، وتستحد المغيبة »^(١) .

يقول الإمام القرطبي في تفسيره « خصص الله ابن آدم الذي كرمه وفضله بالمنازل وسترهم فيها عن الأ بصار ، وملكتهم الاستمتاع بها على الأنفراد ، وحجر على الخلق أن يطلعوا على ما فيها من خارج أو يلتجوها من غير أذن ربه ، فقد أدبهم بما يرجع إلى الستر عليهم لئلا يطلع أحد منهم على عورة . وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي - ﷺ - قال : « من اطلع في بيت قوم من غير أذنهم حلَّ أن يفتشوا عينه » .

والإشتئاس يكون قبل السلام وأنه إذا دخل سُلْمٌ . والسنة الإشتئان ثلاث مرات لا يُزاد عليها . وصورة الإشتئان أن يقول الرجل السلام عليكم أدخل ، فإن أذن له دخل ، وإن أمر بالرجوع انصرف ، وأن سكت عنه أستأذن

(١) تطيب من الشعر الداخلي .

ثلاثا ، ثم ينصرف من بعد الثلاث . وقد قال رسول الله - ﷺ - : « إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له فليرجع » .

قال علماً - رحمة الله عليهم - : إنما خص الإستئذان بثلاث لأن الغالب من الكلام إذا كرر ثلاثاً سمع وفهم . ولذلك كان النبي - ﷺ - إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً حتى يفهم عنه ، وإذا سلم على قوم سلّم عليهم ثلاثاً . وإذا كان الغالب هذا فإذا لم يؤذن له بعد ثلاث ظهر أن رب المنزل لا يريد الإذن ، أو لعله يمنعه من الجواب عنه عذر لا يمكنه قطعه ، فينبغي للمستأذن أن ينصرف ؛ لأن الزيارة على ذلك قد تقلق رب المنزل وربما يضره الاحاج حتى ينقطع عنها كان مشغولاً به كما قال النبي - ﷺ - لأبي أيوب حين استأذن عليه فخرج مستعجلًا فقال : « لعلنا أ Jugnalak ».

وإن كان الباب مردوداً فله أن يقف حيث شاء منه ويستأذن . وإن شاء دق الباب . وصفة الدق أن يكون خفيفاً بحيث يسمع ، ولا يعنف في ذلك ، فقد روى أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كانت ابواب النبي - ﷺ - تقرع بالأظافر .

روى الصحيحان عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهم قال : استأذنت على النبي - ﷺ - قال : « من هذا؟ » فقلت أنا ، فقال النبي - ﷺ - : « أنا أنا » كأنه كره ذلك . قال علماً : إنما كره النبي - ﷺ - ذلك لأن قوله أنا لا يحصل بها تعريف ، وإنما الحكم في ذلك أن يذكر اسمه كما فعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأبو موسى لأن في ذكر الاسم اسقاط كلفة السؤال والجواب .

ثبت عن عمر بن الخطاب أنه أتى النبي - ﷺ - وهو في مشربة له فقال : السلام عليك يا رسول الله . السلام عليك أيدخل عمر؟ .

وفي صحيح مسلم أن أبو موسى جاء إلى عمر بن الخطاب فقال : السلام عليكم ، هذا أبو موسى ، السلام عليكم ، هذا الأشعري .. الحديث . هذه الأحكام كلها إنما هي في بيت ليس لك ؛ فأما بيتك الذي تسكنه فان كان فيه أهلك فلا إذن عليها ، إلا أنك تسلم إذا دخلت . قال قتادة : إذا دخلت بيتك

فَسَلِّمْ عَلَى أَهْلِكُ^(١) . فَهُمْ أَحْقُ مَنْ سَلَّمَتْ عَلَيْهِمْ . فَإِنْ كَانَ فِيهِ مَعَكَ أُمُّكَ أَوْ أَخْتَكَ فَقَالُوا : تَنْحِجْ وَاضْرِبْ بِرِجْلِكَ حَتَّى يَنْبَئَا لِدُخُولِكَ . لَأَنَّ الْأَهْلَ لَا حَشْمَةَ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا . وَأَمَا الْأُمُّ وَالْأَخْتَ فَقَدْ يَكُونُوا عَلَى حَالَةٍ لَا تَحْبَ أَنْ تَرَاهُمَا فِيهِ . قَالَ ابْنُ الْقَاسِمَ قَالَ مَالِكٌ : وَيَسْأَدُنَّ الرَّجُلَ عَلَى أُمِّهِ وَأَخْتِهِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهِمَا ؟ وَقَدْ رَوَى عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ - أَسْأَدُنَّ عَلَى أُمِّيِّ ؟ قَالَ : « نَعَمْ » قَالَ : إِنِّي أَخْدُمُهَا ؟ قَالَ : « أَسْأَدُنَّ عَلَيْهَا » فَعَاوَدَهُ ثَلَاثَةٌ ؛ قَالَ : « أَتَحْبُّ أَنْ تَرَاهَا عَرِيَانَةً » قَالَ : لَا ، قَالَ : « فَأَسْأَدُنَّ »^(٢) .

وَأَسْنَدَ الطَّبَرِيُّ عَنْ قَاتِدَةَ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ مِّنَ الْمَهَاجِرِينَ لَقَدْ طَلَبَتِ عُمْرِي كُلَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ^(٣) فِيمَا أَدْرَكَتْهَا أَنَّ أَسْأَدُنَّ عَلَى بَعْضِ أَخْوَانِي فَيَقُولُ لِي ارْجِعْ فَأَرْجِعْ وَأَنَا مَغْتَبِطٌ ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ هُوَ أَرْزَكِي لَكُمْ ﴾ .

سَوَاءَ كَانَ الْبَابَ مَغْلُقًا أَوْ مَفْتُوحًا : لَأَنَّ الشَّرْعَ قَدْ أَغْلَقَهُ بِالْتَّحْرِيمِ لِلِّدُخُولِ حَتَّى يَفْتَحَهُ الْإِذْنُ ، بَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَأْتِي الْبَابَ وَيَحْاولَ الْإِذْنَ عَلَى صَفَةِ لَا يَطْلَعُ مِنْهُ عَلَى الْبَيْتِ لَا فِي اقْبَالِهِ وَلَا فِي انْقِلَابِهِ . فَقَدْ رَوَى عَلِيُّوْنَا عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ قَالَ : مِنْ مَلَأَ عَيْنِيهِ مِنْ قَاعَةِ بَيْتِ فَقْدَ فَسَقَ .

وَرَوَى الصَّحِيفَ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَجُلًا اطَّلَعَ فِي جَهْرٍ فِي بَابِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مَدْرِي^(٤) يَرْجُلُ بِرَأْسِهِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « لَوْ أَعْلَمْ أَنِّي تَنْظَرُ لِطَعْنَتِكَ بِهِ عَيْنِكَ أَنَا جُعْلَ اللَّهُ الْإِذْنَ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ » . إِلَى هَذَا الْحَدِّ مِنَ الْلَّطْفِ وَالدِّقَّةِ بِلِغَ حَسْنِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَصَاحِبِتِهِ ، بِمَا عَلِمْهُمُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ الْأَدْبِ الرَّفِيعِ الْوَضِيءِ ، الْمَشْرَقَ بِنُورِ اللَّهِ . وَنَحْنُ الْيَوْمَ مُسْلِمُونَ ، وَلَكُنْ حَسَاسِيَّتُنَا بِمِثْلِ هَذِهِ الدِّقَائِقِ قَدْ تَبْلَدَتْ وَغَلَظَتْ . وَإِنَّ الرَّجُلَ لِيَهْجُمَ عَلَى أَخْيَهِ فِي بَيْتِهِ ، فِي أَيَّةِ لَحْظَاتِ اللَّيلِ وَالنَّهَارِ ، يَطْرُقُهُ وَيَطْرُقُهُ فَلَا يَنْصِرِفُ أَبَدًا حَتَّى يَزْعِجَ أَهْلَ الْبَيْتِ فَيَفْتَحُوْهُ . وَقَدْ يَكُونُ فِي

(١) الزوجة .

(٢) ذِكْرُ الطَّبَرِيِّ .

(٣) ﴿ وَإِنْ قَبْلَكُمْ أَرْجَعُوا فَارْجِعُوهُ هُوَ أَرْزَكِي لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾ .

(٤) المدرى : شَيْءٌ يَعْمَلُ مِنْ حَدِيدٍ أَوْ خَشْبٍ عَلَى شَكْلِ سَنِّ مِنْ أَسْنَانِ الْمَشْطِ وَأَطْلُوْلٌ مِنْهُ يَسْرُحُ بِهِ الشِّعْرُ .

البيت هاتف « تليفون » يملك أن يستأذن عن طريقه ، قبل أن يجيء ، ليؤذن له أو يعلم أن الموعد لا يناسب ؛ ولكنه يهمل هذا الطريق ليهجم في غير أوان ، وعلى غير موعد . ثم لا يقبل العرف أن يرد عن البيت - وقد جاء - منها كره أهل البيت تلك المفاجأة بلا اخطار ولا انتظار !

ونحناليوم مسلمو، ولكننا نطرق اخواننا في آية لحظة في موعد الطعام . فإن لم يقدم لنا الطعام وجدنا في أنفسنا من ذلك شيئاً ! ونطرقهم في الليل المتأخر ، فإن لم يدعونا إلى المبيت عندهم وجدنا في أنفسنا من ذلك شيئاً ! دون أن نقدر أعتذارهم في هذا وذاك ! ذلك أننا لا نتأدب بأدب الإسلام ؛ ولا نجعل هوانا تبعاً لما جاء به رسول الله - ﷺ - إنما نحن عبيد لعرف خاطيء ، ما أنزل الله به من سلطان !

ونرى غيرنا من لم يعتنقوا الإسلام ، يحافظون على تقالييد في سلوكهم تشبه ما جاء به ديننا ليكون أديباً لنا في النفس ، وتقلیداً من تقالييدنا في السلوك . فيعجبنا ما نراهم عليه أحياناً ؛ ونتندر به أحياناً . ولا نحاول أن نعرف ديننا الأصيل ، فنفيء إليه مطمئنين . والإسلام يضمن للبيت حرمةه ليضمن الأمان والسكن : ﴿ والله جعل لكم من بيوتكم سكناً ﴾ .

والسكن والطمأنينة في البيوت نعمة لا يقدرها إلاّ المشردون الذين لا بيت لهم ولا سكن ولا طمأنينة .. والتذكير بالسكن يمس المشاعر الفاضلة عن قيمة هذه النعمة .

إن الإسلام يريد البيت مكاناً للسكنينة النفسية والأطمئنان الشعوري . هكذا يريده مريراً تطمئن إليه النفس وتتسكن .. وتأمن سواء بكفايته المادية للسكنى والراحة أو الأطمئنان من فيه بعضهم لبعض ، ويسكن من فيه كل إلى آخر ، فليس البيت مكاناً للنزاع والشقاق والخصام إنما هو مبيت وسكن وأمن واطمئنان وسلام . ومن ثم يضمن الإسلام للبيت حرمه ليضمن له أمنه وسلامه واطمئنانه . فلا يدخله داخل إلا بعد الاستئذان ، ولا يقتسمه أحد - بغير حق - بإسم السلطان . ولا يتطلع أحد على من فيه لسبب من الأسباب ، ولا يتجرس أحد على أهله في غفلة منهم أو غيبة ، فيروع أنهم ، ويخل بالسكن الذي يريده

الإسلام للبيوت ، ويعبر عنه ذلك التعبير الجميل العميق .

١٤ - آداب البيوت والإستئذان فيها

إن الإسلام منهاج حياة كامل ؛ فهو ينظم حياة الإنسان في كل أطوارها ومراحلها ، وفي كل علاقاتها وارتباطها ، وفي كل حركاتها وسكناتها . ومن ثم يتولى بيان الآداب اليومية الصغيرة ، كما يتولى بيان التكاليف العامة الكبيرة ؛ وينسق بينها جيّعاً ، ويتوجه بها إلى الله في النهاية :

﴿ يا أيها الذين آمنوا لیستأذنکم الذين ملکت أیامکم والذین لم یبلغوا الحلم منکم ، ثلاث مرات : من قبل صلاة الفجر ، وحين تصعمون ثيابکم من الظهیرة ، ومن بعد صلاة العشاء . ثلاث عورات لكم . ليس عليکم ولا عليهم جناح بعدهن . طافون عليکم بعضکم على بعض . كذلك یبین الله لكم الآيات والله علیم حکیم ﴾ ..

لقد سبق أن بینا أحکام الإستئذان على البيوت . وهنا بین أحکام الإستئذان في داخل البيوت .

فالخدم من الرقيق ، والأطفال المميزون الذين لم یبلغوا الحلم يدخلون بلا إستئذان . إلاّ في ثلاثة أوقات تكشف فيها العورات عادة ، فهم يستأذنون فيها . هذه الأوقات هي : الوقت قبل صلاة الفجر حين يكون الناس في ثياب النوم عادة أو أنهم یغيرونها ويلبسون ثياب الخروج . ووقت الظهیرة عند القليلة ، حيث یخلعون ملابسهم في العادة ويرتدون ثياب النوم للراحة . وبعد صلاة العشاء حين یخلعون ملابسهم كذلك ويرتدون ثياب الليل ..

وسماها « عورات » لأنکشاف العورات فيها . وفي هذه الأوقات الثلاثة لا بد أن يستأذن الخدم ، وأن يستأذن الصغار المميزون الذين لم یبلغوا الحلم ، كي لا تقع أنظارهم على عورات أهليهم . وهو أدب يغفله الكثيرون في حياتهم المنزلية ، مستهينين بأثاره النفسية والعصبية والخلقية ، ظانين أن الخدم لا تمتد أعينهم إلى عورات السادة ! وأن الصغار قبل البلوغ لا ینتبهون لهذه المناظر . بينما يقرر النفسيوناليوم - بعد تقدم العلوم النفسية - أن بعض المشاهد التي تقع عليها

أنظار الأطفال في صغرهم هي التي تؤثر في حياتهم كلها ؛ وقد تصيبهم بأمراض نفسية وعصبية يصعب شفاؤهم منها .

والعليم الخبير يؤدب المؤمنين بهذه الآداب ؛ وهو يريد أن يبني أمة سليمة للأعصاب ، سليمة الصدور ، مهذبة المشاعر ، طاهرة القلوب ، نظيفة التصورات .

وينصص هذه الأوقات الثلاثة دون غيرها مظنة انكشاف العورات . ولا يجعل إستئذان الخدم والصغار في كل حين منعاً للخرج . فهم كثيرو الدخول والخروج على أهاليهم بحكم صغر سنهم أو قيامهم بالخدمة :

﴿ طواوفون عليكم بعضكم على بعض ﴿ .. وبذلك يجمع بين المحرص على عدم انكشاف العورات ، وإزالة الحرج والمشقة لو حتم أن يستأذنوا كما يستأذن الكبار .

فاما حين يدرك الصغار سن البلوغ ، فانهم يدخلون في حكم الأجانب ، الذين يجب أن يستأذنوا في كل وقت ، حسب النص العام ، الذي مضت به آية الإستئذان .. فإذا بلغوا الحلم صاروا على حكم الرجال في الإستئذان في كل وقت :

﴿ وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم فليستأذنوا كما يستأذن الذين من قبلهم كذلك يبين الله لكم آياته والله عليم حكيم ﴾ .

يروى أن رسول الله ﷺ بعث غلاماً من الأنصار يقال له مُرِّاج إلى عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - ظهيرة ليدعوه ، فوجده نائماً قد أغلق عليه الباب ، فدق عليه الغلام الباب فناداه ودخل ، فاستيقظ عمر وجلس فانكشف منه شيء ، فقال عمر : وَدَدْتُ أَنَّ اللَّهَ نَهَى أَبْنَاءَنَا وَنَسَاءَنَا وَخَدَمَنَا عَنِ الدُّخُولِ عَلَيْنَا فِي هَذِهِ السَّاعَاتِ إِلَّا بِإِذْنِهِ ، ثُمَّ انطلق إلى رسول الله - ﷺ - فوجد آية الإستئذان قد أنزلت ، فَخَرَّ ساجداً شكرأَللّه(١) .

(١) رواه القرطبي في تفسيره .

يقول الإمام القرطبي « والمعنى ان الأطفال أمروا بالاستئذان في الأوقات الثلاثة المذكورة وابيح لهم الأمر في غير ذلك . ثم امر الله تعالى في هذه الآية ان يكونوا إذا بلغوا الحكم على حكم الرجال في الاستئذان في كل وقت . وهذا بيان من الله عز وجل لأحكامه وايضاح حلاله وحرامه ، وقال : « فليستأذنوا » ولم يقل « فليستأذنوكم » . وقال في الأولى : « لیستأذنکم » لأن الأطفال غير مخاطبين ولا متعبدين . وقال ابن جريج : قلت لعطا « واذا بلغ الأطفال منكم الحلم فليستأذنوا » قال : واجب على الناس ان يستأذنوا اذا احتلموا ، احرارا كانوا أو عبيداً .

وقال أبو اسحق الفزارى : قلت للاواعي : ما حدّ الطفل الذي يستأذن ؟ قال : أربع سنين ، قال : لا يدخل على امرأة حتى يستأذن .
وقاله الزهرى : اي يستأذن الرجل على امه . وفي هذا المعنى نزلت هذه الآية » .

وهكذا يبين الله - سبحانه - وسائل الوقاية وتجنب النفوس أسباب الإغراء والغواية فيشرع آداب البيوت والإستئذان على أهلها ، والأمر بغض البصر ، والنهي عن ابداء الزينة للمحارم ، والغض على إنكاح الأيامى . والتحذير من دفع الفتيات إلى البغاء .. وكلها أسباب وقائية لضمان الطهر والتعفف في عالم الضمير والشعور ، ودفع المؤثرات التي تهيج الميول الحيوانية ، وترهق أعصاب المتحرجين المتطهرين ، وهو يقاومون عوامل الإغراء والغواية .

١٥ - غض البصر

إنه لا بد من ضوابط للحياة .. حياة المرء مع نفسه التي بين جنبيه ، وحياته مع غيره من الناس .. الناس من الأقربين والأبعدين ، من الأهل ، ومن المجتمع والأمة ؛ ومن الأصدقاء والأعداء ..

والإسلام يقيم هذه الضوابط في حياة الناس يقيمها ويحددتها بدقة ووضوح ؛ ويربطها كلها بالله - سبحانه - ويكفل لها الإحترام الواجب ، فلا تنتهك ، ولا يستهزأ بها ؛ ولا يكون الأمر فيها للأهواء والشهوات المقلبة ؛ ولا للمصالح

العارضة التي يراها فرد ، أو تراها أمة ، أو يراها جيل من الناس فيحطمون في سبيلها تلك الضوابط .. فهذه التي أقامها الله وحدها هي «المصلحة» ما دام أن الله هو الذي أقامها للناس .. هي المصلحة ولو رأى فرد ، أو رأت مجموعة أورأت أمة من الناس أو جيل أن المصلحة غيرها ! فالله يعلم والناس لا يعلمون ! وما يقرره الله خير لهم مما يقررون ! وأدنى مراتب الأدب مع الله - سبحانه - أن يتم الإنسان تقديره الذاتي للمصلحة أمام تقدير الله . أما حقيقة الأدب فهي ألا يكون له تقدير إلّا ما قدر الله . وإلّا يكون مع تقدير الله ، إلّا الطاعة والقبول والإسلام ، مع الرضى والثقة والاطمئنان .. إن الإسلام حين يضع الإجراءات الوقائية في طريق تطهير المشاعر وانتقاء الفتنة العابرة يأخذ على الفتنة الطريق كي لا تنطلق من عقلاها ، بداعف النظر لمواطن الفتنة المثيرة ، ويدافع الحركة المعاشرة ، الداعية إلى الخواية . يقول الله سبحانه :

﴿ قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ، ويحفظوا فروجهم ، ذلك أذكي لهم . إن الله خبير بما يصنعون . وقل للمؤمنات : يغضبن من أبصارهن ، ويحفظن فروجهن .. ﴾

إن الإسلام يهدف إلى إقامة مجتمع نظيف ، لا تهاج فيه الشهوات في كل لحظة ، ولا تستثار فيه دفعات اللحم والدم في كل حين . فعمليات الاستشارة المستمرة تتنهى إلى سعار شهوانى لا ينطفئ ولا يرتوى . والنظرية الخائنة ، والحركة المثيرة ، والزينة المتبرجة ، والجسم العاري .. كلها لا تصنع شيئاً إلّا أن تهيج ذلك السعار الحيواني الجنون ! وإلّا أن يفلت زمام الأعصاب والإرادة . فاما الأفضاء الفوضوي الذي لا يتقيد بقيود وإنما الأمراض العصبية والعقد النفسية الناشئة من الكبح بعد الإثارة ! وهي تكاد تكون عملية تعذيب !!!

وإحدى وسائل الإسلام إلى إنشاء مجتمع نظيف هي الحيلولة دون هذه الاستشارة ، وإبقاء الدافع الفطري العميق بين الجنسين ، سلبياً ، وبقوته الطبيعية ، دون إستشارة مصطنعة ، وتصريفه في موضعه المأمون النظيف .

ولقد شاع في وقت من الأوقات أن النظرة المباحة ، والحديث الطليق ، والاختلاط الميسور ، والدعابة المرحة بين الجنسين ، والاطلاع على مواضع الفتنة

المخبوعة . . شاع أن كل هذا تنفيس وترويح ، وإطلاق للرغبات الحبيسة ، ورقابة من الكبت ، ومن العقد النفسية ، وتحفيض من حدة الضغط الجنسي ، وما وراءه من اندفاع غير مأمون . . الخ .

شاع هذا على أثر إنتشار بعض النظريات المادية القائمة على تحرير الإنسان من خصائصه التي تفرقه من الحيوان ، والرجوع به إلى القاعدة الحيوانية الغارقة في الطين ! - وبخاصة نظرية فرويد - ولكن هذا لم يكن سوى فرض نظري ، رأيت بعيني في أشد البلاد إباحية وتفلتاً من القيود الاجتماعية والأخلاقية والدينية والأنسانية ، ما يكذبها وينقضها من الأساس .

نعم . شاهدت في البلاد التي ليس فيها قيد واحد على الكشف الجنسي ، والاختلاط الجنسي ، بكل صوره وأشكاله ، أن هذا كله لم ينته بتهذيب الدوافع الجنسية وترويضها . إنما انتهى إلى سعار مجnoon لا يرتوي ولا يهدأ إلا ريشاً يعود إلى الظماء والأندفاع ! وشاهدت الأمراض النفسية والعقد التي كان مفهوماً أنها لا تنشأ إلا من الحرمان ، وإلا من التلحف على الجنس الآخر المحجوب ، شاهدتها بوفرة ومعها الشذوذ الجنسي بكل أنواعه . . ثمرة مباشرة للأختلاط الكامل الذي لا يقيده قيد ولا يقف عند حد ، وللصداقات بين الجنسين تلك التي يُباح معها كل شيء ! وللأجسام العارية في الطريق وللحركات المثيرة والنظارات الجاهزة ، واللفتات الموقظة . . مما يدل بوضوح على ضرورة إعادة النظر في تلك النظريات التي كذبها الواقع المشهود .

إن الميل الفطري بين الرجل والمرأة ميل عميق في التكوين الحيوي ؛ لأن الله قد ناطبه امتداد الحياة على هذه الأرض ؛ وتحقيق الخلافة لهذا الإنسان فيها . فهو ميل دائم يسكن فترة ثم يعود . وإثارته في كل حين تزيد من عرامته ؛ وتدفع به إلى الأفضاء المادي للحصول على الراحة . فإذا لم يتم هذا تعبت الأعصاب المستشار .

وكان هذا بمثابة عملية تعذيب مستمرة ! والنظرة تشير . والحركة تشير . والدعاية تثير . والنبرة المعبرة عن هذا الميل تثير . والطريق المأمون هو تقليل هذه

المثيرات بحيث يبقى هذا الميل في حدوده الطبيعية^(١) ، ثم يلبي تلبية طبيعية .. وهذا هو المنهج الذي يختاره الإسلام مع تهذيب الطبع ، وشغل الطاقة البشرية بهموم أخرى في الحياة ، غير تلبية دافع اللحم والدم ، فلا تكون هذه التلبية هي المنفذ الوحيد !

وغض البصر غدوج من تقليل فرص الاستشارة والغواية والفتنة من الجانبين :
وغض البصر من جانب الرجال أدب نفسي ، ومحاولة للاستعلاء على الرغبة في الاطلاع على المحاسن والملفات في الوجوه والأجسام . كما أن فيه اغلاقاً للنافذة الأولى من نوافذ الفتنة والغواية . ومحاولة عملية للحيلولة دون وصول السهم المسموم !

آخر حديث الطبراني بسنده عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله - ﷺ -

(١) وآفات الأختلاط محدورة حتى في المساجد وهي دور العبادة والوقوف بين يدي الله ، ذلك أن الإنسان لا يستطيع أن يتجرد من شريته ويصبح بطبيعة الملائكة ولو كان في المسجد ، ولا يسلم من الغواياب إلا بالأخذ بالأسباب التي تغلق باب الفساد حسياً شرع الله لنا ورسوله .
آخر أبو داود عن حزرة بن أسد الأنصاري عن أبيه أنه سمع رسول الله - ﷺ - وهو خارج من المسجد وقد أختلط الرجال مع النساء في الطريق . فقال رسول الله - ﷺ - : « استأخرن فإنه ليس لكُنْ أن تختطينَ الطريق ، وعليكن بحافلات الطريق » .. فكانت المرأة تلصق بالجدار حتى أن ثوبها ليتلقى بالجدار من لصوصها به .

وآخر أبو داود عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - لما خشي اختلاط النساء والرجال في الجماعة ، خص النساء بباباً من أبواب المسجد ، وبهـي أن يدخل من بابهن .
وآخر الشيشخان عن عائشة أم المؤمنين قوله : « لو يعلم رسول الله - ﷺ - ما أحدث النساء بعده لنعهن المساجد » . وهي في ذلك تستند إلى ما دار بين أم حميد الساعدية ورسول الله - ﷺ - . قالت أم حميد « يا رسول الله إني أحب الصلاة معك قال : قد علمت صلاتك في بيتك خير لك من صلاتك في حجرتك ، وصلاتك في حجرتك خير لك من صلاتك في دارك . وصلاتك في دارك خير من صلاتك في مسجد قومك » أخرجه الإمام أحمد والطبراني .

وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال : قال رسول الله - ﷺ - : « إياكم والدخول على النساء . فقال رجل من الأنصار : أفرأيت الحمو؟ قال : الحمو الموت » « متفق عليه »
وعن أسامة بن زيد وسعيد بن زيد أنها حديثاً عن الرسون - ﷺ - قال : « ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء » رواه مسلم
وعن أبي الخدري رضي الله عنه عن النبي - ﷺ - قال : « إن الدنيا حلوة خضرة وإن الله مستخلفكم فيها فینظر كيف تعملون . فلتلقوا الدنيا وإنقوا النساء . فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء » رواه مسلم .

في الحديث القدسي عن الله تبارك وتعالى : ﴿ إن النظر سهم من سهام ابليس مسموم . من تركه مخافتي أبدلته إيماناً يجد حلاوته في قلبه ﴾ .

وورد في الصحيحين عن رسول الله - ﷺ - أنه قال : « العينان زناهما النظر ، والأذنان زناهما الأستياع ... » .

وقال رسول الله - ﷺ - : « كل عين زانية ، والمرأة إذا استعطرت . فمررت بالمجلس فهي كذا وكذا » .. أخرجه الترمذى ورواه أبو داود والنسائى . وروى مسلم في صحيحه عن جرير بن عبد الله البجلي قال « سألت النبي - ﷺ - عن نظرة الفجأة^(١) فأمرني أن أصرف بصرى » . وقال رسول الله - ﷺ - لعلي بن أبي طالب - رضي الله عنه - : « يا علي لا تتبع النظرة الناظرة ، فإن لك الأولى وليس لك الآخرة » رواه أبو داود . وأن غض البصر في هذا صريح سداً للذرية ، ودرءاً للفساد لأن النظر يحمل خطراً كبيراً ..

وحفظ الفرج هو الشمرة الطبيعية لغض البصر . أو هو الخطوة التالية للتحكم بالأرادة ، ويفصله الرقابة ، والاتساع على الرغبة في مراحلها الأولى . ومن ثم يجمع بينهما في آية واحدة ؛ بوصفهما سبباً ونتيجة ، أو بأعتبرهما خطوتين متتاليتين في عالم الضمير وعالم الواقع . كلتاها قريب من قريب : « قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ، ويحفظوا فروجهم . ذلك أزكي لهم . إن الله خير بما يصنعون » ..

فهو أظهر لمشاعرهم ؛ وأحسن لعدم تلوثها بالانفعالات الشهوية في غير موضعها المشروع النظيف ، وعدم ارتкаسها إلى الدرك الحيواني المابط . وهو أظهر للجماعة وأصون لحرماتها وأعراضها ، وجوهاً الذي تتنفس فيه . والله هو الذي يأخذهم بهذه الوقاية ؛ وهو العليم بتركيبهم النفسي وتكوينهم الفطري ، الخبر بحركات نفوسهم وحركات جوارحهم ..

كما يأمر الله - سبحانه - المؤمنات بغضّ أبصارهن وحفظ فروجهن : « وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن » .

(١) الفجأة : البغثة من غير قصد .

فلا يرسلن بنظراتهن الجائعة المتلصلصة ، أو الماهافة المثيرة ، تستثير كوامن الفتنة في صدور الرجال . ولا يمحن فروجهن إلا في حلال طيب ، يلبي داعي الفطرة في جو نظيف ، لا يمحى الأطفال الذين يحيطون عن طريقه عن مواجهة المجتمع والحياة !

يقول الإمام القرطبي في تفسيره : « البصر هو الباب الأكبر إلى القلب ، وأعمر طرق الحواس إليه ، وبحسب ذلك كثرة السقوط من جهته . ووجب التحذير منه ، وغضنه واجب عن جميع المحرمات ، وكل ما يخشى الفتنة من أجله ؛ وقد قال - ﷺ - : « إياكم والجلوس على الطرق » فقالوا : يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد نتحدث فيها . فقال : « فإذا أبیتم إلا المجلس فأعطوا الطريق حقه » قالوا : وما حق الطريق يا رسول الله ؟ قال : غض البصر وكف الأذى ورد السلام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر »^(١) .

وعن أبي طلحة زيد بن سهل رضي الله عنه قال : كنا قعوداً بالأقنية^(٢) نتحدث فيها فجاء رسول الله - ﷺ - فقام علينا فقال : مالكم ولمجالس الصعدات^(٣) ، فقلنا : إنما قعدنا لغير ما بأس : قعدنا نتذاكر ، ونتحدث . قال : إما لا فادوا حقها : غض البصر ، ورد السلام وحسن الكلام»^(٤) .

ويقول الإمام القرطبي : « وبدأ بالغض قبل الفرج لأن البصر رائد القلب ، وقد أمر الله سبحانه وتعالي المؤمنات بغض البصر عما لا يحل ، فلا يحل للرجل أن ينظر إلى المرأة ، ولا المرأة إلى الرجل ، فإن علاقتها به كعلاقته بها ، وقصدها منه كقصده منها :

عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : كنت عند رسول الله - ﷺ - وعنده ميمونة . فأقبل ابن أم مكتوم ، وذلك بعد أن أمرنا بالحجاب فقال النبي - ﷺ - : « احتجبنا منه » فقلنا يا رسول الله أليس هو أعمى ، لا يُضرنا ، ولا يعرفنا ؟

(١) متفق عليه .

(٢) جمع فناء (بكسر الفاء) : المنسع أيام البيت .

(٣) الصعدات : بضم الصاد والعين : أي الطرق .

(٤) رواه مسلم .

قال النبي - ﷺ - : « أفعميا وان أنتا ألسنا تبصرانه ! ؟ »^(١) .
 فلا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تبدي زيتها إلا ملن تحمل له ، أولئن
 هي محمرة عليه على التأبيد . فهو آمن أن يتحرك طبعه إليها لوقعه اليأس له
 منها .

وحفظ الفرج أي سترها عن أن يراها من لا يحل .. وقيل : « يحفظوا
 فروجهم » أي عن الزنى . وال الصحيح أن الجميع مراد واللفظ عام . وروى بهز
 بن حكيم بن معاوية القشيري عن أبيه عن جده قال : قلت يا رسول الله ،
 عوراتنا ما نأتي منها وما نذر ؟ قال : احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت
 يمينك » . قال الرجل يكون مع الرجل ؟ قال : « إن استطعت ألا يراها فافعل »
 قلت : فالرجل يكون خالياً ؟ فقال : الله أحق أن يستحيي منه من الناس »^(٢) .
 وقد ذكرت عائشة رضي الله عنها رسول الله - ﷺ - وحالها معه فقالت : ما
 رأيت ذلك منه ، ولا رأي ذلك مني . . .

وغض البصر وحفظ العين مبدأ لهم ، وهو عسر من حيث إنه قد يستهان به
 ولا يعظم الخوف منه والآفات كلها منه تنشأ . يقول الأمام الغزالى^(٣) . . .
 وزنا العين من كبار الصغائر وهو يؤدي على القرب إلى الكبيرة الفاحشة وهي زنا
 الفرج . وإن لم يقدر على غض بصره^(٤) لم يقدر على حفظ فرجه .
 قال عيسى عليه السلام : إياكم والنظرة فإنها تزرع في القلب شهوة وكفى بها
 فتنة .

(١) رواه أبو داود والترمذى وقال حدث حسن صحيح .

(٢) قال القرطبي : وقد أجمع العلماء على أن المؤتين عورة من الرجل والمرأة ، وإن المرأة كلها عورة ، إلا وجهها
 ويديها فائهم اختلطوا فيها . وقال أكثر العلماء في الرجل : من سرته إلى ركبته ، لا يجوز أن تُرى .

(٣) أحياء علوم الدين ج ٣ ص ٨٢١ .

(٤) وغض البصر عبادة توجب رضاء الله وترفع سخطه وعذابه يوم القيمة : عن معاوية بن حيدة رضي الله عنه
 قال : قال رسول الله - ﷺ - : « ثلاثة لا ترى أعينهم النار : عين حرست في سبيل الله ، وعين بكت من
 خشية الله ، وعين كفت عن حمار الله » فهذه العين التي امتنعت عن النظر فيها يجلب سخط الله لا تبكي يوم
 تبكي كل العيون من شدة الأهوال يوم القيمة فقد قال رسول الله - ﷺ - : « كل عين باكية يوم القيمة إلا عين
 غفشت عن حمار الله ، وعين سهرت في سبيل الله ، وعين خرج منها مثل رأس الذباب (أي دمعت العين
 قليلاً) من خشية الله عز وجل » رواه الأصبهانى .

وقيل ليحيى عليه السلام : ما بداع الزنا ؟ قال : النظر والتمني .
وقال الفضيل : يقول إبليس هو قوسي القديم وسهمي الذي لا أخطيء به يعني
النظر . وقال رسول الله - ﷺ - : « لكل ابن آدم حظ من الزنا فالعينان تزييان
وزناهما النظر ، واليدان تزييان وزناهما البطش ، والرجلان تزييان ، وزناهما
المشي ، والفم يزني وزناه القبلة ، والقلب يَهْمُّ أو يتمنّى ويصدق ذلك الفرج
أو يكذبه »^(١) .

.. إن النظر يزرع في القلب شهوة . فمهما تخايل إليه الحس تقاضي الطبع
المعاودة وعنه ينبغي أن يقرر في نفسه أن هذه المعاودة عين الجهل ، فإنه إن حقق
النظر فاستحسن ثارت الشهوة وعجز عن الوصول فلا يحصل له إلا التحسر ،
 وإن استصبح لم يلتفت وتالم لأنه قصد الألتذاذ فقد فعل ما آلمه ، فلا يخلو في كلتا
حالتيه عن معصية وعن تالم وعن تحسر . ومهما حفظ العين بهذا الطريق اندفع
عن قلبه كثير من الآفات .. » .

ويقول ابن قيم الجوزية في كتابه روضة المحبين :

وفي غضن البصر عدة فوائد :

أحدها : تخلص القلب من ألم الحسرة ، فإن من أطلق نظره دامت
حرسته ، فأضر شيء على القلب إرسال البصر ، فإنه يريد ما يشتت طلبه ولا صبر
له عنه ولا وصول له إليه ، وذلك غاية ألمه وعداته .

والنظرة تفعل في القلب ما يفعل السهم في الرمية ، فإن لم تقتله جرحته ، وهي
بنزلة الشرارة من النار ثم في الحشيش اليابس ، فإن لم تحرقه كله أحقرت
بعضه . والناظر يرمي من نظره بسهام غرضها قلبه وهو لا يشعر ، فهو إنما يرمي
قلبه .

الفائدة الثانية : أنه يورث القلب نوراً واشراقةً يظهر في العين وفي
الجوارح ، كما أن إطلاق البصر يورثه ظلمة تظهر في وجهه وجوارحه . ولهذا
والله أعلم ذكر الله سبحانه آية النور في قوله تعالى ﴿الله نور السموات
والارض﴾ عقیب قوله : ﴿قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم﴾ وجاء الحديث
(١) أخرجه مسلم والبيهقي واللفظ له من حديث أبي هريرة وإتفق عليه الشيخان من حديث ابن عباس ونحوه .

مطابقاً لهذا حتى كأنه مشتق منه وهو قوله «النظرة سهم مسموم من سهام إبليس ، فمن غض عن محسن إمرأة أورث الله قلبها نوراً» الحديث .

الفائدة الثالثة : أنه يورث صحة الفراسة فإنها من النور وثمراته ، وإذا استثار القلب صحتُ الفراسة لأنَّه يصير منزلة المرأة المجلولة تظهر فيها المعلومات كما هي ، والنظر منزلة التنفس فيها ، فإذا أطلق العبد نظره تنفسَت نفسه الصُّعداء في مرآة قلبه فطممت نورها .

ولله سبحانه وتعالى يحيي العبد على عمله بما هو من جنسه ، فمن غضَّ بصره عن المحارم عَوْضَه الله سبحانه وتعالى اطلاق نور بصيرته ، فلما حبس بصره الله أطلق الله نورَ بصيرته ، ومن أطلق بصره في المحارم حبسَ الله عنه بصيرته .

الفائدة الرابعة : أنه يفتح له طرق العلم وأبوابه : ويسهل عليه أسبابه ، وذلك بسبب نور القلب ، فإنه إذا استثار ظهرت فيه حقائق المعلومات ، وأنكشفت له بسرعة ، ونفذ من بعضها إلى بعض . ومن أرسل بصره تکدرَ عليه قلبه وأظلم ، وأنسدَّ عليه باب العلم وطرقه .

الفائدة الخامسة : أنه يورث قوة القلب وثباته وشجاعته ، فيجعل له سلطان البصيرة مع سلطان الحجة . وفي الأثر : إنَّ الذي يخالف هواه يُفرق^(١) الشيطان من ظله ، وهذا يوجد في المُتَّبع هواه من ذلِّ القلب وضعفه ومهانة النفس وحقارتها ما جعله الله لمن آثر هواه على رضاه .

الفائدة السادسة : إنه يورث في القلب سروراً وفرحة ، وانشراحًا أعظم من اللذة والسرور الحالِل بالنظر ، وذلك لقهر عدوه بمخالفته نفسه وهو هواه ، وأيضاً فإنه لما كفَّ لذته وحبس شهوته الله وفيها مسْرَة نفسه الأمارة بالسوء أعاذه الله سبحانه مسْرَة ولذة أكمل منها ، كما قال بعضهم : والله للذلة العفة أعظم من الذلة الذنب . ولا ريب أن النفس إذا خالفت الهوى أعتقبها ذلك فرحاً وسروراً ولذة أكمل من لذة موافقة الهوى بما لا نسبة بينهما . وها هنا يمتاز العقل من الهوى .

الفائدة السابعة : أنه يخلص القلب من أسر الشهوة ، فإنَّ الأسير هو أسير

(١) يُنشى ويُخاف .

شهوته وهواء ، ومتى أسرت الشهوة والهوى القلب تمكّن منه عدوه وسامه سوء العذاب .

الفائدة الثامنة : أنه يسدّ عنه باباً من أبواب جهنم ، فإن النظر بباب الشهوة الحاملة على مواقعة الفعل ، وتحريم الرب تعالى وشرعيه حجابٌ مانع الوصول ، فمن هتك الحجاب ضرب على المحظور ، ولم تقف نفسه منه على غاية ، فإن النفس في هذا الباب لا تقتنع بغاية تقف عندها ، وذلك أن لذتها في الشيء الجديد ، منغصٌ البصر يسدّ عنه هذا الباب .

الفائدة التاسعة : أنه يقوي عقله ويزيده ويثبته ، فإن إطلاق البصر وارساله لا يحصل إلا من خفة العقل وطبيشه وعدم ملاحظته للعواقب ، فإن خاصية العقل ملاحظة العواقب ، ومُرسِل النظر لو علم ما تجني عواقب نظرة عليه لما أطلق بصره .

الفائدة العاشرة : أنه يخلص القلب من سكر الشهوة ورقد الغفلة ، فإن إطلاق البصر يوجب استحکام الغفلة عن الله والدار الآخرة .
وفوائد غضّ البصر وآفاتها أضعاف أضعاف ما ذكرنا .

١٦ - تطهير المجتمع المسلم :

وتبدو جلياً في الأحكام الإلهية عنایة المنهج الإسلامي بتطهير المجتمع المسلم من الفاحشة ؛ ولقد جاءت هذه العنایة مبكرة : فالإسلام لم يتطرق حتى تكون له دولة في المدينة ، وسلطة تقوم على شريعة الله ، وتتوولاها بالتنفيذ فقد ورد النهي عن الزنا في سورة الاسراء المكية : ﴿ وَلَا تَقْرِبُوا الزِّنَةَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءً

سبيلًا» كما ورد في سورة المؤمنون : « قد أفلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون . . . والذين هم لفروعهم حافظون . إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيديهم فإنهم غير ملومين » . . . وكرر هذا القول في سورة المعارج .

ولكن الاسلام لم تكن له في مكة دولة ، ولم تكن له فيها سلطة ؛ فلم ينس العقوبات لهذه الجريمة التي نهى عنها في مكة ، إلا حين استقامت له الدولة والسلطة في المدينة ، ولم يعتبر النواهي والتوجيهات وحدتها كافية لمكافحة الجريمة ، وصيانة المجتمع من التلوث . لأن الاسلام دين واقعي ، يدرك أن النواهي والتوجيهات وحدتها لا تكفي ، ويدرك أن الدين لا يقوم بدون دولة وبدون سلطة . وأن الدين هو المنهج أو النظام الذي تقوم عليه حياة الناس العملية ، وليس مجرد مشاعر وجданية تعيش في الضمير ، بلا سلطة وبلا تشريع ، وبلا منهج محدد ، ودستور معلوم !

ومنذ أن استقرت العقيدة الإسلامية في بعض القلوب في مكة ، أخذت هذه العقيدة تكافح الجاهلية في هذه القلوب ، وتطهرها وتزكيها . فلما أن أصبحت للإسلام دولة في المدينة ، وسلطة تقوم على شريعة معلومة ، وتحقق في الأرض منهج الله في صورة محددة ، أخذ يزاول سلطته في صون المجتمع من الفاحشة عن طريق العقوبة والتأديب - إلى جانب التوجيه والوعظة - فالإسلام ليس مجرد اعتقاد وجданى في الضمير ، إنما هو إلى جانب ذلك - سلطان ينفذ في واقع الحياة ذلك الاعتقاد الوجداني ، ولا يقوم أبداً على ساق واحدة .

وكذلك كان كل دين جاء من عند الله . على عكس ما رسم خطأ في بعض الأذهان من أن هناك أدياناً سماوية جاءت بغير شريعة ، وبغير نظام ، وبغير سلطان . . . كلا . . فالدين منهج للحياة . منهج واقعي عملي . يدين الناس فيه الله وحده ، ويتلقون فيه من الله وحده . يتلقون التصور الاعتقادي والقيم الأخلاقية ، كما يتلقون الشرائع التي تنظم حياتهم العملية . وتقوم على هذه الشرائع سلطة تنفذها بقوة السلطان في حياة الناس ، وتدبر الخارجين عليها وتعاقبهم ، وتحمي المجتمع من رجس الجاهلية لتكون الدينونة لله وحده ، ويكون الدين كله الله . أي لا تكون هناك آلة غيره - في صورة من الصور - آلة

تشريع للناس ، وتضع لهم القيم والموازين ، والشائع والأنظمة . فالإله هو الذي يصنع هذا كله . وأيما مخلوق ادعى لنفسه الحق في شيء من هذا فقد ادعى الألوهية على الناس . وما من دين من عند الله يسمح لبشر أن يكون إلهًا ، وأن يدعى لنفسه هذه الدعوى ، ويباشرها . ومن ثم فإنه ما من دين من عند الله يحيى اعتقاداً وجданياً صرفاً ، بلا شريعة عملية ، وبلا سلطان ينفذ به هذه الشريعة !

وهكذا أخذ الإسلام في المدينة يزاول وجوده الحقيقي ، بتطهير المجتمع عن طريق التشريع والتنفيذ ، والعقوبة والتأديب ..

ولا عجب في هذه العناية الظاهرة بتطهير المجتمع من هذه الفاحشة ، والتشدد الظاهر في مكافحتها بكل وسيلة . فالسمة الأولى للجاهلية - في كل زمان - كما نرى في جاهليتنا الحاضرة التي تعم وجه الأرض ، هي الفوضى الجنسية ، والانطلاق البهيمي ، بلا ضابط من خلق وقانون . واعتبار هذه الاتصالات الجنسية الفوضوية مظهراً من مظاهر « الحرية الشخصية » لا يقف في وجهها إلاّ متعنت ! ولا يخرج عليها إلاّ متزمنت !

ولقد يتسامح الجاهليون في حرياتهم « الإنسانية » كلها . ولا يتسامحون في حريتهم « البهيمية » هذه ! وقد يتنازلون عن حرياتهم تلك كلها ، ولكنهم يهبون في وجه من يريد أن ينظم لهم حريتهم البهيمية ويظهرها !

وفي المجتمعات الجاهلية تتعاون جميع الأجهزة على تحطيم الحواجز الأخلاقية ، وعلى افساد الضوابط الفطرية في النفس الإنسانية ، وعلى تزيين الشهوات البهيمية ووضع العناوين البريئة لها . وعلى اهاجة السعار الجنسي بشتى الوسائل ، ودفعه إلى الأفضاء العميلي بلا ضابط ، وعلى توهين ضوابط الأسرة ورقابتها ، وضوابط المجتمع ورقابته ، وعلى ترذيل المشاعر الفطرية السليمة التي تشمئز من الشهوات العارمة ، وعلى تمجيد هذه الشهوات وتجريد العري العاطفي والجسدي والتعبيري !

كل هذا من سمات الجاهلية الهاشطة التي جاء الإسلام ليظهر المشاعر البشرية والمجتمعات البشرية منها . وهي هي بعينها سمة كل جاهلية . . والذى يراجع

أشعار أمرىء القيس في جاهلية العرب يجد لها نظائر في أشعار الجاهلية الأغريقية والجاهلية الرومانية . . كما يجد لها نظائر في الأدب والفنون المعاصرة في جاهلية العرب والجاهليات الأخرى المعاصرة أيضاً ! كما أن الذي يراجع تقاليد المجتمع ، وتبدل المرأة ، ومجون العشاق ، وفوضى الأخلاط في جميع الجاهليات قد يها وحديثها يجد بينها كلها شبهاً ورابطة ، ويجد لها تتبع من تصورات واحدة ، وتتóżع لها شعارات متقاربة !

ومع أن هذا الانطلاق البهيمي ينتهي دائمًا بتدمیر الحضارة وتدمیر الأمة التي يشییع فيها - كما وقع في الحضارة الأغريقية ، والحضارة الرومانية ، والحضارة الفارسية قديماً - وكما يقع اليوم في الحضارة الأوروبيّة وفي الحضارة الأمريكية كذلك ، وقد أخذت تتهاوى على الرغم من جميع مظاهر التقدم الساحق في الحضارة الصناعية . الأمر الذي يفزع العقلاه هناك . وإن كانوا يشعرون - كما يبدوا من أقوالهم بأنهم أعجز من الوقوف في وجه التيار المدمر !

مع أن هذه هي العاقبة ، فإن الجاهليين - في كل زمان وفي كل مكان - يندفعون إلى المهاوية ، ويقبلون أن يفقدوا حرياتهم « الإنسانية » كلها أحياناً ، ولا يقبلون أن يقف حاجز واحد في طريق حريةهم « البهيمية » . ويرضون أن يُستبعدوا استعباد العبيد ، ولا يفقدوا حتى الانطلاق الحيواني !

وهو ليس إنطلاقاً ، وليس حرية . إنما هي العبودية للملل الحيواني والانتكاس إلى عالم البهيمية ! بل هم أضل ! فالحيوان محکوم - في هذا - بقانون الفطرة ، التي تجعل للوظيفة الجنسية مواسم لا تتعدها في الحيوان ، وتجعلها مقيدة دائمًا بحكمة الأخصاب والأنسال . فلا تقبل الأنثى الذكر إلا في موسم الإخصاب ، ولا يهاجم الذكر الأنثى إلا وهي على إستعداد ! أما الإنسان فقد تركه الله لعقله ؛ وضيّط عقله بعقيدته . فمتنى انطلق من العقيدة ، ضعف عقله أمام الضغط ، ولم يصبح قادرًا على كبح جماح النزوة المنطلقة في كيانه . ومن ثم يستحيل ضيّط هذا الاندفاع وتطهير وجه المجتمع من هذا الرجس ، إلا بعقيدة تمسك بالزمام ، وسلطان يستمد من هذه العقيدة ، وسلطة تأخذ الخارجين المتبححين بالتأديب والعقوبة وترد الكائن البشري بل ترفعه من درك البهيمة إلى

مقام «الانسان» الكريم على الله . والجاهلية التي تعيش فيها البشرية ، تعيش بلا عقيدة ، كما تعيش بلا سلطة تقوم على هذه العقيدة ، ومن ثم يصرخ العقلاء في الجاهليات الغربية ولا يستجيب لهم أحد ؛ لأن أحداً لا يستجيب لكلمات طائرة في الهواء ليس وراءها سلطة تنفيذية وعقوبات تأدبية . وتصرخ الكنيسة ويصرخ رجال الدين ولا يستجيب لهم أحد ؛ لأن أحداً لا يستجيب لعقيدة ضائعة وليس وراءها سلطة تحميها ، وتنفذ توجيهاتها وشرائعها ! وتندفع البشرية إلى الهاوية بغير ضابط من الفطرة التي أودعها الله الحيوان ! وبغير ضابط من العقيدة والشريعة التي أعطاها الله للانسان !

وتدمیر هذه الحضارة هو العاقبة المؤكدة ، التي توحى بها كل تجارب البشرية السابقة . منها بدا من مтанة هذه الحضارة ، وضخامة الأسس التي تقوم عليها . «فالانسان» - بلا شك - هو أضخم هذه الأسس . ومتى دمر الانسان ، فلن تقوم الحضارة على المصانع وحدها . ولا على الأنماط !

وحين ندرك عمق هذه الحقيقة ، ندرك جانباً من عظمة الإسلام ، في تشديد عقوباته على الفاحشة لحماية «الانسان» من التدمير ؛ كي تقوم الحياة الإنسانية على أساسها الانساني الأصيل . كما ندرك جانباً من جريمة الأجهزة التي تدمر أسس الحياة الإنسانية بتمجيد الفاحشة وتزيينها ، واطلاق الشهوات البهيمية من عقلاها ، وتسمية ذلك أحياناً «بالفن» وأحياناً «بالحرية» وأحياناً «بالتقدمية» . وكل وسيلة من وسائل تدمير الإنسان ينبغي تسميتها باسمها . جريمة . كما ينبغي الوقوف بالنصح والعقوبة في وجه هذه الجريمة ! .. وهذا ما يصنعه الإسلام . والإسلام وحده ؛ بمنهجه الكامل المتكامل القويم .

«ولذا عاقب الإسلام فهو لا يعاقب بياسم فرد ولا بياسم جماعة ، إنما يعاقبون بقانون الله وبياسم الله . فليس عقابهم انتقاماً منهم على يد الجماعة لأنهم خرروا على مصالح الجماعة التي قررتها لنفسها . بل تحقيق لكلمة الله ، وللصلاح العام الذي يريد الله . ومهما قست هذه العقوبة فإن المعنى الانتقامي لا ظل له فيها . فالله تعالى لا يحرض على مصلحة له خاصة وهو يسن التشريع ، إنما يريد الصلاح

العام للعباد ، ويريد إزالة أسباب الفساد التي تعوق هذا الصلاح العام . بلا رعاية لمصلحة أخرى أو هوى دفين !

وفي ظل هذه الفكرة كانت الضمانات التي فرضها الله للناس جمِيعاً . ومن أكبر هذه الضمانات ضمانة العرض التي تضمنت عقوبات الزنا وعقوبات القذف «^(١)» .

« وإذا استعرضنا سياسة الإسلام في جميع العقوبات التي قررها وجدنا أنه يلجأ أولاً إلى وقاية المجتمع من الأسباب التي تؤدي إلى الجريمة ، وبعد ذلك لا قبل يقرر عقوبته الرادعة وهو مطمئن إلى عدالة هذه العقوبة ، بالنسبة لشخص لا يدفعه إلى جريمه مبرر معقول . فإذا عجز المجتمع لسبب من الأسباب من منع مبررات الجريمة ، أو قامت الشبهة عليها في صورة من الصور ، فهنا يسقط الحد بسبب هذه الظروف المخضبة ، ويلجأ الشارع إلى اطلاق سراح المجرم أو توقيع عقوبات التعزير - كالضرب أو الحبس - بحسب درجة الاضطرار أو درجة المسؤولية عن الجريمة . فهو يعترف بقوة الدافع الجنسي ، وعنف الحاجة على البشر . ولكنه يعمل على إشباع هذا الدافع بالطريق المشروع : طريق الزواج ، فيدعوه إلى الزواج المبكر ، يعين على إتمامه من بيت المال إذا حالت الظروف الخاصة دون إتمامه ، ويحرص على تنظيف المجتمع من كل وسائل الاغراء التي تثير الشهوة ، وعلى وضع الأهداف العليا التي تستند الطاقة الحيوية الفائضة وتوجهها في سبيل الخير ، وعلى شغل أوقات الفراغ في التقرب إلى الله ، وبذلك كله يمنع الدافع التي تبرر الجريمة . ومع ذلك فهو لا يبادر بتتوقيع العقوبة حتى يكون مرتكبها قد تبجح بها استهتاراً بتقاليد المجتمع وامعاناً في الهبوط الحيواني حتى ليراه أربعة شهود . وأول ما يتبدّل إلى الذهن هو أن الأحوال الاقتصادية والاجتماعية والخلقية الموجودة اليوم ، كلها تبعد بين الشباب والزواج ، وتقرب بينهم وبين الجريمة . وذلك صحيح . والإسلام إما أن يؤخذ كله وإما أن يترك كله . وحين يحكم الإسلام لن تكون هذه المثيرات الجنونية التي تدفع الشباب

(١) السلام العالمي ص ١٠١

دفعاً إلى الهبوط لن تكون السينا العارية والصحافة الخليعة والأغاني المبتذلة والفتنة المائجة في الطريق ، ولن يكون الفقر الذي يمنع الناس الزواج ، وعندئذ فقط .. توقع عليهم العقوبة وهم غير معدورين .

وهكذا شأن الإسلام في العقوبات يحاول وقاية المجتمع أولاً من دوافع الجريمة ، ثم يدراً الحدود بالشبهات زيادة في الاحتياط . فأي نظام في الدنيا كلها يبلغ هذه العدالة ؟ .

وإن « الأفرنج » الذي يخشى المسلمين تشنيعهم على الإسلام بسبب تطبيق العقوبات ليستفظعونها أو يرون فيها إهداً لكيان الفرد واستهتاراً بشأنه لأنهم لم يدرسو نظرة الإسلام للجريمة والعقارب على حقيقتها . ولأنهم يتصورون خطأ أنها عقوباتهم المدنية ستطبق كل يوم ، فيتصورون في المجتمع الإسلامي مجرزة هائلة . هذا يجلد وهذا يقطع وهذا يرجم . ولكن الواقع أن هذه العقوبات الرادعة لا تكاد تنفذ . ويكتفي أن نعلم أن حد السرقة لم ينفذ إلا ست مرات في أربعين سنة لعرف أنها عقوبات قصد بها التخويف الذي يمنع وقوعها ابتداء ، كما أن معرفتنا بطريقة الإسلام في وقاية المجتمع من أسباب الجريمة بعد توقيع العقوبة في اطمئنان إلى العدالة في الحالات النادرة التي توقع فيها هذه الحدود .

ولن يجد هؤلاء « الأفرنج » وغيرهم ما يخشونه من تطبيق الحكم الإسلامي إلا أن يكونوا كلهم مجرمين بالطبع ، مصرين على الأجرام رغم انتفاء المبررات التي تدفعهم إلى الجريمة !

وربما خيل لبعض الناس أنها أذن عقوبات صورية لا قيمة لها في الواقع . وهذا غير صحيح . فهي موجودة لتخويف بعض الأفراد الذين لا يلجهم إلى الجريمة دافع معقول ، ولكنهم مع ذلك يحسون ميلاً إليها واقبالاً على ارتكابها ، فمهما تكن أسباب هذا الدافع فسوف يراجع هؤلاء الأفراد أنفسهم مرات عديدة قبل ارتكاب الجريمة خوفاً من العقاب . وقد يصيّبهم الكبت . نعم . ولكن من حق المجتمع ما دام يعمل في سبيل الخير ، ويرعى الجميع بعناية ، أن يطمئن على أرواحه وأعراضه وأمواله أن تمتد إليها يد العداون . ثم إن الإسلام لا يمتنع عن علاج هؤلاء النزاعين إلى الجريمة بغير مبرر واضح ، ولا يتركهم - إذا اكتشفهم -

فريسة لما ينطون عليه من انحراف^(١) .

« إن الذين يقولون ما يقولون عن الإسلام لا يريدون أن ينظروا إلى المجتمع الإسلامي ، وقد اختفت الفتنة المأجحة في الطريق ، وارتفعت مشاعر الناس عن الدنس والقذارة ، فيخيل إليهم أنهم سيفقدون المتع الذي هم فيه اليوم غارقون ! ذلك أنهم يتصورون أنفسهم ، بمشاعرهم الحالية ، ورغائبهم وشهواتهم وأفكارهم ، ومشاغلهم وطراائق حياتهم ، وأهدافهم كما هي الآن ، ثم يتصورون أنهم دخلوا في الإسلام بهيئتهم الحالية دون تغيير ! فيحسون أنهم (حرموا) من متع كثير ! ولكن الواقع أن الإسلام سيخلقهم من جديد : سيمنحهم نفوساً ومشاعر ومساغل وأهدافاً وطراائق حياة تسجم مع نظامه الخاص ، فإذا هم خلق آخر لا يشعر بالحرمان من المتع الدنس ، بل يحس نحوه بالاستعلاء والتغور » .

« إننا نسأل : ما مدى مسؤولية المجرم عن جريمته ، لكي نقع أو لا نقع عليه العقوبات ؟ . من هذا الجانب يأخذ الإسلام مسألة الجريمة والعقاب .. إنه لا يقرر العقوبات جزافاً ولا ينفذها كذلك بلا حساب . وله في ذلك نظرية يتفرد بها بين كل نظم الأرض . نظرية تلتقي حيناً برأي الدول الفردية ، وحينما برأى الدول الجماعية ، ولكنها تمثل بميزان العدالة من منتصفه ، وتحيط بالظروف والملابسات كلها في وقت واحد ، وتنظر إلى الجريمة في آن واحد بين الفرد الذي ارتكبها ، وعين المجتمع الذي وقعت عليه ، ثم تقرر الجزاء العادل الذي يتحقق مع العلم الصحيح والمنطق الصحيح ، ولا يملي مع النظريات المنحرفة ولا شهوات الأمم والأفراد .

يقرر الإسلام عقوبات رادعة قد تبدو فاسدة فظة لمن يأخذها أخذآ سطحياً بلا تمعن ولا تفكير ، ولكنه لا يطبقها أبداً حتى يضمن أولاً أن الفرد الذي ارتكب الجريمة قد ارتكبها دون مبرر ولا شبهة اضطرار .

(١) شبهات حول الإسلام ص ١٦٢ .

وهو يقرر رجم الزاني ، ولكنه لا يرجحها إلا أن يكونوا محسنين ، وإلا أن يشهد عليهما أربعة شهود بالرؤبة القاطعة . أي حين يتبعحان بالدعارة حتى ليراهما كل الشهود ، وهما متزوجان .

وهكذا في جميع العقوبات التي قررها الإسلام » .

« ويزعم بعض الناس أن وجه الأرض لا يمكن أن يخلو من جريمة الزنا ، وهذا ينبغي ألا تقاومه الدولة أو المجتمع ، بل تعترف به وتنظمه وتشرف عليه ، وكان من أولئك كتاب لهم أقلام ، لا يستحقون أن يدعوا هذه الدعوة المجرمة في بلد إسلامي ، بدل أن يدعوا إلى الحل الصحيح .

فهذا هو الواقع التاريخي للإسلام يكتبهم . صحيح أن الجريمة لم تقطع انقطاعاً كاملاً ولا أيام الرسول ﷺ . ولكن النسبة تختلف . وفرق بين مجتمع لا تحدث فيه الجريمة إلا شذوذًا يستنكر ، وبين مجتمع تحدث فيه كأمر عادي لا يثير الاستنكار بل يكون الامتناع عن الجريمة هو الذي يبعث الدهشة والاستكثار .

وقد كانت الأغلبية الساحقة من المسلمين لا ترتكب الخطية ، لا لأن الناس قد صارت ملائكة ، ولكن لأن دوافع الجريمة لم تعد موجودة . واكتفى الناس بالزواج المبكر فلم يعودوا يشعرون بالحرمان .

وتلك طريقة الإسلام في تهذيب النفوس ، فهو لا يعظهم من المنابر . وإنما يقدم الحلول العملية للمشاكل ، ثم يجعل الوعظ متممًا للحل العملي ، وباعثًا على الوصول إلى الت نتيجة المطلوبة .

١٧ - عقوبة وجزر :

كانت الدعارة - في صور شتى - من معالم المجتمع الجاهلي .. كالذي روتة عائشة رضي الله عنها .

« إن النكاح في الجاهلية كان على أربعة أنحاء : فنكاح منها نكاح الناس اليوم : يخطب الرجل إلى الرجل وليته أو بنته ، فيصدقها ثم ينكحها . والنكاح الآخر كان الرجل يقول لإمرأته - اذا ظهرت من طمثها - أرسلني إلى فلان

فاستبعدي منه . ويعترضها زوجها ولا يمسها أبداً حتى يتبيّن حملها من ذلك الرجل الذي تستبعض منه فإذا تبيّن حملها أصحابها زوجها إذا أحب . وإنما يفعل رغبة في نجابة الولد ! فكان هذا النكاح نكاح الاستبعاد .. ونكاح آخر : يجتمع الرهط ما دون العشرة فيدخلون على المرأة ، كلهم يصيّبها . فإذا حملت ووضعت ، ومر عليها ليال ، بعد أن تضع حملها ، أرسلت إليهم ، فلم يستطع رجل منهم أن يمتنع ، حتى يجتمعوا عندها ، تقول لهم : قد عرفتم الذي كان من أمركم ، وقد ولدت ، فهو إبنك يا فلان ، تسمى من أحبت باسمه فيلحق به ولدها ، ولا يستطيع أن يمتنع من جاءها . وهن البغایا كن ينصبون على أبوابهن السرايات تكون على اعلمًا ، فمن أرادهن دخل عليهن - فإذا حملت إدھان ووضعت حملها ، جمعوا لها ودعوا القافلة ، ثم ألحقو ولدها بالذى يرون فالطاھ ، ودعى أبنته لا يمتنع من ذلك » . . . أخرجه البخاري في كتاب النكاح) .

كان في استطاعة محمد ﷺ - أن يعلن دعوته دعوة إصلاحية ، تتناول تقويم الأخلاق ، وتطهير المجتمع ، وتزكية النفوس ، وتعديل القيم والموازين .. وكان واجداً وقتها - كما يجد كل مصلح أخلاقي في آية بيّنة - نفوساً طيبة ، يؤذيها هذا الدنس ؛ وتأخذها الأرجيحة والنخوة لتلبية دعوة الأصلاح والتطهير .. وربما قال قائل : إنه لو صنع رسول الله ﷺ - ذلك فاستجابت له - في أول الأمر - جمّهرة صالحة ؛ تتظاهر أخلاقها ، وتزکو أرواحها ، فتصبح أقرب إلى العقيدة وحملها .. بدلاً من أن تثير دعوة أن لا إله إلا الله المعارضة القوية منذ أول طريق !

ولكن الله - سبحانه - وهو العليم الحكيم ، لم يوجه رسوله ﷺ - إلى مثل هذا الطريق .. لقد كان الله - سبحانه - يعلم أن ليس هذا هو الطريق ! كان يعلم أن الأخلاق لا تقوم إلا على أساس من عقيدة ، تضع الموازين ، وتقرر القيم ، وتقرر السلطة التي ترتكن إليها هذه الموازين والقيم ؛ كما تقرر الجزاء الذي تملكه هذه السلطة وتتوقعه على الملتزمين والمخالفين . وأنه قبل تقرير تلك العقيدة تظل القيم كلها متارجحة ؛ وتظل الأخلاق التي تقوم عليها متارجحة

كذلك ؛ بلا ضابط ، وبلا سلطان ، وبلا جزاء !

وتطهرت النفوس والأخلاق ، وزكت القلوب والأرواح ؛ دون أن يحتاج الأمر إلى الحدود والتعازير التي شرعها الله - إلا في الندرة النادرة - لأن الرقابة قامت هنالك في الضمائر ؛ وأن الطمع في رضى الله وثوابه ، والحياء والخوف من غضبه وعقابه قد قامت كلها مقام الرقابة ومقام العقوبات .. وارتقت البشرية في نظامها ، وفي أخلاقها ، وفي حياتها كلها ، إلى القمة السامية التي لم ترتفع إليها من قبل قط ، والتي لم ترتفع إليها من بعد إلا في ظل الإسلام .. لقد ماضى الإسلام في تنظيم حياة المجتمع المسلم . واستنقاذه من رواسب الجاهلية ، بتطهير هذا المجتمع من الفاحشة ، وعزل العناصر الملوثة التي تقارضها ، من الرجال والنساء ، مع فتح باب التوبة لمن يشاء من هذه العناصر أن يتوب ويتطهر ، ويرجع إلى المجتمع نظيفاً عفيفاً ، حتى تقوم الأسرة دائماً على أساس سليم ركين في جو نظيف عفيف .

لقد ماضى الإسلام على طريقه ، في تطهير المجتمع وتنظيفه ؛ وقد اختار - في أول الأمر - عزل الفاحشات من النسوة ، وابعادهن عن المجتمع ، متى ثبتت عليهن أرتكاب الفاحشة . وإيذاء الرجال ، الذين يأتون الفاحشة الشاذة . ويعملون عمل قوم لوط . ولم يحدد نوع الإيذاء ومداه :

» واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم ، فاستشهدوا عليهن أربعة منكم . فإن شهدوا فأمسكوهن في البيوت ، حتى يتواهنن الموت ، أو يجعل الله لهن سبيلاً . وللذان يأتياها منكم فاذوهما . فان تابا وأصلاحا فأعرضوا عنهم . إن الله كان تواباً رحيمًا » ..

والأهداف من العقوبة في الإسلام هو صيانة المجتمع من التلوث ، والمحافظة عليه نظيفاً عفيفاً شريفاً .

وفي كل حالة وفي كل عقوبة يوفر التشريع الإسلامي الضمانات ، التي يتعدى معها الظلم والخطأ والأخذ بالظن والشبهة ؛ في عقوبات خطيرة ، تؤثر في حياة الناس تأثيراً خطيراً وفي النص دقة واحتياط بالغahn . فهو يحدد النساء اللواتي ينطبق عليهن الحد : « من نسائكم » - أي المسلمات - ويحدد نوع الرجال

الذين يستشهدون على وقوع الفع : ﴿ من رجالكم ﴾ - أي المسلمين - فحسب هذا النص يتبع من توقع عليهم العقوبة إذا ثبت الفعل . ويتعين من تطلب اليهم الشهادة على وقوعه .

إن الإسلام لا يستشهد على المسلمات - حين يقعن في الخطيئة رجالاً غير مسلمين . بل لا بد من أربعة رجال مسلمين . منكم . من هذا المجتمع المسلم . يعيشون فيه ، ويخضعون لشريعته ، ويتبعون قيادته ، ويهتمون أمره ، ويعرفون ما فيه ومن فيه . ولا تجوز في هذا الأمر شهادة غير المسلم ، لأنه غير مأمون على عرض المسلم ، وغير موثوق بأمانته وتقواه ، ولا مصلحة له ولا غيرة كذلك على نظافة هذا المجتمع وعفته ، ولا على إجراء العدالة فيه . وقد بقيت هذه الضمانات في الشهادة حين تغير الحكم ، وأصبح هو الجلد أو الرجم .

« فإن شهدوا فأمسكوهن في البيوت » .. لا يختلطن بالمجتمع ، ولا يلوثنه ، ولا يتزوجن ، ولا يزاولن نشاطاً .. « حتى يتوفاهن الموت » فينتهي أجلهن ، وهن على هذه الحال من الامساك في البيوت . « أو يجعل الله لهن سبيلاً » .. فيغير ما بهن ، أو يقيد عقوبتهن ، أو يتصرف في أمرهن بما يشاء .. مما يشعر أن هذا ليس الحكم الدائم ، وإنما هو حكم فترة معينة ، وملابسات في المجتمع خاصة ، وأنه يتوقع صدور حكم آخر ثابت . وهذا هو الذي وقع بعد ذلك ، فتغير الحكم وإن لم تتغير الضمانات المشددة في تحقيق الجريمة .

ثم أعلن الإسلام أعلاه الخامس في بيان حد الزنا ، وتفطيع هذه الفعلة ، وتفطيع ما بين الزنا والجماعة المسلمة ، فلا هي منهم ولا هم منها .

وهذه الدلائل القرآنية كلها تدل على مدى اهتمام الإسلام بالعنصر الأخلاقي في الحياة ؛ ومدى عمق هذا العنصر وأصالته في العقيدة الإسلامية ، وفي فكرة الإسلام عن الحياة الإنسانية : ﴿ سورة أنزلناها وفرضناها وأنزلنا فيها آيات بينات لعلكم تذكرون . الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منها مائة جلد ؛ ولا تأخذكم بها رأفة في دين الله - إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر - ولويشهد عذابها طائفه من المؤمنين . الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة ، والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك ، وحرم ذلك على المؤمنين ﴾ ...

إن فرضية الآداب والأخلاق في القرآن كفرضية الحدود والعقوبات . هذه الآداب والأخلاق المركوزة في الفطرة ، والتي ينساها الناس تحت تأثير المغريات والأنحرافات ، فيذكرهم بها القرآن ، ويردهم إلى منطق الفطرة الواضح المبين .

لقد أنزل الله حد الزنا في سور النور . فكان هذا هو « السبيل » الذي أشارت إليه من قبل آية النساء ..

قال الإمام أحمد : حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا سعيد ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن حطان بن عبد الله الرقاشي ، عن عبادة بن الصامت . قال : كان رسول الله - ﷺ - إذا نزل عليه الوحي أثر عليه ، وكرب لذلك ، وتغير وجهه . فأنزل الله عليه عز وجل ذات يوم ، فلما سرى عنه قال : « خذوا عنى .. قد جعل الله هن سبيلاً .. الثيب بالثيب ، والبكر بالبكر ، الثيب جلد مائة ورجم بالحجارة . والبكر جلد مائة ثم نفي سنة » .. وقد رواه مسلم وأصحاب السنن من طرق عن قتادة ، عن الحسن ، عن حطان ، عن عبادة بن الصامت . عن النبي - ﷺ - ولفظه : « خذوا عنى . خذوا عنى . قد جعل الله هن سبيلاً : البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام . والثيب بالثيب جلد مائة ورجم بالحجارة » .. وقد ورد عن السنة العملية في حادث ماعز والغامدية كما ورد في صحيح مسلم : أن النبي - ﷺ - رجحها ولم يجعلهما . وكذا في حادث اليهودي واليهودية اللذين حكم في قضيتهما ، فقضى برجحها ولم يجعلهما .. فدللت سنته العملية على أن هذا هو الحكم الأخير . والجلد هو حد البكر من الرجال والنساء . وهو الذي لم يُحسن بالزواج ويوقع عليه متى كان مسلماً بالغاً عاقلاً حراً . فاما المحسن وهو من سبق له الوطء في نكاح صحيح وهو مسلم حر بالغ فحده الرجم .

وقد ثبت الرجم بالنسبة . وثبت الجلد بالقرآن . ولما كان النص القرآني مجملأً وعاماً . وكان رسول الله - ﷺ - قد رجم الزانيين المحسنين ، فقد تبين من هذا أن الجلد خاص بغير المحسن .

وهنالك خلاف فقهي حول الجمع بين الجلد والرجم للمحسن . والجمهور

على أنه لا يجمع بين الجلد والرجم . كما أن هناك خلافاً فقهياً حول تغريب الزاني غير المحسن مع جلده . وحول حد الزاني غير الحر^(١) .. وهو خلاف طويل لا ندخل في تفصيله .. أما نصي نحن مع حكمة التشريع . فنرى أن عقوبة البكر هي الجلد ، وعقوبة المحسن هي الرجم . ذلك أن الذي سبق له الوطء في نكاح صحيح - وهو مسلم حر بالغ - قد عرف الطريق الصحيح النظيف وجربه ، فعدوله عنه إلى الزنا يشي بفساد فطرته وانحرافها ، فهو جدير بتشديد العقوبة ، بخلاف البكر الغفل الغر ، الذي قد يندفع تحت ضغط الميل وهو غرير .. وهناك فارق آخر في طبيعة الفعل . فالمحسن ذو تجربة فيه تجعله يتذوقه ويتسعّى له بدرجة أعمق مما يتذوقه البكر . فهو حر يعوقب كذلك أشد .

والقرآن يذكر حد البكر وحده - كما سلف - فيشدد في الأخذ به ، دون تسامح ولا هوادة . « ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله » ..

فهي الصرامة في إقامة الحد ؛ وعدم الرأفة في أخذ الفاعلين بجرائمها ، وعدم تعطيل الحد أو الترفق في إقامته ، تراخيًا في دين الله وحقه ، وإقامتها في مشهد عام تحضره طائفة من المؤمنين ، فيكون أوجع وأوقع في نفوس الفاعلين ونفوس المشاهدين .

ثم يزيد في تفظيع الفعلة وتبشيعها ، فيقطع ما بين فاعليها وبين الجماعة المسلمة من وشيعة : « الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة ، والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك . وحرّم ذلك على المؤمنين » وإذن فالذين يرتكبون هذه الفعلة لا يرتكبونها وهم مؤمنون . إنما يكونون في حالة نفسية بعيدة عن الإيمان وعن مشاعر الإيمان . وبعد ارتكابها لا ترتضي النفس المؤمنة أن ترتبط في نكاح مع نفس خرجت عن الإيمان بتلك الفعلة البشعة ، لأنها تنفر من هذا الرباط وتشمىز .

(١) يقول الإمام القرطبي في تفسيره : « .. وأما الملوكات فالواجب خسون جلدة لقوله تعالى ﴿فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَلَا يُنْهَى نَصْفُ مَا عَلَى الْمَحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾ . وأما المحسن من الأحرار فعليه الرجم دون الجلد . ومن العلماء من يقول يجلد مائة ثم يرجم . ولا يمتنعوا عن إقامة الحدود شفقة على المحكوم في أحكام الله ، ولا تخفّضوا الضرب من غير إيجاع . وقال أبو هريرة رضي الله عنه : إقامة حد بأرض خير لأهلها من مطر أربعين ليلة .

حتى لقد ذهب الإمام أحمد إلى تحريم مثل هذا الرباط بين زان وعفيفة ، وبين عفيف وزانية ؛ إلا أن تقع التوبة التي تطهر من ذلك الدنس المنفر . وعلى أية حال فالآلية تفيد نفور طبع المؤمن من نكاح الزانية ، ونفور طبع المؤمنة من نكاح الزاني ؛ وإستبعد وقوع هذا الرباط بلغز التحريم الدال على شدة الاستبعاد : « وحرم ذلك على المؤمنين » .. وبذلك تقطع الوسائل التي تربط هذا الصنف المدنس من الناس بالجماعة المسلمة الطاهرة النظيفة .

ورد في سبب نزول هذه الآية أن رجلاً يقال له : مرشد بن أبي مرشد كان يحمل الأساري^(١) من مكة حتى يأتي بهم المدينة . وكانت إمرأة بغي بمكة يقال لها : عنقة . وكانت صديقة له . وأنه واعد رجلاً من أسارى مكة يحمله . قال : فجئت حتى انتهيت إلى ظل حائط من حوائط مكة في ليلة مقمرة . قال : فجاءت عنقة ، فأبصرت سواد ظل تحت الحائط . فلما انتهيت إلى عرفتي . فقالت : مرشد؟ فقلت : مرشد ! فقالت : مرحباً وأهلاً . هلم فبت عندنا الليلة ؟ قال : فقلت : يا عنقة حرم الله الزنا . فقالت : يا أهل الخيام هذا الرجل يحمل أسراكم . قال : فتبعني ثمانية ، ودخلت الحديقة . فانتهيت إلى غار أو كهف ، فدخلت ، فجاءوا حتى قاموا على راسي ، وبالوا ، فظل بوهم على رأسي ، فأعماهم الله عنني . قال : ثم رجعوا فرجعت إلى صاحبي فحملته ؛ وكان رجلاً ثقيلاً ؛ حتى انتهت إلى الإذخر ؛ ففككت عنه أحبله ، فجعلت أحبله ويعيني حتى أتيت به المدينة ؛ فأتيت رسول الله - ﷺ - فقلت : يا رسول الله أنكح عنقاً ؟ - مرتين - فمسك رسول الله - ﷺ - فلم يردد على شيئاً حتى نزلت : « الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة ، والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك ، وحرم ذلك على المؤمنين » فقال رسول الله - ﷺ - : « يامرشد . الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة . فلا تنكحها »^(٢) .

فهذه الرواية تفيد تحريم نكاح المؤمن للزانية ما لم تتب ، ونكاح المؤمنة

(١) ربما يكون المقصود بالأساري هنا ضعاف المؤمنين الذين لم يقدروا على الهجرة من أمسك بهم الشركون في مكة .

(٢) رواه أبو داود والنسائي والترمذى .

للزاني كذلك . وهو ما أخذ به الأمام أحمد . ورأى غيره غير رأيه . والمسألة خلافية تطلب في كتب الفقه . وعلى أية حال فهي فعلة تعزل فاعلها عن الجماعة المسلمة ؛ وتقطع ما بينه وبينها من روابط . وهذه وحدها عقوبة اجتماعية أليمة كعقوبة الجلد أو أشد وقعاً ! والإسلام وهو يضع هذه العقوبات الصارمة الخامسة لتلك الفعلة المستنكرة الشائنة لم يكن يغفل الدوافع الفطرية أو يحاربها . فالإسلام يقدر أنه لا حيلة للبشر في دفع هذه الميول ، ولا خير لهم في كبتها أو قتلها . ولم يكن يحاول أن يوقف الوظائف الطبيعية التي ركبها الله في كيانهم ، وجعلها جزءاً من ناموس الحياة الأكبر ، يؤدي إلى غaitه من امتداد الحياة ، وعمراء الأرض ، التي استخلف فيها هذا الإنسان .

إنما أراد الإسلام محاربة الحيوانية التي لا تفرق بين جسد وجسد ، أو لا تهدف إلى إقامة بيت ، وبناء عش ، وإنشاء حياة مشتركة ، لا تنتهي بانتهاء اللحظة الجنسية الغليظة ! وأن يقيم العلاقات الجنسية على أساس من المشاعر الإنسانية الراقية ، التي تجعل من التقاء جسدين نفسين وقلبين وروحين ، وبتعبير شامل التقاء انسانين ، تربط بينهما حياة مشتركة ، وأمال مشتركة ، وألام مشتركة ، ومستقبل مشترك ، يتلقى فيه الذرية المرتقبة ، ويتقابل في الجيل الجديد الذي ينشأ في العش المشترك ، الذي يقوم عليه الوالدان حارسين لا يفترقان .

ومن هنا شدد الإسلام في عقوبة الزنا بوصفه نكسة حيوانية ، تذهب بكل هذه المعاني ، وتطيح بكل هذه الأهداف ؛ وترد الكائن الإنساني مسخاً حيوانياً ، لا يفرق بين أنثى وأنثى ، ولا بين ذكر وذكر . مسخاً كل همه إرواء جوعة اللحم والدم في لحظة عابرة . فإن فرقاً وميز فليس وراء اللذة بناء في الحياة ، وليس وراءها عمارة في الأرض ، وليس وراءها نتاج ، ولا إرادة نتاج ! بل ليس وراءها عاطفة حقيقة راقية ، لأن العاطفة تحمل طابع الاستمرار . وهذا ما يفرقها من الانفعال المنفرد المتقطع ، الذي يحسبه الكثيرون عاطفة يتغدون بها ، وإنما هي انفعال حيواني يتزيا بزي العاطفة الإنسانية في بعض الأحيان !

إن الإسلام لا يحارب دوافع الفطرة ولا يستقدرها ؛ إنما ينظمها ويظهرها ،

ويرفعها عن المستوى الحيواني ، ويرقيها حتى تصبح المحور الذي يدور عليه الكثير من الآداب النفسية والأجتماعية . فأما الزنا - وبخاصة البغاء - فيجرد هذا الميل الفطري من كل الرفرفات الروحية ، والأشواق العلوية ؟ ومن كل الآداب التي تجمعت حول الجنس في تاريخ البشرية الطويل ؟ ويبديه عارياً غليظاً قدرأ كما هو في الحيوان ، بل أشد غلظاً من الحيوان . ذلك أن كثيراً من أزواج الحيوان والطير تعيش متلازمة ، في حياة زوجية منظمة ، بعيدة عن الفوضى الجنسية التي يشيعها الزنا - وبخاصة البغاء - في بعض بيئات الإنسان !

دفع هذه النكسة عن الإنسان هو الذي جعل الإسلام يشدد ذلك التشديد في عقوبة الزنا .. ذلك إلى الأضرار الاجتماعية التي تعرف الناس على أن يذكروها عند الكلام عن هذه الجريمة ، من اختلاط الأنساب ، وإثارة الأحقاد ، وتهديد البيوت الآمنة المطمئنة ... وكل واحد من هذه الأسباب يكفي لتشديد العقوبة . ولكن السبب الأول وهو دفع النكسة الحيوانية عن الفطرة البشرية ، ووقاية الآداب الإنسانية التي تجمعت حول الجنس ، والمحافظة على أهداف الحياة العليا من الحياة الزوجية المشتركة القائمة على أساس الدوام والامتداد .. هذا السبب هو الأهم في اعتقادي . وهو الجامع لكل الأسباب الفرعية الأخرى .

على أن الإسلام لا يشدد في العقوبة هذا التشديد إلا بعد تحقيق الضمانات الرقائية المانعة من وقوع الفعل ، ومن توقيع العقوبة إلا في الحالات الثابتة التي لا شبها فيها . فالإسلام منهج حياة متكامل ، لا يقوم على العقوبة ؛ إنما يقوم على توفير أسباب الحياة النظيفة . ثم يعاقب بعد ذلك من يدع الأخذ بهذه الأسباب الميسرة ويتمرغ في الوحل طائعاً غير مضطراً .

فإذا وقعت الجريمة بعد هذا كله فهو يدرأ الحد ما كان هناك مخرج منه لقوله - ﷺ - : « إدروا الحدود عن المسلمين ما استطعتم فإن كان له مخرج فخلوا سبيله فإن الأمام أن ينحطئ في العفو خير من أن ينحطئ في العقوبة »^(١) لذلك يتطلب شهادة أربعة عدول يقررون برؤية الفعل أو اعترافاً لا شبها في صحته . وقد يظن

(١) أخرجه الترمذى من حدیث عائشة رضى الله عنها .

أن العقوبة إذن وهمية لا تردع أحداً ، لأنها غير قابلة للتطبيق . ولكن الإسلام لا يقيم بناء على العقوبة ، بل على الوقاية من الأسباب الدافعة إلى الجريمة ؛ وعلى تهذيب النفوس ، وتطهير الصائم ؛ وعلى الحساسية التي يثيرها في القلوب ، فتتحرى من الأقدام على جريمة تقطع ما بين فاعلها وبين الجماعة المسلمة من وشيعة . ولا يعاقب إلا المتبعين بالجريمة ، الذين يرتكبونها بطريقة فاسحة مستهترة فيها الشهود . أو الذين يرغبون في التطهير بإقامة الحد عليهم كما وقع لما عز ولصاحبه الغامدية . وقد جاء كل منها يطلب من النبي - ﷺ - أن يظهره من الحد ، حتى بلغ الإقرار أربع مرات . ولم يعد بد من إقامة الحد ، لأنه بلغ إلى الرسول بصفة مستيقنة لا شبهة فيها . والرسول - ﷺ - يقول : « تعافوا الحدود فيما بينكم فيما بلغني من حد فقد وجب »^(١) إن في الزنا قتلاً من نواحي شتي . انه قتل ابتداء لأنه إراقة مادة الحياة في غير موضعها ، يتبعها غالباً الرغبة في التخلص من آثاره بقتل الجنين قبل أن يتخلق أو بعد أن يتخلق ، قبل مولده او بعد مولده . فإذا ترك الجنين للحياة ترك في الغالب حياة شريرة ، أو حياة مهينة ، فهي حياة وضيعة في المجتمع على نحو من الأنحاء . . . وهو قتل في صورة أخرى . قتل للجماعة التي يفسو فيها ، فتضيع الأنساب وتحتل الدماء ؛ وتذهب الثقة في العرض والولد ، وتحلل الجماعة وتتفكك روابطها ، فتنتهي إلى ما يشبه الموت بين الجماعات .

وهو قتل للجماعة من جانب آخر ، إذ أن سهولة قضاء الشهوة عن طريقه يجعل الحياة الزوجية نافلة لا ضرورة لها ، ويجعل الأسرة تَبْعَـة لا داعي إليها ، والأسرة هي المحضن الصالح للفراخ الناشئة ، لا تصح فطرتها ولا تسلم تربيتها إلا فيه .

وما من أمة فشت فيها الفاحشة إلا صارت إلى إنحلال ، منذ التاريخ القديم إلى العصر الحديث . وقد يغير بعضهم أن أوروبا وأمريكا تملكان زمام القوة المادية اليوم مع فشو هذه الفاحشة فيها . ولكن آثار هذا الانحلال في الأمم

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الحدود .

القديمة منها كفرنسة ظاهرة لا شك فيها ، أما في الأمم الفتية كالولايات المتحدة ، فان فعلها لم تظهر بعد آثاره بسبب حداثة هذا الشعب وأتساع موارده كالشاب الذي يسرف في شهواته فلا يظهر أثر الأسراف في بنائه وهو شاب ولكنه سرعان ما يتحطم عندما يدلل إلى الكهولة فلا يقوى على احتفال آثار السن ، كما يقوى عليها المعتدلون من أنداده !

لقد حذر القرآن من مجرد مقاربة الزنا « ولا تقربوا الزنى إنه فاحشة وساء سبيلاً » .. وهي مبالغة في التحذير . لأن الزنا تدفع إليه شهوة عنيفة ، فالتحذر من المقاربة أضمن . فعند المقاربة من أسبابه لا يكون هناك ضمان .

ومن ثم يأخذ الإسلام الطريق على أسبابه الدافعة ، توقياً للوقوع فيه . يكره الاختلاط في غير ضرورة . ويحرم الخلوة . وينهي عن التبرج بالزينة ، ويحظر على الزواج لمن استطاع ، ويوصي بالصوم لم لا يستطيع^(١) ويكره العقبات التي تمنع من الزواج كالمغالاة في المهر . وينفي الخوف من العيلة والأملاق بسبب الأولاد . ويحظر على مساعدة من يتغون الزواج ليحصلوا أنفسهم . ويوقع أشد العقوبة على الجريمة حين تقع وعلى رمي المحسنات الغافلات دون برهان . إلى آخر وسائل الوقاية والعلاج ، ليحفظ الجماعة الإسلامية من التردي والانحلال .

وهكذا عالج التشريع الإسلامي أغفلظ ما في الكيان البشري . ليدققه ويطهره ويرتفع به إلى آفاق النور . عالج عراة اللحم والدم ، وشهوة العين والفرج ، ورغبة التجريح والتشهير ، ودفعة الغضب والغيظ ، وعالج الفاحشة أن تشيع في النفس في الحياة ، وأن تشيع في القول . عالجها بشدید حد الزنا وحد القذف . وعالجها بالوسائل الوقاية : بالأستذنان على البيوت وغض البصر وانخفاض الزينة ، والنهي عن مثيرات الفتنة ، وموقدات الشهوة . ثم بالأحسان ، ومنع البغاء ، وتحرير الرقيق .. كل أولئك ليأخذوا الطريق على دفعات اللحم والدم ، ويهيئون النفوس العفة والاستعلاء والشفافية والأشراق .

(١) حديث رسول الله ﷺ « يا معشر الشباب من استطاع إبادة فليتزوج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإن له رجاء » .

بها التعليم . وهذا التهذيب . وهذا التوجيه . وهذا التطهير . عالج الكيان البشري ، حتى أشرق بالنور ؛ وتطلع إلى الأفق الوسيع ولو وقع في الجريمة بسبب ضعفه البشري وغلبة الشهوات عليه :

عن بريدة قال : « جاء ماعز بن مالك إلى النبي - ﷺ - فقال : يا رسول الله طهريني . فقال ويحيى ! ارجع فأستغفر الله وتب إليه . قال : فرجع غير بعيد ، ثم جاء فقال يا رسول الله طهريني . فقال النبي - ﷺ - مثل ذلك . حتى إذا كانت الرابعة قال رسول الله : من أطهرك ؟ قال : من الزنا ! فسأل رسول الله : أبه جنون ؟ فأخبر أنه ليس بجنون . قال : أشرب خمرا ؟ فقام رجل فاستنكحه ، فلم يجد منه ريح خمر . فقال : أزنيت ؟ قال : نعم ! فأمر به فرجم . فلبثوا يومين أو ثلاثة ثم جاء رسول الله - ﷺ - فقال : استغفروا لما عز بن مالك . لقد تاب توبة لو قسمت بين أمة لوسعتهم . ثم جاءته إمرأة من غامد من الأزد ؛ فقالت : يا رسول الله طهريني . فقال : ويحيى . ارجع فأستغفر لك وتوبى إليه . فقالت : تري أن تردني كما ردت ماعز بن مالك ؟ إنها حبل من الزنا ! فقال أنت ؟ قال : نعم ! قال لها : حتى تضعي ما في بطنك . قال : فكفلها رجل من الأنصار حتى وضعت ، فأتى النبي - ﷺ - فقال : قد وضعت الغامدية . فقال إذن لا نرجها وندع ولدها صغيراً ليس له من ترضعه . فقام رجل من الأنصار فقال : إلى رضاعه يا نبي الله . قال : فرجماها . ويروى أنه قال لها : أذهبني حتى تلدي . فلما ولدت قال : اذهبني فارضعيه حتى تفطميه . فلما فطمته أنته بالصبي في يده كسرة خبز ، فقالت : هذا يا نبي الله قد فطمته وقد أكل الطعام . فدفع الصبي إلى رجل من المسلمين . ثم أمر بها فحفر لها إلى صدرها ، وأمر الناس فرجوها . فيقبل خالد بن الوليد بحجر فرمي رأسها ، فتنضح الدم على وجه خالد ؛ فسبها . فقال رسول الله - ﷺ - : مهلاً يا خالد ، فوالذي نفسي بيده ، لقد تابت توبة لوتاتها صاحب مكس لغفر له . ثم أمر بها فصلى عليها ودفنت » .

« حادثة ماعز قد تفتح المجال لمن يريد أن يقول - على مذهب فرويد - إنها حالة هوس ديني . وقد كان شيء من هذا في خاطر الرسول حين سأله : أبه

جنون؟ ولكن ظروف الحادث كلها تشير إلى أن الرجل والمرأة كليهما كانوا في حالة سوية. وهناك فرق بين الشعور بالأثم الذي يقول فرويد إنه يكون كامناً في اللاشعور، وأنه يدفع الناس إلى طلب توقيع العقوبة عليهم على جرائم لم يرتكبواها، أو إلى تعذيب النفس تفكيراً عن هذا الأثم الخفي، وبين هذا الشعور الوعي بجريمة محددة. وما يلاحظ كذلك أنها لم يقتلن نفسها، ولم يعرضن أنفسهم لمخاطر قد تقضي عليهما، لراحة ضميرها القلق. وإنما تقدما إلى رسول الله ليطهرهما طمعاً في رضاء الله ومغفرته. وهي قمة من التطوع النبيل لا يقدم عليها أحد إلا وقد بلغ الغاية من نظافة الضمير»^(١).

وهكذا فإذا وقع اليقين، وبلغ الأمر إلى الحاكم، فقد وجب الحد ولا هوادة، ولا رأفة في دين الله. فالرأفة بالزناء الجناة حينئذ هي قسوة على الجماعة، وعلى الآداب الإنسانية، وعلى الضمير البشري. وهي رأفة مصطنعة. فالله أرف بعباده. وقد اختار لهم. وما كان مؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن تكون لهم الخيرة من أمرهم. والله أعلم بمصالح العباد، وأعرف بطبعائهم، فليس لتشدق أن يتحدث عن قسوة العقوبة الظاهرة؛ فهي أرف مما يتضرر الجماعة التي يشيع فيها الزنا، وتفسد فيها الفطرة، وترتكس في الحمأة، وتنتكس إلى درك البهيمة الأولى..

والتشديد في عقوبة الزنا لا يغني وحده في صيانة حياة الجماعة، وتطهير الجو الذي تعيش فيه. والإسلام لا يعتمد على العقوبة في إنشاء الحياة النظيفة - كما قلنا - إنما يعتمد على الضمانات الوقائية وعلى تطهير جو الحياة كلها من رائحة الجريمة.

١٨ - النافذة المضيئة :

إن الإسلام يبين فكرته عن الخطيئة والتوبة.. فالخطيئة فردية والتوبة فردية. في تصور واضح بسيط لا تعقيد فيها ولا غموض.. ليست هنالك

(١) تعليق للأستاذ محمد قطب على الحادثة ص ١٣٤ من كتابه بين المادية والإسلام.

خطيئة مفروضة على الإنسان قبل مولده - كما تقول نظرية الكنيسة - وليس هناك تكفير لاهوتي ، كالذى تقول الكنيسة : إن عيسى عليه السلام - (إبن الله بزعمهم) - قام بصلبه ، تخلصاً لبني آدم من خطيئة آدم ! .. كلا ! خطيئة آدم كانت خطيئته الشخصية ، والخلاص منها كان بالتوبه المباشرة في يسر وبساطة وخطيئة كل ولد من أولاده خطيئة كذلك شخصية ، والطريق مفتوح للتوبه المباشرة في يسر وبساطة .. تصور مريح صريح . يحمل كل أنسان وزره ، ويؤدي إلى كل انسان بالجهد والمحاولة وعدم اليأس والقنوط .. ﴿إن الله تواب رحيم﴾ ..

إن الله يفتح للعصاة النافلة المضيئه - نافذة التوبه - يفتحها فتنسم نسمة الأمل في الصدور ، وتقد القلوب إلى مصدر النور ، فلا تيئس من رحمة الله ، ولا تقنط من عفوه . فمن شاء فليرجع إلى الحمى الآمن ، صادق النية . وإية الصدق والتوبه الاصلاح في العمل ، والتبيين في القول ، ثم ليثق برحمه الله وقبوله للتوبه ، وهو يقول : ﴿وأنا التواب الرحيم﴾ وهو أصدق القائلين .

ثم لننظر في سماحة هذا الدين !! إن الله - سبحانه - لا يدع الناس إلى السماحة فيها بينهم حتى يطلعهم على جانب من سماحته - سبحانه وتعالى - معهم يتذوقوا ويتعلموا ويقتبسوا :

إن المتقين في أعلى مراتب المؤمنين .. ولكن سماحة هذا الدين ورحمته بالبشر تسلك في عداد المتقين « الذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا الذنب لهم » .. والفاحشة أبغض الذنوب وأكبرها . ولكن سماحة هذا الدين لا تطرد من يهون إليها ، من رحمة الله . ولا يجعلهم في ذيل القافلة . قافلة المؤمنين .. إنما ترتفع بهم إلى أعلى مرتبة .. مرتبة « المتقين » .. على شرط واحد . شرط يكشف عن طبيعة هذا الدين ووجهته ..

أن يذكروا الله فيستغفروا الذنب لهم ، وألا يصرروا على ما فعلوا وهم يعلمون أنه الخطيئة ، وألا يتبعجحوا بالمعصية في غير تخرج ولا حياء .. وبعبارة أخرى أن يكونوا في إطار العبودية لله ، والاستسلام له في النهاية . فيظلوا في كنف الله وفي حيطة عفوه ورحمته وفضله .

إن هذا الدين ليدرك ضعف هذا المخلوق البشري الذي تهبط به ثقلة الجسد أحياناً إلى درك الفاحشة ، وتهيج به فورة اللحم والدم فينزو نزوة الحيوان في حمي الشهوة ، وتدفعه نزواته وشهواته وأطماعه ورغباته إلى المخالفه عن أمر الله في حمي الاندفاع . يدرك ضعفه هذا فلا يقو عليه ، ولا يبادر إلى طرده من رحمة الله حين يظلم نفسه . حين يرتكب الفاحشة .. المعصية الكبيرة .. وحسبه أن شعلة الأيمان ما تزال في روحه لم تنطفئ ، وأن نداوة الأيمان ما تزال في قلبه لم تجف ، وأن صلته بالله ما تزال حية لم تذبل ، وأنه يعرف أنه عبد يخطيء وأن له رباً يغفر ... واذن فما زال هذا المخلوق الضعيف الخاطيء المذنب بخير .. إنه سائر في الدرب لم ينقطع به الطريق ، ممسك بالعروة لم ينقطع به الحبل ، فليعيش ما شاء له ضعفه ان يعثر . فهو واصل في النهاية ما دامت الشعلة معه ، والحبال في يده . ما دام يذكر الله ولا ينساه ، ويستغفر ويقر بالعبودية له ولا يتبع بمعصية .

إنه لا يغلق في وجه هذا المخلوق الضعيف الضال باب التوبة ، ولا يلقىه منبوذاً حائراً في بيته ! ولا يدعه مطروداً خائفاً من المأب .. إنه يطمئن في المغفرة ، ويدله على الطريق ، ويأخذ بيده المرتعشة ، ويستند خطواته المتعثرة ، وينير له الطريق ، ليفيء إلى الحمى الآمن ، ويثوب إلى الكتف الأمين .

شيء واحد يتطلبه : ألا يجف قلبه ، وتنظم روحه ، فينسى الله .. ومدام يذكر الله . ما دام في روحه ذلك المشعل الهادي . ما دام في ضميره ذلك الهاتف الحادى . ما دام في قلبه ذلك الندى البليل .. فسيطلع النور في روحه من جديد ، وسيثوّب إلى الحمى الآمن من جديد ، وستثبت البذرة الهمادة من جديد .

إن طفلك الذي يخطيء ويعرف أن السوط - لا سواه - في الدار .. سيروح آباءً شارداً لا يثوب إلى الدار أبداً . فاما إذا كان يعلم أنه إلى جانب السوط يداً حانية ، تربت على ضعفه حين يعتذر من الذنب ، وتقبل عذرها حين يستغفر من الخطيئة .. فإنه سيعود !

وهكذا يأخذ الإسلام هذا المخلوق البشري الضعيف في لحظات ضعفه ..

فإنه يعلم أن فيه بجانب الضعف قوة ، وبجانب الثقلة رفرفة ، وبجانب النزوة الحيوانية أشواقاً ربانية .. فهو يعطف عليه في لحظة الضعف ليأخذ بيده إلى مراقي الصعود ، ويربت عليه في لحظة العثرة ليحلق به إلى الأفق من جديد . ما دام يذكر الله ولا ينساه ، ولا يصر على الخطيئة وهو يعلم أنها الخطيئة ! والرسول ﷺ يقول : « ما أصر من استغفر ، وان عاد في اليوم سبعين مرة »^(١) .

إن التوبة التي يقبلها الله ، والتي تفضل فكتب على نفسه قبولها هي التي تصدر من النفس ، فتدل على أن هذه النفس قد أنشئت نشأة أخرى . قد هزها الندم من الأعماق ، ورجها رجاءً شديداً حتى استفاقت فثابت وانابت ، وهي في فسحة من العمر ، وبمحبقة من الأمل ، واستجدت رغبة حقيقة في التطهير ، ونية حقيقة في سلوك طريق جديد ..

باب التوبة مفتوح على مصراعيه . فالغفور الرحيم يستقبل المستغفرين في كل حين ؛ ويعفر لهم ويرجمهم متى جاءوا تائين .. ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرَ اللَّهُ يَجِدُ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ .. هكذا بلا قيد ولا شرط ولا حجاب ولا بواب ! حيثما جاءوا تائين مستغفرين وجدوا الله تواباً رحيمًا .. بباب التوبة مفتوح لن أراد أن ينجو .. كما أن الله يعد التائين المؤمنين العاملين أن يبدل ما عملوه من سيئات قبل التوبة حسنات بعدها تضاف إلى حسناتهم الجديدة .. « فَأَوْلَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتَهُمْ حَسَنَاتٍ، وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا» ..

باب التوبة يدخل منه كل من استيقظ ضميراً ، وأراد العودة والماتاب ، لا يصد عنه قاصد ، ولا يغلق في وجهه لاجيء ، أياً كان ، وأياً ما أرتكب من الآثام .

وتقاعدة التوبة تبدأ بالندم والاقلاع عن المعصية ، وتنتهي بالعمل الصالح الذي يثبت أن التوبة صحيحة وأنها جدية . وهو في الوقت ذاته ينشئ التعويض الایجابي في النفس للاقلاع عن المعصية . فالمعصية عمل وحركة ، يجب ملء

(١) رواه أبو داود والترمذى والبزار فى مسنده من حديث عثمان بن واقد ... وفي مسنده صحابي المول ولكن ابن كثير فى تفسيره صحيحه . وقال « حديث حسن » .

فراغه بعمل مضاد وحركة ، وإلا حنت النفس إلى الخطيئة بتأثير الفراغ الذي تحسه بعد الأقلام . وهذه لمحات في منهج التربية القرآني عجيبة ، تقوم على خبرة بالنفس الإنسانية عميقة . ومن أخبر من الخالق بما خلق ؟ سبحانه وتعالى !

١٩ - الجريمة البشعة :

إن التشديد في عقوبة الزنا لا يعني وحده في صيانة حياة الجماعة ، وتطهير الجو الذي تعيش فيه . والإسلام لا يعتمد على العقوبة في إنشاء الحياة النظيفة إنما يعتمد على الضمانات الوقائية وعلى تطهير جو الحياة من رائحة الجريمة .

لذلك يعقب على حد الزناة بعزل الزناة عن جسم الأمة المسلمة . ثم يمض في الطريق خطوة أخرى في استبعاد ظل الجريمة من جو الجماعة ؛ فيعاقب على قذف المحسنات واتهامهن دون دليل أكيد .

﴿ والذين يرمون المحسنات ثم لم يأتوا بأربعة شهادة^(١) فاجلدوهم ثمانين جلدة ، ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً . وأولئك هم الفاسقون ﴾ ..

إن ترك الألسنة تلقي التهم على المحسنات - وهن العفيفات الحرائر ثبات أو أبكاراً - بدون دليل قاطع ، يترك المجال فسيحاً لكل من شاء أن يقذف ببرية أو بريئاً بتلك التهمة النكراء ؛ ثم يضي آمناً فتصبح الجماعة وقسي ، وإذا أعراضها مجرحة ، وسمعتها ملوثة ؛ وإذا كل فرد فيها متهم أو مهدد بالإتهام ؛ وإذا كل زوج فيها شاك في زوجه ، وكل رجل فيها شاك في أصله ، وكل بيت فيها مهدد بالأئميات .. وهي حالة من الشك والقلق والريبة لا تطاق ذلك إلى أن إطراد سماع التهم يوحى إلى النفوس المترحجة من ارتكاب الفعلة أن جو الجماعة كله ملوث به وأن الفعلة فيها شائعة ؛ فيقوم عليها من كان يتخرج منها ، وتهون في حسه بشاعتها بكثرة تردادها ، وشعوره بأن كثيرين غيره يأتونها !

(١) يقول الإمام القرطبي في جامع القرآن : والذى يفتقر إلى أربعة شهادة دون سائر الحقوق ، رحمة بعباده وستراً لهم ، وحكم شهادة الأربع أن تكون على معاينة يرون ذلك كالمروي في المكحولة . وإن أضطرب واحد منهم جلد الثلاثة ، كما فعل عمر في أمر المغيرة بن شعبة .

ومن ثم لا تجدي عقوبة الزنا في منع وقوعه ؛ والجماعة تسيي وتتصبح وهي تتنفس في ذلك الجو الملوث الموحى بإرتكاب الفحشاء .

لهذا ، وصيانته للأعراض من التهجم ، وحماية لأصحابها من الآلام الفظيعة التي تصب عليهم .. شدد القرآن الكريم في عقوبة القذف ، فجعلها قرينة من عقوبة الزنا .. ثمانين جلدة .. مع اسقاط الشهادة ، والوصم بالفسق .. والعقوبة الأولى جسدية . والثانية أدبية في وسط الجماعة ؛ ويكتفي أن يهدى قول القاذف فلا يؤخذ له بشهادة ، وأن يسقط اعتباره بين الناس ويمشي بينهم متهمًا لا يوثق له بكلام ! والثالثة دينية فهو منحرف عن الأيمان خارج عن طريقه المستقيم .. ذلك إلا أن يأتي القاذف بأربعة يشهدون ببرؤية الفعل ، أو ثلاثة معه إن كان قد رأه . فيكون قوله إذن صحيحًا . ويوقع حد الزنا على صاحب الفعلة .

والجماعة المسلمة لا تخسر بالسكتوت عن تهمة غير محققة كما تخسر بشيوع الاتهام والترخيص فيه ، وعدم التحرج من الأذاعة به ، وتحريض الكثرين من المتخرجين على ارتكاب الفعلة التي كانوا يستقدرونها ، ويطغونها منوعة في الجماعة أو نادرة . وذلك فوق الآلام الفظيعة التي تصيب الحرائر الشريفات والأحرار الشرفاء ؛ وفوق الآثار التي تترتب عليها في حياة الناس وطمأنينة البيوت .

وتظل العقوبات التي تقع على القاذف ، بعد الحد ، مصلحة فوق رأسه ، إلا أن يشوب : « إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فإن الله غفور رحيم » .. وقد اختلف الفقهاء في هذا الاستثناء : هل يعود إلى العقوبة الأخيرة وحدها ، فيرفع عنه وصف الفسق ، ويظل مردود الشهادة ؟ أم إن شهادته تقبل كذلك بالتوبة .. فذهب الأئمة مالك وأحمد والشافعي إلى أنه إذا تاب قبلت شهادته ، وارتفع عنه حكم الفسق . وقال الإمام أبو حنيفة : إنما يعود الاستثناء إلى الجملة الأخيرة ، فيرتفع الفسق بالتوبة ، ويبقى مردود الشهادة . وقال الشعبي والضحاك : لا تقبل شهادته ، وإن تاب ، إلا أن يعترف على نفسه أنه قال البهتان فيها قذف ، فحييند تقبل شهادته .

وأنا أختار هذا الأخير لأنه يزيد على التوبة إعلان براءة المقدوف باعتراف مباشرة من القاذف . وبذلك يحيي آخر أثر للقذف . ولا يقال : إنه إنما وقع الحد على القاذف لعدم كفاية الأدلة ! ولا يحييك في أي نفس من سمعوا الاتهام أنه ربما كان صحيحاً ؛ ولكن القاذف لم يجد بقية الشهود .. بذلك يبرأ العرض المقدوف تماماً ، ويرد له اعتباره من الوجهة الشعورية بعد رده من الوجهة التشريعية ؛ فلا يبقى هناك داع لأهدار اعتبار القاذف المحدود التائب المعترض بما كان من بهتان .

والذي يرمون المحسنات إنما يعملون على زعزعة ثقة الجماعة المؤمنة بالخير والغفاف والنظافة ؛ وعلى إزالة التحرج من ارتكاب الفاحشة ، وذلك عن طريق الإيحاء بأن الفاحشة شائعة فيها .. بذلك تشيع الفاحشة في النفوس ، لتشيع بعد ذلك في الواقع .

من أجل هذا وصف القرآن الكريم الذين يرمون المحسنات بأنهم يجبون أن تشيع الفاحشة في الدين آمنوا ، وتوعدهم بالعذاب الأليم في الدنيا والآخرة :
﴿إن الذين يجبون أن تشيع الفاحشة في الدين آمنوا لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة ، والله يعلم وأتم لا تعلمون﴾ ..

هذا جانب من منهج التربية ، واجراء من اجراءات الوقاية . يقوم على خبرة بالنفس البشرية ، ومعرفته بطريقة تكيف مشاعرها وإتجاهاتها .. ومن ذا الذي يعلم أمر هذه النفس إلا الذي خلقها ؟ ومن ذا الذي يدبر أمر هذه الإنسانية إلا الذي برأها ؟ ومن ذا الذي يرى الظاهر والباطن ، ولا يخفى على علمه شيء إلا العليم الخبير ؟

فالقرآن يجسم جريمة هؤلاء ويبيشعها : ﴿إن الذين يرمون المحسنات الغافلات لعنوا في الدنيا والآخرة ، وهم عذاب عظيم ، يوم تشهد عليهم أُسْتِهِمْ وأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلِهِمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ . يوْمَئِذٍ يُوَفَّىَهُمُ اللَّهُ دِينُهُمْ حَقًّا . وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِين﴾ ..

فallah - سبحانه - يصورها رمياً للمحسنات المؤمنات وهنَّ غافلات غارّات ،

غير آخذات حذرهن من الرمية . وهن بريئات الطوايا مطمئنات لا يحذرن شيئاً ، لأنهن لم يأتين شيئاً يحذرن ! فهي جريمة تمثل فيها البشاعة كما تمثل فيها الخسفة ، ومن ثم يعاجل مقتفيها باللعنة . لعنة الله لهم ، وطردهم من رحمته في الدنيا والآخرة . ويرسم ذلك المشهد الأخاذ : ﴿ يوم تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم ﴾ .. فإذا بعضهم يتهم بعضاً بالحق ، إذ كانوا يتهمون المحصنات الغافلات المؤمنات بالأفك ! ثم يجزيهم جزاءهم ، ويؤدي حسابهم الدقيق .

تيسير وفضل ورحة :

ذلك كان حكم القذف العام وبأن يأتي بأربعة شهادة . ولكن استثنى منه أن يقذف الرجل إمرأته فإن مطالبته بهؤلاء الشهادة فيه ارهاق له وإعتان . والمفترض ألا يقذف الرجل امرأته إلا صادقاً لما في ذلك من التشهير بعرضه وشرفه وكرامته أبنائه . لذلك جعل لهذا النوع من القذف حكم خاص :

﴿ والذين يرمون أزواجاهم ، ولم يكن لهم شهادة إلا أنفسهم . فشهادة أحدهم أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين ، والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين . ويدرأ عنها العذاب أن تشهد أربع شهادات بالله إنه لم يكذب ، والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين . ولو لا فضل الله عليكم ورحمته وأن الله تواب حكيم﴾ .

وفي هذه النصوص تيسير على الأزواج ، يناسب دقة الحالة ، وحرج الموقف . ذلك حين يطلع الزوج على فعلة زوجته ؛ وليس له من شاهد إلا نفسه . فعندي تأييد لخلف أربع مرات بالله إنه لصادق في دعواه عليها بالزنا ، ويحلف يميناً خامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين . وتسمى هذه شهادات لأنه الشاهد الوحيد . فإذا فعل أعطاها قدر مهرها ، وطلقت منه طلاقة بائنة ، وحق عليها حد الزنا وهو الرجم .. ذلك إلا أن ترغب في درء الحد عنها فإيتها عندئذ تحلف بالله أربع مرات أنه كاذب عليها فيما رماها به ؛ وتحلف يميناً خامسة بأن غضب الله عليها إن كان صادقاً وهي كاذبة .. بذلك يدرأ عنها الحد ، وتبيّن من

زوجها باللائمة ؛ ولا ينسب ولدتها - إن كان حاملاً - إليه بل إليها . ولا يقذف
الولد ومن يقذفه يحد ..

وقد عقب على هذا التخفيف والتيسير ، ومراوغة الأحوال والظروف بقوله :
﴿ولولا فضل الله عليكم ورحمته ، وأن الله تواب حكيم﴾ ..

ولم يبين ما الذي كان يكون لولا فضل الله ورحمته بمثل هذه التيسيرات ،
وبالتوية بعد مقارفة الذنوب .. لم يبيّنه ليتركه مجملًا مرهوبياً ، يتقيه المتقوون .
والنص يوحى بأنه شر عظيم .

وقد وردت روايات صحيحة في سبب نزول هذا الحكم :

روى الإمام أحمد - باسناده - عن ابن عباس قال : لما نزلت : ﴿والذين
يرمون المحسنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ، ولا تقبلوا
لهم شهادة أبداً﴾ قال سعد بن عبادة وهو سيد الأنصار - رضي الله عنه - : أهكذا
أنزلت يا رسول الله ؟ فقال رسول الله - ﷺ - : « يا معاشر الأنصار لا تسمعون
ما يقول سيدكم ؟ » فقالوا : يا رسول الله لا تلمه ، فإنه رجل غيور . والله ما
تزوج إمرأة قط إلاّ بكرًا ، وما طلق إمرأة قط فاجتراً رجل منا أن يتزوجها من شدة
غيرته .. فقال سعد : والله يا رسول الله إني لأعلم أنها الحق ، وأنها من الله ؛
ولكنني قد تعجبت إني لو وجدت لكاياً قد تفخذها رجل لم يكن لي أن أهيجه
ولا أحركه حتى أتي بأربعة شهداء . فوالله إني لا آتي بهم حتى يقضي حاجته ..
قال : فما لبشا إلاّ يسيراً حتى جاء هلال بن أمية ، فجاءه من أرضه عشاء ، فوجد
عند أهله رجالاً ، فرأى بعينيه ، وسمع بأذنيه ، فلم يبيحه حتى أصبح فغدا على
رسول الله - ﷺ - فقال : يا رسول الله إني جئت أهلي عشاء ، فوجدت عندها
رجالاً ، فرأيت بعيني وسمعت بأذني .. فكره رسول الله - ﷺ - ما جاء به ؛
وأشتدَّ عليه ؛ واجتمعت عليه الأنصار وقالوا : قد أبليتنا بما قال سعد بن عبادة ،
إلاّ أن يضرب رسول الله - ﷺ - هلال بن أمية ، ويبيطل شهادته في الناس . فقال
هلال : والله إني لأرجو أن يجعل الله منها مخرجاً . وقال هلال يا رسول الله
فإنني قد أرى ما أشتد عليك مما جئت به ، والله يعلم إني لصادق .. فوالله إن
رسول الله - ﷺ - يريد أن يأمر بضربه إذ أنزل الله على رسول الله - ﷺ -

الوحى . وكان إذا أُنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ عَرَفُوا ذَلِكَ فِي تَرْبِدٍ وَجْهِهِ . (يعني فامسكونا عنه حتى إذا فرغ من الوحي) فنزلت : « ﴿وَالَّذِينَ يَرْمَوْنَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شَهِداءٌ إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ . . .﴾ الآية» فسرى عن رسول الله - ﷺ - فقال : « أَبْشِرْ يَا هَلَالٌ فَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكَ فَرْجًا وَخَرْجًا . . .»

فقال هلال : قد كنت أرجو ذلك من ربِّي عز وجل . فقال رسول الله - ﷺ - : « أَرْسَلُوا إِلَيْهَا » فأرسلوا إليها فجاءت ، فتلها رسول الله - ﷺ - عليها ، فذكرها ، وأخبرها أن عذاب الآخرة أشد من عذاب الدنيا . فقال هلال : والله يا رسول الله لقد صدقَتْ عَلَيْهَا . فقالت : كذب . فقال رسول الله - ﷺ - : « لَا عَنْوَانَ لَيْهَا » . . . فقيل يا هلال : اشهد . فشهاد أربع شهادات بالله إنه ملن الصادقين ، فلما كانت الخامسة قيل له : يا هلال إتقِ الله ، فإن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة ، وأن هذه الموجبة التي توجب عليك العذاب . فقال : والله لا يعذبني الله عليها كما لم يجعلني عليها . فشهاد الخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين . . . ثم قيل للمرأة . إشهدي أربع شهادات بالله إنه ملن الكاذبين . وقيل لها عند الخامسة : اتقِ الله فإن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة . وإن هذه الموجبة التي توجب عليك العذاب . فتكلأت ساعة وهممت بالأعتراف . ثم قالت والله لا أفضح قومي . فشهادت في الخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين . . . ففرق رسول الله - ﷺ - بينهما ، وقضى أن لا يدعى ولدتها لأب؛ ولا يرمى ولدتها ، ومن رمى ولدتها فعليه الحد ؛ وقضى أن لا بيت لها عليه ، ولا قوت لها ، من أجل أنها يفترقان من غير طلاق ولا متوف عنها . وقال : « إن جاءت به . أصيهب^(١) أريسيح^(٢) حش الساقين^(٣) فهو هلال . . . وإن جاءت به أورق^(٤) جعدا^(٥) جمالي^(٦) خدلج

(١) أصيهب : تصغير أصهب وهو الذي في شعره حمرة .

(٢) أريسيح : تصغير أرسح وهو خفيف لحم الآليتين .

(٣) حش الساقين : دقيقهما .

(٤) أورق : أسمرا .

(٥) جعداً : شديد الأسر والخلق والذى شعره غير سبط وهما مدح . والقصير المتعدد الخلق والبخيل وهما ذم .

(٦) الجمالي : الصخم الأعضاء الناتم الأوصال .

الساقين^(١) سابع الآيتين^(٢) فهو الذي رميته به » .. فجاءت به أورق جعداً جمالياً خدلاج الساقين سابع الآيتين . فقال رسول الله - ﷺ : « لولا الأيمان لكان لي ولهما شأن » ..

وهكذا جاء هذا التشريع لمواجهة حالة واقعة بالفعل ، وعلاج موقف صعب على صاحبه وعلى المسلمين ، قد اشتد على رسول الله - ﷺ - ولم يجد منه مخرجاً ، حتى طفق يقول هلال بن أمية - كما ورد في رواية البخاري - البينة أو حدد في ظهرك » وهلال يقول : يا رسول الله : إذا رأى أحدهنا على إمرأته رجلاً ينطلق يلتمس البينة ؟

ولقد يقول قائل : أليس الله - سبحانه - يعلم أن هذه الحالة قد تتعرض التشريع العام للقذف ؟ فلماذا ينزل الله الاستثناء إلاّ بعد ذلك الموقف الحرج ؟

والجواب : بلى إنه سبحانه ليعلم . ولكن حكمته تقتضي أن التشريع عند الشعور بالحاجة إليه ، فتستقبله نفوس الناس باللهفة إليه ، وإدراك ما فيه من حكمة ورحمة . ومن ثم عقب عليه بقوله : « ولولا فضل الله عليكم ورحمته وأن الله تواب حكيم » .

ونقف قليلاً أمام هذه الواقعة ، لنرى كيف صنع الإسلام ، وكيف صنعت تربية رسول الله - ﷺ - للناس بهذا القرآن .. كيف صنع هذا بالنفس العربية الغيورة الشديدة الإنفعال ، المتحمسة التي لا تفكر طويلاً قبل الأندفاع . فهذا حكم ينزل بعقوبة القذف ، فيشق على هذه النفوس . يشق عليها حتى ليسأل سعد بن عبادة رسول الله - ﷺ - أهكذا أنزلت يا رسول الله ؟ يسأل هذا السؤال وهو مستيقن أنها هكذا أنزلت . ولكنه يعبر بهذا السؤال عن المشقة التي يجدها في نفسه من الخضوع لهذا الحكم في حالة معينة في فراشه . وهو يعبر عن مرارة هذا التصور بقوله : والله يا رسول الله إني لأعلم أنها لحق ، وأنها من الله ؛ ولكني قد

(١) خدلاج الساقين : عظيمها .

(٢) سابع الآيتين : تامها وعظيمها .

تعجبت أني لو وجدت لكاًعاً قد تفخذها رجل لم يكن لي أن أهيجه ولا أحركه حتى آتي بأربعة شهداء ؟ فوالله إني لا آتي بهم حتى يكون قد قضى حاجته ! وما يلبث هذا التصور المريض الذي لا يطيقه سعد بن عبادة في خياله .. وما يلبث أن يتحقق .. فهذا رجل يرى بعينيه ويسمع بأذنيه ، ولكن يجد نفسه محجواً بحاجز القرآن ؛ فيغلب مشاعره ، ويغلب وراثاته ، ويغلب منطق البيئة العربية العنيف العميق ؛ ويكتبه غليان دمه ، وفوران شعوره ، واندفاع أعصابه .. ويربط على هذا كله في انتظار حكم الله وحكم رسول الله - ﷺ - وهو جهد شاق مرهق ؛ ولكن التربية الإسلامية أعدت النفوس لاحتماله كي لا يكون حكم إلا لله ، في ذات الأنفس وفي شؤون الحياة .

كيف أمكن أن يحدث هذا ؟ لقد حدث لأنهم كانوا يحسون أن الله معهم ، وأنهم في كنف الله ، وأن الله يرعاهم ، ولا يكلفهم عنـا ولا رهقاً ، ولا يتركهم عندما يتتجاوز الأمر طاقتهم ، ولا يظلمهم أبداً . كانوا يعيشون دائمـاً في ظل الله ، يتنفسون من روح الله ، ويتعلـلـون إليه دائمـاً كـما يتعلـلـ الأطفال إلى العائل الكافـلـ الرحيم .. فـها هو ذا هـلالـ بنـ أمـيـةـ يـرىـ بـعيـنـيـهـ وـيـسـمـعـ بـأـذـنـيـهـ ، وـهـوـ وـحـدـهـ ، فـيـشـكـوـ إـلـىـ رـسـوـلـ اللهـ - ﷺ - فـلاـ يـجـدـ رـسـوـلـ اللهـ - ﷺ - مـنـاصـاـ مـنـ تـنـفـيـذـ حـدـ اللهـ ، وـهـوـ يـقـولـ لـهـ : «ـ الـبـيـنـةـ .ـ أـوـحـدـ فـيـ ظـهـرـكـ »ـ وـلـكـنـ هـلالـ بنـ أمـيـةـ لـاـ يـتـصـورـ أـنـ اللهـ تـازـكـهـ لـلـحـدـ ، وـهـوـ صـادـقـ فـيـ دـعـوـاهـ .ـ فـإـذـاـ اللـهـ يـنـزـلـ ذـلـكـ الـاسـتـثنـاءـ فـيـ حـالـةـ الـأـزـوـاجـ ، فـيـشـرـ رـسـوـلـ اللهـ - ﷺ - هـلـلـأـ بـهـ ؛ـ فـإـذـاـ هـوـ يـقـولـ قـوـلـهـ الـوـاـئـقـ الـمـطـمـنـ :ـ قـدـ كـنـتـ أـرـجـوـ ذـلـكـ فـيـ رـبـيـ عـزـ وـجـلـ ..ـ فـهـوـ الـأـطـمـنـانـ إـلـىـ رـحـمـةـ اللـهـ وـرـعـاـيـةـ وـعـدـلـهـ .ـ وـالـأـطـمـنـانـ اـكـثـرـ إـلـىـ أـنـ مـعـهـمـ ،ـ وـاـنـهـمـ لـيـسـواـ مـتـرـوـكـيـنـ لـأـنـفـسـهـمـ ،ـ اـنـاـهـمـ فـيـ حـضـرـتـهـ ،ـ وـفـيـ كـفـالـتـهـ ..ـ وـهـذـاـ هـوـ الـأـيـمـانـ الـذـيـ رـاضـهـمـ عـلـىـ الطـاعـةـ وـالـتـسـلـيمـ وـالـرـضـىـ بـحـكـمـ اللـهـ .ـ

٢٠ - نموذج شنيع للقذف :

إن القرآن الكريم يورد نموذجاً من القذف ، يكشف عن شناعة الجرم وبشاعته ، وهو يتناول بيت النبوة الظاهر الكريم ، وعرض رسول الله - ﷺ - أكرم إنسان على الله ، وعرض صديقه الصديق أبو بكر - رضي الله عنه - أكرم

انسان على رسول الله - ﷺ - وعرض رجل من الصحابة - صفوان بن العгуز
رضي الله عنه - يشهد رسول الله أنه لم يعرف عليه إلا خيراً .. وهو يشغل
المسلمين في المدينة شهراً من الزمان ..

ذلك هو حديث الإفك الذي تطاول إلى ذلك المرتفق السامي الرفيع :

« إن الذين جاءوا بالإفك عصبة منكم . لا تخسبوه شرّاً لكم ، بل هو خير لكم . لكل امرئٍ منهم ما اكتسب من الأثم ، والذى تولى كبره منهم له عذاب عظيم . لو لا إِذْ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيراً ، وقالوا : هذا إفك مبين . لو لا جاءوا عليه بأربعة شهداء ! فإذا لم يأتوا بالشهاداء فأولئك عند الله هم الكاذبون . ولو لا فضل الله عليكم ورحمته في الدنيا والآخرة لمسككم فيها أفضتم فيه عذاب عظيم . إذ تلقونه بالستكم ، وتقولون بأفواهكم ما ليس لكم به علم ، وتخسبوه هيناً وهو عند الله عظيم . ولو لا إِذْ سمعتموه قلتم : ما يكون لنا أن نتكلّم بهذا . سبحانك ! هذا بهتان عظيم ، يعظكم الله أن تعودوا لملته إن كتّم مؤمنين . ويبين الله لكم الآيات والله علیم حکیم » .

هذا الحادث . حادث الإفك . قد كلف أظهر النفوس في تاريخ البشرية كلها آلامًا لا طلاق ، وكلف الأمة المسلمة كلها تجربة من أشق التجارب في تاريخها الطويل ؛ وعلق قلب رسول الله - ﷺ - وقلب زوجه عائشة التي يحبها ، وقلب أبي بكر الصديق وزوجه ، وقلب صفوان بن العгуز .. شهراً كاملاً . علقها بحبال الشك والقلق والألم الذي لا يطاق .

فلندع عائشة - رضي الله عنها - تروي قصة هذا الألم ، وتكشف عن سر هذه الآيات :

عن الزهري عن عروة وغيره عن عائشة - رضي الله عنها - قالت :

كان رسول الله - ﷺ - إذا أراد سفراً أقرع بين نسائه ، فرأيتهن خرج سهّمها خرج بها معه ؛ وأنه أقرع بيننا في غزوة^(١) فخرج سهّمي ، فخرجت معه بعد ما

(١) غزوة بنى المصطلق في السنة الخامسة الهجرية على الأرجح .

أَنْزَلَ الْحِجَابَ ، وَأَنَا أَحْمَلُ فِي هُودْجَ ، وَأَنْزَلَ فِيهِ . فَسَرَّنَا حَتَّى إِذَا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ -
 مَنْ غَزَّوْتَهُ تَلَكَ ، وَقَفَلَ ، وَدَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ ، آذَنَ لَيْلَةَ الرَّحِيلِ ؛ فَقَمَتْ
 حِينَ آذَنَنَا بِالرَّحِيلِ ، حَتَّى جَاءَزْتَ الْجَيْشَ . فَلِمَّا قَضَيْتَ مِنْ شَأْنِي أَقْبَلْتَ إِلَى
 الرَّحِيلِ . فَلَمَسْتَ صَدْرِي ، فَإِذَا عَقْدَ لِي مِنْ جَزْعِ أَظْفَارِ قَدْ انْقَطَعَ ، فَرَجَعَتْ
 فَالْمَتَسْتَهُ فَحَبَسْنِي ابْتِغَاؤِهِ ؛ وَأَقْبَلَ الرَّهْطُ الدِّينِ كَانُوا يَرْحَلُونِي ، فَاحْتَمَلُوا
 هُودْجِي ، فَرَحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِي ، وَهُمْ يَمْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ ؛ وَكَانَ النِّسَاءُ إِذَا ذَاكَ
 خَفَافًا لَمْ يَثْقَلْهُنَّ اللَّحْمَ ؛ وَإِنَّا نَأْكُلُ الْعَلْقَةَ مِنَ الطَّعَامِ ؛ فَلَمْ يَسْتَنِكِرُ الْقَوْمُ حِينَ
 رَفَعُوهُ خَفَّةً الْمُهُودْجَ ، فَحَمَلُوهُ ؛ وَكَنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السَّنِ ؛ فَبَعْثَوْا الْجَمْلَ
 وَسَارُوا ، فَوُجِدْتُ عَقْدِي ، بَعْدَمَا اسْتَمَرَ الْجَيْشُ ، فَجَثَّتْ مِنْزَلَهُمْ ، وَلِيُسْ فِيهِ
 أَحَدُهُمْ ، فَتَيَمَّمَتْ مِنْزِلِي الَّذِي كَنْتُ فِيهِ ، وَظَنَّنْتُ أَنَّهُمْ سَيَفْقَدُونِي فَيَرْجِعُونَ
 إِلَيْيَ ؛ فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ غَلَبْتُنِي عَيْنِي فَنَمَتْ . وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمَعْتَلِ السُّلْمَيِّ ،
 ثُمَّ الْذَّكْوَانِيِّ . قَدْ عَرَسَ وَرَاءَ الْجَيْشِ ، فَأَدْلَجَ ، فَأَصْبَحَ عَنْدَ مِنْزِلِي ؛ فَرَأَى سَوَادُ
 إِنْسَانَ نَائِمًا ، فَأَتَانِي فَعَرَفَنِي حِينَ رَأَنِي . وَكَانَ يَرَانِي قَبْلَ الْحِجَابِ . فَأَسْتَيقَظَتْ
 بِاسْتِرْجَاعِهِ حِينَ عَرَفَنِي ، فَخَمْرَتْ وَجْهِي بِجَلْبَابِي ؛ وَاللَّهِ مَا يَكْلُمُنِي بِكَلْمَةٍ ،
 وَلَا سَمِعْتُ مِنْهُ كَلْمَةً غَيْرَ اسْتِرْجَاعِهِ ؛ وَهُوَ حَتَّى أَنَّاخَ رَاحْلَتَهُ ، فَوَطَئَ عَلَى
 يَدِيهِا ، فَرَكَبَتْهَا ، فَانْطَلَقَ يَقْوُدُ بِي الرَّاحْلَةَ ، حَتَّى أَتَيْنَا الْجَيْشَ ، بَعْدَمَا نَزَّلُوا
 مَعْرِسِينَ . قَالَتْ : فَهَلْكَ فِي شَأْنِي مِنْ هَلْكَ . وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّ كَبْرَ الْأَثْمِ عَبْدُ اللَّهِ
 بْنُ أَبِي سَلْوَلْ ؛ فَقَدْمَنَا الْمَدِينَةُ ، فَاشْتَكَيْتُ بِهَا شَهْرًا ؛ وَالنَّاسُ يَفِيضُونَ فِي قَوْلِ
 أَصْحَابِ الْإِلْكَ وَلَا أَشْعَرُ . وَهُوَ يَرِينِي فِي وَجْعِي أَنِّي لَا أَرَى مِنَ النَّبِيِّ -
 اللَّطِيفُ الَّذِي كَنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَشْتَكَيْتُ ، إِنَّمَا يَدْخُلُ فِي سَلْمٍ ثُمَّ يَقُولُ : كَيْفَ
 تَيْكُمْ ؟ ثُمَّ يَنْصَرِفُ . فَذَلِكُ الَّذِي يَرِينِي مِنْهُ ؛ وَلَا أَشْعَرُ بِالشَّرِّ حَتَّى نَقْهَتْ ،
 فَخَرَجْتُ أَنَا وَأُمُّ مَسْطَحٍ قَبْلَ الْمَناصِعِ وَهُوَ مَتَبَرِّزُنَا وَكَنَا لَا نَخْرُجُ إِلَّا لِيَلَّا إِلَى لَيْلٍ
 وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَخَذَ الْكَنْفَ ، وَأَمْرَنَا أَمْرُ الْعَرَبِ الْأَوَّلُ فِي التَّبَرِزِ قَبْلَ الْغَائِطِ .
 فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَأُمُّ مَسْطَحٍ - وَهِيَ إِبْنَةُ أَبِي رَهْمَ بْنِ الْمَطَلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافِ وَأُمُّهَا بَنْتُ
 صَخْرَ بْنِ عَامِرٍ خَالَةُ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَابْنَهَا مَسْطَحُ بْنُ أَثَاثَةَ بْنِ
 عَبَادَ بْنِ الْمَطَلِبِ - حِينَ فَرَغْنَا مِنْ شَأْنَنَا غَشْيَ . فَعَثَرْتُ أُمُّ مَسْطَحٍ فِي مَرْطَهَا
 فَقَالَتْ : تَعْسُ مَسْطَحَ ! فَقَلَتْ لَهَا : بَشِّسَا قَلَتْ . أَتَسْبِينَ رَجُلًا شَهَدَ بِدَرًا ؟

فقالت : يا هناته ألم تسمعني ما قال ؟ فقلت وما قال ؟ فأخبرتني بقول أهل الإلَّاْك ، فازدلت مرضًا إلى مرضي . فلما رجعت إلى بيتي دخل رسول الله - ﷺ - فقال : كيف تيكم ؟ فقلتُ : إلَّذن لي أن آتي أبي . وأنا حينئذ أريد أن أستيقن الخبر من قبلهما . فأذن لي ، فأتتني أبي ، فقلت لامي : يا أمته ماذا يتحدث الناس به ؟ فقلت : يا بنية هوني على نفسك الشأن ، فوالله لقلما كانت إمرأة قط وضيئه عند رجل يحبها وها ضرائر إلَّاْ أكثرن عليها . فقلت : سبحان الله ! ولقد تحدث الناس بهذا ؟ قالت فبكيت تلك الليلة حتى أصبحت لا يرقا لي دمع ولا أكتحل بنوم . ثم أصبحت أبكى . فدعوا رسول الله - ﷺ - علي بن أبي طالب وأسامة بن زيد - رضي الله عنها - حين استلبث الوحي يستشيرها في فراق أهله . قالت : فأمًا أسامة فأشار عليه بما يعلم من براءة أهله ، وبالذى يعلم في نفسه من الود لهم . فقال أسامة : هم أهلك يا رسول الله ، والله لا يعلم إلَّا خيراً . وأمًا علي بن أبي طالب فقال : يا رسول الله لم يضيق الله عليك ، والنساء سواها كثير ، وسل الجارية تخبرك . قالت : فدعا رسول الله - ﷺ - بريرة^(١) فقال لها : أي بريرة . هل رأيت فيها شيء يربينك ؟ فقلت : لا والذى بعثك بالحق نبياً إن رأيت منها أمراً أغصصه^(٢) عليها أكثر من أنها جارية حديثة السن تنام عن عجين أهلها ، فتأتى الداجن^(٣) فتأكله . قالت : فقام رسول الله - ﷺ - من يومه ، واستعد من عبد الله بن أبي سلول . فقال وهو على المنبر : من يعذرني من رجل بلغني أذاه في أهلي ؟ فوالله ما علمت على أهلي إلَّا خيراً . ولقد ذكرروا رجلاً ما علمت عليه إلَّا خيراً ، وما كان يدخل على أهلي إلَّا معى . قالت : فقام سعد بن معاذ^(٤) - رضي الله عنه - فقال : يا رسول الله أنا والله أدرك منه . إن

(١) حق الإمام شمس الدين أبو عبدالله بن قيم الجوزية أن الجارية التي سئلت لم تكن هي بريرة لأن بريرة إنما كاتبت وعنت بعد هذا بذلة طويلة . إنما قال الإمام علي بن أبي طالب كرم الله وجهه : فسل الجارية تخبرك فظن بعض الرواة أنها بريرة فسموها .

(٢) أغصصه : أعييه . (٣) الداجن : الشاة في البيت .

(٤) في رواية ابن أصحق أن الذي قال هذا وذاك هو أسيد بن حضير . وحقق الإمام ابن قيم الجوزية في زاد المعاد أن سعد بن معاذ كان قد توفي بعد غزو بني قريطة قبل حدث الإلَّاك وإن الذي قال ما قبل هو أسيد بن حضير وكذلك قال الإمام ابن حزم مستشهدًا برواية عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة وليس فيها ذكر سعد بن معاذ .

كان من الأوس ضربنا عنقه ، وإن كان من إخواننا الخزرج أمرتنا ففعلنا فيه أمرك . فقام سعد بن عبادة - رضي الله عنه - وهو سيد الخزرج ، وكان رجلاً صالحًا ولكن أخلدته الحمية . فقال لسعد بن معاذ : كذبت لعمر الله ، لا تقتله ولا تقدر على ذلك . فقام أسيد بن حصیر رضي الله عنه وهم ابن عم سعد بن معاذ فقال لسعد بن عبادة : كذبت - لعمر الله - لنقتلنـه ، فإنك منافق تجادل عن المنافقين . فثار الحـيـان - الأوس والخزرج - حتى همـوا أن يقتـلـوا ، ورسـول الله - ﷺ - على المنبر ، فلم يزل يخوضـهم حتى سـكتـوا ونزل . وبـكيـت يومـيـذاـك لا يرقـأـ لي دـمـع ، ولا أـكـتـحلـ بـنـوـمـ . ثم بـكـيـت لـيلـتـيـ المـقـبـلـةـ لا يـرـقـأـ لي دـمـعـ ولا أـكـتـحلـ بـنـوـمـ . فأـصـبـعـ أـبـوـايـ عـنـديـ ، وـقـدـ بـكـيـتـ لـيـلـتـيـنـ وـيـوـمـاـ ، حتى أـظـنـ أـنـ الـبـكـاءـ فـالـقـبـدـيـ . فـبـيـنـاـ هـاـ جـالـسـانـ عـنـديـ وـأـنـاـ أـبـكـيـ إـذـ اـسـتـأـذـنـتـ اـمـرـأـ مـنـ الـأـنـصـارـ ، فـأـذـنـتـ لـهـ ، فـجـلـسـ تـبـكـيـ مـعـيـ ، فـبـيـنـاـ نـحـنـ كـذـلـكـ إـذـ دـخـلـ عـلـيـنـاـ رـسـولـ اللهـ - ﷺ - ثـمـ جـلـسـ ، وـلـمـ يـجـلـسـ عـنـديـ مـنـ يـوـمـ قـيـلـ فـيـ مـاـ قـيـلـ قـبـلـهـ ، وـقـدـ مـكـثـ شـهـرـاـ لـأـلـاـ يـوـحـيـ إـلـيـهـ فـيـ شـائـيـشـ ، فـتـشـهـدـ حـيـنـ جـلـسـ ، ثـمـ قـالـ : « أـمـاـ بـعـدـ فـإـنـهـ بـلـغـنـيـ عـنـكـ كـذـاـ وـكـذـاـ . فـإـنـ كـنـتـ بـرـيـةـ فـسـيـرـئـكـ اللـهـ تـعـالـىـ ، وـإـنـ كـنـتـ الـمـلـمـتـ بـذـنـبـ فـاسـتـغـفـرـيـ اللـهـ تـعـالـىـ وـتـوـبـيـ إـلـيـهـ ، فـإـنـ الـعـبـدـ إـذـ اـعـتـرـفـ بـذـنـبـهـ ثـمـ تـابـ تـابـ اللـهـ تـعـالـىـ عـلـيـهـ » . فـلـمـ قـضـىـ رـسـولـ اللهـ - ﷺ - مـقـالـتـهـ قـلـصـ دـمـعـيـ حـتـىـ مـاـ أـحـسـ مـنـهـ بـقـطـرـةـ . فـقـلـتـ لـأـبـيـ : أـجـبـ عـنـيـ رـسـولـ اللهـ - ﷺ - فـيـاـ قـالـ . قـالـ : وـالـلـهـ مـاـ أـدـرـيـ مـاـ أـقـوـلـ لـرـسـولـ اللهـ - ﷺ - فـقـلـتـ لـأـمـيـ : أـجـبـ عـنـيـ رـسـولـ اللهـ - ﷺ - فـيـاـ قـالـ . قـالـ : وـالـلـهـ مـاـ أـدـرـيـ مـاـ أـقـوـلـ لـرـسـولـ اللهـ - ﷺ - فـقـالـ : وـأـنـاـ جـارـيـةـ حـدـيـثـةـ السـنـ أـقـرـأـ كـثـيرـاـ مـنـ الـقـرـآنـ . فـقـلـتـ : إـنـيـ وـالـلـهـ أـعـلـمـ أـنـكـ سـمـعـتـ حـدـيـثـاـ تـحدـثـ النـاسـ بـهـ ، وـاـسـتـقـرـ فـيـ نـفـوسـكـ ، وـصـدـقـتـ بـهـ . فـلـشـنـ قـلـتـ لـكـمـ : إـنـيـ بـرـيـةـ لـاـ تـصـدـقـونـيـ بـذـلـكـ . وـلـشـنـ اـعـتـرـفـتـ لـكـمـ بـأـمـرـ اللـهـ يـعـلـمـ أـنـيـ مـنـهـ بـرـيـةـ ، لـتـصـدـقـنـتـيـ . فـوـالـلـهـ مـاـ أـجـدـ لـيـ وـلـكـمـ مـثـلـاـ لـأـبـاـ يـوـسـفـ إـذـ قـالـ : « فـصـبـرـ جـيـلـ وـالـلـهـ الـمـسـتعـانـ عـلـىـ مـاـ تـصـفـونـ » . ثـمـ تـحـولـتـ فـاضـطـجـعـتـ عـلـىـ فـرـاشـيـ ، وـأـنـاـ وـالـلـهـ حـيـثـنـدـ أـعـلـمـ أـنـيـ بـرـيـةـ ، وـاـنـ اللـهـ تـعـالـىـ مـبـرـئـيـ بـرـاءـتـيـ . وـلـكـنـ وـالـلـهـ مـاـ كـنـتـ اـظـنـ أـنـ يـنـزـلـ اللـهـ تـعـالـىـ فـيـ شـائـيـشـ وـحـيـاـ يـتـلـيـ ، وـلـشـائـيـشـ فـيـ نـفـسـيـ كـانـ أـحـقـرـ مـنـ أـنـ يـتـكـمـ اللـهـ تـعـالـىـ فـيـ بـأـمـرـ يـتـلـيـ ؛ وـلـكـنـ كـنـتـ أـرـجـوـ أـنـ يـرـىـ رـسـولـ اللهـ - ﷺ - فـيـ النـومـ

رؤيا ييرئني الله تعالى بها . فوالله ما زام مجلسه ، ولا خرج احد من أهل البيت ، حتى أنزل الله تعالى نبيه - ﷺ - فأخذه ما كان يأخذه من البرحاء ، فسرى عنه ، وهو يضحك ، فكان أول كلمة تكلم بها أن قال لي : يا عائشة احمدي الله تعالى فانه قد برأك . فقالت لي أمي : قومي الى رسول الله - ﷺ - فقلت : والله لا أقوم إليه ، ولا أحمد إلا الله تعالى ، هو الذي أنزل براءتي . فأنزل الله تعالى : « إن الذين جامعوا بالإفك عصبة منكم .. العشر الآيات » فلما أنزل الله تعالى هذا في براءتي قال أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - وكان ينفق على مسطح بن أثاثة لقربابته منه وفقره : والله لا أنفق على مسطح شيئاً أبداً بعدما قال لعائشة - رضي الله عنها - فأنزل الله تعالى : « ولا يأتل أولو الفضل منكم والسعـة .. » إلى قوله : « والله غفور رحيم » فقال أبو بكر - رضي الله عنه - : بل والله إني لأحب أن يغفر الله لي ، فرجع إلى مسطح النفقه التي كان يجري عليه ، وقال : والله لا أنزعها منه أبداً . قالت عائشة رضي الله عنها : وكان رسول الله - ﷺ - سأـل زينب بنت جحـش عن أمرـي ، فقال : « يا زينـب ما علمـت وما رأـيت » ؟ فقال : يا رسول الله أـحـيـ سـمعـيـ وبـصـريـ ، والله ما علمـتـ عـلـيـهاـ إـلـاـ خـيـراـ . وهيـ التـيـ كـانـتـ تـسـامـيـنـيـ مـنـ أـزـواـجـ النـبـيـ - ﷺ - فـعـصـمـهاـ اللـهـ تـعـالـىـ بـالـوـرـعـ . فـقـالـتـ : فـطـفـقـتـ اـخـتـهـ حـنـةـ تـحـارـبـ لـهـ ، فـهـلـكـتـ فـيـمـ هـلـكـ مـنـ أـصـحـابـ الـإـلـفـكـ »^(١) .

٢١ - وقفة أئمـاـمـ الصـورـةـ الـأـلـيمـةـ

وهـكـذـاـ عـاـشـ رسـولـ اللـهـ - ﷺ - وـأـهـلـ بـيـتـهـ . وـعـاـشـ أـبـوـ بـكـرـ الصـدـيقـ - رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ - وـأـهـلـ بـيـتـهـ . وـعـاـشـ صـفـوانـ بـنـ الـمـعـطـلـ . وـعـاـشـ الـمـسـلـمـيـنـ جـمـيعـاـ هـذـاـ الشـهـرـ كـلـهـ ، فـيـ مـثـلـ هـذـاـ الـجـوـ الخـانـقـ ، وـفـيـ ظـلـ تـلـكـ الـآـلـامـ الـهـائـلـةـ ، بـسـبـبـ حـدـيـثـ الـإـلـفـكـ الـذـيـ نـزـلـتـ فـيـهـ آـيـاتـ مـنـ سـوـرـ الـنـورـ .

وـإـنـ الـإـنـسـانـ لـيـقـفـ مـتـمـلـمـلاـ أـمـاـمـ هـذـهـ الصـورـةـ الـفـظـيـعـةـ لـتـلـكـ الـفـتـرـةـ الـأـلـيمـةـ فـيـ

(١) قال ابن شهاب : فهـذـاـ مـاـ اـنـتـهـىـ إـلـيـنـاـ أـمـرـ هـؤـلـاءـ الرـهـطـ . أـخـرـجـهـ الـبـخـارـيـ وـمـسـلـمـ فـيـ صـحـيـحـهـاـ مـنـ حـدـيـثـ الـزـهـرـيـ وـهـكـذـاـ رـوـاهـ إـنـ أـسـحـاقـ عـنـ الـزـهـرـيـ كـذـلـكـ بـاـخـتـلـافـ يـسـيرـ .

حياة الرسول - ﷺ - وأمام تلك الآلام العميقة اللاذعة لعائشة زوجه المقربة . وهي فتاة صغيرة في نحو السادسة عشرة . تلك السن المليئة بالحساسية المرهفة والرفرفة الشفيفة .

فها هي ذي عائشة الطيبة الطاهرة . ها هي ذي في براءتها ووضاءة ضميرها ، ونظافة تصوراتها ، ها هي ذي ثرمي في أعز ما تعتز به . ثرمي في شرفها . وهي إبنة الصديق الناشئة في العش الطاهر الرفيع . وترمي في أمانتها . وهي زوج محمد بن عبد الله من ذروةبني هاشم . وترمي في وفائها . وهي الحبيبة المدللة القريبة من ذلك القلب الكبير .. ثم ثرمي في أيامها . وهي المسلمة الناشئة في حجر الإسلام ، من أول يوم تفتحت عينها فيه على الحياة . وهي زوج رسول الله - ﷺ - ها هي ذي ثرمي ، وهي بريئة غارة غافلة ، لا تختلط شيء ، ولا تتوقع شيئاً ؛ فلا تجد ما يبرئها إلا أن ترجو في جناب الله ، وتترقب أن يرى رسول الله رؤيا ، تبرئها مما رميته به . ولكن الوحي يتثبت ، لحكمة يريد لها الله ، شهراً كاملاً ؛ وهي في مثل هذا العذاب .

ويالله لها وهي تفاجأ بالنبأ من أم مسطحة . وهي مهدودة من المرض ، فتعادلها الحمى ؛ وهي تقول لأمها في أسي : سبحان الله ! وقد تحدث الناس بهذا ؟ وفي رواية أخرى تسأل : وقد علم به أبي ؟ فتجيب أمها : نعم ! فتقول : ورسول الله - ﷺ - ؟ فتجيبها أمها كذلك : نعم !

ويالله ورسول الله - ﷺ - نبها الذي تؤمن به ورجلها الذي تحبه ، يقول لها : « أما بعد فإنه بلغني عنك كذا وكذا ، فإن كنت بريئة فسيبرئك الله تعالى ، وإن كنت الممت بذنب فاستغفري الله تعالى وتوببي إليه ، فإن العبد إذا اعترف بذنبه ثم تاب الله عليه » .. فتعلم أنه شاك فيها ، لا يستيقن من طهارتها ، ولا يقتضي في تهمتها . وربه لم يخبره بعد ، ولم يكشف له عن براءتها التي تعلمها ولكن لا تملك ثباتها ؛ فتمسي وتصبح وهي متهمة في ذلك القلب الكبير الذي أحبها ، وأحلها في سواده !

وها هوذا أبو بكر الصديق - في وقاره وحساسيته وطيب نفسه - يلذعه الألم ، وهو يرمي في عرضه . في إبنته زوج محمد - صاحبه الذي يحبه ويطمئن

إليه ، ونبيه الذي يؤمن به ويصدقه تصديق القلب المتصل ، لا يطلب دليلاً من خارجه .. وإذا الألم يفيض على لسانه ، وهو الصابر المحتبس القوي على الألم ، فيقول : والله ما رميـنا بهذا في جاهلية . أفترضـي به في الإسلام ؟ وهي كلمة تحمل من المرأة ما تحمل . حتى إذا قالت له إبنته المريضة العذبة : أجب عنـي رسول الله - ﷺ - قال في مراة هامدة : والله ما أدرـي ما أقول لـرسول الله - ﷺ - !

وأم رومان - زوج الصديق رضي الله عنـها - وهي تتساـكـ أمـامـ أـبـنـتهاـ المـفـجـوعـةـ فيـ كـلـ شـيءـ . المـرـيـضـةـ التـيـ تـبـكـيـ حـتـىـ تـظـنـ أـنـ الـبـكـاءـ فـالـقـ كـبـدـهاـ . فـتـقـولـ لهاـ : ياـ بـنـيـ هـوـيـ عـلـىـ نـفـسـكـ الشـائـنـ ، فـوـالـلـهـ لـقـلـمـاـ كـانـتـ اـمـرـأـ قـطـ وـضـيـئـةـ عـنـدـ رـجـلـ يـحـبـهـ وـهـاـ ضـرـائـرـ إـلـاـ أـكـثـرـ عـلـيـهـاـ .. وـلـكـنـ هـذـاـ التـسـاـكـ يـتـزـاـيلـ وـعـائـشـةـ تـقـولـ لهاـ : أـجـبـيـ عـنـيـ رسـوـلـ اللهـ - ﷺ - فـتـقـولـ كـمـاـ قـالـ زـوـجـهـاـ مـنـ قـبـلـ : وـالـلـهـ مـاـ أـدـرـيـ مـاـ أـقـولـ لـرسـوـلـ اللهـ - ﷺ - !

والرجل المسلم الطيب الطاهر المجاهد في سبيل الله صفوان بن العطل . وهو يرمي في خيانة نبيه في زوجه . فيرمي بذلك في إسلامه ، وفي أمانته ، وفي شرفه ، وفي حميـته . وفي كل ما يعتـزـ به صحـابـيـ . وهو من ذلك كله بـرـيءـ . وهو يفاجـأـ بـالـاتـهـامـ الـظـالـمـ وـقـلـبـهـ بـرـيءـ مـنـ تـصـورـهـ ، فـيـقـولـ : سـبـحـانـ اللهـ ! وـالـلـهـ مـاـ كـشـفـتـ كـتـفـ أـنـثـيـ قـطـ . وـيـعـلـمـ أـنـ حـسـانـ بـنـ ثـابـتـ يـرـوـجـ هـذـاـ الـإـلـفـكـ عـنـهـ ، فـلـاـ يـمـلـكـ نـفـسـهـ أـنـ يـضـرـبـهـ بـالـسـيفـ عـلـىـ رـأـسـهـ ضـرـبةـ تـكـادـ تـوـدـيـ بـهـ . وـدـافـعـهـ إـلـىـ رـفعـ سـيفـهـ عـلـىـ اـمـرـيـءـ مـسـلـمـ ، وـهـوـمـنـهـيـ عـنـهـ ، أـنـ الـأـلـمـ قـدـ تـجـاـوزـ طـاقـتـهـ ، فـلـمـ يـمـلـكـ زـمامـ نـفـسـهـ الـجـرـيـحـ !

ثمـ هـاـ هوـ ذـاـ رسـوـلـ اللهـ - ﷺ - وـهـوـ رسـوـلـ اللهـ ، وـهـوـ فيـ الدـرـوـةـ مـنـ بـنـيـ هـاشـمـ .. هـاـ هوـ ذـاـ يـرـمـيـ فيـ بـيـتـهـ . وـفـيـ مـنـ ؟ فـيـ عـائـشـةـ التـيـ حـلـتـ فـيـ قـلـبـهـ فـيـ مـكـانـ الـأـبـنـةـ وـالـزـوـجـةـ وـالـحـبـيـةـ . وـهـاـ هوـ ذـاـ يـرـمـيـ فـيـ طـهـارـةـ فـرـاـشـهـ ، وـهـوـ الطـاهـرـ الـذـيـ تـفـيـضـ مـنـهـ الطـهـارـةـ . وـهـاـ هوـ ذـاـ يـرـمـيـ فـيـ صـيـانـةـ حـرـمـتـهـ ، وـهـوـ الـقـائـمـ عـلـىـ الـحـرـمـاتـ فـيـ أـمـتـهـ . وـهـاـ هوـ ذـاـ يـرـمـيـ فـيـ حـيـاطـةـ رـبـهـ لـهـ ، وـهـوـ الرـسـوـلـ الـمـعـصـومـ مـنـ كـلـ سـوءـ . هـاـ هوـ ذـاـ - ﷺ - يـرـمـيـ فـيـ كـلـ شـيءـ حـيـنـ يـرـمـيـ فـيـ عـائـشـةـ - رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ -

يرمى في فراشه وعرضه ، وقلبه ، ورسالته . يرمى في كل ما يعتز به عربي ، وكل ما يعتز بهنبي .. ها هوذا يرمى في هذا كله ؛ ويتحدث الناس به في المدينة شهراً كاملاً ، فلا يملك أن يضع لهذا كله حداً . والله ي يريد لحكمة يراها أن يدع هذا الأمر شهراً كاملاً لا يبين فيه بياناً . ومحمد الانسان يعاني ما يعانيه الانسان في هذا الموقف الأليم . يعاني من العار ، ويعاني فجيعة القلب ؛ ويعاني فوق ذلك الوحشة المؤرقة . الوحشة من نور الله الذي اعتاد أن ينير له الطريق .. والشك ي العمل في قلبه - مع وجود القرائن الكثيرة على براءة أهله ، ولكنه لا يطمئن نهائياً إلى هذه القرائن - والفرية تفوح في المدينة ، وقلبه الإنساني المحب لزوجه الصغيرة يتذبذب بالشك ؛ فلا يملك أن يطرد الشك . لأنه في النهاية بشر ، ينفعل في هذا افعالات البشر . وزوج لا يطيق أن يمس فراشه . ورجل تتضخم بذرة الشك في قلبه متى استقرت ، ويصعب عليه اقتلاعها دون دليل حاسم .

وها هوذا يثقل عليه العبء وحده ، فيبعث إلى أسامة بن زيد . جبه القريب إلى قلبه .. ويبعث إلى علي بن أبي طالب . ابن عمه وسنده يستشيرهما في خاصة أمره . فأما علي فهو من عصب محمد ، وهو شديد الحساسية بالموقف لهذا السبب . ثم هو شديد الحساسية بالألم والقلق اللذين يعتصران قلب محمد ، ابن عمه وكافله . فهو يشيد بأن الله لم يضيق عليه . ويشيد مع هذا بالثبت من الجارية ليطمئن قلب رسول الله - ﷺ - ويستقر على قرار . وأما أسامة فيدرك ما بقلب رسول الله - ﷺ - من الود لأهله ، والتعب لخاطر الفراق ، فيشير بما يعلمه من طهارة أم المؤمنين ، وكذب المفترين الأفاكين .

ورسول الله - ﷺ - في لفحة الانسان ، وفي قلق الانسان ، يستمد من حديث أسامة ، ومن شهادة الجارية مددأ وقوة يواجه بها القوم في المسجد ، فيستعذر من نالوا عرضه ، ورموا أهله ، ورموا رجلاً من فضلاء المسلمين لا يعلم أحد عليه من سوء .. فيقع بين الأوس والخزرج ما يقع من تناور - وهم في مسجد رسول الله - ﷺ - وفي حضرة رسول الله - ﷺ - ويدل هذا على الجو الذي كان يظلل الجماعة المسلمة في هذه الفترة الغربية ، وقد خدشت قداسة القيادة ، ويجز هذا في نفس الرسول - ﷺ - والنور الذي اعتاد أن يسعه لا ينير له الطريق ! فإذا هو

يذهب إلى عائشة نفسها يصارحها بما يقول الناس ؛ ويطلب منها هي البيان الشافي المريح !

وعندما تصل الآلام إلى ذروتها على هذا النحو يتعطف عليه ربه ، فيتنزل القرآن ببراءة عائشة الصديقة الظاهرة ؛ وبراءة بيت النبوة الطيب الرفيع ؛ ويكشف المنافقين الذين حاكوا هذا الإفك ، ويرسم له الطريق المستقيم للجماعة المسلمة في مواجهة مثل هذا الشأن العظيم .

ولقد قالت عائشة عن هذا القرآن الذي تنزل : « وأنا والله أعلم حينئذ أني بريئة ، وأن الله تعالى مبرئي ببراءتي . ولكنني والله ما كنتُ أظن أن ينزل الله تعالى في شأني وحياناً يتل . ولشأني في نفسي كان أحقر من أن يتكلم الله في بأمر يتل . ولكن كنتُ أرجو أن يرى رسول الله ﷺ - في اليوم رؤيا يبرئني الله تعالى بها » .. ولكن الأمر - كما يبدو من ذلك الاستعراض - لم يكن أمر عائشة - رضي الله عنها - ولا فاسراً على شخصها . فلقد تجاوزها إلى شخص الرسول ﷺ - ووظيفته في الجماعة يومها . بل تجاوزه إلى صلته بربه ورسالته كلها . وما كان حديث الإفك رمية لعائشة وحدها ، إنما كان رمية للعقيدة في شخص نبئها وبنائها .. من أجل ذلك أنزل الله القرآن ليفصل في القضية المبدعة ، ويرد المكيدة المدبرة ، ويتولى المعركة الدائرة ضد الإسلام ورسول الإسلام ، ويكشف عن الحكمة العليا وراء ذلك كله ؛ وما يعلمه إلا الله : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوكُمْ بِالْإِفْكِ عَصْبَةً مِنْكُمْ . لَا تَحْسِبُوهُ شَرًّا لَّكُمْ ، بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ . كُلُّ أَمْرٍءٍ مِّنْهُمْ مَا اكتسبَ مِنَ الْأَثْمِ . وَالَّذِي تُولِي كُبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ .

فهم ليسوا فرداً ولا أفراد ؛ إنما هم « عصبة » متجمعة ذات هدف واحد . ولم يكن عبد الله بن أبي بن سلول وحده هو الذي أطلق ذلك الإفك . إنما هو الذي تولى معظمها . وهو يمثل عصبة اليهود أو المنافقين ، الذين عجزوا عن حرب الإسلام جهرة ؛ فتواروا وراء ستار الإسلام ليكيدوا للإسلام خفية . وكان حديث الإفك إحدى مكائدتهم القاتلة . ثم خدع فيها المسلمون فخاض منهم من خاض في حديث الإفك كحمنة بنت جحش ، وحسان بن ثابت ، ومسطح بن أثاثة . أما أصل التدبير فكان عند تلك العصبة ، وعلى رأسها ابن سلول ،

الخذل الماكر ، الذي لم يظهر بشخصه في المعركة . ولم يقل علانية ما يؤخذ به ، فيقاد إلى الخد . إنما كان يهمس به بين ملئه الذين يطمئن إليهم ، ولا يشهدون عليه . وكان التدبير من المهارة واختى بحث أمكن أن ترتفع به المدينة شهراً كاملاً ، وأن تتداوله الألسنة في أطهر بيته وأتقاها !

وقد سارع القرآن إلى تطمين المسلمين من عاقبة هذا الكيد .. خير . فهو يكشف عن الكاذبين للإسلام في شخص رسول الله - ﷺ - وأهل بيته . وهو يكشف للجماعة المسلمة عن ضرورة تحريم القذف وأخذ القاذفين بالخد الذي فرضه الله ؛ ويبين مدى الأخطار التي تحيق بالجماعة لو أطلقت فيها الألسنة تقذف المحسنات الغافلات المؤمنات . فهي عندئذ لا تقف عند حد . إنما تمضي صعداً إلى أشرف المقامات ، وتتسلل إلى أعلى الهمامات ، وتعدم الجماعة كل وقاية وكل تخرج وكل حياء .

وهو خير أن يكشف الله للجماعة المسلمة - بهذه المناسبة - عن المنهج القوي في مواجهة مثل هذا الأمر العظيم .

أما الآلام التي عاناهما رسول الله - ﷺ - وأهل بيته ، والجماعة المسلمة كلها ، فهي ثمن التجربة ، وضررية البلاء ، الواجبة الأداء !

أما الذين خاضوا في الإفك فلكل منهم بقدر نصيبه من تلك الخطيئة .. ولكل منهم نصيبه من سوء العاقبة عند الله . وبئس ما اكتسبوه ، فهو إنما يعاقبون عليه في حياتهم الدنيا وحياتهم الأخرى .

والذي تولى كبره ، وقاد حملته ، واضططع منه بالنصيب الأولي ، كان هو عبد الله بن أبي بن سلول . رأس النفاق ، وحامل لواء الكيد . ولقد عرف كيف يختار مقتلاً ، لو لا أن الله كان من ورائه محيطاً ، وكان لدينه حافظاً ، ولرسوله عاصياً ، وللجماعة المسلمة راعياً .. ولقد روی أنه لما مرّ صفوان بن المعطل بهودج أم المؤمنين وابن سلول في ملاً من قومه قال : من هذه ؟ فقالوا : عائشة رضي الله عنها .. فقال : والله ما نجت منه ولا نجا منها . وقال : إمرأة نبيكم باتت مع رجل حتى أصبحت ؟ ثم جاء يقودها ! وهي قوله خبيرة راح يذيعها عن طريق عصبة النفاق - بوسائل ملتوية . بلغ من خبثها أن تزوج المدينة بالفرية

التي لا تصدق ، والتي تكذبها القرائن كلها . وأن تلوكها ألسنة المسلمين غير متحرجين . وأن تصبح موضوع أحاديثهم شهراً كاملاً . وهي الفرية الجديرة بأن تنفي وتستبعد للوهلة الأولى .

وإن الإنسان ليدهش - حتى اليوم - كيف أمكن أن تروج فرية ساقطة بهذه في جو الجماعة المسلمة حينذاك . وأن تحدث هذه الآثار الضخمة في جسم الجماعة ، وتسبب هذه الآلام القاسية لأطهر النفوس وأكبرها على الأطلاق .

٢٢ - التوجيه الاهلي :

كان حديث الإفك معركة خاضها رسول الله - ﷺ - ونحاطتها الجماعة المسلمة يومذاك ، ونحاطتها الإسلام . معركة ضخمة لعلها أضخم المعارك التي خاضها رسول الله - ﷺ - وخرج منها متصرفاً كاظماً للألامه الكبار ، محتفظاً بوقار نفسه وعظمة قلبه ومحيل صبره . فلم تؤثر عنه كلمة واحدة تدل على نفاد صبره وضعف احتماله . والآلام التي تناوشة لعلها أعظم الآلام التي مرت به في حياته . والخطر على الإسلام من تلك الفرية من أشد الأخطار التي تعرض لها في تاريخه .

ولو استشار كل مسلم قلبه يومها لأفتاه ؛ ولو عاد إلى منطق الفطرة هداه . والقرآن الكريم يوجه المسلمين إلى هذا المنهج في مواجهة الأمور ، بوصفه أول خطوة في الحكم عليها : ﴿ لولا إِذْ سَمِعُتُمُوهُ ظُنِّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا ، وَقَالُوا : هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ ﴾ ..

نعم كان هذا هو الأولى .. أن يظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيراً . وأن يستبعدوا سقوط أنفسهم في مثل هذه الحمأة .. وإمرأة نبيهم الطاهرة وأخوهم الصحابي المجاهد هما من أنفسهم . فظن الخير بها أولى . فإن ما لا يليق بهم لا يليق بزوج رسول الله - ﷺ - ولا يليق بصاحبـه الذي لم يعلم عنه إلا خيراً .. كذلك فعل أبو أيوب خالد بن زيد الأنصاري وإمرأته - رضي الله عنـهما - كما روـي الأمـام محمدـ ابنـ اسـحـاقـ : أنـ أـبـاـ أيـوبـ قالـتـ لـهـ اـمـرـأـهـ أـمـ أـيـوبـ : يـاـ أـبـاـ أيـوبـ أـمـاـ تـسـمـعـ مـاـ يـقـولـ النـاسـ فـيـ عـائـشـةـ - رـضـيـ اللـهـ عـنـهـاـ - ؟ـ قـالـ : نـعـمـ .ـ وـذـلـكـ الكـذـبـ .ـ أـكـنـتـ فـاعـلـةـ ذـلـكـ يـاـ أـمـ أـيـوبـ ؟ـ قـالـتـ : لـاـ وـالـلـهـ مـاـ كـنـتـ لـأـفـعـلـهـ .ـ قـالـ : فـعـاشـةـ وـالـلـهـ خـيـرـ مـنـكـ ..ـ وـنـقـلـ الـأـمـامـ مـحـمـودـ بـنـ عـمـرـ الزـخـشـريـ فـيـ تـفـسـيـرـهـ :

«الكشاف» أن أباً أيوب الأنباري قال لأم أيوب : ألا ترين ما يُقال ؟ فقالت : لو كنتَ بدل صفوان أكنتَ تظن بحرمة رسول الله - ﷺ - سوءاً ؟ قال : لا . قالت : ولو كنتُ أنا بدل عائشة - رضي الله عنها - ما خنتُ رسول الله - ﷺ - فعائشة خير مني ، وصفوان خير منك .

وكلتا الروايتين تدلان على أن بعض المسلمين رجع إلى نفسه واستفتني قلبه ، فإستبعد أن يقع ما نسب إلى عائشة ، وما نسب إلى رجل من المسلمين معصية الله وخيانة لرسوله ، وارتکاس في حماة الفاحشة ، لمجرد شبهة لا تقف للمناقشة !

هذه هي الخطوة الأولى في المنهج الذي يفرضه القرآن لمواجهة الأمور . خطوة الدليل الباطني الوجданى . فأما الخطوة الثانية فهي طلب الدليل الخارجي والبرهان الواقعي :

﴿ لولا جاءوا عليه بأربعة شهداء ! فإذا لم يأتوا بالشهاداء فأولئك عند الله هم الكاذبون ﴾ .. وهذه الفريدة الضخمة التي تتناول أعلى المقامات ، وأظهر الأعراض ، ما كان ينبغي أن تفر هكذا سهلة هينة ؛ وأن تشيع هكذا دون تثبيت ولا بينة ؛ وأن تتقاذفها الألسنة وتلوّنها الأفواه دون شاهد ولا دليل .. فهم لم يأتوا بالشهاداء فهم كاذبون إذن . كاذبون عند الله الذي لا يبدل القول لديه ، والذي لا يتغير حكمه ، ولا يتبدل قراره . فهي الوصمة الثابتة الصادقة الدائمة التي لا براءة لهم منها ، ولا نجاهم لهم من عقابها .

هاتان الخطوتان : خطوة عرض الأمر على القلب واستفتاء الضمير . وخطوة التثبت بالبينة والدليل .. غفل عندهما المؤمنون في حادث الإفك ؛ وتركوا الخائضين يخوضون في عرض رسول الله - ﷺ - وهو أمر عظيم لولا لطف الله لمس الجماعة كلها البلاء العظيم . فالله يحذرهم أن يعودوا مثله أبداً بعد هذا الدرس الأليم . لقد احتسبها الله للجماعة الناشئة درساً قاسياً . فأدركهم بفضله ورحمته ولم ي sissem بعقابه وعذابه . فهي فعلة تستحق العذاب العظيم . العذاب الذي يتناسب مع العذاب الذي سببوه للرسول - ﷺ - وزوجه وصديقه وصاحبيه الذي لا يعلم عليه إلاّ خيراً . والعذاب الذي يتناسب مع الشر الذي ذاع في الجماعة

المسلمة وشاع ؛ ومس كل المقدسات التي تقوم عليها حياة الجماعة . والعذاب الذي يناسب خبث الكيد الذي كادته عصبة المنافقين للعقيدة لقتلها من جذورها حين تزلزل ثقة المؤمنين بربهم ونبيهم وأنفسهم طوال شهر كامل ، حافل بالقلق والخيرة بلا يقين ! ولكن فضل الله تبارك الجماعة الناشئة ، ورحمته شملت المخطئين ، بعد الدرس الأليم .

والقرآن يرسم صورة لتلك الفترة التي أفلت فيها الزمام ؛ واحتلت فيها المعايس ، واضطربت فيها القيم ، وضاعت فيها الأصول : ﴿إِذْ تلقونه بِالسُّتُّوكِ﴾ .. لسان يتلقى عن لسان ، بلا تدبر ولا ترو ولا فحص ولا إنعام نظر . حتى لكان القول لا يمر على الأذان ، ولا تتملاه الرؤوس ، ولا تتدبره القلوب ! ﴿وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ﴾ .. بأفواهكم لا بوعيكم ولا بعقلكم ولا بقلبكم . إنما هي كلمات تقدف بها الأفواه ، قبل أن تستقر في المدارك ، وقبل أن تلقاها العقول .. ﴿وَتَحْسِبُونَهُ هَيْنَا﴾ أن تقدروا عرض رسول الله ، وأن تدعوا الألم يعصر قلبه وقلب زوجه وأهله ؛ وأن تلوثوا بيت الصديق الذي لم يرم في الجاهلية ؛ وأن تهموا صحابياً مجاهداً في سبيل الله . وأن تمسوا عصمة رسول الله - ﷺ - وصلته بربه . ورعاية الله له .. ﴿وَتَحْسِبُونَهُ هَيْنَا﴾ .. وهو عند الله عظيم .. وما يعظم عند الله الجليل الضخم الذي تزلزل له الرواسي ، وتضجع منه الأرض والسماء .

ولقد كان ينبغي أن تجفل القلوب من مجرد ساعده ، وأن تخرج من مجرد النطق به ، وأن تنكر أن يكون هذا موضوعاً للحديث ؛ وأن تتوجه إلى الله تنزهه عن أن يدع نبيه مثل هذا ؛ وأن تقدف بهذا الإفك بعيداً عن ذلك الجو الظاهر الكريم : ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُوهُ قَلْتُمْ : مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَكْلُمَ بِهِنَا بِهِنَا عَظِيمٌ﴾ .. وعندما تصل هذه اللمسة إلى أعماق القلوب فتهاها هزاً ؛ وهي تطلعها على ضخامة ما جنت وبشاشة ما عملت .. عندئذ يجيء التحذير من العودة إلى مثل هذا الأمر العظيم : ﴿يَعْظِمُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمُثْلِهِ أَبْدَأْ إِنْ كَنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ ..

في أسلوب التربية المؤثر . في أنساب الظروف للسمع والطاعة والاعتبار .

مع تضمين اللفظ معنى التحذير من العودة إلى مثل ما كان . . . ومع تعليق إيمانهم على الانتفاع بتلك العطة . . فالمؤمنون لا يمكن أن يكشف لهم عن بشاعة عمل كهذا الكشف ، وأن يحذروا منه مثل هذا التحذير ، ثم يعودوا إليه وهم مؤمنون . ويبين الله . . على مثال ما بين في حديث الإفك ، وكشف عنها وراءه من كيد ؛ وما وقع فيه من خطايا وأخطاء . . فالله يعلم البواعث والنوايا والغايات والأهداف ؛ ويعلم مداخل القلوب ، ومسارب النفوس . وهو حكيم في علاجها ، وتدبر أمرها ، ووضع النظم والحدود التي تصلح بها . .

٢٣ - العفة الإسلامية - محنة وتجربة وإبتلاء

إن قصة يوسف عليه السلام هي توجيه وتربيه للعفة الإسلامية ، وهي إبتلاء الأغراء والشهوة والفتنة .

إن قصة يوسف تمثل النموذج الكامل لمنهج الإسلام في الأداء النفسي والعقديي والتربوي والحركي .

إن القصة تعرض شخصية يوسف - عليه السلام - عرضاً كاملاً في كل مجالات حياتها ، بكل جوانب هذه الحياة ، وبكل أستجابات هذه الشخصية في هذه الجوانب وفي تلك المجالات . وتعرض أنواع الابتلاءات التي تعرضت لها تلك الشخصية ومنها ابتلاءات الفتنة بالشهوة . وابتلاءات الفتنة بالانفعالات المشاعر البشرية . . ويخرج العبد الصالح من هذه الابتلاءات والفتن كلها نقياً خالصاً متجرداً متوجهاً إلى ربه في كل حين .

ومع استيفاء القصة لكل ملامح « الواقعية » السليمة المتكاملة وخصائصها في كل شخصية وفي كل موقف وفي كل خالجة . . فإنها تمثل النموذج الكامل لمنهج الإسلام في الأداء الفني للقصة ، ذلك الأداء الصادق ، الرائع بصدقه العميق وواقعيته السليمة . . المنهج الذي لا يهمل خلجة بشرية واقعية واحدة ، وفي الوقت ذاته لا ينسى مستنقعاً من الوحل يسميه « الواقعية » كالمستنقع الذي أنشأته « الواقعية » الغربية الجاهلية !

وقد ألمت القصة بألوان من الضعف البشري ؛ بما فيها لحظة الضعف

الجنسى ، ودون أن تزورِ - أي تزوير - في تصوير النفس البشرية بواقعيتها الكاملة في هذا الموقف ، ودون أن تغفل أية لمحَّة حقيقة من لمحات النفس أو الموقف ، فإنها لم تسف قط لتنشىء ذلك المستنقع المفزع للفطرة السليمة ، ذلك الذي يسمونه في جاهلية القرن العشرين « الواقعية » أو يسمونه « الطبيعية » ! .

والواقعية الصادقة الأمينة النظيفة السليمة في الوقت نفسه ، لا تقف عند واقعية الشخصيات الإنسانية التي تحفل بها القصة في هذا المجال الواسع ، على هذا المستوى الرائع . ولكنها تتجلّى كذلك في واقعية الأحداث ..

حتى لحظات الجنس في القصة وموافقه أخذت مساحتها كاملة - في حدود المنهج النظيف اللائق « بالانسان » في غير تزوير ولا نقص ولا تحريف للواقعية البشرية في شمولها وصدقها وتكاملها - ولكن استيفاء تلك اللحظات لمساحتها المتناسقة مع بقية الأحداث والمواضف لم يكن معناه الوقوف أمامها كما لو كانت هي كل واقعية الكائن البشري ، وكما لو كانت هي محور حياته كلها ، وهي كل أهداف حياته التي تستغرقها ! كما تحاول الجاهلية أن تفهمنا أن هذا وحده هو الفن الصادق .

إن الجاهلية إنما تنسخ الكائن البشري بإسم الصدق الفني ! وهي تقف أمام لحظة الجنس كما لو كانت هي كل وجهة الحياة البشرية بجملتها ؛ فتنشىء منها مستنقعاً واسعاً عميقاً ، مزياناً في الوقت ذاته بالأزهار الشيطانية !

وهي لا تفعل هذا لأن هذا هو الواقع ، ولا لأنها هي ملخصة في تصوير هذا الواقع إنما تفعله لأن « بروتوكولات صهيون » تريد هذا ! تريد تجريد « الإنسان » إلا من حيوانيته حتى لا يوصم اليهود وحدهم بأنهم هم الذين يتجردون من كل القيم غير المادية ! وتريد أن تغرق البشرية كلها في وحل المستنقع كي تنحصر فيه كل اهتماماتها ، وتستغرق فيه كل طاقاتها ؛ فهذه هي أضمن سبيل لتدمير البشرية حتى تنجو على ركبتيها خاضعة لملك صهيون المرتفب للملعون ! ثم تتحذى من الفن وسيلة إلى هذا الشر كله ، إلى جانب ما تتحذى من نشر المذاهب « العلمية ! » المؤدية إلى ذات الهدف . تارة بإسم « الداروينية » وتارة بإسم « الفرويدية » وتارة بإسم « الماركسية » أو « الاشتراكية العلمية » ..

وكلها سواء في تحقيق المخططات الصهيونية الراهيبة !

إن المحنة الجارفة التي تعرض لها يوسف عليه السلام لا يقف لها إلا من رحم الله . إنها محنة التعرض للغواية في جو القصور ، وفي جو ما يسمونه « الطبقة الراقية » وما يغشاها من استهتار وفجور .. ويندرج يوسف منها سلياً معافي في حلقه ودينه ، ولكن بعد أن يخالط المحنة ويصلها ..

إن هذه المحنة هي من أشد وأعمق المحن التي يتعرض لها الانسان « وراودته التي هو في بيتها عن نفسه .. »

إن التجربة التي مر بها يوسف - أو المحنة - لم تكن فقط في مواجهة المراودة في هذا المشهد الذي يصوره السياق . إنما كانت في حياة يوسف فترة مراهقته كلها في جو هذا القصر ، مع هذه المرأة بين سن الثلاثين وسن الأربعين ، مع جو القصور ، وجو البيئة التي يصورها قول الزوج أمام الحالة التي وجد فيها إمرأته مع يوسف : *

« يوسف أعرض عن هذا واستغفر لي لذنبك انك كنت من الخاطئين » .

وكفى ١٠٠

والتي يتحدث فيها النسوة عن إمرأة العزيز ، فيكون جوابها عليهم ، مأدبة يخرج عليهم يوسف فيها ، فيفتتن به ، ويصرحن ، فتصرح المرأة : « ولقد راودته عن نفسه فاستعصى ولهن لم يفعل ما أمره ليسجنن وليركونا من الصاغرين » ..

فهذه البيئة التي تسمع بهذا وذلك بيئة خاصة . هي بيئة الطبقة المترفة دائياً . ويوسف كان فيها مولى وتربي فيها في سن الفتنة .. فهذه هي المحنة الطويلة التي مر بها يوسف ، وصمد لها ، ونجا منها ومن تأثيراتها ومغرياتها و Miyoutaها وسائلها الخبيثة . ولسنها وسن المرأة التي يعيش معها تحت سقف واحد كل هذه المدة قيمة في تقدير مدى الفتنة وخطورة المحنة والصمود لها هذا الأمد الطويل .. أما هذه المرأة فلو كانت وحدها وكانت مفاجأة بلا تمهيد من اغراء طويل ، لما كان عسيراً أن يصمد لها يوسف ، وبخاصة أنه هو مطلوب فيها لا

طالب . وتهالك المرأة قد يصدّ من نفس الرجل . وهي كانت متهدالكة . ولنواجه النصوص :

« وراودته التي هو في بيتها عن نفسه ، وغلقت الأبواب ، وقالت : هيَتْ لك ! » ..

وإذن فقد كانت المراودة في هذه المرة مكشوفة ، وكانت الدعوة فيها سافرة إلى الفعل الأخير .. وحركة تغليق الأبواب لا تكون إلا في اللحظة الأخيرة ، وقد وصلت المرأة إلى اللحظة الحاسمة التي تهتاج فيها دفعه الجسد الغليظة ، ونداء الجسد الأخير :

« وقالت : هيَتْ لك ! » .

هذه الدعوة السافرة الجاهرة الغليظة لا تكون أول دعوة من المرأة . إنما تكون هي الدعوة الأخيرة . وقد لا تكون أبداً إذا لم تضطر إليها المرأة اضطراراً . والفتى يعيش معها وقوته وفتوته تتکامل ، وأنوثتها هي كذلك تکمل وتتضیح ، فلا بد كانت هناك اغراءات شتى خفيفة لطيفة ، قبل هذه المفاجأة الغليظة العنيفة .

« قال : معاذ الله . انه ربى أحسن مثواي . انه لا يفلح الظالمون » ..

أعيد نفسي بالله أن أفعل وأن أكون من الذين يتتجاوزون حدود الله ، فيرتكبون ما تدعيني اللحظة إليه .

والنص هنا صريح وقاطع في أن رد يوسف المباشر على المراودة السافرة كان هو التأبى ، المصحوب بتذکير نعمة الله عليه ، وبتذکير حدوده وجزاء من يتتجاوزون هذه الحدود^(١) . فلم تكن هناك استجابة في أول الموقف لما دعته إليه دعوة غليظة جاهزة بعد تغليق الأبواب ، وبعد الانتهاء باللفظ الصريح الذي يتجمل القرآن في حكايته وروايته : وقالت : « هيَتْ لك » .

« ولقد همت به وهم بها لولا أن رأى برهان ربه » !

(١) حديث سبعة يظلمهم الله في ظلمه يوم لا ظل الا ظله ... شاب دعته امرأة ذات مشعب وجمال فتقال اني أخاف الله رب العالمين

وجمهور المفسرين سار على أنها همت به هم الفعل ، وهم بها هم النفس ،
ثم تحلى له برهان ربه فترك ..

اما الذي خطر لي وأنا أراجع النصوص هنا ، وأراجع الظروف التي عاش
فيها يوسف ، في داخل القصر مع هذه المرأة الناضجة فترة من الزمن طويلة ،
و قبل أن يؤتى الحكم والعلم وبعدهما أوتتها ..

الذى خطر لي أن قوله تعالى !

﴿ ولقد همت به وهم بها لولا أنه رأى برهان ربه ﴾ ..

هو نهاية موقف طويل من الأغراء ، بعدما أبى يوسف في أول الأمر
واستعصى .. وهو تصوير واقعي صادق لحالة النفس البشرية الصالحة في المقاومة
والضعف ؛ ثم الاعتصام بالله في النهاية والنجاة .. ولكن السياق القرآني لم
يفصل في تلك المشاعر البشرية المتداخلة المتعارضة المتغالية ، لأن المنهج القرآني
لا يريد أن يجعل من هذه اللحظة معرضًا يستغرق أكثر من مساحته المناسبة في
محيط القصة ، وفي محيط الحياة البشرية المتكاملة كذلك . فذكر طرقى الموقف بين
الاعتصام في أوله والاعتصام في نهايته ، مع الالام بلحظة الضعف بينهما ،
ليكتمل الصدق والواقعية والجو النظيف جيئا .

هذا ما خطر لنا ونحن نواجه النصوص ، ونتصور الظروف . وهو أقرب إلى
الطبيعة البشرية وإلى العصمة النبوية . وما كان يوسف سوى بشر ، نعم إنه بشر
مختار . ومن ثم لم يتجاوز همه الميل النفسي في لحظة من اللحظات . فلما رأى
برهان ربه الذي نبض في ضميره وقلبه ، بعد لحظة الضعف الطارئة ، عاد إلى
الاعتصام والتائيبي .

« واستيقا الباب » ..

فهو قد آثر التخلص بعد أن استفاق .. وهي عدت خلفه لتمسك به ، وهي
ما تزال في هياجها الحيواني ..

﴿ وقدت قميصه من دُبْر﴾ .. نتيجة جذبها له لترده عن الباب ..
وتقع المفاجأة .

﴿ والفيما سيدها لدى الباب . . .

هنا تبدي المرأة المكتملة ، فتتجدد الجواب حاضراً على السؤال الذي يهتف به المنظر المريب . إنها تهم الفتى :

« قالت ما جزاء من أراد بأهلك سوءاً؟ »

ولكنها إمرأة تعشق ، فهي تخشى عليه ، فتشير بالعقاب المأمون :

﴿ إلا أن يسجن أو عذاب أليم !﴾

يجهر يوسف بالحقيقة في وجه الاتهام الباطل :

« قال : هي راودتني عن نفسي ! »

وهنا يذكر السياق أن أحد أهلها حسم بشهادته في هذا النزاع :

« وشهد شاهد من أهلها : إن كان قميصه قدّ من قبل فصدقتوه وهو من الكاذبين ، ولئن كان قميصه قدّ من من دُبر فكذبتوه وهو من الصادقين » . . .

وقد سمي قوله هذا شهادة ، لأنه لما سُئل رأيه في الموقف والنزاع المعروض من الجانبين - ولكل منها ومن يوسف قول - سمي فتواه هذه شهادة ، لأنها تساعد على تحقيق النزاع والوصول إلى الحق فيه ، فإن كان قميصه قدّ من قبل فذلك إذن من أثر مدافعتها له وهو يريد الاعتداء عليها فهي صادقة وهو كاذب . وإن كان قميصه قدّ من دُبر فهو إذن من أثر تخلصه منها وتعقبها هي له حتى الباب ، وهي كاذبة وهو صادق .. وقدم الفرض الأول لأنه إن صع يقتضي صدقها وكذبها ، فهي السيدة وهذا فتى ، فمن باب اللياقة أن يذكر الفرض الأول والأمر لا يخرج من أن يكون قرينة « فلما رأى قميصه قدّ من دُبر »

تبين له حسب الشهادة المبينة على منطق الواقع أنها هي التي راودت ، وهي التي دربت الاتهام .. وهنا تبدو لنا صورة من « الطبقة الراقية » في الجاهلية قبل آلاف السنين وكأنها هي هي اليوم شاخصة . رخاوة في مواجهة الفضائح الجنسية ؛ وميل إلى كتمانها عن المجتمع وهذا هو المهم كله :

« قال : إنه من كيدك إن كيدك عظيم . يوسف أعرض عن هذا ،

واستغفري لذنبك ، إنك كنت من الخاطئين » !

هكذا . إنه من كيدك أن كيدك عظيم .. فهي من اللياقة في مواجهة الحادث الذي يثير الدم في العروق . والتلطف في مواجهة السيدة بنسبة إلى الجنس كله ، فيها يشبه الثناء . فإنه لا يسوء المرأة أن يقال لها . إن كيدك عظيم ! فهي دلالة في حسها على أنها أنتي كاملة مستوفية لمقدرة الأنثى على الكيد العظيم !

والتفاتة إلى يوسف البريء :

« يوسف أعرض عن هذا » ..

فأهمله ولا تُعرِّه اهتماماً ولا تتحدث به .. وهذا هو المهم .. حافظة على الظواهر !

وعظة إلى المرأة التي راودت فتاتها عن نفسه ، وضبطة متلبسة بمساورته وتمزيق قميصه :

﴿ وإستغفري لذنبك . إنك كنت من الخاطئين ﴾ ..

إنها الطبقة الأرستقراطية ، من رجال الحاشية ، في كل جاهلية . قريبه من قريب !

ويقف المشهد في القرآن .. وقد صور تلك اللحظة بكل ملابساتها وانفعالاتها ولكن دون أن ينشئ عنها معرضًا للنزاوة الحيوانية الجاهزة ، ولا مستنقعًا للوحش الجنسي المقوح !

ولم يحل السيد بين المرأة وفتاتها . ومضت الأمور في طريقها . فهكذا تمضي الأمور في القصور !

ولكن للقصور جدراناً ، وفيها خدم وحشم . وما يجري في القصور لا يمكن أن يظل مستوراً . وبخاصة في الوسط الارستقراطي ، الذي ليس لنسائه من هم إلا حديث عنها يجري في محيطهن . وإنما تداول هذه الفضائح ولوكلها على الألسن في المجالس والسهرات والزيارات :

وقال نسوة في المدينة : إمرأة العزيز تراود فتاتها عن نفسه . قد شغفها

حباً . إنما لزراها في ضلال مبين » . . وهو كلام أشبه بما تقوله النساء في كل بيته جاهلية عن مثل هذه الشؤون . وثم اعلن الفضيحة العامة بانتشار الخبر في المدينة . . فالسيدة الكبيرة زوجة الكبير ، تُفتن بفتاها العبراني المشترى ، بلغ حبه شفاف قلبها ومزقه .

وهنا كذلك يقع ما لا يمكن وقوعه إلا في مثل هذه الأوساط . ويكشف السياق عن مشهد من صنع تلك المرأة الجريئة ، التي تعرف كيف تواجه نساء طبقتها بعمر كمكراهن وكيد من كيدهن :

« فلما سمعت بعمر كراهن أرسلت إليهن ، وأعدت لهن متكتأً ، وآتت كل واحدة منها سكيناً ، وقالت : أخرج عليهن . فلما رأينه أكبر نه وقطعن أيديهن ، وقلن حاش لله ! ما هذا بشراً . إن هذا إلا ملك كريم . قالت : فذلك الذي لم تثنني فيه . ولقد راودته عن نفسه فاستعصم . ولئن لم يفعل ما أمره ليسجنن ولن يكونوا من الصاغرين » . .

لقد أقامت لهن مأدبة في قصرها . وندرك من هنا أنها من نساء الطبقة الراقية . فهن اللواتي يدعين إلى المأدب في القصور . وهن اللواتي يؤخذن بهذه الوسائل الناعمة المظهر . ويبدو أنهن كن يأكلن وهن متكتات على الوسائل والخشايا على عادة الشرق في ذلك الزمان . فأعدت لهن هذا المتكتأ . وآتت كل واحدة منها سكيناً تستعملها في الطعام . وبينما هن منشغلات بقطع اللحم أو تقشير الفاكهة ، فاجأتهن بيوسف : « وقالت : أخرج عليهن » . . « فلما رأينه أكبر نه » . .

بهن لطعلته ، ودهشن :

« وقطعن أيديهن » . . وجربن أيديهن بالسكاكين للدهشة المفاجئة . .

« وقلن حاش لله ! ما هذا بشراً إن هذا إلا ملك كريم »

ورأت المرأة أنها انتصرت على نساء طبقتها ، وأنهن لقين من طلعة يوسف الدهش والاعجاب والذهول . فقالت قوله المرأة المنتصرة ، التي لا تستحي أمام النساء من بنات جنسها وطبقتها ؛ والتي تفخر عليهن بأن هذا في متناول يدها ؛

وإن كان قد استعصى قياده مرة فهي تملك هذا القياد مرة أخرى :

« قالت : فذلken الذي لمتنني به .. ولقد راودته عن نفسه فاستعصم » ..

فانظرن ماذا لقيتن منه من الدهش والاعجاب ! ولقد بهرني مثلثken فراودته عن نفسه فطلب الاعتصام - تريد أن تقول : إنه عانى في الاعتصام والتحرز من دعوتها وفتنتها ! - ثم تظهر سلطتها عليه أمامهن في تبجح المرأة من ذلك الوسط ، لا ترى بأساً من الجهر بذواتها الأنوثية جاهزة مكشوفة في معرض النساء :

« ولئن لم يفعل ما أمره ليسجنن ول يكنوا من الصاغرين !

فهو الإصرار والتبرج والتهديد والإغراء الجديد في ظل التهديد .

ويسمع يوسف هذا القول في مجتمع النساء المبهورات ، المدييات لفاتنهن في مثل هذه المناسبات . وفهم من السياق أنهن كن نساء مفتونات فاتنات في مواجهته وفي التعليق على هذا القول من ربة الدار به فإذا هو ينادي ربه :

« قال : رب السجن أحب إلي مما يدعوني إليه » ..

ولم يقل : ما تدعوني إليه . فهن جميعاً كن مشتركتات في الدعوة . سواء بالقول أم بالحركات واللفتات .. وإذا هو يستدرج ربه أن يصرف عنه محاولاتهن لايقاعه في حبائهن ، خيفة أن يضعف في لحظة أمام الإغراء الدائم ، فيقع فيما يخشاه على نفسه ، ويدعو الله أن ينقذه منه :

« ولا تصرف عني كيدهن أحب إليهن وأكن من الجاهلين » ..

وهي دعوة الإنسان العارف بشربيته الذي لا يفتر بعصمته ؛ فيزيد مزيداً من عنابة الله وحياطته ، يعاونه على ما يعترضه من فتنة وكيد وإغراء .

« فاستجاب له رب فصرف عنه كيدهن ، إنه هو السميع العليم » .. الذي يسمع ويعلم ، يسمع الكيد ويسمع الدعاء ، ويعلم ما وراء الكيد وما وراء الدعاء .

وهكذا اجتاز يوسف محنته هذه ، بلطاف الله ورعايته ..

« ثم بدا لهم من بعد ما رأوا الآيات ليسجنه حتى حين » ..

وهكذا جو القصور ، وجو الحكم المطلق ، وجو الأوساط الأرستقراطية ، وجو الجاهلية ! وبعد أن رأوا الآيات الناطقة ببراءة يوسف . وبعد أن بلغ التبعي بإمرأة العزيز أن تقيم للنسوة حفل استقبال تعرض عليهن فتاهما الذي شغفها حباً ، ثم تعلن لهم أنها به مفتونة حقاً ، ويفتنهن هن به ويغيرينه بما يلجم إلـى ربه ليغيثه منه وينقذه ، والمرأة تعلن في مجتمع النساء - دون حياء - أنه إما أن يفعل ما يؤمر به ، وإما أن يلقى السجن والصغار ، فيختار السجن على ما يؤمر به ! .

وبعد هذا كلـه ، بدا لهم أن يسجـونه إلى حين !

ولعل المرأة كانت قد دعـت من محاـلاتـها بعد التهـديد ؛ ولـعل الأمر كذلك قد زاد انتشاراً في طبقـاتـ الشعبـ الأخرى .. وهـنا لا بدـ أن تحـفـظـ سـمعـةـ «ـ البيـوتـاتـ » ! وإذا عـجزـ رجالـ البيـوتـاتـ عنـ صـيانـةـ بيـوـتهـنـ وـنسـائـهـنـ ؛ فإـنـهمـ ليسـواـ بـعـاجـزـينـ عـنـ سـجـنـ فـتـىـ بـرـىـءـ كـلـ جـريـتـهـ أـنـهـ لمـ يـسـتـجـبـ ، وـأـنـ إـمـرـأـةـ مـنـ الوـسـطـ الـرـاقـيـ ! قدـ فـتـنـتـ بـهـ ، وـشـهـرـتـ بـحـبـهـ ، وـلـاـكـتـ الـأـلـسـنـ حـدـيـثـهـاـ فيـ الأـوسـاطـ الشـعـبـيـةـ !

وأـحـبـ يـوـسـفـ السـجـينـ الـبـرـىـءـ ، الـذـيـ أـمـرـ الـمـلـكـ بـسـجـنـهـ دونـ تـحرـرـ وـدونـ بـحـثـ ، إـلـاـ مـاـ نـقـلـهـ بـعـضـ حـاشـيـتـهـ مـنـ وـشـايـةـ لـعـلـهـمـ صـورـواـ لـهـ فـيـهاـ حـادـثـ إـمـرـأـةـ الـعـزـيزـ وـحـادـثـ النـسـوـةـ تصـوـيرـاـ مـقـلـوـبـاـ ، كـمـ يـقـعـ عـادـةـ فـيـ مـثـلـ هـذـهـ الأـوسـاطـ . أـحـبـ يـوـسـفـ أـنـ يـلـيـخـ أـمـرـهـ إـلـىـ الـمـلـكـ لـيـفـحـصـ عـنـ الـأـمـرـ : «ـ وـقـالـ : لـلـذـيـ ظـنـ أـنـهـ نـاجـ مـنـهـاـ اـذـكـرـنـيـ عـنـ دـرـبـكـ » ..

«ـ فـأـنـسـاـهـ الشـيـطـانـ ذـكـرـ رـبـهـ فـلـبـثـ فـيـ السـجـنـ بـضـعـ سـنـينـ »

ونـجـدـ يـوـسـفـ السـجـينـ الـذـيـ طـالـ عـلـيـهـ السـجـنـ لـاـ يـسـتـعـجلـ الخـروـجـ حـتـىـ تـحـقـقـ قـضـيـتـهـ ، وـيـتـبـيـنـ الـحـقـ وـاضـحـاـ فـيـ مـوـقـفـهـ ، وـتـعـلـنـ بـرـاءـتـهـ - عـلـىـ الـأـشـهـادـ - مـنـ الـوـشـايـاتـ وـالـدـسـائـسـ وـالـغـمـزـ فـيـ ظـلـامـ .. لـقـدـ رـبـاهـ رـبـهـ وـأـدـبـهـ . وـلـقـدـ سـكـبـتـ هـذـهـ التـرـبـيـةـ وـهـذـاـ الأـدـبـ فـيـ قـلـبـهـ السـكـيـنـةـ وـالـثـقـةـ وـالـطـمـائـنـيـةـ . فـلـمـ يـعـدـ مـعـجـلاـ وـلـاـ عـجـولاـ !

فحينما جاءه رسول الملك حين قال الملك « اثنوني به » .

« قال : ارجع إلى ربك فاسأله : ما بال النسوة اللاتي قطعن أيديهن ؟ إن ربى بكيدهن عليم » .

لقد رد يوسف أمر الملك باستدعائه حتى يستوثق الملك من أمره ، وحتى يتحقق من شأن النسوة اللاتي قطعن أيديهن . . . بهذا القيد . . تذكيراً بالواقعة وملابساتها وكيد بعضهن لبعض فيها وكيدهن له بعدها . . وحتى يكون هذا التتحقق في غيبته لظهور الحقيقة خالصة ، دون أن يتدخل هو في مناقشتها . كل أولئك لأنه واثق من نفسه ، واثق من براءته ، مطمئن إلى أن الحق لا يخفي طويلاً ، ولا يخذل طويلاً .

ورجع الرسول فأخبر الملك وأحضر الملك النسوة يستجوبهن : « قال : ما خطبكن إِذْ راودتن يوسف عن نفسه ؟ » ..

والخطب : الأمر الجلل والمصاب . فكان الملك كان قد استقصى فعلم أمرهن قبل أن يواجههن ، وهو المعتمد في مثل هذه الأحوال ، ليكون الملك على بيته من الأمر وظروفة قبل الخوض به . فهو يواجههن مقرراً الاتهام ، ومشيراً إلى أمر هن جلل أو شأن هن خطير :
« ما خطبكن إِذْ راودتن يوسف عن نفسه ؟ »

ومن هذا نعلم شيئاً مما دار في حفل الاستقبال في بيت الوزير ، ما قالته النسوة ليوسف وما لمحن به وأشارن إليه ، من الإغراء الذي يبلغ درجة المراودة . ومن هذا تخيل صورة هذه الأوساط ونسائها حتى في ذلك العهد الموغل في التاريخ . فالجاهلية دائمًا هي الجاهلية . انه حيثما كان الترف ، وكانت التصور والخاشية ، كان التحلل والتلميم والفحotor الناعم الذي يرتدي ثياب الأرستقراطية !

وفي مثل هذه المواجهة بالاتهام في حضرة الملك ، يبدو أنه لم يكن هناك مجال للإنكار :

« قلن : حاش الله ! ما علمنا عليه من سوء » !

وهي الحقيقة التي يصعب إنكارها . ولو من مثل هؤلاء النساء . فقد كان أمر يوسف إذن من النصاعة والوضوح بحيث لا يقوم فيه جدال . وهنا تقدم المرأة المحبة ليوسف ، التي يئس منه ، ولكنها لا تستطيع أن تخلص من تعلقها به .. تتقدم لتقول كل شيء في صراحة :

« قالت إمرأة العزيز : الآن حصص الحق . أنا راودته عن نفسه وأنه لم الصادقين . ذلك ليعلم اني لم أخنه بالغيب والله لا يهدى كيد الخائنين) الآن صاحب الحق وظهر ظهوراً واضحاً لا يحتمل الخفاء .. شهادة كاملة بنظافته وبراءته وصدقه . لا تبالي المرأة ما وراعها مما يلم بها هي ويتحقق بأرادتها .

وتضي خطوة أخرى في هذه المشاعر الطيبة :

« وما أبرىء نفسي ، إن النفس لأمارة بالسوء إلا ما رحم ربى ، إن ربى غفور رحيم » ..

وهكذا تبدو المرأة مؤمنة متحرجة ، تبرئ نفسها من خيانة يوسف في غيبته ؛ ولكنها تحافظ فلا تدعى البراءة المطلقة ، لأن النفس أمارة بالسوء - إلا ما رحم ربى - ثم تعلن ما يدل على إيمانها بالله - ولعل ذلك كان اتباعاً ليوسف - « ان ربى غفور رحيم » ..

وهكذا يتجلى العنصر الإنساني في القصة ، التي لم تسق لمجرد الفن ، إنما سبقت للعبرة والعظة . وسيقت ل تعالج قضية العقيدة والدعوة . ويرسم التعبير الفني فيها خفقات المشاعر وانتفاضات الوجدان رسماً رشيقاً شفيفاً . في واقعة كاملة تتناسق فيها جميع المؤثرات وجميع الواقعات في مثل هذه النقوس ؛ في ظل بيتها ومؤثرات هذه البيئة كذلك والقصة تعرض غواچ إمرأة العزيز بكل غرائزها ورغباتها واندفعاتها الأنثوية ، كما تصنعها وتوجهها البيئة المصرية الجاهلية في بلاط الملوك .

إمرأة العزيز .. في صرع الشهوة التي تعمي عن كل شيء في اندفاعها الهائج الكاسح ، فلا تحفل حياء أنثويًا ولا كبرباء ذاتياً ، كما لا تحفل مركزاً اجتماعياً ولا فضيحة عائلية .. والتي تستخدم - مع ذلك - كل مكر الأنثى وكيدها ، سواء في تبرئة نفسها أو حماية من تهوي من جرائم التهمة التي أ accusaها به ، وتحديد عقوبة

لأ تودي بحياته ! أو رد الكيد للنسوة من ثغرة الضعف الغريزي الشهوي الذي تعرفه فيهن من معرفتها لنفسها ! أو التبجع بشهوانيتها أمام انكشف ضعف عزيمتها وكبرياتها أمام من تهوى ، ووقف نسواتها معها على أرض واحدة ، حيث تبدو فيها الأنثى متجردة من كل تجمل المرأة وحياتها ، الأنثى التي لا تحس في إرواء هواتفها الأنثوية أمراً يعبّر أصلاً ! ومع صدق التصوير والتعبير عن هذا النموذج البشري الخاص بكل واقعية ، وعن هذه اللحظة الخاصة بكل طبيعتها ، فإن الأداء القرآني - الذي ينبغي أن يكون هو النموذج الأعلى للأداء الفني الإسلامي - لم يتخل عن طابعه النظيف مرة واحدة - حتى وهو يصور لحظة التعرى النفسي والجسدي الكامل بكل اندفاعها وحيوانيتها - لينسى ذلك المستنقع الكريه الذي يتمرغ في وحله كتاب « القصة الواقعية » وكتاب « القصة الطبيعية » في هذه الجاهلية النكدة بحجة الكمال الفني في الأداء !

والنسوة .. نسوة هذا المجتمع بكل ملامحه .. اللعنة بسيرة امرأة العزيز وفتاها الذي راودته عن نفسه ، بعدما شغفها حباً ! والاستكثار الذي تبدو فيه غيره النسوة من إمرأة العزيز أكثر مما يبدو فيه استكثار الفعلة ! ثم وهنهم أمام طلعة يوسف . ثم إقرارهن الأنثوي العميق بموقف المرأة التي كن يلفظن بقصتها ويستترن موقفها ؛ وإحساس هذه المرأة بهذا الإقرار الذي يشجعهما على الاعتراف الكامل ، وهي آمنة في ظل استسلامهن لأنوثتهن كما تصنعن بيتهن الخاصة وتوجهها . ثم ميلهن كلهن على يوسف بالإغراء والإغواء ، رغم ما أنطقتهن به الوهلة الأولى من نظافتها وطهارته البدية من قوهلن : « حاش الله ! ما هذا بشراً ، إن هذا إلا ملك كريم » ..

نأخذ من ذلك من قوله يوسف عليه السلام :

« قال : رب السجن أحب إليَّ ما يدعوني إليه ، وإنَّ تصرف عنِّي كيدهن أَحُبُّ إليْهِن وأَكُنْ منَ الْجَاهِلِينَ ». .

فلم تعد إمرأة العزيز وحدها تراوده ؛ ولكن عادت نسوة تلك الطبقة بجميلتها تطارده !

والبيئة .. التي تتجلّى سماتها من خلال ذلك كله . ثم من خلال ذلك التصرف في أمر يوسف ، على الرغم مما بدا من براعته . ذلك التصرف المقصود به مواراة الفضيحة ودفن معالها ؛ ولا يهم أن يذهب بربىء ك يوسف ضحيتها :

« ثم بدا ، لهم من بعيد ما رأوا الآيات ليسجنه حتى حين » .

والعزيز بشخصيته بطبيعتها الخاصة ، وبطبيعة سمت الإمارة ؛ ثم بضعف النخوة ، وغلب الرياء الاجتماعي وستر الظواهر وإنقاذها ! وفيه تمثل كل خصائص بيته .

وإذا تابعنا شخصية يوسف - عليه السلام - فاننا لا نفتقد في موقف واحد من مواقف القصة ملامح هذه الشخصية ، المبنية من مقوماتها الذاتية البيئية الواقعية ، المتمثلة في كونه « العبد الصالح - الإنسان - بكل بشريته ، مع نشأته في بيت النبوة وتربيته ودينه » ..

ويوسف العبد الصالح - الإنسان - لم يزور الأداء القرآني في شخصيته الإنسانية لمحّة واحدة ؛ وهو يواجه الفتنة بكل بشريته . وبشريته مع نشأته وتربيته ودينه تمثل لمجموعها واقعية بكل جوانبها .. لقد ضعف حين همت به حتى همّ بها ؛ ولكن الحيط الآخر شده وأنقذه من السقوط فعلًا . ولقد شعر بضعفه إزاء كيد النسوة . ومنطق البيئة ، وجو القصور ، ونسوة القصور أيضاً ! ولكنّه تمسك بالعروة الوثقى . وهو مع هذا كله - بشر فيه ضعف الشر . ليست هناك لمحّة واحدة مزورة في واقعية الشخصية وطبيعتها ؛ وليس هنالك رائحة من مستنقعات الجاهلية ووحلها الفني ! ذلك أن هذا هو الواقع السليم بكل جوانبه ..

الباب السادس

علاقتك لـ إنسانك

١ - بر الوالدين

(آ) أمر وقضاء -

إن الله - سبحانه - ينظم حياة المجتمع المسلم ، ويخلصه من رواسب الجاهلية ، ويثبت الملامح الإسلامية . وقد أقام القرآن قواعد ثابتة للتنظيم العائلي ، والتنظيم الاجتماعي .. وحدد معالم الأسرة ونظمها ووسائل صيانتها ، والروابط التي تشدّها وتتوثّق بناءها . وينتقل الإسلام بعد ذلك فيتناول علاقات إنسانية - في المجتمع المسلم - أوسع مدى من علاقات الأسرة ؛ ومتصلة بها كذلك ، متصلة بها بالحديث عن الوالدين . ومتصلة بها في توسيعها بعد علاقة الوالدين ، لتشمل علاقات أخرى ؛ ينبع الشعور بها من المشاعر الودود الطيبة التي تنشأ في جو الأسرة المتحابة ؛ حتى تفيض على جوانب الإنسانية الأخرى ، ويتعلمها الإنسان - أول ما يتعلّمها - في جو الأسرة الحاني ومحضنها الرفيق . ومن هناك يتّوسع في علاقاته بأسرة الإنسانية كلها ؛ بعدما بذرت بذورها في حسه أسرته الخاصة القريبة .

والإسلام يأمر بعبادة الله وحده ، والنهي عن أشرافه شيئاً به ، ويربط بين هذا الأمر ، وهذا النهي وتنظيم الأسرة . فيدل هذا الربط بين الموضوعين على الوحدة الكلية الشاملة المتكاملة في هذا الدين :

﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً . وَبِالوَالِدِينِ إِحْسَاناً . . . ﴾

فالدين ليس هو مجرد عقيدة تستسكن في الضمير ؛ ولا مجرد شعائر تقام وعبادات ؛ ولا مجرد تنظيم دنيوي منقطع الصلة بالعقيدة وبالشعائر التعبدية .. إنما هو منهج يشمل هذا النشاط كله ، ويربط بين جوانبه ، ويُشدها جميعاً إلى الأصل الأصيل . وهو توحيد الله . والتلقى منه وحده - في هذا النشاط كله - دون سواه . توحيد إلهًا معبوداً . وتوحيد مصدرًا للتوجيه والتشريع لكل النشاط

الإنساني أيضاً . لا ينفك هذا التوحيد عن ذاك - في الإسلام - وفي دين الله الصحيح على الاطلاق .

إن التشريعات والتوجيهات - في منهج الله - إنما تنبثق كلها من أصل واحد ، وترتكز على ركيزة واحدة . إنها تنبثق من العقيدة في الله ، وترتكز على التوحيد المطلق سمة هذه العقيدة .. ومن ثم يتصل بعضها ببعض ، ويتناسق بعضها مع بعض ؛ ويصعب فصل جزئية منها عن جزئية ، وتصبح دراسة أي منها ناقصة بدون الرجوع إلى أصلها الكبير الذي تتلقى عنده ؛ ويصبح العمل ببعضها دون البعض الآخر غير واف بتحقيق صفة الإسلام ؛ كما أنه غير واف بتحقيق ثمار المنهج الإسلامي في الحياة .

من العقيدة في الله تبع كل التصورات الأساسية للعلاقات الكونية والحيوية والإنسانية . تلك التصورات التي تقوم عليها المنهج الاجتماعية والأقتصادية والسياسية والأخلاقية العالمية . والتي تؤثر في علاقات الناس بعضهم ببعض ، في كل مجال النشاط الإنساني في الأرض ؛ والتي تكفي ضمير الفرد وواقع المجتمع ؛ والتي تجعل المعاملات عبادات - بما فيها من اتباع لمنهج الله ومراقبة الله - والعبادات قاعدة للمعاملات - بما فيها من تطهير للضمير والسلوك - والتي تحيل الحياة في النهاية وحدة متساكنة ؛ تنبثق من المنهج الرباني ، وتتلقى منه وحده دون سواه ، وتجعل مردتها في الدنيا والآخرة إلى الله .

هذه السنمة الأساسية في العقيدة الإسلامية ، وفي المنهج الإسلامي ، وفي دين الله الصحيح كله ، تبرز في القرآن الكريم آيات الاحسان إلى الوالدين بعبادة الله وتوحيده :

﴿ لَا تَعْبُدُوْنَ إِلَّا اللَّهُ وَبِالْوَالِدِيْنِ إِحْسَانًا ﴾ .. (البقرة ٨٣)

﴿ وَأَعْبُدُوْا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوْا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدِيْنِ إِحْسَانًا ﴾ .. (النساء ٣٦)

﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتُلُّ مَا حَرَمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَا تُشْرِكُوْا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدِيْنِ إِحْسَانًا ﴾ .. (الانعام ١٥١)

﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوْا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدِيْنِ إِحْسَانًا ﴾ .. (الاسراء ٢٣)

إن هذا الأتصال بعبادة الله وتوحيده والاحسان إلى الوالدين جعله الله واسطة ما بين دستور الأسرة القرية ودستور العلاقات الإنسانية الواسعة ليصلها جميعاً بتلك الأصرة التي تضم الأوصار جميعاً ، وليروح الم cedar الذي يشرع ويوجه .. إنها رابطة الأسرة تقوم بعد الرابطة في الله ووحدة الاتجاه - ولقد علم الله - سبحانه - أنه أرحم الناس من الآباء والأبناء ، فأوصى الأبناء بالآباء . وأوصى الآباء بالأبناء ؛ وربط الوصية بمعرفة ألوهيته الواحدة ، والارتباط بربوبيته المنفردة .

وينطلق التشريع الإسلامي بالإحسان إلى الوالدين . ومعظم الأوامر تتوجه إلى توصية الذرية بالوالدين - وإن كانت لم تغفل توجيه الوالدين إلى الذرية ؟ فقد كان الله أرحم بالذراري من آبائهم وأمهاتهم في كل حال . والذرية بصفة خاصة أحوج إلى توجيهها للبر بالوالدين . بالجيل المدبر المولى . إذ الأولاد - في الغالب - يتوجهون بكينونتهم كلها ، وبعواطفهم ومشاعرهم وأهتماماتهم إلى الجيل الذي يخلفهم ، لا الجيل الذي خلفهم ! وبينما هم مدفوعون في تيار الحياة إلى الأمام ، غافلون عن التلتفت إلى الوراء ، تحيثهم هذه التوجيهات من الرحمن الرحيم ، الذي لا يترك والداً ولا مولوداً ، والذي لا ينسى ذرية ولا والدين ، والذي يعلم عباده الرحمة بعضهم ببعض ، ولو كانوا ذرية أو والدين !

إن الإسلام ينشيء عاطفة الرحمة ، ووجود المشاركة ، حيث يبدأ أولًا في البيت . في الأسرة الصغيرة . وقلما ينتقان في نفس لم تدق طعم هذه العاطفة ولم تجد مسًّاً لهذا الوجودان في المحسن الأول .. ويتفق المنهج مع طريقة التنظيم الاجتماعي الإسلامية : من جعل التكافل يبدأ في محيط الأسرة ؛ ثم ينساح في محيط الجماعة . كي لا يركز عمليات التكافل في يد الأجهزة الحكومية الضخمة - إلا عندما تعجز الأجهزة الصغيرة المباشرة - فالوحدات المحلية الصغيرة أقدر على تحقيق هذا التكافل : في وقته المناسب ، وفي سهولة ويسر . وفي تراحم وود يجعل جو الحياة لاثناً بين الإنسان !

والتشريع الإسلامي بعد أن يضع القاعدة ويقيم الأساس بتوحيد المعبد يأتي التكليف .. فالرابطة الأولى بعد رابطة العقيدة ، هي رابطة الأسرة ، ومن

ثم يربط القرآن بر الوالدين بعبادة الله ، إعلاناً لقيمة هذا البر عند الله .

إن الوالدين ينفعان بالفطرة إلى رعاية الأولاد . إلى التضحية بكل شيء حتى بالذات . وكما يمتص النبطة الخضراء كل غذاء في الحبة فإذا هي فتات ، ويمتص الفرخ كل غذاء في البيضة فإذا هي قشر ؛ كذلك يمتص الأولاد رحيم وكل عافية وكل جهد وكل اهتمام من الوالدين فإذا هم شيخوخة فانية - إن أمهلهم الأجل - وهما مع ذلك سعيدان !

فاما الأولاد فسرعان ما ينسون هذا كله ، ويندفعون بدورهم إلى الأمام .
إلى الزوجات والذرية .. وهكذا تندفع الحياة .

ومن ثم لا يحتاج الآباء إلى توصية بالأبناء . إنما يحتاج هؤلاء إلى استجاشة وجداهم بقوة ليذكروا واجب الجيل الذي أنفق رحique كله حتى أدركه الجفاف !
وهنا يجيء الأمر بالإحسان إلى الوالدين في صورة قضاء من الله يحمل معنى الأمر المؤكد ، بعد الأمر المؤكد بعبادة الله :

﴿ وقضى ربكم ألاّ تعبدوا إلّا إياه وبالوالدين إحساناً إما يبلغن عندهم الكبر أحدهما أو كلامها فلا تقل لها أفالّا ولا تنهرها وقل لها قولاً كريماً .. ﴾ بهذه العبارات الندية ، والصور الموحية ، يستجيش القرآن الكريم وجدان البر والرحمة في قلوب الأبناء . ذلك أن الحياة وهي مندفعة في طريقها بالأجياء ، توجه اهتماماتهم القوية إلى الأمام . إلى الذرية . إلى الناشئة الجديدة . إلى الجيل المقبل . وقلما توجه اهتماماتهم إلى الوراء . إلى الأبوة . إلى الحياة المولية . إلى الجيل الذهاب ! ومن ثم تحتاج البنوة إلى استجاشة وجداهم لتنعطف إلى الخلف ، وتتلفت إلى الآباء والأمهات . ثم يأخذ السياق في القرآن الكريم في تضليل الجو كله بارق الظلال ، وفي استجاشة الموجدان بذكريات الطفولة ومشاعر الحب والعطف والحنان : « إما يبلغن عندهم الكبر أحدهما أو كلامها » .. وال الكبر له جلاله ، وضعف الكبر له إيهاؤه ؛ وكلمة عندهم » تصوّر معنى الالتجاء والاحتياط في حالة الكبير والضعف .. ﴿ فلا تقل لها أفالّا ولا تنهرها ﴾ وهي أول مرتبة من مراتب الرعاية والأدب ألا يندّ من الولد ما يدل على الضجر والضيق ، وما يشي بالاهانة وسوء الأدب .

﴿ وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴾ .. وهي مرتبة أعلى إيجابية أن يكون كلامه لها يشي بالاكرام والاحترام .. « ﴿ وَانْخُفْضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذَّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ ﴾ .. وهنا يشف التعبير ويلطف، ويبلغ شفاف القلب وحنانها الوجدان . فهي الرحمة ترق وتلطف حتى لكتابها الذل الذي لا يرفع عيناً ، ولا يرفض أمراً . وكأنما للذل جناح يخفضه إيداناً بالسلام والاستسلام .. « ﴿ وَقُلْ رَبِّي ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَنِي صَغِيرًا ﴾ .. فهي الذكرى الحانية . ذكرى الطفولة الضعيفة يرعاها الوالدان ، وهما اليوم ، في مثلها من الضعف وال الحاجة إلى الرعاية والحنان . وهو التوجه إلى الله أن يرحمهما فرحمة الله أوسع ، ورعاية الله أشمل ، وجناب الله أرحب ، وهو أقدر على جرائمها بما بدلها من دمها وقلبهما مما لا يقدر على جزائهم الأبناء . وتتكرر في حديث الرسول - ﷺ - الوصية بالإحسان إلى الوالدين :

عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال : سألتُ رسول الله - ﷺ - أي الأعمال أحب إلى الله ؟ قال الصلاة على وقتها . قلت : ثم أي ؟ قال : بر^(١) الوالدين . قلت : ثم أي ؟ قال الجهد في سبيل الله »^(٢)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله - ﷺ - : لا يجزي ولدُ والده إلا أن يجده مملوكاً^(٣) فيشتريه فيحشه^(٤) »

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنها قال : أقبل رجل إلى رسول الله - ﷺ - فقال : أبايعك على الهجرة والجهاد أبتغي الأجر من الله . قال : فهل من والديك أحد حي ؟ قال : نعم . بل كلهم حي . قال : فابتغي الأجر من الله ؟ قال : نعم . قال : فارجع إلى والديك ، فأحسن صحابتها^(٥) .

وعن أبي سعيد رضي الله عنه أن رجلاً من أهل اليمن هاجر إلى رسول الله

(١) طاعتها .

(٢) رواه البخاري ومسلم .

(٣) عبداً ملكه الغير

(٤) رواه مسلم وأبو داود والترمذى والنسائي وإنما ماجه

(٥) رواه مسلم .

- فقال : هل لك أحد باليمين ؟ قال : أبيا . قال : أذنا لك ؟ قال : لا . قال : فارجع إليهم ، فأستأذنها ، فإن أذنا لك فجاهد ، وإنما فرّها^(١) »

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى النبي - ﷺ - يستأذنه في الجهاد ، فقال : أحي والدك ؟ قال : نعم . قال : ففيها فجاهد^(٢) » وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي - ﷺ - قال : رغم أنفه^(٣) ، ثم رغم أنفه ، ثم رغم أنفه . قيل : من يارسول الله ؟ قال : من أدرك والديه عند الكبر أو أحدهما ثم لم يدخل الجنة^(٤) »

وعن ابن عمر رضي الله عنها قال : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول :

« بينما ثلاثة نفر يغاثون أخذهم المطر فهالوا إلى غار في الجبل فانحاطت^(٥) على فم غارهم صخرة من الجبل ، فأطبقت عليهم ، فقال بعضهم لبعض : انظروا أعمالكم وهو الله عز وجل صاححة ، فادعوا الله بها لعله يُفرجها^(٦) ، فقال أحدهم : اللهم إنه كان لي والدان شيخان كبيران وللي صبية صغار كنت أرعى ، فإذا رحت عليهم فحلبت لهم بدأت بوالدي أستقيها قبل ولدي ، وإنه نأى الشجر فها أتيت حتى أمسيت ، فوجدت هما قد ناما ، فحلبت كما كنت أحلب ، فجئت بالحليب ، فقامت عند رؤوسهما أكره أن أوقظهما من نومهما ، وأكره أن أبدأ بالصبية قبلهما ، والصبية يتضاعون^(٧) عند قدمي فلم يزل ذلك دأبي ودأبهم حتى طلع الفجر ، فإن كنت تعلم أنني فعلت ذلك لإبغاء وجهك ، فافرج لنا فرجة نرى منها السماء ، ففرح الله عز وجل لهم حتى رأوا منها السماء . وذكر الحديث^(٨) وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنها قال قال رسول الله - ﷺ - :

(١) رواه أبو داود .

(٢) رواه مسلم وأبي داود وغيره .

(٣) رغم أنفه : أي لصن بالرغم ، وهو التراب .

(٤) رواه مسلم .

(٥) نزلت .

(٦) يزيلها .

(٧) ي يكون جوحاً .

(٨) رواه البخاري .

« رضا الله في رضا الوالد ، وسُخْط الله في سُخْط الوالد ^(١) »
بـ (وصية ورعاية وشكر -

كثيراً ما ترد الوصية بالوالدين لاحقة للكلام عن العقيدة في الله أو مصاحبة لهذا الحديث . ذلك أن وشيعة الأبوة والبنوة هي أول وشيعة بعد وشيعة الإيمان في القوة والأهمية ، وأولاهما بالرعاية والتشريف . وفي هذا الاقتران دلالتان : أولاهما هي هذه . والثانية أن آصرة الإيمان هي الأولى وهي المقدمة ، ثم تليها آصرة الدم في أوثق صورها يقول الله سبحانه :
﴿ ووصينا الإنسان بوالديه إحساناً ﴾ ..

فهي وصية بجنس الإنسان كله ، قائمة على أساس إنسانيته ، بدون حاجة إلى أية صفة أخرى وراء كونه إنساناً . وهي وصية بالإحسان مطلقة من كل شرط ومن كل قيد . فصفة الوالدية تقضي هذا الإحسان بذاتها ، بدون حاجة إلى أية صفة أخرى كذلك . وهي وصية صادرة من خالق الإنسان وربما كانت خاصة بهذا الجنس أيضاً . فما يعرف في عالم الطير أو الحيوان أو الحشرات وما إليها أن صغارها مكلفة برعاية كبارها . والمشاهد المحظوظ فقط تكليف فطرة هذه الخلائق أن ترعى كبارها صغارها في بعض الأجناس . فهي وصية ربما كانت خاصة بجنس الإنسان .

وتتكرر في القرآن الكريم وفي حديث الرسول ﷺ الوصية بالإحسان إلى الوالدين . ولا ترد وصية الوالدين بالأولاد إلا نادراً ، ولنسبة حالات معينة . ذلك أن الفطرة وحدها تتکفل برعاية الوالدين للأولاد ، رعاية تلقائية مندفعة بذاتها لا تحتاج إلى مثير . وبالتضحيه النبيلة الكاملة العجيبة التي كثيراً ما تصل إلى حد الموت - فضلاً عن الألم - بدون تردد ، بدون انتظار عوض ، بدون من لا رغبة حتى في الشكران ! أما الجيل الناشئ فقلما يتلفت إلى الخلف . قلما يتلفت إلى الجيل المضحي الواهب الفاني . لأنه بدوره مندفع إلى الأمام ، يطلب جيلاً ناشئاً منه يضحى له بدوره ويرعاه ! وهكذا تمضي الحياة !

(١) رواه الترمذى ورجح وقفه ، وإن جبان في صحيحه والحاكم وقال : صحيح على شرط مسلم .

والإسلام يجعل الأسرة هي اللبننة الأولى في بنائه ؛ والمحضن الذي تدرج فيه الفراغ الخضر وتكبر ؛ وتتلقى رصيدها من الحب والتعاون والتكافل والبناء . والطفل الذي يحرم من محضن الأسرة ينشأ شاذًا غير طبيعي في كثير من جوانب حياته - منها توافرت له وسائل الراحة والتربية في غير محيط الأسرة - وأول ما يفتقده في أي محضن آخر غير محضن الأسرة ، هو شعور الحب . فقد ثبت أن الطفل بفطرته يجب أن يستثمر وحده بأمه فترة العامين الأولين من حياته . ولا يطيق أن يشاركه فيها أحد . وفي المحاضن الصناعية لا يمكن أن يتوفّر هذا . إذ تقوم الحاضنة بحضانة عدة أطفال ، يتحاقدون فيما بينهم ، على الأم الصناعية المشتركة ، وتبدىء في قلوبهم بذرة الحقد فلا تنمو بذرة الحب أبداً . كذلك يحتاج الطفل إلى سلطة واحدة ثابتة تشرف عليه فترة من حياته كي يتحقق له ثبات الشخصية . وهذا ما لا يتيسر إلا في محضن الأسرة الطبيعي . فاما في المحاضن الصناعية فلا تتوفر السلطة الشخصية الثابتة لتغير الحاضنات بالمناوبة على الأطفال . فتنشأ شخصياتهم مخلخلة ، ويحرمون ثبات الشخصية . . والتجارب في المحاضن تكشف في كل يوم عن حكمة أصلية في جعل الأسرة هي اللبننة الأولى في بناء المجتمع السليم ، الذي يستهدف الإسلام انشاءه على أساس الفطرة السليم .

والشرع الإسلامي يعرض العلاقة بين الوالدين والأولاد في أسلوب رقيق ؛ ويصور هذه العلاقة صورة موحية فيها انعطاف ورقة . « ووصينا الإنسان بوالديه ، حملته أمه وهنا على وهن ، وفصاله في عامين ، أنأشكر لي ولوالديك إلى المصير » ..

وهكذا نجد في القرآن الكريم تكرار توصية الولد بالوالدين ، وفي وصايا رسول الله ﷺ ولم ترد توصية الوالدين بالولد إلا قليلاً ، ومعظمها في حالة الوأد - وهي حالة خاصة في ظروف خاصة - ذلك أن الفطرة تتکفل وحدها برعاية الوليد من والديه . فالفطرة مدفوعة إلى رعاية الجيل الناشئ لضمان امتداد الحياة ، كما يريدها الله ؛ وأن الوالدين ليبذلان لوليدتها من أجسامهما وأعصابهما وأعماრهما ومن كل ما يملكان من عزيز وغال ، في غير تألف ولا شکوى ، بل في غير انتباه

ولا شعور بما يبذلان ! بل في نشاط وفرح وسرور كأنهما هما اللذان يأخذان ! فالفطرة وحدها كفيلة بتوصية الوالدين دون وصاة ! فاما الوليد فهو في حاجة إلى الوصية المكررة ليتلقن إلى الجيل المضحي المدبر المولى "الذاهب في أدبار الحياة ، بعدما سكب عصارة عمره وروحه وأعصابه للجيل المتوجه إلى مستقبل الحياة ! وما يملك الوليد وما يبلغ أن يعوض الوالدين بعض ما بذلاه ، ولو وقف عمره عليهما . وهذه الصورة الملوحة : « حملته أمه وهناً على وهن وفالله في عامين » .. ترسم ظلال هذا البذل النبيل . والأم بطبيعة الحال تحتمل النصيب الأوفر ؛ وتتجدد به في انعطاف أشد وأعمق وأحنى وأرق . روى الحافظ أبو بكر البزار في مسنده - باسناده - عن بريدة عن أبيه أن رجلاً كان في الطواف حاملاً أمه يطوف بها ، فسأل النبي - ﷺ - هل أديت حقها ؟ قال : لا « ولا بزفرة واحدة ». هكذا .. ولا بزفرة .. في حمل أو في وضع ، وهي تحمله وهناً على وهن .

فالقرآن الكريم يصور تلك التضحية النبيلة الراوية التي تقدم بها الأمة والتي لا يميزها أبداً إحسان من الأولاد منها أحسنوا القيام بوصية الله في الوالدين : « حملته أمه كرهاً ، ووضعته كرهاً ، وحمله وفالله ثلاثة شهراً » ..

وتراكيب الألفاظ وجرسها يكاد يجسم العناء والجهد والضنى والكلال : « حملته أمه كرهاً ، ووضعته كرهاً » .. لكانها آهة مجهد مكروب ينوء بعبء ويتنفس بجهد ، ويلهث بالأنفاس ! إنها صورة الحمل وبخاصة في آخر أيامه ، وصورة الوضع وطلقه وألامه ! ويتقدم علم الأجيال فإذا به يكشف لنا في عملية الحمل عن جسامته التضحية ونبتها في صورة حسية مؤثرة ..

إن البوياضة بمجرد تلقيحها بالخلية المنوية تسعى للالتصاق بجدار الرحم . وهي مزودة بخاصية أكالة . تُنزع جدار الرحم الذي تلتصل به وتأكله ؛ فيتوارد دم الأم إلى موضعها ، حيث تسurg هذه البوياضة الملقة دائماً في بركة من دم الأم الغني بكل ما في جسمها من خلاصات ، وغتصبه لتحيا به وتنمو . وهي دائمة الأكalan بجدار الرحم . دائمة الامتصاص ل المادة الحية . والأم المسكينة تأكل

وشرب وتهضم وتقص ، لتصب هذا كله دماً نقياً غنياً هذه البوية الشرهة النهمة الأكول ! وفي فترة تكوين عظام الجنين يشتد امتصاصه للجير من دم الأم فتفتقر إلى الجير . ذلك أنها تعطي محلول عظامها في الدم ليقوم به هيكل هذا الصغير وهذا كله قليل من كثير ا ثم الوضع ، وهو عملية شاقة ، مفرقة ، ولكن آلامها المائلة كلها لا تقف في وجه الفطرة ولا تنسى الأم حلاوة الثمرة . ثمرة التلبية للفطرة ، ومنح الحياة بنتة جديدة تعيش ، ومتدا .. بينما هي تذوي وموت !

ثم الرضاع والرعاية . حيث تعطي الأم عصارة لحمها وعظمها في اللبن ، وعصارة قلبها وأعصابها في الرعاية . وهي مع هذا وذلك فرحة سعيدة رحيمة ودود . لا تمل أبداً ولا تكره تعب هذا الوليد . وأكبر ما تتطلع إليه من جزاء أن تراه يسلم وينمو . فهذا هو جزاؤها الحبيب الوحيد ! فأئن يبلغ الإنسان في جزاء هذه التضحية ، منها يفعل . وهو لا يفعل إلا القليل الزهيد ؟

وصدق رسول الله - ﷺ - وقد جاءه رجل كان في الطواف حاملاً أمه يطوف بها ، فسأل رسول الله - ﷺ - هل أديت حقها ؟ فأجابه : « ولا بزفة واحدة » .

وفي ظلال تلك الصورة الحانية يوجه القرآن الكريم إلى شكر الله المنعم الأول ، وشكر الوالدين المنعمين التاليين ؛ ويرتب الواجبات ، فيجيء شكر الله أولاً ويتلوه شكر الوالدين ﴿ أَن أَشْكُر لِي وَلِوَالِدِي إِلَيْهِ الْمُصِير﴾ ..

ولكن رابطة الوالدين بالوليد - على كل هذا الانعطاف وكل هذه الكرامة - إنما تأتي في ترتيبها بعد وشيعة العقيدة . فبقية الوصية للإنسان في علاقته بوالديه :

﴿ وَإِنْ جَاهَدَاكَ هُلَّ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لِكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ﴾ .. فإلى هنا ويسقط واجب الطاعة ، وتعلو وشيعة العقيدة . فمهما بذل الوالدين من جهد ومن جهاد ومن مغالبة ومن إقناع ليغرياه بأن يشرك بالله ما يجهل الوهبيه - وكل ما عدا الله لا الوهية له فتعلم ! - فهو مأمور بعدم الطاعة من الله صاحب الحق الأول في الطاعة .

ولكن الاختلاف في العقيدة ، والأمر بعدم الطاعة في خلافها لا يسقط حق الوالدين في المعاملة الطيبة والصحبة الكريمة : ﴿ وصاحبها في الدنيا معروفاً .. فهي رحلة قصيرة على الأرض لا تؤثر في الحقيقة الأصلية . فالصلة في الله هي الصلة الأولى ، والرابطة في الله هي العروة الوثقى . فإن كان الوالدان بشركين فلهم الإحسان والرعاية ، لا الطاعة ولا الإتباع . وإن هي إلا الحياة الدنيا ثم يعود الجميع إلى الله :

﴿ ووصينا الإنسان بوالديه حسناً . وإن جاهدك لتشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما ، إلى مرجعكم فأنبئكم بما كنتم تعملون ﴾ ..

روى الترمذى عند تفسير هذه الآية أنها نزلت في سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - وأمه حمنة بنت أبي سفيان ، وكان باراً بأمه . فقالت له : ما هذا الدين الذي أحدثت ؟ والله لا آكل ولا أشرب حتى ترجع إلى ما كنت عليه أو أموت ، فتتغير بذلك أبد الدهر ، يقال : يا قاتل أمه . ثم إنها مكثت يوماً وليلة لم تأكل ولم تشرب ، فجاء سعد إليها وقال : يا أماه لو كانت لك مائة نفس فخرجت نفساً نفساً ما تركت ديني ، فكلي إن شئت ، وإن شئت فلا تأكل . فلما أiesta منه أكلت وشربت . فأنزل الله هذه الآية آمراً بالبر والإحسان إليهما ، وعدم طاعتهما في الشرك .

وعن أسماء بنت أبي بكر - رضي الله عنها - قال : قدمتْ عليَّ أمي ، وهي مشركة في عهد رسول الله - ﷺ - فاستفتيتُ رسول الله - ﷺ - قلتُ : قدمتْ عليَّ أمي ، وهي راغبة^(١) ، فأصلِّ أمي ؟ قال : نعم صلي أملك . « رواه البخاري ومسلم وأبو داود . وقد حرم الله عقوق الوالدين وكره ذلك واعتبره الإسلام من أكبر الكبائر المhellك المؤصل إلى الجحيم .

- عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه عن النبي - ﷺ - قال : إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات ، ووأد البنات ، ومنعاً وهات ، وكراه لكم قيل وقال ،

(١) راغبة : أي طامعة فيها عندي تسألني الإحسان إليها .

وكثرة السؤال وإضاعة المال^(١) .

- وعن أبي بكرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله - ﷺ - : ألا أَنْبُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ ثَلَاثًا ؟ قلنا : بلى يا رسول الله . قال : الاشراك بالله وعقوبة الوالدين ، وكان متكثأً فجلس ، ألا وقول الزور ، وشهادة الزور ، فما زال يكررها حتى قلنا : ليته سكت^(٢) .

- وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم عن النبي - ﷺ - قال : الكبائر الأشراك بالله ، وعقوبة الوالدين ، وقتل النفس ، واليمين الغموس^(٣) .

- وعن ابن عمر رضي الله عنه عن رسول الله - ﷺ - قال : ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيمة : العاق لوالديه ، ومدمن الخمر ، والمنان عطاءه ، وثلاثة لا يدخلون الجنة : العاق لوالديه ، والديوث^(٤) والرجلة^(٥) ^(٦) .

- وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم أن رسول الله - ﷺ - قال : ثلاثة حرم الله تبارك وتعالي عليهم الجنة : مدمن الخمر ، والعاق ، والديوث الذي يقر الخبر في أهله^(٧) .

- وعن عمرو بن مرة الجهنمي رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى النبي - ﷺ - فقال : يا رسول الله شهدت أن لا إله إلا الله ، وأنك رسول الله ، وصليت خمس ، وأذيت زكاة مالي ، وصمت رمضان ، فقال النبي - ﷺ - : من مات على هذا كان مع النبيين والصديقين والشهداء يوم القيمة هكذا ونصب أصبغيه ما لم يعق والديه^(٨) .

(١) رواه البخاري .

(٢) رواه البخاري ومسلم والترمذى .

(٣) رواه البخاري .

(٤) الديوث : الذي يقر أهله على الزنا مع علمه بهم .

(٥) الرجلة : المترجمة المشبهة بالرجال .

(٦) رواه النسائي والبزار واللفظ له بإسناد جيدين والحاكم وقال : صحيح الإسناد .

(٧) رواه أحمد واللفظ له ، والنسائي والحاكم وقال : صحيح الإسناد .

(٨) رواه أحمد والطبراني بإسناد أحدهما صحيح .

- وقال ابن عباس رضي الله عنه قال النبي ﷺ « من أمسى مُرضيًّا لوالديه وأصبح وأمسى وأصبح وله بابان مفتوحان من الجنة وإن واحداً فواحداً ، ومن أمسى وأصبح مسخطاً لوالديه أمسى وأصبح وله ببابان مفتوحان إلى النار وأن واحداً فواحداً » فقال رجل : يا رسول الله ، وان ظلماء ؟ قال : وان ظلماء وإن ظلماء وإن ظلماء »

وعن معاوية بن جاهمة أن جاهمة جاء إلى النبي ﷺ ، فقال : يا رسول الله أردت أن أغزو ، وقد جئت أستشيرك ؟ فقال : هل لك من أم ؟ قال : نعم . قال : فالزمها فإن الجنة عند رجلها^(١) »

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله من أحق الناس بحسن صحابتي ؟ قال : أمك قال ثم من ؟ قال أمك قال ثم من ؟ قال أمك . قال : ثم من ؟ قال أبوك^(٢) » .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : أتى النبي ﷺ رجل فقال : إني أذنبت ذنباً عظيماً فهل لي من توبة ؟ فقال : هل لك من أم ؟ قال : لا . قال : فهل لك من حاله ؟ قال : نعم . قال : فبرها^(٣) » .

٢ - نظام المؤاخاة

نظام المؤاخاة لم يكن جاهلياً ، إنما هو نظام استحدثه الإسلام بعد الهجرة ، لمواجهة حالة المهاجرين الذين تركوا أموالهم وأهليهم في مكة ؛ ومواجهة الحالة كذلك بين المسلمين في المدينة من انفصلت علاقتهم بأسرهم نتيجة

(١) رواه ابن ماجه والنسائي والبخاري، والحاكم وقال : صحيح الإسناد .

(٢) رواه البخاري ومسلم . قال ابن بطال : مقتضاه أن يكون للأم ثلاثة أمثال ما للأب من البر ، قال : وكان ذلك لصعوبة الحمل ، ثم الوضع ، ثم الرضاع ، وهذه تفترد بها الأم وتشقى بها ، ثم تشارك الآب في التربية . . وقال القرطبي : المراد أن الأم تستحق على الولد الحظ الأوفر من البر . وقال عياض : وذهب الجمهور إلى أن الأم تفضل في البر على الآب وأخرج أحمد والنسائي وصححه الحاكم من حديث عاشة رضي الله عنها سالت النبي ﷺ أي النفس أعظم حفاً على المرأة ؟ قال : زوجها ، قلت : فعل الرجل قال : أمه » .

(٣) رواه الترمذى وإبن حبان في صحيحه والحاكم إلا أنها قالا : هل لك والدان بالشتبه ، وقال الحاكم : صحيح على شرطهما .

لإسلامهم .. وذلك مع تقرير الولاية العامة للنبي - ﷺ - وتقديمها على جميع ولايات النسب ، وتقرير الأمومة الروحية بين أزواجها - ﷺ - وجميع المؤمنين : « النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ، وأزواجه أمهاتهم ؛ وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله من المؤمنين والماهرين . إلا أن تفعلوا إلى أوليائكم معرفة . كان ذلك في الكتاب مسطوراً » ..

لقد هاجر المهاجرون من مكة إلى المدينة ، تاركين وراءهم كل شيء ، فارين إلى الله بدينهم ، مؤثرين عقيدتهم على وسائل القربي ، وذخائر المال ، وأسباب الحياة ، وذكريات الطفولة والصبا ، ومودات الصحبة والرفقة ، ناجين بعقيدتهم وحدها ، متخلىن عن كل ما عداها ، وكانتا بهذه الهجرة على هذا النحو ، وعلى هذا الانسلاخ من كل عزيز على النفس ، بما في ذلك الأهل والزوج والولد - المثل الحي الواقع في الأرض على تحقق العقيدة في صورتها الكاملة ، واستيلائهما على القلب ، بحيث لا تبقى فيه بقية لغير العقيدة . وعلى توحيد الشخصية الإنسانية لتصدق قول الله تعالى : « ما جعل الله لرجل من قلبي في جوفه » ..

كذلك وقع في المدينة شيء من هذا في صورة أخرى . فقد دخل الإسلام أفراد من بيوت ، وظل آخرون فيها على الشرك . فأنبت العلاقة بينهم وبين قرابتهم . ووقع على آية حال تخلخل في الروابط العائلية ؛ وتخلخل أوسع منه في الارتباطات الاجتماعية .

وكان المجتمع الإسلامي لا يزال وليداً ، والدولة الإسلامية الناشئة أقرب إلى أن تكون فكرة مسيطرة على النفس ، من أن تكون نظاماً مستندأ إلى أوضاع مقررة .

هنا ارتفعت موجة من المد الشعوري للعقيدة الجديدة ، تغطي على كل العواطف والمشاعر ، وكل الأوضاع والتقاليد ، وكل الصلات والروابط . لتجعل العقيدة وحدها هي الوشیحة التي تربط القلوب ، وترتبط . في الوقت ذاته - الوحدات التي انفصلت عن أصواتها الطبيعية في الأسرة والقبيلة ؛ فنقوم بينها مقام الدم والنسب ، والمصلحة والصداقة والجنس واللغة وتمزج بين هذه

الوحدات الداخلة في الإسلام ، فتجعل منها كتلة حقيقة متماسكة متجانسة متعاونة متكافلة . لا بنصوص التشريع ، ولا بأوامر الدولة ؛ ولكن بدافع داخلي ومد شعوري . يتجاوز كل ما ألفه البشر في حياتهم العادية . وقامت الجماعة الإسلامية على هذا الأساس ، حيث لم يكن مستطاعاً أن تقوم على تنظيم الدولة وقوة الأوضاع . نزل المهاجرون على إخوانهم الأنصار ، الذين تبواوا الدار والإيمان من قبلهم ؛ فاستقبلوهم في دورهم وفي قلوبهم ، وفي أموالهم . وتسابقوا إلى إيوائهم ؛ وتنافسوا فيهم حتى لم ينزل مهاجري في دار أنصاري إلا بقرعة . إذ كان عدد المهاجرين أقل من عدد الراغبين في إيوائهم من الأنصار . وشاركواهم كل شيء عن رضى نفس ، وطيب خاطر ، وفرح حقيقي مبرأً من الشح الفطري ، كما هو مبرأ من الخيلاء والمراءة !

وآخر رسول الله - ﷺ - بين رجال من المهاجرين ورجال من الأنصار . وكان هذا الإتحاد صلة فريدة في تاريخ التكافل بين أصحاب العقائد ، وقام هذا الإتحاد مقام أخوة الدم ، فكان يشمل التوارث والالتزامات الأخرى الناشئة عن وشيعة النسب كالديات وغيرها .

وارتفع المد الشعوري في هذا إلى ذروة عالية ؛ وأخذ المسلمون هذه العلاقة الجديدة مأخذ الجد - شأنهم فيها شأنهم في كل ما جاءهم به الإسلام - وقام هذا المد في إنشاء المجتمع الإسلامي وحياته مقام الدولة المتمكنة والتشريع المستقر والأوضاع المسلمة . بل بما هو أكثر . وكان ضرورياً لحفظ هذه الجماعة الوليدة وتماسكها في مثل تلك الظروف الاستثنائية المشابكة التي قامت فيها .

وإن مثل هذا المد الشعوري لضروري لنشأة كل جماعة تواجهه مثل تلك الظروف ، حتى توجد الدولة المتمكنة والتشريع المستقر والأوضاع المسلمة ، التي توفر الضمانات الاستثنائية لحياة تلك الجماعة ونموها وحمايتها . وذلك إلى أن تنشأ الأحوال والأوضاع الطبيعية .

وإن الإسلام - مع حفاوته بذلك المد الشعوري ، واستبقاء ينابيعه في القلب مفتوحة دائمةً فواردة دائمةً ، مستعدة للفيضان . لحريص على أن يقيم بناءه على أساس الطاقة العادية ، للنفس البشرية لا على أساس الفورات الاستثنائية ، التي

تؤدي دورها في الفترات الاستثنائية ، ثم تترك مكانها للمستوى الطبيعي ، وللنظام العادي متى انقضت فترة الضرورة الخاصة .

ومن ثم عاد القرآن الكريم - بمجرد استقرار الأحوال في المدينة شيئاً ما بعد غزوة بدر - واستتاب الأمر للدولة الإسلامية ، وقيام أوضاع اجتماعية مستقرة بعض الاستقرار ، وجود أسباب معقولة للارتزاق ، وتتوفر قدر من الكفاية للجميع على إثر السرايا التي جاءت بعد غزوة بدر الكبرى ، وبخاصة ما غنمته المسلمين من أموال بنى قينقاع بعد إجلائهم .. عاد القرآن الكريم بمجرد توفر هذه الضمانات إلى الغاء نظام المؤاخاة من ناحية الالتزامات الناشئة من الدم والنسب ، مستقبلاً إياه من ناحية العواطف والمشاعر ، ليعود إلى العمل إذا دعت الضرورة . ورد الأمور إلى حالتها الطبيعية في الجماعة الإسلامية . فرد الارث والتكافل في الديات إلى قرابة الدم والنسب - كما هي أصلاً في كتاب الله القديم وناموسه الطبيعي : ﴿أولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين إلا أن تفعلوا إلى أوليائكم معرفة﴾ . كان ذلك في الكتاب مسطوراً ..

بذلك تستوي الحياة على أصولها الطبيعية ؛ وتسير في يسر وهوادة ؛ ولا تظل معلقة مشدودة إلى آفاق لا تبلغها عادة إلا في فترات استثنائية محدودة في حياة الجماعات والأفراد .

ثم يستبقي الإسلام ذلك الينبوع الفياض على استعداد للتفجر والفيضان ، كلما اقتضت ذلك ضرورة طارئة في حياة الجماعة المسلمة .

٣ - رابطة التبني

وهي دعوة الأبناء إلى غير آبائهم ، وهي تنشأ من التخلخل في بناء الأسرة ، وفي بناء المجتمع كله .

ومع ما هو مشهور من الاعتزاز بالعفة في المجتمع العربي القديم ، والاعتزاز بالنسبة ، فإنه كانت توجد إلى جانب هذا الاعتزاز ظواهر أخرى مناقضة في المجتمع ، في غير البيوت المعدودة ذات النسب المشهور .

كان يوجد في المجتمع أبناء لا يعرف لمن آباء ! وكان الرجل يعجبه أحد هؤلاء فيتبناه . يدعوه ابنه ، ويلحقه بنسبه ، فيتوارث وإياد توارث النسب . وكان هناك أبناء لهم آباء معروفون . ولكن كان الرجل يعجب بأحد هؤلاء فیأخذنه لنفسه ، ويتبناه ، ويلحقه بنسبه ، فيعرف بين الناس باسم الرجل الذي تبناه ، ويدخل في أسرته . وكان هذا يقع وخاصة في السبي ، حين يؤخذ الأطفال والفتىان في الحروب والغارقات ؛ فمن شاء أن يلحق بنسبه واحداً من هؤلاء دعاه أبنته ، وأطلق عليه اسمه ، وعرف به ، وصارت له حقوق البنوة وواجباتها .

ومن هؤلاء زيد بن حارثة الكلبي . وهو من قبيلة عربية . سبى صغيراً في غارة أيام الجاهلية ؛ فاشتراء حكيم بن حزام لعمته خديجية رضي الله عنها - فلما تزوجها رسول الله ﷺ - وهبته له . ثم طلبه أبوه وعمه فخيره رسول الله ﷺ - فاختار رسول الله ﷺ - فأعتقه وتبعاه ، وكانوا يقولون عنه : زيد بن محمد . وكان أول من آمن به من المولى .

فلما شرع الإسلام ينظم علاقات الأسرة على الأساس الطبيعي لها ، ويحكم روابطها ، و يجعلها صريحة لا خلط فيها ولا تشويه .. أبطل عادة التبني هذه ؛ ورد علاقة النسب إلى أسبابها الحقيقة .. علاقات الدم والأبوة والبنوة الواقعية . وقال : « وما جعل أدعىكم أبناءكم » .. « ذلكم قولكم بأفواهكم » .. والكلام لا يغير واقعاً ، ولا ينشئ علاقة غير علاقة الدم ، وعلاقة الوراثة للخصائص التي تحملها النطفة ، وعلاقة المشاعر الطبيعية الناشئة من كون الولد بضعة حية من جسم والده الحي !

﴿ والله يقول الحق وهو يهدى السبيل ﴾ ..

يقول الحق المطلق الذي لا يلبسه باطل . ومن الحق إقامة العلاقات على تلك الرابطة الحقة المستمدة من اللحم والدم ، لا على كلمة تقال بالفم . ﴿ وهو يهدى السبيل ﴾ المستقيم ، المتصل بناموس الفطرة الأصيل ، الذي لا يغنى عنده سبيل آخر من صنع البشر ، يصنعونه بأفواههم . بكلمات لا مدلول لها من الواقع . فتغلبها كلمة الحق والفطرة التي يقوها الله ويهدي بها السبيل .

﴿ ادعوهם لأبائهم هو أقسط عند الله ﴾ ..

وإنه لقسط وعدل أن يدعى الولد لأبيه . عدل للوالد الذي نشأ هذا الولد من بضعة منه حية . وعدل للولد الذي يحمل إسم أبيه ، ويرثه ويورثه ، ويعتلون معه ويكون امتداداً له بوراثاته الكامنة ، ومتليله لخصائصه وخصائص آبائه وأجداده . وعدل للحق في ذاته الذي يضع كل شيء في مكانه ؛ ويقيم كل علاقة على أصلها الفطري ، ولا يضيع مزية على والد ولا ولد ؛ كما أنه لا يحمل غير الوالد الحقيقي تبعه البنوة ، ولا يعطيه مزاياها . ولا يحمل غير الولد الحقيقي تبعه البنوة ولا يحابيه بخيراتها !

وهذا هو النظام الذي يجعل التبعات في الأسرة متوازية . ويقيم الأسرة على أساس ثابت دقيق مستمد من الواقع . وهو في الوقت ذاته يقيم بناء المجتمع على قاعدة حقيقة قوية بما فيها من الحق ومن مطابقة الواقع الفطري العميق .. وكل نظام يتتجاهل حقيقة الأسرة الطبيعية هو نظام فاشل ، ضعيف ، مزور الأسس ، لا يمكن أن يعيش !^(١)

ونظراً للفرضي في علاقات الأسرة في الجاهلية والفرضي الجنسية كذلك ، التي تختلف عنها أن تختلط الأنساب ، وأن يجهل الآباء في بعض الأحيان ، فقد يسر الإسلام الأمر . وهو بصدق إعادة تنظيم الأسرة ، وإقامة النظام الاجتماعي على أساسها . فقرر في حالة عدم الاهتمام إلى معرفة الآباء الحقيقيين مكاناً للأدعية في الجماعة الإسلامية ، قائماً على الأخوة في الدين والموالاة فيه :

﴿فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا أَبَاءَهُمْ فَاخْوَانَكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيْكُمْ﴾ .

وهي علاقة أدبية شعورية ؛ لا تترتب عليها التزامات محددة ، كالالتزامات التوارث والتكافل في دفع الديات - وهي التزامات النسب بالدم ، التي كانت تتلزم كذلك بالتبني - وذلك كي لا يترك هؤلاء الأدعية بغير رابطة في الجماعة بعد الغاء رابطة التبني .

(١) ولقد حاول النظام الشيوعي أن يتنكر لقاعدة الأسرة في بناء المجتمع ، فتخبط . وعلى الرغم من قاعدة النظام المذهبية الفلسفية فإن الفطرة أخذت تکانح في روسيا وتعمد شيئاً فشيئاً إلى السيطرة والبروز ا

وهذا النص : ﴿فَإِلَمْ تَعْلَمُوا أَبَاءِهِمْ﴾ .. يصور لنا حقيقة الخلخلة في المجتمع الجاهلي . وحقيقة الفوضى في العلاقات الجنسية . هذه الفوضى وتلك الخلخلة التي عالجها الإسلام بإقامة نظام الأسرة على أساس الأبوة . وإقامة نظام المجتمع على أساس الأسرة السليمة .

ولقد شدد رسول الله - ﷺ - في الثبت والتأكد من النسب لتوكيد جدية التنظيم الذي يلغى كل أثر للتخلخل الاجتماعي الجاهلي - وتوعد الذين يكتمون الحقيقة في الأنساب بوصمة الكفر .

قال ابن حرير : حدثنا يعقوب بن إبراهيم . حدثنا ابن عيينة بن الصمد عن أبيه قال : قال أبو بكر - رضي الله عنه - قال الله عز وجل : ﴿أَدْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ ، فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا أَبَاءِهِمْ فَإِخْوَانَكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيْكُمْ﴾ .. فأنا من لا يعرف أبوه ، فأنا من إخوانكم في الدين .. قال أبي (من كلام عيينة بن عبد الرحمن) : والله إني لأظنه لو علم أن أباه كان حاراً لانتمى إليه . وقد جاء في الحديث : « من ادعى لغير أبيه - وهو يعلم - إلا كفر .. وهذا التشديد يتمشى مع عناية الإسلام بصيانة الأسرة وروابطها من كل شبهة ومن كل دخل ؛ وحياطتها بكل أسباب السلامة والاستقامة والقوة والثبوت . ليقيم عليها بناء المجتمع المتaskell السليم النظيف العفيف .

٤ - نظام التوارث

آ - قاعدة الارث في بناء التكافل

إن المنهج الرباني ينسخ معالم الجاهلية في النفوس والمجتمعات ، ويثبت معالم الإسلام ، ويحوّسات الجاهلية في وجه المجتمع ، ويثبت ملامح الإسلام . وهكذا كان يصوغ المجتمع الجديد ومشاعره وتقاليده ، وشرائعه وقوانينه ، في ظلال تقوى الله ورقابته ، و يجعلها الضمان الأخير لتنفيذ التشريع . ولا ضمان لأي تشريع في الأرض بغير هذه التقوى وبدون هذه الرقابة .

لقد كانوا في الجاهلية لا يُورّتون البنات ولا الصبية - في الغالب - إلا التافه القليل ، لأن هؤلاء وهؤلاء لا يركبون فرساً ، ولا يردون عادياً ! فإذا شريعة الله

تجعل الميراث - في أصله - حقاً لذوي القربى جمِيعاً - حسب مراتبهم وأنصبتهم - وذلك تماشياً مع نظرية الإسلام في التكافل بين أفراد الأسرة الواحدة ، وفي التكافل الإنساني العام . وحسب قاعدة : الغنم بالفروم . فالقريب مكلف بإعالة قريبه إذا احتاج ، والتضامن معه في دفع الديات عند القتل والتعويضات عند الجرح ، فعدل إذن أن يرثه - إن ترك مالاً - بحسب درجة قرابته وتکلیفه به . والإسلام نظام متكامل متناسق ، ويبعد تکامله وتناسقه واضحاً في توزيع الحقوق والواجبات ..

هذه هي القاعدة في الإرث بصفة عامة .. وقد نسمع هنا وهناك لغطاً حول مبدأ الإرث ، لا يشير إلاّ التطاول على الله سبحانه مع الجهل بطبيعة الإنسان ، وملابسات حياته الواقعية !.

إن إدراك الأسس التي يقوم عليها النظام الاجتماعي الإسلامي يضع حدأً لهذا اللغط على الإطلاق .

إن قاعدة هذا النظام هي التكافل ، ولكي يقوم هذا التكافل على أسس وطيدة راعي الإسلام أن يقوم على أساس الميول الفطرية الثابتة في النفس البشرية . هذه الميول التي لم يخلقها الله عيناً في الفطرة ، إنما خلقها لتؤدي دوراً أساسياً في حياة الإنسان .

ولما كانت روابط الأسرة - القريبة والبعيدة - روابط فطرية حقيقة ، لم يصنعها جيل من الأجيال ، ولم تصطعنها جميع الأجيال بطبيعة الحال ! والجدال في جدية هذه الروابط وعمقها وأثرها في رفع الحياة وصيانتها وترقيتها كذلك لا يزيد على أن يكون هراء لا يستحق الاحترام .. لما كان الأمر كذلك جعل الإسلام التكافل في محيط الأسرة هو حجر الأساس في بناء التكافل الاجتماعي العام وجعل الارث مظهراً من مظاهر ذلك التكافل في محيط الأسرة فوق ماله من وظائف أخرى في النظام الاقتصادي والاجتماعي العام .

فإذا عجزت هذه الخطوة أو قصرت عن استيعاب جميع الحالات المحتاجة إلى التكافل جاء الخطوة التالية في محيط الجماعة المحلية المتعارفة لتكميلها وتقويمها . فإذا عجزت هذه جاء دور الدولة المسلمة لتتولى كل من قصرت في إعالتهم وكفالتهم

ال الكاملة جهود الأسرة ، وجهود الجماعة المحلية المحدودة . وبذلك لا يلقي العباء كله على عاتق الجهاز العام للدولة . . أولاً لأن التكافل في محيط الأسرة أو في محيط الجماعة الصغيرة يخلق مشاعر لطيفة ورحيمة ، تنمو حوالها فضائل التعاون والتجاوب ثنوياً طبيعياً غير مصطنع - فضلاً على أن هذه المشاعر كسب إنساني لا يرفضه إلا لشيم نكد خبيث . أما التكافل في محيط الأسرة بصفة خاصة فينشيء آثاراً طبيعية تلائم الفطرة فشعور الفرد بأن جهده الشخصي سيعود أثره على ذوي قرابته - وبخاصة ذريته - يحفزه إلى مضاعفة الجهد ، فيكون نتاجه للجماعة عن طريق غير مباشر لأن الإسلام لا يقيم الفوائل بين الفرد والجماعة . فكل ما يملك الفرد هو في النهاية ملك للجماعة كلها عندما تحتاج ..

وهذه القاعدة الأخيرة تقضي على كل الاعتراضات السطحية على توريث من لم يتعب ولم يبذل جهداً - كما يقال ! - فهذا الوراث هو امتداد للمورث من جهة ، ثم هو يكافل هذا المورث لو كان هذا محتاجاً وذاك ذا مال . ثم في النهاية هو وما يملك للجماعة عندما يحتاج تمثياً مع قاعدة التكافل العام .

ثم إن العلاقة بين المورث والوارث - وبخاصة الذرية - ليست مقصورة على المال . فإذا نحن قطعنا وراثة المال ، فما نحن بمستطاعين أن نقطع الوشائج الأخرى والوراثات الأخرى بينهما .

إن الوالدين والأجداد والأقرباء عامّة ، لا يورثون أبناءهم وأحفادهم وأقاربهم المال وحسب ، إنما يورثونهم كذلك الاستعدادات الخيرة والشريرة ، والاستعدادات الوراثية للمرض والصحة ، والانحراف والاستقامة ، والحسن والقبح ، والذكاء والغباء . . الخ . وهذه الصفات تلاحق الوارثين وتؤثر في حياتهم ولا تتركهم من عقابيلها أبداً . فمن العدل إذن أن يورثونهم المال ، وهم لا يعفونهم من المرض والانحراف والبغاء ، ولا تملك الدولة - بكل وسائلها - أن تعفيهم من هذه الوراثات .

من أجل هذه الواقعيات الفطرية والعملية في الحياة البشرية ، ومن أجل غيرها وهو كثير من المصالح الاجتماعية الأخرى - شرع الله قاعدة اليرث :

﴿ للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون ، وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون - مما قل منه أو كث نصيباً مفروضاً ﴾ .

هذا هو المبدأ العام ، الذي أعطى الإسلام به النساء منذ أربعة عشر قرناً ، حق الأرث كالرجال - من ناحية المبدأ - كما حفظبه حقوق الصغار التي كانت الجاهلية تظلمهم وتأكل حقوقهم . لأن الجاهلية كانت تنظر إلى الأفراد حسب قيمتهم العملية في الحرب والاتساع . أما الإسلام فجاء منهجه الرباني ينظر إلى «الإنسان» - أولاً - حسب قيمته الإنسانية وهي القيمة الأساسية التي لا تفارقه في حال من الأحوال ! ثم ينظر إليه - بعد ذلك - حسب تكاليفه الواقعية في محيط الأسرة وفي محيط الجماعة .

وقيمة التكافل في محيط الأسرة أنه قوامها الذي يمسكها والأسرة هي اللبنة الأولى في بناء المجتمع ، ولا مفر من الاعتراف بقيمتها ، وهي تقوم على الميل الثابتة في الفطرة الإنسانية ، وعلى عواطف الرحمة والمودة ، ومقتضيات الضرورة والمصلحة ، كما أنها العرش الذي تنشأ فيه وحوله مجموعة الآداب والأخلاق الخاصة بالجنس ، وهي في صميمها آداب المجتمع الذي ارتفع من الإيابية الحيوانية الممجية .

ولقد حاولت الشيوعية أن تقضي على الأسرة بحججة أنها تنمّي أحاسيس الأثرة الذاتية وحب التملك ، وقمع شيوعية الشروة ، وشيوعية ملكية الدولة للأفراد ، ولكنها فيما يبدو قد فشلت في هذا فشلاً تاماً ، فالشعب الروسي شعب عائلي ، وللعائلة مكانها في نفسه وفي تاريخه ، فوق أن الأسرة نظام بيولوجي ونفسي لا نظام اجتماعي فحسب ، فتخصيص إمرأة لرجل أصلح بيولوجيًّا وأفلح لإنجاب الأطفال . وقد لوحظ أن المرأة التي يتداوّلها عدة رجال تعقم بعد فترة معينة أو لا يصبح نسلها . أما من الوجهة النفسية فمشاعر المودة والرحمة تنمو في جو الأسرة خيراً ما تنمو في أي نظام آخر ، وتكوين الشخصية يتم في هذا المحيط خيراً مما يتم في أي نظام آخر . وقد ثبتت تجارب الحرب الأخيرة بين أطفال المحاضن ، أن الطفل الذي تتناوب تربيته عدة حاضنات تختلط شخصيته وتتفكك ، ولا تنمو فيه مشاعر الحب والتعاون كما أن الطفل الذي لا والد له يعاني مركب النقص ويهرب

من هذا الواقع بتخيل والد لا وجود له ، يتصل به في الخيال ويصوره في شتي الصور والأشكال . ولنست العوامل البيولوجية والنفسية وحدها ، فهناك مقتضيات الضرورة ، والمصلحة التي تربط بين رجل وإمرأة لتكوين بيت ورعاية أطفال ، ثم العلاقات التي تربط بين أفراد الأسرة الواحدة ، وتجعل منهم وحدة إجتماعية متعاونة في الخير والشر ، متكافلة في الجهد والجزاء ، جيلاً بعد جيل .

ومن مظاهر التكافل العائلي في الإسلام ذلك التوارث المادي للثروة المفصل في الآيات التاليات : ﴿ يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين ، فإن كن نساء فوق اثنين فلهن ثلثا ما ترك ، وإن كانت واحدة فلها النصف ، ولأبويه لكل واحد منها السادس مما ترك إن كان له ولد ، فإن لم يكن له ولد وورثه أبواه فأمامه الثالث ، فإن كان له أخوة فأمامه السادس من بعد وصية يوصى بها أو دين . آباءكم وأبناءكم لا تدرؤن أيهم أقرب لكم نفعاً . فريضة من الله إن الله كان عليّاً حكيمًا . ولهم نصف ما ترك أزواجكم إن لم يكن لهن ولد ، فإن كان لهن ولد فلهم الربع مما تركن من بعد وصية يوصى بها أو دين . وهن الربع مما تركتم إن لم يكن لكم ولد ، فإن كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم من بعد وصية توصون بها أو دين ، وإن كان رجل يورث كلالته أو امرأة ، ولو أخ أو أخت ، فلكل واحد منها السادس ، فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثالث من بعد وصية يوصى بها أو دين غير مضار ، وصية من الله ، والله عليم حليم ﴾ ..

﴿ يستفتونك . قل الله يُفتِّيكُم في الكِلَالَةِ : إن امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك ، وهو يرثها إن لم يكن لها ولد ، فإن كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك ، وإن كانوا إخوة رجالاً ونساء فللذكر مثل حظ الأنثيين . يبيّن الله لكم أن تضلوا .. الله بكل شيء عليم ﴾ ..

والوصية التي أشير إليها في الآيتين الأوليين فهي لا تتجاوز الثالث بعد وفاة الدين ولا تكون لوارث ، الحديث : « لا وصية لوارث »^(١) . إنما شرعت لتدارك بعض الحالات التي لا يرث فيها من توجب الصلة العائلية أن يصله المورث

(١) رواه صاحب مصابيح السنة وقال أنه حسن .

وبيره ، ولتكون مجالاً لانفاق شيء من التركة في وجوه البر والخير .

هذا النظام الذي شرعه الإسلام مظهر من مظاهر التكافل بين أفراد الأسرة الواحدة ، وبين الأجيال المتتابعة - فوق أنه وسيلة من وسائل تفتيت الثروة لثلاثة تتضخم تضخماً يؤذى المجتمع .

إن نظام الإرث الإسلامي عدل بين الجهد والجزاء ، وبين المغانم والمغامر في جو الأسرة .. وقد ضرب القرآن مثلاً للتكافل بين الآباء والأبناء في قصة موسى عليه السلام مع عبد الله الصالح الذي قال الله عنه : ﴿ فوجدا عبداً من عبادنا آتيناه رحمة من عندنا وعلمناه من لدننا علىاً ﴾ .. ﴿ فانطلقا حتى إذا أتيا أهل قرية استطعها أهلها فأبوا أن يضيفوهما ، فوجدا فيها جداراً يريد أن ينقض فأقامه ﴾ وقال موسى : « لو شئت لاخذت عليه أجرًا » ما دام أهل القرية لم يطعموها ! فكشف له عن السر في تقويه للجدار فقال : أما الجدار فكان لغلامين يتيمين في المدينة ، وكان تحته كنز لها ، وكان أبوهما صالحًا ، فأراد ربك أن يبلغا أشدهما ويستخرجوا كنزها ، رحمة من ربك وما فعلته عن أمري » .

وهكذا انتفع الولدان بصلاح الوالد ، وورثا ما خلفه لها من مال وصلاح . وهذا عدل وحق لا شك فيه .

بـ- أصول علم الميراث في التشريع الإسلامي

إن نظام التوارث الذي يبدأ بوصية الله للوالدين في أولادهم ؛ يدل على أنه - سبحانه - أرحم وأبرأ وأعدل من الوالدين مع أولادهم ؛ كما تدل على أن هذا النظام كله مردء إلى الله - سبحانه - فهو الذي يحكم بين الوالدين وأولادهم ، وبين الأقرباء وأقاربهم . وليس لهم إلا أن يتلقوا منه - سبحانه - وأن ينفذوا وصيته وحكمه .. وأن هذا هو معنى « الدين » الذي يعني القرآن كله ببيانه وتحديده .. كذلك يبدأ بتقرير المبدأ العام للتوارث : ﴿ يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين ﴾ .. ثم يأخذ في التفريع ، وتوزيع الأنصبة ، في ظل تلك الحقيقة الكلية ، وفي ظل هذا المبدأ العام .

هذه الآيات التي ذكرناها في الفصل السابق تتضمن أصول علم الفرائض - أي علم الميراث - أما التفريعات فقد جاءت السنة ببعضها نصاً ، واجتهد الفقهاء في بقيتها تطبيقاً على هذه الأصول . وليس هنا مجال الدخول في هذه التفريعات والتطبيقات فمكانتها كتب الفقه فنكتفي الوقوف على أصول المنهج الإسلامي ..

فالله سبحانه هو الأصل الذي ترجع إليه هذه الفرائض .. والله أرحم بالناس من الوالدين بالأولاد ، فإذا فرض لهم فإنما يفرض لهم ما هو خير مما يريدون الوالدون بالأولاد .

إن الله هو الذي يوصي ، وهو الذي يفرض ، وهو الذي يقسم الميراث بين الناس - كما أنه هو الذي يوصي ويفرض في كل شيء ، وكما أنه هو الذي يقسم الأرزاق جملة - ومن عند الله ترد التنظيمات والشرع والعقوابين ، وعن الله يتلقى الناس في أخص شؤون حياتهم - وهو توزيع أموالهم وتركتهم بين ذريتهم وأولادهم - وهذا هو الدين . فليس هناك دين للناس إذا لم يتلقوا في شؤون حياتهم كلها من الله وحده ؛ وليس هناك إسلام ، إذا هم تلقوا في أي أمر من هذه الأمور - جل أو حقر - من مصدر آخر . إنما يكون الشرك أو الكفر ، وتكون الجاهلية التي جاء الإسلام ليقتلع جذورها من حياة الناس .

وإن ما يوصي به الله ، ويفرضه ، ويحكم به في حياة الناس - ومنه ما يتعلق بأخص شؤونهم ، وهو قسمة أموالهم وتركتهم بين ذريتهم وأولادهم ، هو أبى الناس وأنفع لهم ، مما يقسمونه هم لأنفسهم ، ويختارونه لذرياتهم .. فليس للناس أن يقولوا : إنما نختار لأنفسنا . وإنما نحن أعرف بصالحنا .. فهذا - فوق أنه باطل - هو في الوقت ذاته توقع ، وتبجح ، وتعالم على الله ، وإدعاء لا يزعمه إلا متوجه جهول !

قال العوفي عن ابن عباس : (يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين) .. وذلك أنه لما نزلت الفرائض التي فرض لها فيها ما فرض ، للولد الذكر ، والأئتمى ، والأبوين ، كرهها الناس - أو بعضهم - وقالوا : ثُطّى المرأة

الربع أو الثمن وتعطى الابنة النصف . ويعطى الغلام الصغير . وليس من هؤلاء أحد يقاتل القوم ، ولا يجوز الغنيمة ! اسكتوا عن هذا الحديث ، لعل رسول الله - ﷺ - ينساه ، أو نقول له : فبغير ! فقالوا : يا رسول الله ، تُعطى الجارية نصف ما ترك أبوها وليست تركب الفرس ، ولا تقاتل القوم ، وتعطى الصبي الميراث ، وليس يعني شيئاً - وكانوا يفعلون ذلك في الجاهلية ، ولا يعطون الميراث إلا من قاتل القوم ، ويعطونه الأكبر فالأخبر) .. رواه ابن أبي حاتم وابن جرير . . .

فهذا كان منطلق الجاهلية العربية الذي كان يحيك في بعض الصدور ؛ وهي تواجه فريضة الله وقسمته العادلة الحكمة .. ومنطق الجاهلية الحاضرة الذي يحيك في بعض الصدور اليوم - وهي تواجه فريضة الله وقسمته - لعله مختلف كثيراً أو قليلاً عن منطق الجاهلية العربية . فيقول : كيف نعطي المال لمن لم يكُد فيه ويتعب من الذراري ؟ وهذا المنطق كذلك .. كلامها لا يدرك الحكمة ، ولا يتلزم الأدب ؛ وكلامها يجمع من ثمَّ بين الجهالة وسوء الأدب !

﴿ للذكر مثل حظ الأنثيين ﴾ ..

وحين لا يكون للميت وارث إلا ذريته من ذكور وإناث فإنهم يأخذون جميع التركة ، على أساس أن للبنت نصيباً واحداً وللذكر نصيبين اثنين .

وليس الأمر في هذا أمر محاباة لجنس على حساب جنس . إنما الأمر أمر توازن وعدل ، بين أعباء الذكر وأعباء الأنثى في التكوين العائلي ، وفي النظام الاجتماعي الإسلامي : فالرجل يتزوج إمرأة ، ويكلف أعباتها وإعالة أبنائها منه في كل حالة ، وهي معه ، وهي مطلقة منه .. أما هي فلما أن تقوم بنفسها فقط وإنما أن يقوم بها رجل قبل الزواج وبعده سواء . وليس مكلفة نفقة للزوج ولا للأبناء في أي حال .. فالرجل مكلف - على الأقل - ضعف أعباء المرأة في التكوين العائلي ، وفي النظام الاجتماعي الإسلامي . ومن ثم يبدو العدل كما يبدو التناقض بين الغنم والغنم في هذا التوزيع الحكيم . ويبدو كل كلام في هذا التوزيع جهالة من ناحية وسوء أدب مع الله من ناحية أخرى ، وزعزعة للنظام الاجتماعي الأسري لا تستقيم معها حياة .

ويبدأ التقسيم بتوريث الفروع عن الأصول :

« فإن كن نساء فوق اثنين فلهن ثلثا ما ترك ، وإن كانت واحدة فلها النصف » .

فإن لم يكن له ذرية ذكور ، وله بنتان أو أكثر فلهن الثلثان . فإن كانت له بنت واحدة فلها النصف .. ثم ترجع بقية التركة إلى أقرب عاصب لها : الأب أو الجد . أو الأخ الشقيق . أو الأخ لأب . أو العم . أو أبناء الأصول ..

والنص يقول : « فإن كن نساء فوق اثنين فلهن ثلثا ما ترك » .. وهذا يثبت الثلثين للبنات - إن كن فوق اثنين - أما إثبات الثلثين للبنات فقد جاء من السنة والقياس على الأخرين في الآية التي في آخر سورة النساء التي سنستعرض إليها فيما يأتي .

فأما السنة فقد روى أبو داود والترمذى وإن ماجه من طرق عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر . قال : (جاءت إمرأة سعد بن الربيع ، إلى رسول الله ﷺ فقالت : يا رسول الله ، هاتان بنتتا سعد بن الربيع ، قُتل أبوهما معك في يوم أحد شهيداً ؛ وإن عمها أخذ مالها فلم يدع لها مالاً ؛ ولا ينکحان إلا وهما مال . قال : فقال : « يقضى الله في ذلك » فنزلت آية الميراث . فأرسل رسول الله - ﷺ - إلى عمها ، فقال : « أعط إبنتي سعد الثلثين ، وأمهما الثمن ، وما بقي فهو لك ») .. فهذه قسمة رسول الله - ﷺ - للبنات بالثلثين فدلل هذا على أن البنات فأكثر لها الثلثان في هذه الحالة .

وهناك أصل آخر لهذه القسمة ؛ وهو أنه لما ورد في الآية الأخرى عن الأخرين : « فإن كانتا اثنين فلهما الثلثان مما ترك » .. كان إعطاء البنات الثلثين من باب الأولى ، قياساً على الأخرين . وقد سوّيت البنت الواحدة بالأخت الواحدة كذلك في هذه الحالة .

وبعد الانتهاء من بيان نصيب الذرية يجيء نصيب الأبوين - عند وجودهما - في الحالات المختلفة . مع وجود الذرية ومع عدم وجودها : « ولأبويه لكل واحد منها السادس مما ترك - إن كان له ولد - فإن لم يكن له ولد وورثه أبواه فلأميه

الثالث . فإن كان له أخوة فلأمه السدس » ..

والآباءان لها في الارث أحوال :

الحال الأول : أن يجتمعوا مع الأولاد ، فيفرض لكل واحد منها السادس والباقية للولد الذكر مع أخيه الأئشى أو أخواته : ﴿للذكر مثل حظ الأنثيين﴾ . فإذا لم يكن للميت إلا بنت واحدة فرض لها النصف ، وللأبوين لكل واحد منها السادس . وأخذ الأب السادس الآخر بالتعصيب ، فيجمع له في هذه الحالة بين الفرض والتعصيب . أما إذا كان للميت بنتان فأكثرا فتأخذان الثلثين ويأخذ كل واحد من الآباءان السادس .

والحال الثاني : ألا يكون للميت ولد ولا أخوة ولا زوج ولا زوجة . وينفرد الآباءان بالميراث . فيفرض للأم الثالث ، ويأخذ الأب الباقى بالتعصيب ، فيكون قد أخذ مثل حظ الأم مرتين . فلو كان مع الآباءان زوج أو زوجة أخذ الزوج النصف ، أو الزوجة الرابع . وأخذت الأم الثالث (إما ثلث التركة كلها أو ثلث الباقى بعد فريضة الزوج أو الزوجة على خلاف بين الأقوال الفقهية) وأخذ الأب ما يتبقى بعد الأم بالتعصيب على ألا يقل نصيبه عن نصيب الأم .

والحال الثالث : هو إجتماع الآباءان مع الأخوة - سواء كانوا من الآباءان أو من الأب ، أو من الأم - فإنهم لا يرثون مع الأب شيئاً ، لأنه مقدم عليهم وهو أقرب عاصب بعد الولد الذكر ؛ ولكنهم - مع هذا - يمحبون الأم عن الثالث إلى السادس . فيفرض لها معهم السادس فقط . ويأخذ الأب ما تبقى من التركة . إن لم يكن هناك زوج أو زوجة . أم الأخ الواحد فلا يمحب الأم عن الثالث ، فيفرض لها الثالث معه ، كما لو لم يكن هناك ولد ولا أخوة .

ولكن هذه الأنصبة كلها إنما تحيى بعد استيفاء الوصية أو الدين :

«من بعد وصية يوصى بها أو دين﴾ ..

قال ابن كثير في التفسير : «أجمع العلماء من السلف والخلف على أن الدين مقدم على الوصية » .. وتقديم الدين مفهوم واضح . لأنه يتعلق بحق الآخرين . فلا بد من استيفائه من مال المورث الذي استدان ، ما دام قد ترك

مالاً ، توفيه بحق الدائن ، وتبئه لذمة المدين . وقد شدد الإسلام في إبراء الذمة من الدين ؛ كي تقوم الحياة على أساس من تحرج الضمير ، ومن الثقة في المعاملة ، ومنطمأنية في جو الجماعة ، فجعل الدين في عنق المدين لا تبرا منه ذمته ، حتى بعد وفاته :

عن أبي قتادة - رضي الله عنه - قال : قال رجل : يا رسول الله أرأيت إن قتلت في سبيل الله ، أتکفر عنِي خطاياي ؟ فقال رسول الله - ﷺ - : « نعم . إن قتلت وأنت صابر محاسب مُقبل غير مُدبِّر » ثم قال : « كيف قلت ؟ » فأعاد عليه ، فقال : « نعم . إلَّا الدين . فإن جبريل أخبرني بذلك » ..
« أخرجه مسلم ومالك والترمذى والنمسائى »

وعن أبي قتادة كذلك : أتى النبي - ﷺ - بـرجل ليصلِّي عليه . فقال - ﷺ - : « صلوا على صاحبكم فإن عليه ديناً » فقلت : هو على يا رسول الله .
قال : « باللوفاء ؟ » قلت : باللوفاء فصلِّي عليه .

وأما الوصية فلأن إرادة الميت تعلقت بها . وقد جعلت الوصية لتلقي بعض الحالات التي يحجب فيها بعض الورثة بعضاً . وقد يكون المحجوبون معوزين ؛ أو تكون هناك مصلحة عائلية في توثيق العلاقات بينهم وبين الورثة ؛ وإزالة أسباب الحسد والحقد والنزاع قبل أن تبت . ولا وصية لوارث . ولا وصية في غير الثالث . وفي هذا ضماناً لا يمحف المورث بالورثة في الوصية .

والتشريع الإسلامي يلمس القلوب لمسات متعددة المقاصد .. فالقرآن يطيب النفوس تجاه هذه الفرائض . فهناك من تدفعهم عاطفهم الأبوية إلى إيثار الأبناء على الآباء ، لأن الضعف الفطري تجاه الأبناء أكبر وفيهم من يغالب هذا الضعف بالمشاعر الادبية والأخلاقية فيميل إلى ايثار الآباء وفيهم من يختار ويتأرجح بين الضعف الفطري والشعور الأدبي .. كذلك قد تفرض البيئة بمنطقها العرفي اتجاهات معينة كتلك التي واجه بها بعضهم تشريع الأرث يوم نزل ، وقد اشرنا إلى بعضها من قبل .. فأراد الله سبحانه أن يسكب في القلوب كلها راحة الرضى والتسليم لأمر الله ، ولا يفرضه الله ؛ باشعارها ان العلم كله لله ؛ وأنهم لا يدركون أي الأقرباء أقرب لهم نفعاً ، ولا أي القسم أقرب لهم مصلحة :

﴿ آباؤكم وأبناؤكم لا تدررون أهيم أقرب لكم نفعاً ﴾ ..

كذلك القرآن يقرر أصل القضية . فالمسألة ليست مسألة هوى أو مصلحة قريبة . إنما هي مسألة الدين ومسألة الشريعة : « فريضة من الله » .. فالله هو الذي خلق الآباء والأبناء . والله هو الذي أعطى الأرزاق والأموال . والله هو الذي يفرض وهو الذي يقسم ، وهو الذي يشرع ، وليس للبشر أن يشرعوا لأنفسهم ، ولا ان يحكموا أهواهم ، كما أنهم لا يعرفون مصلحتهم فقضاء الله للناس - مع أنه هو الأصل الذي لا يحيل لهم غيره - فهو كذلك المصلحة المبنية على العلم والحكمة . فالله يحكم لأنه علیم - وهم لا يعلمون - والله يفرض لأنه حكيم - وهم يتبعون الهوى .

أما أحوال الارث بين الزوج والزوجة في الفرائض :

﴿ ولكن نصف ما ترك أزواجكم - إن لم يكن لهن ولد - فإن كان لهن ولد فلكم الربع مما تركن من بعد وصية يوصين بها أو دين ، ولهن الربع مما تركتم إن لم يكن لكم ولد فان كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم - من بعد وصية توصون بها أو دين -﴾ .

والنصوص واضحة ودقية فللزوج نصف تركة الزوجة إذا ماتت وليس لها ولد - ذكرأ أو أنثى - فاما إذا كان لها ولد - ذكر أو أنثى ، واحداً أو أكثر - فللزوج ربع التركة . وأولاد البنين للزوجة يمحبون الزوج من النصف إلى الربع كأولادها . وأولادها من زوج آخر يمحبون الزوج كذلك من النصف إلى الربع .. وتقسم التركة بعد الوفاء بالدين ثم الوصية . كما سبق .

والزوجة ترث ربع تركة الزوج - إن مات عنها بلا ولد - فإن كان له ولد - ذكرأ أو أنثى . واحداً أو متعدداً . منها أو من غيرها . وكذلك بناء ابن الصلب - فإن هذا يمحبها من الربع إلى الثمن .. والوفاء بالدين ثم الوصية مقدم في التركة على الورثة ..

والزوجتان والثلاث والأربع كالزوجة الواحدة ، كلهن شريكات في الربع أو الثمن .

أما حكم من يورث كلالة :

« وإن كان رجل يورث كلاله - أو إمرأة - وله أخ أو أخت فلكل واحد منها السادس . فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثالث من بعد وصية يوصى بها أو دين غير مضار » .. والمقصود بالكلاله من يرث الميت من حواشيه - لا من أصوله ولا من فروعه - عن صلة ضعيفة به ليست مثل صلة الأصول والفروع . وقد سئل أبو بكر - رضي الله عنه - عن الكلاله فقال: أقول فيها برأي . فان يكن صواباً فمن الله . وإن يكن خطأ فمني ومن الشيطان . والله ورسوله يريثان منه : الكلاله من لا ولده ولا والد . فلما ولي عمر قال : إني لأستحي أن أخالف أبا بكر في رأي رآه . « رواه ابن جرير وغيره عن الشعبي » .. قال ابن كثير في التفسير : « وهكذا قال علي وابن مسعود . وصح عن غير واحد عن ابن عباس ، وزيد بن ثابت . وبه يقول الشعبي والنخعي والحسن وقتادة وجابر بن زيد والحكم . وبه يقول أهل المدينة ، وأهل الكوفة ، وأهل البصرة . وهو قول الفقهاء السبعة ، والأئمة الأربع ، وجمهور السلف والخلف . بل جميعهم . وقد حكى بالاجماع عليه غير واحد » ..

فإن كان له أخ أو أخت - أي من الأم - فلو كانا من الآبوين أو من الأب وحده لورثا وفق ما ورد في الآية الأخيرة من السورة للذكر مثل حظ الأنثيين : لا السادس لكل منها سواء كان ذكراً أم أنثى . فهذا الحكم خاص بالأخوة من الأم . إذ أنهم يرثون بالفرض - السادس لكل من الذكر أو الأنثى - لا بالتعصيب ، وهو أخذ التركة كلها أو ما يفضل منها بعد الفرائض :

﴿ فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثالث ﴾ ..

مهما بلغ عددهم ونوعهم . والقول المعمول به هو أنهم يرثون في الثالث على التساوي . وإن كان هناك قول بأتمهم - حينئذ - يرثون في الثالث : للذكر مثل حظ الأنثيين . ولكن الأول أظهر لأنه يتافق مع المبدأ الذي قررته الآية نفسها في تسوية الذكر بالأنثى : ﴿ فلكل واحد منها السادس ﴾ ..

والأخوة لأم يخالفون - من ثم - بقية الورثة من وجوه :

أحداها : أن ذكورهم وإناثهم في الميراث سواء .

والثاني : أنهم لا يرثون إلا أن يكون ميتهم يورث كلاله . فلا يرثون مع أب ولا جد ولا ولد ولا ولد ابن .

والثالث : أنهم لا يزدادون على الثالث وإن كثر ذكورهم وإناثهم .

ويحذر الله - سبحانه - من أن تكون الوصية للأضرار بالورثة - من بعد وصية يوصي بها أو دين - غير مضار » .. لتقام على العدل والمصلحة . مع تقديم الدين على الوصية .

فهذه الفرائض هي صادرة من الله ومودها إليه . لا تبيع من هو ، ولا تتبع الهوى . صادرة عن علم .. فهي واجبة الطاعة لأنها صادرة عن المصدر الوحيد الذي له حق التشريع والتوزيع . وهي واجبة القبول لأنها صادرة من المصدر الوحيد الذي عنده العلم الأكيد .

تلك الفرائض ، وتلك التشريعات ، التي شرعها الله لتقسيم التركات ، وفق علمه وحكمته ، ولتنظيم العلاقات العائلية في الأسرة ، والعلاقات الاقتصادية والاجتماعية في المجتمع .. (تلك حدود الله) .. حدود الله التي أقامها لتكون هي الفيصل في تلك العلاقات ، ولتكون هي الحكم في التوزيع والتقسيم .

إن هذا النظام في التوريث هو النظام العادل المتناسق مع الفطرة بإبتداء ، ومع واقعيات الحياة العائلية والإنسانية في كل حال . يبدو هذا واضحًا حين نوازنه بأي نظام آخر ، عرفته البشرية في جاهليتها القديمة ، أو جاهليتها الحديثة ، في آية بقعة من بقاع الأرض على الاطلاق .

إنه نظام يراعي معنى التكافل العائلي كاملاً ، ويوزع الأنصبة على قدر واجب كل فرد في الأسرة في هذا التكافل . فعُصبة الميت هم أولى من يرثه - بعد أصحاب الفروض كالوالد والوالدة - لأنهم هم كذلك أقرب من يتকفل به ، ومن يؤدي عنه في الدييات والمعارم . فهو نظام متناسق ، ومتكملاً . وهو نظام يراعي أصل تكوين الأسرة البشرية من نفس واحدة . فلا يحرم إمرأة ولا صغيراً لمجرد أنه إمرأة أو صغير . لأنه مع رعايته للمصالح العملية يرعى كذلك مبدأ

الوحدة في النفس الواحدة . فلا يميز جنساً على جنس إلا بقدر أعباءه في التكافل العائلي والاجتماعي .

وهو نظام يراعي طبيعة الفطرة الحية بصفة عامة ، وفطرة الإنسان بصفة خاصة . فيقدم الذرية في الإرث على الأصول وعلى بقية القرابة . لأن الجيل الناشيء هو أداة الامتداد وحفظ النوع . فهو أولى بالرعاية - من وجهة نظر الفطرة الحية - ومع هذا فلم يحرم الأصول ، ولم يحرم بقية القرابات . بل جعل لكل نصبيه . مع مراعاة منطق الفطرة الأصيل .

وهو نظام يتمشى مع طبيعة الفطرة كذلك في تلبية رغبة الكائن الحي - وبخاصة الإنسان - في أن لا تنقطع صلته بنسله ، وأن يتند في هذا النسل . ومن ثم هذا النظام الذي يلبي هذه الرغبة ، ويطمئن الإنسان الذي بذل جهده في ادخار شيء من غمرة عمله ، إلى نسله لن يحرم من ثمرة هذا العمل ، وأن جهده سيرثه أهله من بعده . بما يدعوه إلى مضاعفة الجهد ، وما يضمن للأمة النفع والفائدة - في مجموعها - من هذا الجهد المضاعف . مع عدم الاحلال ببدأ التكافل الاجتماعي العام الصريح القوي في هذا النظام .

وأخيراً فهو نظام يضمن تفتت الثروة المجتمعية ، على رأس كل جيل ، وإعادة توزيعها من جديد ، فلا يدع مجالاً لتضخم الثروة وتتكدّسها في أيدي مكبلة ثابتة - كما يقع في الأنظمة التي يجعل الميراث لأكبر ولد ذكر ، أو تحصره في طبقات قليلة - وهو من هذه الناحية أداة متتجدة الفاعلية في إعادة التنظيم الاقتصادي في الجماعة ، ورده إلى الاعتدال ، دون تدخل مباشر من السلطات .. هذا التدخل الذي لا تستريح إليه النفس البشرية بطبيعة ما ركب فيها من الحرص والشح . فاما هذا التفتت المستمر والتوزيع المتتجدد ، فيتم والنفس به راضية ، لأنه يماشي فطرتها وحرصها وشحها ! وهذا هو الفارق الأصيل بين تشريع الله لهذه النفس وتشريع الناس !!!

الباب السابع

التَّرْبِيعُ لِللهِ الْمُلِي

بين الانفعالات البشرية والضعف الإنساني

١ - واقعية النظام الإسلامي

إن الإسلام يشرع لناس من البشر ، لا جماعة من الملائكة ، ولا لأطياف مهومة في الرؤى المجنحة ! ومن ثم لا ينسى - وهو يرفعهم إلى جو العبادة بتشريعاته وتوجيهاته - أنهم بشر ، وأنها عبادة من بشر .. بشر فيهم ميول ونزعات ، وفيهم نقص وضعف ، وفيهم ضرورات وانفعالات ، ولهם عواطف ومشاعر ، وإشراقات وكثافات .. والإسلام يلاحظها كلها ؛ ويقودها جملة في طريق العبادة النظيف ، إلى مشرق النور الوسيء . في غير ما تعسف ولا إصطناع . ويقيم نظامه كله على أساس أن هذا الإنسان إنسان !

ومن ثم يقرر الإسلام الطلاق ويشرع له ، وينظم أحكماته ومخلفاته . في الوقت الذي يبذل كل ذلك الجهد لتوطيد أركان البيت، وتوثيق أواصر الأسرة ، ورفع هذه الرابطة إلى مستوى العبادة .. إنه التوازن الذي يجعل مثاليات هذا النظام كلها مثاليات واقعية رفيعة . في طاقة الإنسان . ومقصود بها هذا الإنسان .

إنه التيسير على الفطرة . التيسير الحكيم على الرجل والمرأة على السواء . إذا لم يقدر لتلك المنشأة العظيمة النجاح ، وإذا لم تستمتع تلك الخلية الأولى بالاستقرار . فالله الخبير البصير ، الذي يعلم من أمر الناس ما لا يعلمون ، لم يرد أن يجعل هذه الرابطة بين الجنسين قيداً وسجناً لا سبيل إلى الفكاك منه ، مهما أختنقـت فيه الأنفاس ، ونبـت فيه الشوك ، وغـشاه الظلام . لقد أرادـها مثابة وسكنـاً ؛ فإذا لم تتحققـ هذه الغـاية - بـسبـبـ ما هو واقـعـ من أمرـ الفـطرـ والـطبـائـ - فأولـىـ بهاـ أنـ يتـفـرقـاـ ؛ وأنـ يـحاـوـلاـ هـذـهـ المحـاوـلـةـ مـرـةـ أـخـرىـ . وـذـلـكـ بـعـدـ استـنـفـادـ جـمـيـعـ الـوسـائـلـ لـانـقـاذـ هـذـهـ الـمـؤـسـسـةـ الـكـرـيـةـ ؛ وـمعـ إـيجـادـ الضـهـانـاتـ التـشـريـعـيةـ

والشعورية كي لا يضار زوج ولا زوجة ، ولا رضيع ولا جنين . وهذا هو النظام الرباني الذي يشرعه الله للإنسان ..

وحيث يوازن الإنسان بين أسس هذا النظام الذي يريد الله للبشر ، والمجتمع النظيف المتوازن الذي يرف فيه السلام ، وبين ما كان قائماً وقتها في الحياة البشرية ، يجد النقلة بعيدة بعيدة .. كذلك تحفظ هذه النقلة بعكانتها السامي الرفيع حين يقاس إليها حاضر البشرية اليوم في المجتمعات الجاهلية التي تزعم أنها تقدمية في الغرب وفي الشرق سواء ، ويحس مدى الكرامة والنظافة والسلام الذي أراده الله للبشر ، وهو يشرع لهم هذا المنهج .

وترى المرأة - بصفة خاصة - مدى رعاية الله لها وكرامته .. حتى لا يستيقن أنه ما من إمرأة سوية تدرك هذه الرعاية الظاهرة في هذا المنهج إلا وينشق في قلبها حب الله !!!

ومتابع للمنهج الإسلامي يجد سورة كاملة في القرآن هي سورة الطلاق ، كلها موقوفة على تنظيم هذه الحالة ومتخلفاتها كذلك ! وربطها بأضخم حقائق الإيمان في المجال الكوني والنفسي . وهي حالة تهدم لا حالة بناء ، وحالة إنتهاء لا حالة إنشاء .. لأسرة .. لا لدولة .. وهي توقع في الحس أنها أضخم من إنشاء دولة !

علام يدل هذا ؟

إن له عدة دلالات تجتمع عند سمو هذا الدين وجديته وإنباقه من نوع غير شري على وجه التأكيد حتى لو لم تكن هناك دلالة أخرى سوى دلالة هذه السورة !

إنه يدل إبتداء على خطورة شأن الأسرة في النظام الإسلامي :

فالإسلام نظام أسرة . البيت في اعتباره مثابة وسكن ، وفي ظله تلتقي النفوس على المودة والرحمة والتعاطف والستر والتجمل والمحسانة والطهر ؛ وفي كنفه تنبت الطفولة ، وتدرج الحداثة ، ومنه تتد وشائج الرحمة وأواصر التكافل . ومن ثم يصور العلاقة البيتية تصويراً رفافاً شفيفاً ، يشع منه التعاطف ،

وترف فيه الظلال ، ويشيع فيه الندى ، ويفوح منه العبير : « ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة » .. ﴿ هن لباس لكم وأنتم لباس هن ﴾ .. فهي صلة النفس بالنفس ، وهي صلة السكن والقرار ، وهي صلة المودة والرحمة ، وهي صلة الستر والتجمل . وإن الإنسان ليحس في الألفاظ ذاتها حنواً ورفقاً ، ويستروح من خلالها نداوة وظلاً . وإنها لتعبر كامل عن حقيقة الصلة التي يفترضها الإسلام لذلك الرباط الإنساني الرفيق الوثيق . ذلك في الوقت الذي يلاحظ فيه أغراض ذلك الرباط كلها ، بما فيها إمتداد الحياة بالنسيل ، فيمنع هذه الأغراض كلها طابع النظافة والبراءة ، ويعرف بظهورتها وجديتها ، وينسق بين إتجاهاتها ومقتضياتها . ذلك حين يقول : ﴿ نساؤكم حرث لكم ﴾ . فيلحظ كذلك معنى الأخشاب والأكثرار .

ويحيط الإسلام هذه الخلية ، أو هذا المحسن ، أو هذه المثابة بكل رعايته وبكل ضماناته . وحسب طبيعة الإسلام الكلية ، فإنه لا يكتفي بالإشعاعات الروحية ، بل يتبعها التنظيمات القانونية والضمانات التشريعية .

والذي ينظر في تشرعيات الأسرة في القرآن والسنة في كل وضع من أوضاعها ولكل حالة من حالاتها ، وينظر في التوجيهات المصاحبة لهذه التشرعيات ، وفي الأحتشاد الظاهر حولها بالمؤثرات والمعقبات ؛ وفيربط هذا الشأن بالله مباشرة في كل موضع ، يدرك ادراكاً كاملاً ضخامة شأن الأسرة في النظام الإسلامي ، وقيمة هذا الأمر عند الله ، وهو يجمع بين تقواه - سبحانه - وتقوى الرحمة في أول سورة النساء حيث يقول : ﴿ يا أيها الناس انقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة ، وخلق منها زوجها وبث منها رجالاً كثيراً ونساء ، واقعوا الله الذي تسألون به والأرحام . إن الله كان عليكم رقيباً ﴾ ..

كما يجمع بين عبادة الله والإحسان للوالدين في سورة الإسراء وفي غيرها : ﴿ وقضى ربك ألاّ تبعدوا إلا إياه وبالوالدين إحساناً ﴾ .. وبين الشكر لله والشكر للوالدين في سورة لقمان : ﴿ أَن أشكر لي ولوالديك ﴾ ..

وإن هذه العناية القصوى بأمر الأسرة لتناسق مع مجرى القدر الإلهي بإقامة الحياة البشرية إبتداء على أساس الأسرة ، حين جرى قدر الله أن تكون أول خلية

في الوجود البشري هي أسرة آدم وزوجه ، وأن يتکاثر الناس بعد ذلك من هذه الخلية الأولى . وكان الله - سبحانه - قادرًا على أن يخلق الملايين من الأفراد والإنسانيين دفعة واحدة . ولكن قدره جرى لحكمة كامنة في وظيفة الأسرة الضخمة في حياة هذا المخلوق ، حيث تلبي حياة الأسرة فطرته واستعداداته ، وحيث تبني شخصيته وفضائله ، وحيث يتلقى فيها أعمق المؤثرات في حياته . ثم جرت هذه العناية في النظام الإسلامي - منهج الله الأخير في الأرض - مع القدر الإلهي في خلقه الإنسان إبتداء . كما هو الشأن في تناسق كل ما يصدر عن الله بلا تفاوت ولا اختلاف .

والدلالة الثانية ، وللاحتفال بشأن العلاقات الزوجية والعائلية هذا الاحتفال في القرآن كله ، هي إتجاه النظام الإسلامي لرفع هذه العلاقات الإنسانية إلى مستوى القدسية المتصلة بالله ؛ وإنخاذها وسيلة للتظاهر الروحي والنظافة الشعورية - لا كما كان ينظر إليها في العقائد الوثنية ، وعند أتباع الديانات المحرفة ، بعيدة بهذا التحرير عن فطرة الله التي فطر الناس عليها .

إن الإسلام لا يحارب دوافع الفطرة ولا يستقدرها ، إنما ينظمها ويظهرها ، ويرفعها عن المستوى الحيواني ، ويرقيها حتى تصبح هي المحور الذي يدور عليه الكثير من الآداب النفسية والاجتماعية . ويقيم العلاقات الجنسية على أساس من المشاعر الإنسانية الراقية ، التي تجعل من التقاء جسدتين ، التقاء نفسيين وقلبين وروحين . وبتعبير شامل التقاء إنسانيين ، تربط بينهما حياة مشتركة ، وأمال مشتركة ، وألام مشتركة ، ومستقبل مشترك ، يلتقي في الذرية المترقبة ، ويقابل في الجيل الجديد ، الذي ينشأ في العش المشترك ، الذي يقوم عليه الوالدين حارسين لا يفترقان .

ويعد الإسلام الزواج وسيلة للتظاهر والارتفاع فيدعو الأمة المسلمة لتزويج رجالها ونسائها إذا قام المال عقبة دون تحقيق هذه الوسيلة الضرورية للتظاهر الحياة ورفعها : ﴿ وانكحوا الأيامى منكم والصالحين من عبادكم واماثكم ، إن يكونوا فقراء يغනهم الله من فضله والله واسع عليم . وليس عفف الذين لا يجدون نكاحاً حتى يغنיהם الله من فضله ﴾ .. ويسمى الزواج إحصاناً أي وقاية

وصيانة . ويستقر في أخلاق المؤمنين أن البقاء بدون إحسان ولو فترة قصيرة لا ينال رضى الله . فيقول الإمام علي - كرم الله وجهه - وقد سارع بالزواج عقب وفاة زوجه فاطمة بنت الرسول - ﷺ - : « لقد خشيت أن ألقى الله وأنا عزب » .. فيدخل الزواج في عرف المؤمن في الطاعات التي يتقرب بها إلى ربه . وترتفع هذه الصلة إلى مكان القدسية في ضميره بما أنها إحدى الطاعات لربه .

والدلالة الثالثة لسياق سورة الطلاق ونظائرها هي واقعية هذا النظام الإسلامي ومعاملته للحياة وللنفس البشرية كما هي في فطرتها ، مع محاولة رفعها إلى ذلك المستوى الكريم ، عن طريق استعداداتها وملابسات حياتها . ومن ثم لا يكتفي بالتشريع الدقيق في هذا الأمر الموكول إلى الضمير . ولا يكتفي بالتوجيه . ويستخدم هذا وذلك في مواجهة واقع النفس وواقع الحياة .

إن الأصل في الرابطة الزوجية هو الاستقرار والاستمرار . والإسلام يحيط بهذه الرابطة بكل الضمانات التي تكفل استقرارها وإستمرارها . وفي سبيل هذه الغاية يرفعها إلى مرتبة الطاعات ، ويعين على قيامها مجال الدولة للفقراء والفقيرات ، ويفرض الآداب التي تمنع التبرج والفتنة كي تستقر العواطف ولا تتلفت القلوب على هتاف الفتنة المتبرجة في الأسواق ! ويفرض حد الزنا وحد القذف ؛ ويجعل للبيوت حرمتها بالاستئذان عليها والاستئذان بين أهلها في داخلها .

وينظم الارتباطات الزوجية بشرعية محددة ، ويقيم نظام البيت على أساس قوامة أحد الشريكين وهو الأقدر على القوامة ، منعاً للفوضى والاضطراب والنزاع .. إلى آخر الضمانات والتنظيمات الساقية من كل اهتزاز . فوق التوجيهات العاطفية . وفوق ربط هذه العلاقة كلها بتقوى الله ورقابته .

ولكن الحياة الواقعية للبشر تثبت أن هناك حالات تهدم وتحطم على الرغم من جميع الضمانات والتوجيهات . وهي حالات لا بد أن تواجه مواجهة عملية ، إعترافاً بمنطق الواقع الذي لا يجدي إنكاره حين تتعدى الحياة الزوجية ، ويصبح الامساك بالزوجية عبئاً لا يقوم على أساس ! « والإسلام لا يسرع إلى رباط الزوجية المقدسة فيفصمه لأول وهلة ، ولأول بادرة من خلاف . إنه يشد على هذا الرباط بقوة ، فلا يدعه يفلت إلا بعد المحاولة واليأس .

إنه يهتف بالرجال : « وعاشروهن بالمعروف ، فإن كرهتموهن ، فعسى أن تكرهوا شيئاً ويجعل الله فيه خيراً كثيراً ». . فيميل بهم إلى التريث والمصابرة حتى في حالة الكراهية ، ويفتح لهم تلك النافذة المجهولة : « فعسى أن تكرهوا شيئاً ويجعل الله فيه خيراً كثيراً »^{١)} فما يدر بهم إن في هؤلاء النساء المكر وهات خيراً ، وأن الله يدخلهم هذا الخير . فلا يجوز أن يفلتوه . إن لم يكن ينبغي لهم أن يستمسكوا به ويعزوه ! وليس أبلغ من هذا في استيحااء الانعطاف الوجданى واستشارته ، وترويض الكره وإطفاء شرته .

فإذا تجاوز الأمر مسألة الحب والكره إلى النشوذ والنفور ، فليس الطلاق أول خاطر يهدى إليه الإسلام . بل لا بد من محاولة يقوم بها الآخرون ، وتوفيق محاوله الخيرون : « وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكماً من أهله ، وحكمأً من أهلها إن يريدان إصلاحاً يوفق الله بينها ؛ إن الله كان عليّاً خيراً » . . « وإن إمرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً . فلا جناح عليهما أن يُصلحاً بينهما صلحاً والصلح خير » . . فإذا لم تجد هذه الوساطة ، فالأمر إذن جدّ ، وهناك ما لا تستقيم معه هذه الحياة ، ولا يستقر لها قرار . وإمساك الزوجية على هذا الوضع إنما هو محاولة فاشلة ، يزيدها الضغط فشلاً ، ومن الحكمة التسليم بالواقع ، وإناء هذه الحياة على كره من الإسلام ، فإن أبغض الحلال إلى الله الطلاق^(١) فإن أراد أن يطلق فليس في كل لحظة يجوز الطلاق . إنما السنة أن يكون في طهر لم يقع فيه وطه . . وفي هذا ما يؤجل فصم العقدة فترة بعد موقف الغضب والانفعال . وفي خلال هذه الفترة قد تتغير النفوس ، وتقر القلوب ، ويصلح الله بين المتأخصمين فلا يقع الطلاق ! ثم بعد ذلك فترة العدة . ثلاثة قروء للتي تحيس وتلد . وثلاثة أشهر لآية والصغرى . وفترة الحمل للحوامل . وفي خلالها مجال للمعاودة إن نبضت في القلوب نابضة من مودة ، ومن رغبة في استئناف ما انقطع من حبل الزوجية .

ولكن هذه المحاولات كلها لا تنفي أن هناك انتصاراً يقع ، وحالات لا بد

(١) السلام العالمي والإسلام ص ٦٥-٦٦ .

أن تواجهها الشريعة مواجهة عملية واقعية ، فتشرع لها ، وتنظم أوضاعها ، و تعالج آثارها . وفي هذا كانت تلك الأحكام الدقيقة المفصلة ، التي تدل على واقعية هذا الدين في علاجه للحياة ، مع دفعها دائمًا إلى الأمام . ورفعها دائمًا إلى النساء .

والدلالة الرابعة لأحكام الطلاق هو أن التشريع الإسلامي كان يواجه حالات واقعة في الجماعة المسلمة متخلفة من روابط الجاهلية ، وما كانت تلاقيه المرأة من العنف والخسف ، مما اقتضى من الترغيب والترهيب والتعقيب والتفصيل الشديد والتوكيد ، وهذا الحشد من المؤثرات النفسية ، ومن التفصيات الدقيقة ، التي لا تدع مجالاً للتلاعب والالتواء مع ما كان مستقرأً في النفوس من تصورات متخلفة من علاقات الجنسية ومن تفكك وفوضى في الحياة العائلية .

ولم يكن الحال هكذا في شبه الجزيرة وحدها ، إنما كان شائعاً في العالم كله يومذاك . فكان وضع المرأة هو وضع الرقيق أو ما هو أسوأ من الرقيق في جنوب الأرض جميعاً . فوق ما كان ينظر إلى العلاقات الجنسية نظرة استقدار ، وإلى المرأة كأنها شيطان يغري بهذه الفذارة .

ومن هذه الوهدة العالمية ارتفع الإسلام بالمرأة وبالعلاقات الزوجية إلى ذلك المستوى الرفيع الظاهر الكريم . وأنشأ للمرأة ما أنشأ من القيمة والاعتبار والحقوق والضمادات .. ولديدة لا تؤاد ولا تهان . ومحظوظة لا تنكر إلا باذنها ثياباً أو بكرأً . وزوجة لها حقوق الرعاية فوق ضمادات الشريعة . ومطلقة لها هذه الحقوق المفصلة في التشريع الإسلامي ..

شرع الإسلام هذا كله . لا لأن النساء في شبه الجزيرة أو في أي مكان في العالم حينذاك شuren بأن مكانهن غير مرض ! ولا لأن شعور الرجال كذلك قد تأذى بوضع النساء . ولا لأنه كان هناك إتحاد نسائي عربي أو عالمي ! ولا لأن المرأة دخلت دار الندوة أو مجلس الشورى ! ولا لأن هاتفًا واحداً في الأرض هتف بتغيير الأحوال .. إنما كانت هي شريعة النساء للأرض . وعدالة النساء للأرض . وإرادة النساء بالأرض .. أن ترتفع الحياة البشرية من تلك الوهدة ،

وأن تتطهر العلاقات الزوجية من تلك الوصمة ، وأن يكون للزوجين من نفس واحدة حقوق الإنسان وكرامة الإنسان .

هذا دين رفيع .. لا يعرض عنه إلا مطموس . ولا يعييه إلا منكوس ، ولا يحاربه إلا موكون . فإنه لا يدع شريعة الله إلى شريعة الناس إلا من أخلد إلى الأرض واتبع هواه .

٢ - تنظيم الطلاق وضبطه

يقول الله سبحانه : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطْلَقُوهُنَّ لَعْدَتِهِنَّ ، وَأَحْصُوا الْعُدْدَةِ ، وَاتْقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ ، لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بَيْتِهِنَّ ، وَلَا يُخْرِجُنَّ إِلَّا إِنْ يَأْتِنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبِينَ ، وَتَلِكَ حَدُودُ اللَّهِ ، وَمَنْ يَتَعَدُّ حَدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ . لَا تَدْرِي لِعْلَى اللَّهِ مَا يَحْدُثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا ﴾ ..

هذه هي أول مرحلة وهذا هو أول حكم يوجه الخطاب به إلى النبي - ﷺ -
﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ ﴾ .. ثم يظهر أن الحكم خاص بال المسلمين لا بشخصه - ﷺ -
﴿ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ .. إِلَّا إِنْ يَأْتِنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبِينَ ، وَهُوَ إِثْرَةُ الْإِهْتِمَامِ ، وَتَصْوِيرُ الْجَدِيدَةِ . فَهُوَ أَمْرٌ ذُو بَالٍ ، يَنادِي اللَّهُ نَبِيَّهُ بِشَخْصِهِ لِيَلْقَى إِلَيْهِ فِيهِ بِأَمْرِهِ ، كَمَا يَبْلُغُهُ لِمَنْ وَرَاهُ . وَهِيَ إِيحَاءاتٌ نُفْسِيَّةٌ وَاضْحَىَ الدَّلَالَةُ عَلَى مَا يَرَادُ بِهَا مِنْ احْتِفالٍ وَاحْتِشَادٍ .. .

﴿ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطْلَقُوهُنَّ لَعْدَتِهِنَّ .. .

وقد ورد في تحديد معنى هذا النص حديث صحيح رواه البخاري ولفظه :
حدثنا يحيى بن بکير ، حدثنا الليث ، حدثني عقيل ، عن ابن شهاب ،
أخبرني سالم ، أن عبد الله بن عمر أخبره أنه طلق امرأة له وهي حائض ، فذكر
عمر لرسول الله - ﷺ - فتغيظ رسول الله - ﷺ - ثم قال : « ثم يمسكها حتى
تطهر ، ثم تحيض فنطهر ، فإن بدا له أن يطلقها طاهراً قبل أن يمسها ، فتلk
العدة التي أمر بها الله عز وجل » .. ورواه مسلم ولفظه : « فتلk العدة التي
أمر الله أن يطلق لها النساء » ..

ومن ثم يتغير أن هناك وقتاً معيناً لا يقع الطلاق ؛ وأنه ليس للزوج أن يطلق

حينما شاء إلا أن تكون امرأته في حالة طهر من حيض ، ولم يقع بينهما في هذا الطهر وطه . وتفيد آثار أخرى أن هناك حالة ثانية يجوز فيها الطلاق ، وهو أن تكون الزوجة حاملاً بینة الحمل . والحكمة في ذلك التوقيت هي أولاً إرجاء إيقاع الطلاق فترة بعد اللحظة التي تتجه فيها النفس للطلاق ؛ وقد تسكن الغيرة إن كانت طارئة وتعود النفوس إلى الوئام . كما أن فيه تأكداً من الحمل أو عدمه قبل الطلاق . فقد يمسك عن الطلاق لوعم أن زوجه حامل . فإذا مضى فيه وقد تبين حملها دللاً على أنه مرید له ولو كانت حاملاً . فاشتراط الطهر بلا وطه هو للتحقيق من عدم الحمل ، واشتراط تبيان الحمل هو ليكون على بصيرة من الأمر . وهذه أول محاولة لرأب الصدع في بناء الأسرة ، ومحاولة دفع المعول عن ذلك البناء .

وليس معنى هذا أن الطلاق لا يقع إلا في هذه الفترة . فهو يقع حينما طلق^(١) . ولكنه يكون مكروهاً من الله ، مغضوباً عليه من رسول الله . وهذا الحكم يكفي في ضمير المؤمن ليمسك به حتى يأتي الأجل . فيقضي الله ما يريد في هذه المسألة .

﴿ وأحصوا العدة ﴾ ..

كي لا يكون في عدم إحصائها إطالة للأمد على المطلقة ، ومضاراة لها بعنها من الزواج بعد العدة . أو نقص في مدتها لا يتحقق به الغرض الأول ، وهو التأكد من براءة رحم المطلقة من الحمل المست垦 حفظاً للأنساب . ثم هو الضبط الدقيق الذي يوحى بأهمية الأمر ، مراقبة النساء له ، وطالبة أصحابه بالدقابة فيه !

﴿ واتقوا الله ربكم . لا تخرجوهن من بيوتهن ، ولا يخرجن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة ﴾ ..

وهذا أول تنبية - بعد وصلة النداء الأولى - وأول تحذير من الله وتقديم تقواه .

(١) هنا هو الرأي الفقهي الراجح . وهناك قول بعدم وقوع الطلاق إلا في هذه الفترة .

قبل الأمر بعدم إخراجهن من بيوتهن - وهي بيوت أزواجاً هن ولتكن يسمى بها بيوتهن لتأكيد حقهن في الإقامة بها فترة العدة - لا يخرجن منها ولا يخرجن ، إلا في حالة وقوع فاحشة ظاهرة منها . وقد ورد أن هذه الفاحشة قد تكون الزنا فتخرج للحد : وقد تكون إيزاء أهل الزوج . وقد تكون هي النشوذ على الزوج - ولو أنه مطلق - وعمل ما يؤذيه . ذلك أن الحكمة من إبقاء المطلقة في بيت الزوج هي إتاحة الفرصة للرجعة ، واستشارة عواطف المودة ، وذكريات الحياة المشتركة . حيث تكون الزوجة بعيدة بحكم الطلاق قريبة من العين ؛ فيفعل هذا في المشاعر فعله بين الاثنين ! فأما حين ترتكس في حماة الزنا وهي في بيته ! أو تؤذي أهله ، أو تنشر عليه ، فلا محل لاستحياء المشاعر الطيبة ، وأستجاشة المودة الدفينة . ولا حاجة إلى استبقائهما في فترة العدة . فإن قربها منه حينذاك يقطع الوشائج ولا يستحييها !

﴿ وتلك حدود الله . ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه ﴾ ..

وهذا هو التحذير الثاني . فالحارس لهذا الحكم هو الله . فأي مؤمن إذن يتعرض لحد يحرسه الله ؟ إنه الملائكة والبوار .. ظلم نفسه لم تعيضها هكذا لباس الله القائم على حدوده يحرسها ويرعاها . وظلم نفسه بظلم زوجه . وهي وهو من نفس واحدة ، فما يظلمها يظلمه كذلك بهذا الاعتبار .. ثم .. « لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك أمراً » .

وهي لمسة موحية مؤثرة . فمن ذا الذي يعلم غيب الله وقدره المخبوء وراء أمره بالعدة ، وأمره ببقاء المطلقات في بيوتهن .. إنه يلوح هناك أمل ، ويوصوصر هناك رجاء . وقد يكون الخير كله .. وقد تتغير الأحوال وتبدل إلى هناءة ورضى . فقدر الله دائم الحركة ، دائم التغيير ، دائم الأحداث . والتسليم لأمر الله أولى ، والرعاية له أوفى ، وتقواه ومراقبته فيها الخير يلوح هناك !

والنفس البشرية قد تستغرقها اللحظة الحاضرة ، وما فيها من أوضاع وملابسات ، وقد تغلق عليها منافذ المستقبل ، فتعيش في سجن اللحظة الحاضرة ، وتشعر أنها سرمد ، وأنها باقية ، وأن ما فيها من أوضاع وأحوال

سيراً فقهاً ويطاردها . . وهذا سجن نفسي مغلق مفسد للأعصاب في كثير من الأحيان . ولنست هذه هي الحقيقة . فقدر الله دائمًا ي العمل ، ودائماً يغير ، ودائماً يبدل ، ودائماً ينشيء مالاً يحول في حساب البشر من الأحوال والأوضاع . خرج بعد ضيق . وعسر بعد يسر . وبسط بعد قبض . والله كل يوم هو في شأن ، بيديه للخلق بعد أن كان عنهم في حجاب .

ويريد الله أن تستقر هذه الحقيقة في نفوس البشر . ليظل تطلعهم إلى ما يحدّثه الله من الأمر متجدداً ودائماً . ولتظل أبواب الأمل في تغيير الأوضاع مفتوحة دائمة . ولتظل نفوسهم متحركة بالأمل ، ندية بالرجاء ، لا تغلق المنفذ ولا تعيش في سجن الحاضر . واللحظة قد تحمل ما ليس في الحساب . .

﴿ لا تدرِي لعلَّ اللَّهُ يَحْدُثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا ﴾ . .

والمرحلة الثانية وهذا هو حكمها : ﴿ فَإِذَا بَلَغُنَ أَجْلَهُنَ فَأَمْسِكُوهُنَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَ بِمَعْرُوفٍ ، وَأَشْهِدُوا ذُوِي عَدْلٍ مِّنْكُمْ . وَأَقِيمُوا الشَّهادَةَ لِلَّهِ . ذَلِكُمْ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ . وَمَنْ يَتَقَبَّلُهُمْ يَجْعَلُ لَهُ مُخْرِجًا وَيَرْزُقُهُ مِنْ حِلَالٍ لَا يُحْتَسِبُ . وَمَنْ يَتَوَكَّلُ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بِالْغَيْرِ أَمْرٌ . قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ﴾ . .

وحين بلوغ الأجل آخر فترة العدة فللزوج ما دامت المطلقة لم تخرج من العدة - على آجالها المختلفة - أن يرجعها فتعود إلى عصمتها بمجرد مراجعتها - وهذا هو امساكها - أو أن يدع العدة تمضي فتبين منه ولا تحل له إلا بعد قد جديد كالزوجة الجديدة . وسواء راجع أم فارق فهو مأمور بالمعروف فيهما . فهي عن المضاربة بالرجعة ، لأن راجعها قبل انتهاء العدة ثم يعود فيطلقها الثانية ثم الثالثة ليطيل مدة بقائها بلا زواج ! أو أن يرجعها ليقيها كالمطلقة ، ويكيدها لفتدي منه نفسها - وكان كلامها يقع عند نزول هذه الأحكام ، وهو ما يزال يقع كلما انحرفت النفوس عن تقوى الله . وهي الضمان الأول لأحكامه في العاشرة والفارق . كذلك هو منهي عن المضاربة في الفراق بالسب والشتم والغلظة في القول والغضب ، وهذه الصلة تقوم بالمعروف وتنتهي بالمعروف استبقاء مودات القلوب ؛ فقد تعود إلى العشرة ، فلا تنطوي على ذكرى ردئية ، لكلمة نابية ، أو

غمزة شائكة ، أو شائبة تعكر صفاءها عندما تعود . ثم هو الأدب الإسلامي الذي يأخذ الإسلام به الألسنة والقلوب .

وفي حالي الفراق أو الرجعة تطلب الشهادة على هذه وذاك . شهادة اثنين من العدول . قطعاً للمريبة . فقد يعلم الناس بالطلاق ولا يعلمون بالرجعة ، فتشعر شكوك وتقال أقاويل . والإسلام يريد النصاعة والطهارة في هذه العلاقات وفي ضمائر الناس وأسلتهم على السواء . والرجعة تسم وكذلک الفرقة بدون الشهادة عند بعض الفقهاء ولا تتم عند بعضهم إلا بها . ولكن الإجماع أن لا بد من الشهادة بعد أو مع الفرقة أو الرجعة على القولين .

والقضية قضية الله ﷺ وأقيموا الشهادة لله ﷺ .. والشهادة فيها لله ، هو يأمر بها ، وهو يراقب استقامتها ، وهو يجزي عليها . والتعامل فيها معه لا مع الزوج ولا الزوجة ولا الناس !

والمخاطبون بهذه الأحكام هم المؤمنون المعتقدون باليوم الآخر . فهو يقول لهم : إنه يعظهم بما هو من شأنهم . فإذا صدقوا الإيمان بالله وبال يوم الآخر فهم إذن سيعظون ويعتبرون . وهذا هو محك إيمانهم ، وهذا هو مقياس دعواهم في الإيمان !

وهو الشأن الذي لا ضابط فيه أحس ولا أدق من ضابط الشعور والضمير ، فالتللاع في مجاله واسع ، لا يقف دونه إلا تقوى الله وحساسية الضمير .. فمجال الكيد في هذه العلاقة واسع ، ومسالكه كثيرة ، وقد تؤدي محاولة إيقاع الكيد إلى الكيد ! فهنا إيماء بترك هذه المحاولة .. ﴿ ومن يتوكّل على الله فهو حسبي ، إن الله بالغ أمره ﴾ .. والتوكّل على الله ، كافٍ لمن يتوكّل عليه . فالله بالغ أمره . فيما قدر وقع ، وما شاء كان ؛ فالتوكل عليه توكل على قدرة القادر ، وقوّة القاهر . الفعال لما يريد . البالغ ما يشاء .

٣ - « تفصيل أحكام الطلاق »

والشرع الإسلامي يفصل أحكام الطلاق ، وما يتبعه من العدة والفدية والنفقة والمعنة إلى آخر الآثار المرتبة على الطلاق ..

- حكم العدة والرجعة - « والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء ، ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن - إن كن يؤمنن بالله واليوم الآخر - وبعولتهن أحق بردهن في ذلك - إن أرادوا إصلاحاً - ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة ، والله عزيز حكيم » .. يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء - أي ثلات حيضات أو ثلاثة أطهار من الحيضات على خلاف .

يتربصن بأنفسهن .. لقد وقفت أمام هذا التعبير اللطيف التصوير لحالة نفسية دقيقة .. إن المعنى الذهني المقصود هو أن يتظرن دون زواج جديد حتى تنقضى ثلاثة حيضات ، أو حتى يطهرن منها .. ولكن التعبير القرآني يلقي ظلالاً آخر بجانب ذلك المعنى الذهني .. إنه يلقي ظلال الرغبة الدافعة إلى استئناف حياة زوجية جديدة . رغبة الأنفس التي يدعوهن إلى التربص بها ، والأمساك بزمامها ، مع التحفز والتوفز الذي يصاحب صورة التربص . وهي حالة طبيعية ، تدفع إليها رغبة المرأة في أن تثبت لنفسها ولغيرها أن إخفاقة في حياة الزوجية لم يكن لعجز فيها أو نقص ، وأنها قادرة على أن تجتذب رجلاً آخر ، وأن تنشيء حياة جديدة ..

هذا الدافع لا يوجد بطبيعته في نفس الرجل ، لأنه هو الذي طلق ، بينما يوجد بعنف في نفس المرأة لأنها هي التي وقع عليها الطلاق .. وهكذا يصور القرآن الحالة النفسية من خلال التعبير ؛ كما يلحظ هذه الحالة ويعصب لها حساباً ..

أما تحديد مدة العدة لغير ذوات الحيض والحمل .. فيقول الله - سبحانه - :

﴿ واللائي يئسن من المحيض من نسائكم - إن ارتبتم - فعدتهن ثلاثة أشهر واللائي لم يخضن : وأولات الأحوال أجلن أن يضعن محلهن . ومن يتق الله يجعل له من أمره يسراً . ذلك أمر الله أنزله إليكم ، ومن يتقد الله يكفر عنه سيئاته ويعظم له أجرًا ﴾ .

فاللواتي انقطع حيضهن ، واللاتي لم يخضن بعد لصغر سنهن أو لعلة جاءت هذه الآية تبين وتنتفي للبس والشك ، وتحدد ثلاثة أشهر هؤلاء وهؤلاء ،

لأشتراكهن في عدم الحيض الذي تحسب به عدة أولئك . أما الحوامل فجعل عدتهن هي الوضع . طال الزمن بعد الطلاق أم قصر . ولو كان أربعين ليلة فترة الطهر من النفاس . لأن براءة الرحم بعد الوضع مؤكدة فلا حاجة إلى الانتظار . والمطلقة تبين من مطلقتها بمجرد الوضع ، فلا حكمة في انتظارها بعد ذلك ، وهي غير قابلة للرجعة إليه إلا بعقد جديد على كل حال . وقد جعل الله لكل شيء قدرًا . فليس هناك حكم إلا ووراءه حكمة . أما ذوات الحيض فيترتبن بأنفسهن ثلاثة قروء كي يتبعن براءة أرحامهن من آثار الزوجية السابقة ، قبل أن يصرن إلى زيجات جديدة :

﴿ ولا يحيل لهن أن يكتمن ما خلق الله ، في أرحامهن ، إن كن يؤمن بالله واليوم الآخر ﴾ ..

لا يحيل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن من حمل أو من حيض .. ويلمس قلوبهن بذكر الله الذي يخلق ما في أرحامهن ، ويستجيش كذلك شعور الإيمان بالله واليوم الآخر . فشرط هذا الإيمان ألا يكتمن ما خلق الله في أرحامهن .. وذكر اليوم الآخر بصفة خاصة له وزنه هنا . فهناك الجزاء .. هناك العرض عما قد يفوت بالتربيص ، وهناك العقاب لو كتمن ما خلق الله في أرحامهن ، وهو يعلم أنه هو الذي خلقه ، فلا يخفى عليه شيء منه .. فلا يجوز كتمانه عليه - سبحانه - تحت تأثير أي رغبة أو هوى أو غرض من شتى الأغراض التي تعرض لنفسهن .

هذا من جهة . ومن الجهة الأخرى ، فإنه لا بد من فترة معقولة يختبر فيها الزوجان عواطفهما بعد الفرقة : فقد يكون في قلوبهما رمق من ود يستعاد ، وعواطف تستجاش ، ومعان غلبت عليها نزوة أو غلطة أو كبرباء ! فإذا سكن الغضب ، وهزأت الشرة ، واطمأنت النفس ، استصغرت تلك الأسباب التي دعت إلى الفراق ، وبرزت معان أخرى وأعتبرات جديدة ، وعاودها الحنين إلى استئناف الحياة اوعاودها التجميل رعاية لواجب من الواجبات . والطلاق أبغض الحال إلى الله ، وهو عملية بتر لا يلجأ إليها إلا حين ينحب كل علاج .. (وفي مواضع أخرى من الكتاب ذكرنا المحاولات التي ينبغي أن تسبق إيقاع

الطلاق . كما أن إيقاع الطلاق ينبغي أن يكون في فترة طهر لم يقع فيها وطه . وهذا من شأنه أن يوجد مهلة بين اعتزام الطلاق وإيقاعه في أغلب الحالات . إذ يتضرر الزوج حتى تجيء فترة الطهر ثم يوقع الطلاق .. إلى آخر تلك المحاولات) ..

والطلقة الأولى تخبره يعلم منها الزوجان حقيقة مشاعرها . فإذا اتضح لها في أثناء العدة أن استئناف الحياة مستطاع ، فالطريق مفتوح :
﴿ وبعولتهن أحق بردهن في ذلك إن أرادوا إصلاحاً ﴾ .

في ذلك .. أي في فترة الانتظار والتربص وهي فترة العدة .. إن أرادوا إصلاحاً بهذا الرد ؛ ولم يكنقصد هو إعنات الزوجة ، وإعادة تقييدها في حياة محفوفة بالأشواك ، انتقاماً منها ، أو استكباراً واستنكافاً أن تسريح زوجاً آخر .

وللمطالقات من الحقوق في هذه الحالة مثل الذي عليهم من الواجبات ..
﴿ ولهن مثل الذي عليهم بالمعروف ﴾ .. فهن مكلفات أن يتربصن ولا يكتمن ما خلق الله في أرحامهن ، وأزواجهن مكلفوأن تكون نيتهم في الرجعة طيبة لا ضرر فيها عليهن ولا ضرار .

﴿ وللرجال عليهن درجة ﴾ .. احسب أنها مقيدة في هذا السياق بحق الرجال في ردهن إلى عصمتهم في فترة العدة . وقد جعل هذا الحق في يد الرجل لأنه هو الذي طلق ؛ وليس من المعقول أن يطلق هو فيعطي حق المراجعة لها هي ! فتذهب إليه . وترده إلى عصمتها ! فهو حق تفرضه طبيعة الموقف . وهي درجة مقيدة في هذا الموضع ، وليس مطلقة الدلالة كما يفهمها الكثيرون ، ويستشهدون بها في غير موضعها .

إن قوة الله وحكمته هي التي تفرض هذه الأحكام على الناس .. ﴿ والله عزيز حكيم ﴾ .. فيه ما يرد القلوب عن الزيف والانحراف تحت شتى المؤثرات والملابسات .

- حدود الله - ثم يبين الله - سبحانه - أحكامه بعدد الطلقات ، وحق المطلقة في

تملك الصداق ، وحرمة استرداد شيء منه عند الطلاق ، إلا في حالة واحدة : حالة المرأة الكارهة التي تخشى أن ترتكب معصية لو بقيت مقيدة بهذا الزواج المكره . وهي حالة الخلع التي تشتري فيها المرأة حريتها بفدية تدفعها :

﴿ الطلاق مرتان . فلإمساك بمعروف أو تستريح بإحسان . ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتتكموهن شيئاً إلا أن يخافوا ألا يقينا حدود الله . فإن خفتم ألا يقينا حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتنت به . تلك حدود الله فلا تعتدوها . ومن يتعد حدود الله فأولئك هم الظالمون ﴾ ..

الطلاق الذي يجوز بعده استئناف الحياة مرتان . فإذا تجاوزها التجاوز لم يكن إلى العودة من سبيل إلا بشرط تنص عليه الآية المتعلقة به . وهو أن تنكح زوجاً غيره ، ثم يطلقها الزوج الآخر طلاقاً طبيعياً لسبب من الأسباب ، ولا يراجعها فتبين منه .. وعندي فقط يجوز لزوجها الأول أن ينكحها من جديد ، إذا أرضته زوجاً من جديد .

وقد ورد في سبب نزول هذا القيد ، أنه كان في أول العهد بالإسلام كان الطلاق غير محدد بعدد من المرات . فكان للرجل أن يراجع مطلقته في عدتها ، ثم يطلقها ويراجعها . هكذا ما شاء .. ثم إن رجلاً من الأنصار اختلف مع زوجته فوجد عليها في نفسه ، فقال : والله لا آويك ولا أفارقك . قالت : وكيف ذلك ؟ قال : أطلقك ، فإذا دنا أجلك راجعتك . فذكرت ذلك للرسول - ﷺ - فأنزل الله عز وجل : ﴿ الطلاق مرتان ﴾ ..

وحكمه المنهج الرباني الذي أخذ به الجماعة المسلمة مطردة في تنزيل الأحكام عند بروز الحاجة إليها .. حتى استوفى المنهج أصوله كلها على هذا النحو ، ولم يبق إلا التفريعات التي تلاحق الحالات الطارئة ، وتشيء حلولاً مستمدة من تلك الأصول الشاملة .

وهذا التقييد جعل الطلاق مخصوصاً مقيداً ؛ لا سبيل إلى العبث بإستخدامه طويلاً . فإذا وقعت الطلقة الأولى كان للزوج في فترة العدة أن يراجع زوجه بدون حاجة إلى أي إجراء آخر . فاما إذا ترك العدة تمضي فإنها تبين منه ؛ ولا

بذلك ردها إلا بعقد ومهر جديدين . فإذا هو راجعها في العدة أو إذا هو أعاد زواجهما في حالة البيونة الصغرى كانت له عليها طلقة أخرى كالطلقة الأولى بجميع أحكامها . فاما إذا طلقها الثالثة فقد بانت منه بيونة كبرى بمجرد إيقاعها فلا رجعة فيها في عدة ، ولا عودة بعدها إلا أن ينكحها زوج آخر ثم يقع لسبب طبيعي أن يطلقها . فتبين منه لأنه لم يراجعها . أو لانه استوفى عليها عدد مرات الطلاق . فحينئذ فقط يمكن أن تعود إلى زوجها الأول . إن الطلقة الأولى محك وتجربة كما بيّنا . فاما الثانية فهي تجربة أخرى وامتحان آخر . فإن صلحت الحياة بعدها فذاك . وإلا فالطلقة الثالثة دليل على فساد أصيل في حياة الزوجية لا تصلح معه حياة .

وعلى أية حال فما يجوز أن يكون الطلاق إلا علاجاً أخيراً لعلة لا يجدى فيها سواه . فإذا وقعت الطلقاتان : فاما إمساك للزوجة بالمعروف ، (واستئناف حياة رضية رخية ؛ وإما تسريح لها بإحسان لا عننت فيه ولا إيزاء . وهو الطلقة الثالثة التي تقضي بعدها الزوجة إلى خط في الحياة جديد .. وهذا هو التشريع الواقعي الذي يواجه الحالات الواقعية بالحلول العملية ، ولا يستثركها حيث لا يجدى الاستئنار ، ولا يعيد خلق بنى الإنسان على نحو آخر غير الذي فطّرهم الله عليه . ولا يهمّها كذلك حيث لا يجدى الإهمال !)

ولا يحل للرجل أن يسترد شيئاً من صداق أو نفقة أنفقها في أثناء الحياة الزوجية في مقابل تسريح المرأة اذا لم تصلح حياته معها . ما لم تجد هي أنها كارهة لا تطيق عشرته لسبب يخص مشاعرها الشخصية ؛ وتحس أن كراهيتها له ، أو نفورها منه ، سيقودها إلى الخروج عن حدود الله في حسن العشرة ، أو العفة ، أو الأدب . فهنا - يجوز لها أن تطلب الطلاق منه ؛ وأن تعوضه عن تحطيم عشه بلا سبب متعمد منه ؛ برد الصداق الذي أمهّرها إليه ، أو بنفقاته عليها كلها أو بعضها التعصّم نفسها من معصية الله وتعدّي حدوده ، وظلم نفسها وغيرها في هذه الحال . وهكذا يراعي الإسلام جميع الحالات الواقعية التي ت تعرض للناس ؛ ويراعي مشاعر القلوب الحادة التي لا حيلة للإنسان فيها ؛ ولا يقتصر الزوجة على حياة تنفر منها ؛ وفي الوقت ذاته لا يضيع على الرجل ما أنفق بلا ذنب جناه .

ولكي نتصور حيوية هذا التشريع ومداه ، يحسن أن نراجع سابقة واقعية من تطبيقه على عهد رسول الله - ﷺ - تكشف عن مدى الجد والتقدير والقصد والعدل في هذا المنهج الرباني القويم .

روى الإمام مالك في كتابه : الموطا' .. أن حبيبة بنت سهل الأنصاري كانت تحت ثابت بن قيس بن شماس . وأن رسول الله - ﷺ - خرج في الصبح ، فوجد حبيبة بنت سهل عند بابه في الغلس . فقال رسول الله - ﷺ - : « من هذه ؟ » قالت : أنا حبيبة بنت سهل ! فقال : « ما شأنك ؟ » قالت : لا أنا ولا ثابت بن قيس - لزوجها - فلما جاء زوجها ثابت بن قيس قال له رسول الله - ﷺ - : « هذه حبيبة بنت سهل قد ذكرت ما شاء الله أن تذكر » .. قالت حبيبة : يا رسول الله ، كل ما أعطاني عندي . فقال رسول الله - ﷺ - : « خذ منها » فأخذ منها وجلس في أهلها .

وروى البخاري - بإسناده - عن ابن عباس - رضي الله عنها - أن امرأة ثابت بن قيس بن شماس أتت النبي - ﷺ - فقالت : يا رسول الله . ما أعيوب عليه في خلق ولا دين . ولكن أكره الكفر في الإسلام . فقال رسول الله - ﷺ - : « أتردين عليه حديقته ؟ » (وكان قد أمرها بحديقتها) قالت : نعم : قال رسول الله - ﷺ - : « إقبل الحديقة وطلقها تطليقة » ..

وفي رواية أكثر تفصيلاً رواها ابن جرير بإسناد - عن أبي جرير أنه سأله عكرمة : هل كان للخلع أصل ؟ قال : كان ابن عباس يقول : إن أول خلع كان في الإسلام في أخت عبد الله بن أبي . أنها أتت رسول الله - ﷺ - فقالت : يا رسول الله ، لا يجمع رأسه شيء أبداً . إني رفعت جانب الخباء فرأيته قد أقبل في عدة ، فإذا هو أشد هم سواداً وأقصرهم قامة وأبشعهم وجهًا . فقال زوجها : يا رسول الله إني قد أعطيتها أفضل مالي ؛ حديقة لي ، فإن ردت عليَّ حديقتي . قال : ما تقولين ؟ قالت : نعم وإن شاء زنته . قال : ففرق بينهما .. وجموعة هذه الروايات تصور الحالة النفسية التي قبلها رسول الله - ﷺ - وواجهها مواجهة من يدرك أنها حالة فاهرة لا جدوى من استئثارها وقرر المرأة على العشرة ؛ وإن لا خير في عشرة هذه المشاعر تسودها . فاختار لها الحل

من المنهج الرباني الذي يواجه الفطرة البشرية مواجهة صريحة عملية واقعية ؛
ويعامل النفس الإنسانية معاملة المدرك لما يعتمل فيها من مشاعر حقيقة .

ولما كان مرد الجد أو العبث ، والصدق أو الاحتيال ، في هذه الأحوال ..
هو تقوى الله ، وخوف عقابه . جاء التعقيب بمحذر من اعتداء حدود الله : ..
﴿ تلك هي حدود الله فلا تعدوها . ومن يتعد حدود الله فأولئك هم
الظالمون ﴾ ..

ثم نمضي مع السياق في أحكام الطلاق :

﴿ فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجاً غيره فإن طلقها فلا جناح
عليهما أن يتراجعا .. إن ظنا أن يقيها حدود الله وتلك حدود الله يبيّنها لقوم
يعلمون ﴾ ..

إن الطلقة الثالثة - كما تبين دليل فساد أصيل في هذه الحياة لا سبيل إلى
اصلاحه من قريب - إن كان الزوج جاداً عامداً في الطلاق - وفي هذه الحالة
يمحسن أن ينصرف كلاهما إلى التفاس شريك جديد . فاما إن كانت تلك الطلقات
عبثاً أو تسرعاً أو رعونة ، فالأمر إذن يستوجب وضع حد للعبث بهذا الحق ،
الذى قرر ليكون صمام أمن ، ول يكن علاجاً اضطرارياً لعلة مستعصية ، لا
ليكون موضعأ للعبث والتسرع والسفاهة . ويجب حينئذ أن تنتهي هذه الحياة
التي لا تجد من الزوج احتراماً لها ، ولا احتراساً من المساس بها .

وقد يقول قائل : وما ذنب المرأة تهدد حياتها وأمنها واستقرارها بسبب كلمة
تخرج من فم رجل عابث ؟ ولكننا نواجه واقعاً في حياة البشر . فكيف يا ترى
يكون العلاج ، إن لم تأخذ بهذا العلاج ؟ تراه يكون بأن نرغم مثل هذا الرجل
على معاشرة زوجة لا يحترم علاقته بها ولا يوقرها ؟ فنقول له مثلاً : إننا لا نعتمد
طلاقك هذا ولا نقره ! وهذه هي امرأتك على ذمتك فهيا وأمسكها ! .. كلاماً
في هذا من المهانة للزوجة ولل علاقة الزوجية مالا يرضاه الإسلام ، الذي يحترم المرأة
ويحترم علاقة الزوجية ويرفعها إلى درجة العبادة لله .. إنما تكون عقوبته أن
نحرمه زوجه التي عبث بحرمة علاقتها معه ؛ وأن نكلفه مهرأً وعقداً جديدين إن

تركها تبين منه في الطلقتين الأوليين ؛ وأن نحرمتها عليه في الطلقة الثالثة تحريراً كاملاً - إلا أن تنكح زوجاً غيره - وقد خسر صداقها وخسر نفقته عليها ؛ ونكلفه بعد ذلك نفقة عدة في جميع الحالات ..

والهم أن ننظر إلى واقع النفس البشرية ؛ وواقع الحياة العملية ؛ لأن نهوم في رؤى مجنحة ليست لها أقدام تثبت بها على الأرض ، في عالم الحياة ! فإذا سارت الحياة في طريقها فتزوجت بعد الطلقة الثالثة زوجاً آخر . ثم طلقها هذا الزوج الآخر .. فلا جناح عليها وعلى زوجها الأول أن يتراجعا .. ولكن بشرط :

﴿ إن ظناً أن يقيا حدود الله ﴾ ..

فليست المسألة هو يطاع ، وشهوة تستجاب . وليس متrocين لأنفسها وشهواتهما وزرواتهما في تجمع أو افتراق . إنما هي حدود الله تقام . وهي إطار الحياة الذي إن افلتت منه لم تعد الحياة التي يريد لها ويرضى عنها الله .. ومن رحمة الله بعباده أنه لم يترك حدوده غامضة ولا مجهلة . إنما هو يبينها في هذا القرآن . يبينها لقوم يعلمون . فالذين يعلمون حق العلم هم الذين يعلمونها ويقفون عندها ؛ وإلا فهو الجهل الذميم ، وهي الجاهلية العميماء !

٤ - حكم المطلقة قبل الدخول -

ويعالج التشريع الإسلامي المطلقة قبل الدخول . وهي حالة جديدة غير حالات الطلاق بالدخول بهن التي استوفاها من قبل . وهي حالة كثيرة الوقع . فيبين ما على الزوجين فيها وما لها :

﴿ ولا جناح عليكم إن طلقتم النساء ما لم تمسوهن وترضوا لهن فريضة . ومتعوهن - على الموسوع قدره وعلى المقتدر قدره - متعاماً بالمعروف حقاً على المحسنين . وإن طلقتمهون من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم . إلا أن يعفون أو يغفو الذي بيده عقدة النكاح . وأن تعفوا أقرب لللتقوى . ولا تنسوا الفضل بينكم . إن الله بما تعملون بصير ﴾ ..
والحالة الأولى : هي حالة المطلقة قبل الدخول ، ولم يكن قد فرض لها مهر

معلوم . والمهر فريضة ، فالواجب في هذه الحالة على الزوج المطلق أن يتعها . أي أن ينحها عطية حسبما يستطيع . وهذا العمل قيمته النفسية بجانب كونه نوعاً من التعويض .. إن انفصام هذه العقدة من قبل ابتدائها ينشئ جفوة معضة في نفس المرأة ، ويجعل الفراق طعنة عداء وخصوصة . ولكن التمتع يذهب بهذا الجو المكفر ، وينسى فيه نسبيات من الود والمقدرة ؛ ويخلع على الطلاق جو الأسف والأسى . فهي محاولة فاشلة إذن وليس ضربة مسددة ! وهذا يوصي أن يكون المتع بالمعروف استبقاء للمودة الإنسانية ، واحتفاظاً بالذكرى الكريمة . وفي الوقت نفسه لا يكلف الزوج ما لا يطيق ، فعل الغني بقدر غناه ، وعلى الفقير في حدود ما يستطيع : « على الموسوع قدره وعلى المقتدر قدره » ..

ويلوح بالمعروف والإحسان فيندي بها جفاف القلوب واكتفار الجو
المحيط : « متعًا بالمعروف حقًا على المحسنين » ..

والحالة الثانية : أن يكون قد فرض مهراً معلوماً . وفي هذه الحالة يجب
نصف المهر المعلوم . هذا هو القانون ؛ ولكن القرآن يدع الأمر بعد ذلك
للسماحة والفضل واليسر . فللزوجة - ولو ليها إن كانت صغيرة - أن تعفو وتترك
ما يفرضه القانون . والتنازل في هذه الحالة هو تنازل الإنسان الراضي القادر
الغفور السمح . الذي يعف عن مال رجل قد انفصمت منه عروته . ومع هذا فإن
القرآن يظل يلاحق هذه القلوب كي تصفو وترف وتخلو من كل شائبة ..
يلاحقها باستجاشة شعور التقوى . ويلاحقها باستجاشة شعور السماحة
والتفضل . ويلاحقها باستجاشة شعور مراقبة الله .. ليسود التجمل والتفضل
جو هذه العلاقة ناجحة كانت أم خائبة . ولتبقى القلوب نقية خالصة صافية .
موصولة بالله في كل حال وقد بين الله - سبحانه - بيان حكم العدة لهذه المطلقة -
فقرر أن لا عدة عليها . إذ أنه لم يكن دخول بها . والعدة إنما هي استبراء للرحم
من الحمل ، وتأكد من أنها حالية من آثار الزواج السابق ، كي لا تختلط
الأنساب ، ولا ينسب إلى رجل ما ليس منه ، ويسلب رجل ما هو منه في رحم
المطلقة . فلما في حالة عدم الدخول فالرحم بريئة ، ولا عدة إذن ولا انتظار ..

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكْحَتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ ، فَإِنَّا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَةٍ تَعْتَدُونَا ، فَمَتَعْوِهُنَّ وَسَرْحَوْهُنَّ سَرَاحًا جَيِّلًا ۝ .. سَرْحَوْهُنَّ سَرَاحًا لَا عَضْلَ فِيهِ وَلَا أَذْى . وَلَا تَعْنَتْ وَلَا رَغْبَةٌ فِي تَعْوِيقِهِنَّ عَنِ اسْتِئْنَافِ حَيَاةٍ أُخْرَى جَدِيدَةٍ .

وهكذا تتبع النصوص سائر الحالات ، وما يختلف عنها ، بأحكام مفصلة دقيقة ، ولم تدع شيئاً من أنقاض الأسرة المفككة بالطلاق إلا أراحته في مكانه ، وبينت حكمه ، في رفق وفي دقة وفي وضوح ..

وإلى هنا يكون قد تناول سائر أحكام الطلاق ومتخلفاته ، وتتبع كل أثر من آثاره حتى انتهي إلى حل واضح ؛ ولم يدع من البيت المتهدم أنقاضاً ولا غباراً . يلاً ويفشى القلوب ، ولم يترك بعده عقابيل غير مستحبة بعلاج ، ولا فلائق تثير الأضطراب .

وكذلك يكون قد عالج جميع الوساوس والهواجس التي تثور في القلوب ، فتمتنعها من السماحة والتيسير والتجميل للأمر . فأبعد أشباح الفقر والضيق وضياع الأموال من نفس الزوج إذا هو أسكن وأنفق وسع على مطلقته أو مرضعة ولده . ومن نفس الزوجة التي تضيق ببنفة الإعسار ، أو تطمع في زيادة ما تصيب من مال زوجها السابق . فأكمل اليسر بعد العسر لمن أتقى ، والضيق بعد الفرج ، والرزق من حيث لا يحسب ، وفوق رزق الدنيا رزق الآخرة والأجر الكبير هناك بعد التكفير .

كما عالج ما تخلفه حالة الخلاف والشقاق التي أدت إلى الطلاق . من غيط وحنق ومشادة وغبار في الشعور والضمير .. فمسح على هذا كله بيد الرفق والتجميل ، ونسم عليه من رحمة الله والرجاء فيه ؛ ومن ينابيع المودة والمعروف التي فجرها في القلوب بلمسات التقوى والأمل في الله وانتظار رضاه .

وهذا العلاج الشامل الكامل ، وهذه اللمسات المؤثرة العميقـة ، وهذا التوكيد الوثيق المتكرر .. هذه كلها هي الضمانات الوحيدة في هذه المسألة لتنفيذ الشريعة المقررة . فليس هناك ضابط إلا حساسية الضمائر وتقوى القلوب . وإن

كلا الزوجين ليملك مكايده صاحبه حتى تتفقىء مرارته إذا كانت الحواجز هي فقط حواجز القانون ! وبعض الأوامر من المرونة بحيث تسع كل هذا . فالأمر بعدم المضاراة : « ولا تضاروهن » يشمل النهي عن ألوان من العنت لا يحصرها نص قانوني منها اتسع . والأمر فيه موكول إلى هذه المؤثرات الوجدانية ، وإلى باستجاشة حاسة التقوى وخوف الله المطبع على السرائر ، المحيط بكل شيء علما . وإلى التعويض الذي يعده للمتقين في الدنيا والآخرة . وبخاصة في مسألة الرزق التي تكرر ذكرها في صور شتى ، لأنها عامل مهم في تيسير الموقف ، وتندية الجفاف الذي تتشاءم حالة الطلاق ..

وإن الزوجين ليفارقان - في ظل تلك الأحكام والتوجيهات وفي قلوبهما بذور للولد لم تمت ، ونداء قد تحبّي هذه البذور فتبثت .. ذلك إلى الأدب الجميل الرفيع الذي يريد الإسلام أن يصبح به حياة الجماعة المسلمة ؛ ويشيع فيها أرجحه وشذاته .

انها العبادة .. عبادة الله في الزواج ، وعبادته في المباشرة والانسال . وعبادته في الطلاق والانفصال . وعبادته في العدة والرجعة . وعبادته في النفقة والمتعة . وعبادته في الامساك بمعرف أو التسرّع بإحسان .. وعبادته في الاقتداء والتعويض . وعبادته في الرضاع والفصائل .. عبادة الله في كل حركة وفي كل خطرة ..

ـ مسألة الإقامة في البيوت والرضاعة -

وبيّن الله - سبحانه - مسألة الإقامة في البيوت ، والانفاق في فترة العدة - على اختلاف مدتها : ﴿ أَسْكُنُوهُنَّ مِنْ حِيثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدَكُمْ ، وَلَا تضارُوهُنَّ لِتُضْيِقُوهُنَّ عَلَيْهِنَّ . وَإِنْ كُنْ أَوْلَاتْ حَلَ فَأَنْفَقُوهُنَّ عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضْعُنْ حَلَهُنَّ . فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُمْ أَجُورَهُنَّ ، وَأَتْرَوْهُنَّ بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ ، وَإِنْ تَعَسَّرْتُمْ فَسْتَرْضِعُ لَهُ أُخْرَى . لِيَنْفَقْ ذُو سُعْتَهُ ، وَمَنْ قَدْرُ عَلَيْهِ رِزْقٌ فَلَيَنْفَقْ مَا آتَاهُ اللَّهُ ، لَا يَكْلُفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا ، سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عَسْرٍ يَسِرًا ﴾ ..

فالمأمور به هو أن يسكنوهن ما يجدون هم من سكنى . لا أقل مما هم عليه في

سكناتهم ، وما يستطيعونه حسب مقدرتهم وغناهم . غير عاملين إلى مضارتهم سواء بالتضييق عليهم في فسحة المسكن أو مستوى أو في المعاملة فيه . وخصوصاً ذات الأهمال بذكر النفقة - مع وجوب النفقة لكل معتدة - لتوهم أن طول مدة الحمل يحدد زمن الإنفاق ببعضه دون بقائه ، أو بزيادة عنه إذا قصرت مدة ؛ فأوجب النفقة حتى الوضع ، وهو موعد أنتهاء العدة لزيادة الإيضاح التشريعي .

ثم فصل مسألة الرضاعة فلم يجعلها واجباً على الأم بلا مقابل . فما دامت ترضع الطفل المشترك بينهما ، فمن حقها أن تناول أجراً على رضاعته تستعين به على حياتها وعلى إدرار اللبن للصغير ، وهذا متى المراعاة للأم في هذه الشريعة .

إن دستور الأسرة لا بد أن يتضمن بياناً عن تلك العلاقة التي لا تنفص بين الزوجين بعد الطلاق . علاقة النسل الذي ساهم كلاهما فيه ، وترتبط كلاهما به ، فإذا تعذرت الحياة بين الوالدين فإن الفراخ الزغب لا بد لها من ضمانات دقيقة مفصلة ، تستوفي كل حالة من الحالات :

﴿ والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة . وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف . لا تكلف نفس إلا وسعها . لا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولده . وعلى السوارث مثل ذلك . فإن أرادا فصالاً عن تراضيهما وتشاور فلا جناح عليهما . وإن أردتم أن تسترضعوا أولادكم فلا جناح عليكم - إذا سلتم ما آتتكم بالمعروف - واتقوا الله ، وأعلموا أن الله بما تعملون بصير ﴿ ..

إن على الوالدة المطلقة واجباً تجاه طفلها الرضيع . واجباً يفرضه الله عليها ولا يتركها فيه لفطرتها وعاطفتها التي قد تفسدها الخلافات الزوجية ، فيقع الغرم على الصغير . إذن يكفله الله ويفرض له في عنق أمه . فالله أولى الناس من أنفسهم ، وأبرأ منهم وأرحم من والديهم . والله يفرض للمولود على أمه أن ترضعه حولين كاملين ؛ لأنه سبحانه يعلم أن هذه الفترة هي المثل من جميع الوجوه الصحية والنفسية للطفل . . « من أراد أن يتم الرضاعة » وثبتت البحوث الصحية والنفسية اليوم أن فترة عامين ضرورية لينمو الطفل نمواً سليماً من

الوجهتين الصحية والنفسية . ولكن نعمة الله على الجماعة المسلمة لم تنتظر حتى يعلموا هذا من تجاربهم . فالرصيد الإنساني من ذخيرة الطفولة لم يكن ليترك ليأكله الجهل كل هذا الأمد الطويل ، والله رحيم بعباده . وبخاصة بهؤلاء الصغار الضعاف المحتاجين للعطف والرعاية .

وللوالدة في مقابل ما فرضه الله عليها حق على والد الطفل : أن يرزقها ويكسوها بالمعروف والمحاسنة ؛ فكلاهما شريك في التبعة ؛ وكلاهما مسؤول تجاه هذا الصغير الرضيع ، هي تقدمه باللبن والحضانة وأبوه يمددها بالغذاء والكساء لترعايه ؛ وكل منها يؤدي واجبه في حدود طاقته .. ولا ينبغي أن يتخذ أحد الوالدين من الطفل سبباً لمضارة الآخر : ﴿ لا تضار والدة بولدها ، ولا مولود له بولده﴾ ..

فلا يستغل الأب عواطف الأم وحنانها وملفوتها على طفلها ، ليهددها فيه أو تقبل رضاعه بلا مقابل . ولا تستغل هي عطف الأب على إينه وحبه له لتشغل كاهله بمتطلباتها ..

والواجبات الملقاة على الوالد تنتقل في حالة وفاته إلى وارثة الراشد : ﴿ وعلى الوارث مثل ذلك﴾ ..

فهو المكلف أن يرزق الأم المرضع ويكسوها بالمعروف والحسنى . تحقيقاً للتكافل العائلي الذي يتحقق طرفه بالإرث ، ويتحقق طرفه الآخر بإحتفال تبعات الموروث . وهكذا لا يضيع الطفل إن مات والده . فحقه محفوظ وحق أمه في جميع الحالات .

وعندما يستوفي هذا الاحتياط .. يعود إلى استكمال حالات الرضاعة ..

﴿ فإن أرادا فصالاً عن تراضٍ منها وتشاور فلا جناح عليهما﴾ ..

إذا شاء الوالد والوالدة ، أو الوالدة والوارث ، أن يفطم الطفل قبل استيفاء العامين ؛ لأنهما يربيان مصلحة للطفل في ذلك الفطام ، لسبب صحي أو سواه ، فلا جناح عليهما ، إذا تم هذا بالرضى بينهما ، وبالتشاور في مصلحة الرضيع الموكول إليهما رعايته ، المفروض عليهما حاليه .

كذلك إذا رغب الوالد في أن يحضر لطفله مرضعة مأجورة ، حين تتحقق

مصلحة الطفل في هذه الرضاعة ، فله ذلك على شرط أن يوفي المرضع أجراها ، وأن يحسن معاملتها : « وأن أردتم أن تسترضعوا أولادكم فلا جناح عليكم إذا ما آتتكم بالمعروف » ..

فذلك ضمان لأن تكون للطفل ناصحة ، وله راعية وواعية .

وفي الوقت ذاته أمر الأب والأم أن يأتمرا بينهما بالمعروف في شأن هذا الوليد ، ويتشاورا في أمره ورائدهما مصلحته ، وهوأمانة بينهما ، فلا يكون فشلها هما في حياتهما نكبة على الصغير البريء فيها !

وهذه هي الميسرة التي يدعوها الله إليها . فأما إذا تعاسرا ولم يتفقا بشأن الرضاعة وأجرها ، فالطفل مكفول الحقوق : « فسترضع له أخرى » .. دون اعتراف من الأم ودون تعطيل لحق الطفل في الرضاعة ، بسبب تعاسرها بعد فشلها !

ويفسر الأمر في قدر النفقة . فهو البسر والتعاون والعدل . لا يجوز هو ، ولا تتعنت هي . فمن وسع الله عليه رزقه فلينفق من سعة . سواء في السكن أو في نفقة المعيشة أو في أجر الرضاعة . ومن ضيق عليه في الرزق ، فليس عليه من حرج ، فالله لا يطالب أحداً أن ينفق إلا في حدود ما آتاه الله . فهو المعطي ، ولا يملك أحد أن يحصل على غير ما أعطاه الله . فليس هناك مصدر آخر للعطاء غير هذا المصدر ، وليس هناك خزانة غير هذه الخزانة .

والامر منوط بالرباط الاهلي فيتجهها إليه بالأمر كله ، وأن يراقباه ويتقياه والأمر كله إليه . وهو المانع المانع . القابض الباسط . وببيده الضيق والفرج ، والعسر واليسر ، والشدة والرخاء .

٥ - أحكام المتوفى عنها زوجها

كانت المتوفى عنها زوجها تلقى الكثير من العنت من الأهل وقرابة الزوج والمجتمع كله .. وعند العرب كانت إذا مات زوجها دخلت مكاناً رديئاً ولبسـتـ شـرـ الشـياـبـاـ - لم تمس طيباً ولا شيئاً مدة سنة ، ثم تخرج فتقوم بعدة شعائر جاهلية سخيفة تتفق مع سخافـ الجـاهـلـيـةـ ، من أخذ بعـرـةـ وـقـدـفـهـاـ وـمـنـ رـكـوبـ دـاـبـةـ : حـمـارـ

أو شاة^(١) .. الخ فلما جاء الإسلام خفَّ عنها هذا العنت ، بل رفعه كله عن كاهلها يقول الله سبحانه :

﴿ والذين يتوفون منكم ويدرون أزواجاً يترbusن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً . فإذا بلغن أجلهن فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن بالمعروف . والله بما تعملون خير .. ﴾

لم يجمع الإسلام على المرأة بين فقدان الزوج واضطهاد الأهل بعده .. وأخلاق السبيل في وجهها دون حياة شريفة ، وحياة عائلية مطمئنة . جعل عدتها أربعة أشهر وعشرين ليل . ما لم تكن حاملاً فعدتها عدة الحامل^(٢) - وهي أطرو ، قليلاً من عدة المطلقة . تستبريء فيها رحمها ، ولا تخرج أهل الزوج في عواطفهم بخر وجهها لتوها . وفي أثناء هذه العدة تلبس ثياباً متحشمة ولا تزين للخطاب فأما بعد هذه العدة فلا سبيل للأحد عليها . سواء من أهلها أو من أهل الزوج . ولها مطلق حريتها فيها تتخذه لنفسها من سلوك شريف في حدود المعروف من سنة الله وشريعته ، فلها أن تأخذ زيتها المباحة للمسلمات ، ولها أن تتلقى خطبة الخطاب ، ولها أن تزوج نفسها من ترضي . لا تقف في سبيلها عادة بالية ، ولا

(١) عن حميد بن نافع عن زينب بنت أم سلمة أنها أخبرته بهذه الأحاديث الثلاثة قالت : « دخلت على أم حبيبة حين ثُوُبَيْنِ أبوها أبو سفيان ، فلدت أم حبيبة بطبيب فيه صفة خلوق أو غيره فداحت منه بجارية ثم مسَّت بعارضها ، ثم قالت : والله ما لي بالطيب من حاجة غيري أني سمعت رسول الله يقول على المثير : لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر **تُحِدُّ عَلَى مَيْتَ فَوْقَ ثَلَاثَ إِلَّا عَلَى زَوْجِ أَرْبَعَةِ أَشْهُرًا** وعشراً ، قالت زينب : ثم دخلت على زينب بنت جحش حين ثُوُبَيْنِ فدعت بطبيب فلمست منه قالت : والله ما لي بالطيب من حاجة غيري أني سمعت رسول الله يقول على المثير : لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر **يُحِدُّ عَلَى مَيْتَ فَوْقَ ثَلَاثَ إِلَّا عَلَى زَوْجِ أَرْبَعَةِ أَشْهُرًا** وعشراً ، قالت زينب : وسمعت أمي أم سلمة تقول : جاءت امرأة إلى رسول الله فقالت : يا رسول الله إن إبني ثُوُبَيْنِ عنها زوجها وقد اشتكت إليها انتكشافها ؟ فقال رسول الله : لا مرتين أو ثلثا ، كل ذلك يقول : لا ، ثم قال : إنما هي أربعة أشهر وعشرين ، وقد كانت إحداكن في الحالية ثُرِيَ بالبررة على رأس الحول ، قال حميد : فقلت لزينب : وما ترمي بالبررة على رأس الحول ؟ فقالت زينب : كانت المرأة إذا ثُرِيَ عنها زوجها دخلت جحشاً وبست شرطها ولم تُطِبْ حتى تمر بها سنتين ، ثم ثُرِيَ ببداية حمار أو شاة أو طير فقتضى به ، فقلما تقضى بشيء إلا مات ، ثم تخرج فتُطْرَع بعرة فترمي بها ، ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب أو غيره » متفق عليه .

(٢) عن أم سلمة « أن امرأة من أسلم يقال لها سُبُّعة كانت تحتج زوجها ثُرِيَ عنها وهي حبل ، فخطبها أبو السنان بن يُعْكَك ، قالت أن تنكحه فقال والله ما يصلح أن تنكحي حتى تعذبي آخر الآجلين لمكثت قريباً من عشر ليل ثم نفست ، ثم جاءت النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فقال : « إنكحي » رواه الجماعة إلا آبا داود وإن ماجه ، وللحجاجة الالترمذى معناه من رواية سُبُّعة وقالت فيه « فأنثاني باني قد حملت حين وضع حبل وأمرني بالتزويج ، إن بدا لي » .
ومن أبي بن كعب قال : « قلت يا رسول الله - وأولات الأحوال أجهلن أن يضع حملهن للمطلقة ثلاثة وللمسترى عنها ؟ فقال هي للمطلقة ثلاثة وللمسترى عنها » (رواه أحمد والدارقطنى)

كبيراء زائفه .. وليس عليها من رقيب إلا الله :
﴿ والله بما تعملون خير ﴿ .. هذا شأن المرأة ..

ثم يلتفت القرآن إلى الرجال الراغبين فيها في فترة العدة ، فيوجههم توجيهًا قائماً على أدب النفس ، وأدب الاجتماع ، ورعاية المشاعر والعواطف ، مع رعاية الحاجات والمصالح :

﴿ ولا جناح عليكم فيما عرّضتم به من خطبة النساء أو أكتسم في أنفسكم ﴾ ..

إن المرأة في عدتها ما تزال معلقة بذكرى لم تمت ، وبمشاعر أسرة الميت ، ومرتبطة كذلك بما قد يكون في رحها من حمل لم يتبيّن ، أو حمل تبيّن والعدة معلقة بوضعه .. وكل هذه الاعتبارات تمنع الحديث عن حياة زوجية جديدة . لأن هذا الحديث عن حياة زوجية جديدة . لم يحن موعده ، ولأنه يحرج مشاعر ، ويخدش ذكريات ..

ومع رعاية هذه الاعتبارات فقد أبيح التعرّيف - لا التصرّف - بخطبة النساء . أبيحت الأشارة البعيدة التي تلمع منها المرأة أن هذا الرجل يريد لها زوجة بعد انقضاء عدتها .

وقد روى عن ابن عباس - رضي الله عنها - أن التعرّيف مثل أن يقول : إني أريد التزويج . وإن النساء لمن حاجتي . ولو ددت أنه تيسّر لي إمرأة صالحة »(١)« ..

كذلك أبيحت الرغبة المكنونة التي لا يصرح بها تصريحًا ولا تلميحا . لأن الله يعلم أن هذه الرغبة لا سلطان لارادة البشر عليها :

﴿ علم الله أنكم ستذكرونن ﴾ ..

وقد أباحها الله لأنها تتعلق بميل فطري ، حلال في أصله ، مباح في ذاته ، والملابسات وحدها هي التي تدعو إلى تأجيل الخطوة العملية فيه . والإسلام يلحظ ألا يحطم الميل الفطري إنما يهذبها ، ولا يكتب النوازع البشرية إنما يضبطها . ومن ثم ينهى فقط عما يخالف نظافة الشعور ، وطهارة الضمير :

﴿ ولكن لا تواعدوهن سرأ﴾

(١) أخرجه البخاري .

لا جناح في أن تُعرضوا للخطبة ، أو تكتُوا في أنفسكم الرغبة ، ولكن المحظور هو المواجهة سرًا على الزواج قبل انتهاء العدة . ففي هذا مجانية لأدب النفس ، ومحالسة لذكرى الزوج ، وقلة استحياء من الله الذي جعل العدة فاصلًاً بين عهدين من الحياة .

﴿إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾

لا نكر فيه ولا فحش ، ولا مخالفة لحدود الله التي بيّنها في هذا الموقف الدقيق :

﴿وَلَا تَعْزِمُوا عَقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجْلَهُ﴾ ..

ولم يقل : ولا تعقدوا النكاح .. إنما قال : ﴿وَلَا تَعْزِمُوا عَقْدَةَ النِّكَاحِ﴾ .. زيادة في التحرج .. فالعزيمة التي تنشئ العقدة هي المنهي عنها .. وذلك من نحو قوله تعالى : ﴿تَلَكَ حَدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا﴾ .. توحى بمعنى في غاية اللطف والدقة .

ويربط القرآن بين التشريع وخشية الله المطلع على السرائر . فللهموا جس المستكنة وللمشاعر المكونة هنا قيمتها في العلاقات بين رجل وإمرأة . تلك العلاقات الشديدة الحساسية ، العالقة بالقلوب ، الغائرة في الضماير ، وخشية الله ، والحذر مما يحيك في الصدور أن يطلع عليه الله هي الضمانة الأخيرة ، مع التشريع ، لتنفيذ التشريع :

﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنفُسِكُمْ فَاحذِرُوهُ﴾ ..

فذلك يقرر الإسلام حق المتوفى عنها زوجها في وصية منه تسمح لها بالبقاء في بيته والعيش من ماله ، مدة حول كامل ، لا تخرج ولا تتزوج إن رأت من مشاعرها أو من الملابسات المحيطة بها ما يدعوها إلى البقاء .. وذلك مع حريتها في أن تخرج بعد أربعة أشهر وعشرين ليالٍ كالذي قررته الآية السابقة . فالعدة فريضة عليها . وبالبقاء حولاً حق لها :

﴿وَالَّذِينَ يَتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيُذْرَوْنَ أَزْوَاجًا: وَصِيَّةٌ لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرِ اخْرَاجٍ. فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحٌ عَلَيْكُمْ فِيهَا فَعَلَنْ فِي أَنفُسِهِنَّ مِنْ

معروف والله عزيز حكيم . وللمطلقات متعاب بالمعروف حقاً على المتقين ..
كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تعلقون ﴿ ..

والبعض يرى أن هذه الآية منسوخة بتلك . ولا ضرورة لافتراض النسخ ،
لاختلاف الجهة كما رأينا . فهذه تقرر حقاً لها إن شاء استعملته . وتلك تقرر حقاً
عليها لا مفر منها :

﴿ فإن خرجن فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن من معروف ﴾ ..

وكلمة « عليكم » توحى بمعنى الجماعة المتضامنة المسؤولة عن كل ما يقع
فيها . فالجماعة هي التي يناظرها أمر هذه العقيدة وأمر هذه الشريعة وأمر كل فرد
وكل فعل في محيطها . وهي التي يكون عليها جناح فيما يفعل أفرادها أو لا
يكون ..

ولهذا الإيحاء قيمة في إدراك حقيقة الجماعة المسلمة وتبعاتها . وفي ضرورة
قيام هذه الجماعة لتقوم على شريعة الله وتحرسها من خروج أي فرد عليها فهي
المسؤولة في النهاية عن الأفراد في الصغيرة والكبيرة . والخطاب يوجه إليها بهذه
الصفة لتقرير هذه الحقيقة في حسها وفي حس كل فرد فيها ..
.. ﴿ وللمطلقات متعاب بالمعروف حقاً على المتقين ﴾ ..

وبعضهم يرى أنها منسوخة كذلك بالأحكام السابقة .. ولا حاجة لافتراض
النسخ . فالمتعاب غير النفقة .. وما يتمشى مع الإيحاءات القرآنية في هذا المجال
تقرير المتعة لكل مطلقة . المدخول بها وغير المدخل بها . المفروض لها وغير
المفروض لها . لما في المتعة من تنديمة لجفاف جو الطلق ، وترضية للنفسوس
الموحشة بالفارق .. ﴿ كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تعلقون ﴾ ..

كذلك .. كهذا البيان الذي سلف في هذه الأحكام .. وهو بيان محكم
دقيق موح مؤثر .. كذلك يبين الله لكم آياته عسى أن تقدكم إلى التعلق والتذير
فيها ، وفي الحكمة الكامنة وراءها ، وفي الرحمة المتمثلة في ثنياها ، وفي النعمة
التي تتجلى فيها . نعمة التيسير والسماحة ، مع الحسم والصرامة ، ونعمة السلام
الذي يفينص منها على الحياة . ولو تعقل الناس وتدبروا هذا المنهج الاهلي لكان

لهم معه شأن .. هو شأن الطاعة والإسلام والرضى والقبول .. والسلام
الفائض في الأرواح والعقول ..
٦ - التوجيه الإلهي -

إن التشريع الإلهي ينادى الأزواج المطلقين ويوجههم إلى المعروف واليسر
والحسنى بعد الطلاق في جميع الأحوال :

﴿ وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فامسكونهن بمعرف أو سرحونهن
بمعرف ، ولا تمسكونهن ضراراً لتعتدوا ؛ ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه . ولا
تتخذوا آيات الله هزوا ؛ واذكروا نعمة الله عليكم ، وما أنزل عليكم من الكتاب
والحكمة يعظكم به ؛ واتقوا الله واعلموا أن الله بكل شيء عليم ﴾ ..

﴿ وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعصلوهن أن ينكحهن أزواجهن إذا
تراضوا بينهم بالمعروف ، ذلك يوعظ به من كان منكم يؤمن بالله واليوم الآخر .
ذلكم أزكي لكم وأطهر . والله يعلم وأنتم لا تعلمون ﴾ ..

إن المعروف والجميل والحسنى يحب أن تسود جو هذه الحياة . سواء اتصلت
جهاها أو انفصمت عراها . ولا يجوز أن تكون نية الإيذاء والإعنات عنصراً من
عناصرها . ولا يتحقق هذا المستوى الرفيع من السماحة في حالة الانفصال والطلاق
التي تتآزم فيها النفوس ، إلا عنصر أعلى من ملابسات الحياة الأرضية . عنصر
يرفع النفوس عن الإحن والضفن ، ويوسّع من آفاق الحياة ويدها وراء الحاضر
الواقع الصغير .. هو عنصر الإيمان بالله . والإيمان باليوم الآخر . وتذكر نعمة
الله في شتى صورها ابتداء من نعمة الإيمان - أرفع النعم - إلى نعمة الصحة
والرزق . واستحضار تقوى الله والرجاء في العوض منه عن الزوجية الفاشلة
والنفقة الضائعة ..

وهذا العنصر الذي تستحضره الآياتان اللتان تتحدثان هنا عن إثمار المعروف
والجميل والحسنى ، سواء اتصلت جها الحياة الزوجية أو انفصمت عراها .
ولقد كانت المرأة في الجاهلية تلاقي من العنت ما يتافق وغلوظ الجاهلية وإنحرافها .
كانت تلقى هذا العنت طفلة تؤدي في بعض الأحيان ، أو تعيش في هون ومشقة

وإذلال ! وكانت تلقاه زوجة هي قطعة من المتاع للرجل ، أغلى منها الناقة والفرس وأعز ! وكانت تلقاه مطلقة تعضل فتمنع من الزواج حتى يسمح مطلقتها ويأذن ! أو يغضلها أهلها دون العودة إلى مطلقتها ، إن أرادا أن يتراجعا .. وكانت النظرة إليها بصفة عامة نظرة هابطة زرية ، شأنها في هذا شأن سائر الجاهليات السائدة في الأرض في ذلك الأوان .

ثم جاء الإسلام .. جاء ينسim على حياة المرأة هذه النسمات الرضية . وجاء يرفع النظرة إليها فيقرر أنها والرجل نفس واحدة من خلقة بارئها .. وجاء يرتفع بالعلاقات الزوجية إلى مرتبة العبادة عند الإحسان فيها .. هذا ولم تطلب المرأة شيئاً من هذا ولا كانت تعرفه . ولم يطلب الرجل شيئاً من هذا ولا كان يتصوره . إنما هي الكرامة التي أفضى لها الله من رحمته للجنسين جميـعاً ، على الحياة الإنسانية جميـعاً ..

﴿ وإذا طلقت النساء بلعن أجلهن فأمسكوهن بمعرف أو سرحون بمعرف . ولا تسکوهن ضراراً لتعتدوا ﴾ ..

والمقصود ببلوغ الأجل هنا هو قرب انتهاء العدة . فإذا قرب الأجل فإما رجعة على نية الإصلاح - والمعاملة بالمعروف - وهذا هو الإمساك بالمعروف .. وأما ترك الأجل يمضي فتبين الزوجة - وهذا هو التسرير بإحسان ، بدون إيداء ولا طلب فدية من الزوجة وبدون عضل لها عن الزواج من تشاء .. ﴿ ولا تسکوهن ضراراً لتعتدوا ﴾ .. وذلك كالذي روى عن الأنباري الذي قال لأمرأته : والله لا آويك ولا أفارقك ! فهذا هو الإمساك بغير إحسان . إمساك الضرار الذي لا ترضاه سماحة الإسلام . وهو الإمساك الذي تكرر النهي عنه في هذا السياق ، لأنـه فيما يبدو كان شائعاً في البيئة العربية . ويمكن أن يشيع في أية بيـئة لم يهدـبـها الإسلام ، ولم يرفعـها الإـيمـان ..

وهـنا يستـجـيـشـ القرآنـ أـنـبـلـ المشـاعـرـ ؛ كـمـاـ يـسـتـجـيـشـ عـاطـفـةـ الـحـيـاءـ مـنـ اللهـ ، وـشـعـورـ الـخـوفـ مـنـهـ فـيـ آـنـ . وـيـحـشـدـ هـذـهـ الـمـؤـثـراتـ كـلـهـاـ ليـخـلـصـ الـنـفـوسـ مـنـ أـوضـاعـ الـجـاهـلـيـةـ وـآـثـارـهـاـ ؛ وـيـرـفـعـ بـهـاـ إـلـىـ الـمـسـتـوـيـ الـكـرـيمـ الـذـيـ يـأـخـذـ بـيـدـهـ إـلـيـهـ ..

إن الذي يمسك المطلقة ضراراً واعتداء يظلم نفسه . فهي أخته . من نفسه . فإذا ظلمها فقد ظلم نفسه . وهو يظلم نفسه بإيرادها مورد المعصية ، والجموح عن طريق الطاعة .. وهذه هي اللمسة الأولى .

وآيات الله التي بيّنها في العشرة والطلاق واضحة مستقيمة جادة ، تقصد إلى تنظيم هذه الحياة وإقامتها على الجد والصدق ؛ فإذا هو استغلها في إلحاق الإضرار والأذى بالمرأة ، متلاعباً بالرخص التي جعلها الله متنفساً وصماماً آمن ، استخدام حق الرجعة الذي جعله الله فرصة لاستعادة الحياة الزوجية وإصلاحها ، في إمساك المرأة لإيذائها وإشقائها .. إذا فعل شيئاً من هذا فقد إتخذ آيات الله هزواً - وذلك كالذي نراه في مجتمعنا الجاهلي الذي يدعى الإسلام في هذه الأيام ، من استخدام الرخص الفقهية وسيلة للتحايل والإيذاء والفساد . ومن استخدام حق الطلاق ذاته أسوأ استخدام - وويل من يستهزئ بآيات الله دون حياء من الله .

ويستجيش وجدان الحياة والاعتراف بالنعمة . وهو يذكرهم بنعمة الله عليهم وما أنزل عليهم من الكتاب والحكمة يعظهم به .. وتنذير المسلمين يومذاك بنعمة الله عليهم كان يستجيش معاني ضخمة واقعة في حياتهم ، شاملة لهذه الحياة ..

وأول ما كان يخطر على بالهم من نعمة الله عليهم ، هو وجودهم ذاته كامة .. فهذا كان أولئك العرب والأعراب قبل أن يأتיהם الإسلام ؟ إنهم لم يكونوا شيئاً مذكوراً . لم تكن الدنيا تعرفهم ولا تحس بهم . كانوا فرقاً ومزقاً لا وزن لها ولا قيمة . لم يكن لديهم شيء يعطونه للبشرية فتعرفهم به . بل لم يكن لديهم شيء يعطونه لأنفسهم فيغනيم . لم يكن لديهم شيء على الإطلاق . لا مادي ولا معنوي .. كانوا فقراء يعيشون في شظف . إلا قلة منهم تعيش في ترف ، ولكنه ترف غليظ ساذج هابط أشبه شيء بترف الأوابد التي تكثر في أوكرارها الفرائس ! وكانوا كذلك فقراء العقل والروح والضمير . عقידتهم مهلهلة ساذجة سخيفة . وتصورهم للحياة بدائي قبلي محدود . واهتماماتهم في الحياة لا تتعدي الغارات الخاطفة ، والثارات الحادة ، واللهو والشراب والقمار ، والمتاع الساذج الصغير على كل حال !

ومن هذه الوهدة المغلقة أطلقهم الإسلام . بل أنشأهم إنشاء . أنشأهم منحهم الوجود الكبير ، الذي تعرفهم به الإنسانية كلها . أعطاهم ما يعطونه لهذه الإنسانية . أعطاهم العقيدة الضخمة الشاملة التي تفسر الوجود كما لم تفسره عقيدة قط ؛ والتي تمكنتهم من قيادة راشدة رفيعة . وأعطاهم الشخصية المميزة بهذه العقيدة التي تجعل لهم وجوداً بين الأمم والدول ، ولم يكن لهم قبلها أدنى وجود . وأعطاهم القوة التي تعرفهم بها الدنيا وتحسب لهم معها حساباً ، وكانوا قبلها خدماً للأمبراطوريات من حوطهم ، أو مهملين لا يحس بهم أحد .

وأعطاهم الثروة كذلك بما فتح عليهم في كل وجهة .. وأكثر من هذا أعطاهم السلام ، سلام النفس ، سلام البيت وسلام المجتمع الذي يعيشون فيه . أعطاهم طمأنينة القلب وراحة الضمير والاستقرار على المنهج والطريق ..

وأعطاهم الاستعلاء الذي ينظرون به إلى قطعان البشرية الضالة في أرجاء الجahاللية المتواتمة الأطراف في الأرض ؛ فيحسون أن الله آتاهم ما لم يؤت أحداً من العالمين ..

فإذا ذكرهم الله بالنعمة هنا ، فهم يذكرون شيئاً حاضراً في حياتهم لا يحتاج إلى طول تذكر . وهم هم أنفسهم الذين عاشوا في الجahاللية ثم عاشوا في الإسلام في جيل واحد . وشهدوا هذه النقلة البعيدة التي لا تتحققها إلا خارقة فوق تصور البشر .. وهم يذكرون هذه النعمة ممثلاً فيها أنزل الله عليهم من الكتاب والحكمة يعظهم به ..

والقرآن يقول لهم : ﴿ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ ﴾ .. بضمير المخاطب ؛ ليشعروا بضيّام الإنعام وغزاره الفيض ولصوق النعمة بأشخاصهم ، والله ينزل عليهم هذه الآيات ، التي يتألف منها المنهج الرباني ، ومنه دستور الأسرة قاعدة الحياة ..

ذلك ينهي الله أن يغضلو المطلقة - حين توف العدة - وينعوها أن تتراجع مع زوجها إذا تراضياً بالمعروف :

﴿ وإذا طلقت النساء فبلغن أجلهن فلا تعصلوهن أن ينكحن أزواجهن إذا تراضوا بينهم بالمعروف ﴾ ..

وقد أورد الترمذى عن معقل بن يسار، أنه زوج اخته رجلاً من المسلمين على عهد رسول الله - ﷺ - فكانت عنده ما كانت . ثم طلقها تطليقة لم يراجها ، حتى أنقضت عدتها ؛ فهوبياً و هوبيته ؛ ثم خطبها مع الخطاب . فقال له يالكع إين لکع ! أكرمتك بها وزوجتكها ، فطلقتها . والله لا ترجع إليك أبداً آخر ما عليك . قال : فعلم الله حاجته إليها و حاجتها إلى بعلها ، فأنزل الله : « وإذا طلقت النساء فبلغن أجلهن » إلى قوله : « وأنتم تعلمون » .. فلما سمعها معاذ قال : سمع لربى وطاعة . ثم دعا ، فقال : أزوجك وأكرمك ..

وهذه للاستجابة الحانية من الله - سبحانه - ل حاجات القلوب التي علم من صدقها ما علم ، تكشف عن جانب من رحمة الله بعباده .. وهكذا كان التيسير الذي أراده الله بالعباد ، وال التربية التي أفضى إليها بهذا المنهج القوي ، الذي يواجه الواقع من حياة الناس في جميع الأحوال .

ويستجيش الوجدان والضمير بعد النهي والتحذير .. والإيمان بالله واليوم الآخر هو الذي يجعل هذه الموعظة تبلغ إلى القلوب . حين تتعلق هذه القلوب بعالم أرحب من هذه الأرض ؛ وحين تتطلع إلى رضاه فيها تأخذ وما تدع .. والشعور بأن الله يريد ما هو أعزى وما هو أطهر من شأنه أن يستحق المؤمن للاستجابة ، واغتنام الزكاة والطهر . لنفسه وللمجتمع من حوله . وليس القلب بأن الذي يختار له هذا الطريق هو الذي يعلم ما لا يعلمه الناس من شأنه أن يسارع به إلى الاستجابة كذلك في رضى وفي استسلام .

وهكذا يرفع الأمر كله إلى أفق العبادة ، ويعلّقه بعروة الله ، ويظهره من شوائب الأرض ، وأدران الحياة ، وملابسات الشد والجذب التي تلازم جو الطلاق والفرق .

٧ - البيت النبوى

١ - الترجمة الصحيحة للعقيدة الإسلامية :

عندما جرى قدر الله أن يجعل الإسلام هو الرسالة الأخيرة ، كذلك جرى اختيار رسولها - ﷺ - إنساناً تمثل فيه هذه العقيدة بكل خصائصها ، وتجسم فيه بكل حقيقتها ، ويكون هو بذاته وبحياته الترجمة الصحيحة الكاملة لطبيعتها وإنجاهها . إنسان قد اكتملت طاقاته الإنسانية كلها .

ثم يجعل الله حياته الخاصة وال العامة كتاباً مفتوحاً لأمته وللبشرية كلها ، تقرأ فيه صور هذه العقيدة ، وترى فيه تطبيقاتها الواقعية . ومن ثم لا يجعل فيها سراً مخبوءاً ، ولا سترة مطويأ . إن حياته هي المشهد المنظور القريب الممكن التطبيق من هذه العقيدة ، وقد جاء ﷺ ليعرضها للناس في شخصه ، وفي حياته ، كما عرضها بلسانه وتوجيهه . وهذا خلق . وهذا جاء .

كذلك قام الإسلام بتنظيم حياة النبي ﷺ حياته الزوجية الخاصة مع نسائه وعلاقات نسائه كذلك ببقية الرجال ، وإن ما يختص بحياة الرسول الشخصية ، فقد شاء الله أن يجعل حياة هذا البيت صفححة معروضة للأجيال ، فضمنها هذا القرآن الباقي ، المتلو في كل زمان ومكان .

لقد اختار النبي ﷺ لنفسه وأهل بيته معيشة الكفاف ، لا عجزاً عن متاع الحياة ، فقد عاش حتى فتحت له الأرض ، وكثرت غنائمها ، وعم فيؤها ، واغتنى من لم يكن له من قبل مال ولا زاد ! ومع هذا فقد كان الشهر يمضي ولا توقد في بيته نار . مع جوده بالصدقات والهبات والمدايا . ولكن ذلك كان اختياراً للاستعلاء على متاع الحياة الدنيا ورغبة خالصه فيها عند الله . رغبة الذي يملّك ولكنه يعف ويستعلي ويختار .. ولم يكن رسول الله - ﷺ - مكلفاً من عقيدته ولا من شريعته أن يعيش مثل هذه المعيشة التي أخذ بها نفسه وأهل بيته ، فلم تكن الطيبات محمرة في عقيدته وشريعته ؛ ولم يحرمهما على نفسه حين كانت تقدم إليه عفواً بلا تكلف ، وتحصل بين يديه مصادفة واتفاقاً ، لا جرياً وراءها ولا تشهماً لها ، ولا انغماساً فيها ولا انشغالاً بها .. ولم يكلف أمته كذلك أن

تعيش عيشه التي اختارها لنفسه ، إلا أن يختارها من يريد ، استعلاء على اللذائذ والمتاع ، وانطلاقاً من ثقلتها إلى حيث الحرية التامة من رغبات النفس وميوها .

ولكن نساء النبي - ﷺ - كن نساء من البشر ، لهن مشاعر البشر . وعلى فضلهن وكرامتهن وقربهن من ينابيع النبوة الكريمة ، فإن الرغبة الطبيعية في متاع الحياة ظلت حية في نفوسهن . فلما أن رأين السعة والرخاء بعد ما أفضى الله على رسوله وعلى المؤمنين راجعن النبي - ﷺ - في أمر النفقة . فلم يستقبل هذه المراجعة بالترحيب ، إنما استقبلها بالأسى وعدم الرضى ؛ إذ كانت نفسيه ﷺ ترغب في أن تعيش فيها اختياره لها من طلاقة وارتفاع ورضى ؛ متجردة من الانشغال بمثل ذلك الأمر والأحتفال به أدنى احتفال ؛ وأن تظل حياته وحياة من يلوذون به على ذلك الأفق السامي الوسيء المبرأ من كل ظل لهذه الدنيا وأوشابها . لا بوصفه حلالاً وحراماً - فقد تبين الحلال والحرام - ولكن من ناحية التحرر والانطلاق والانفكاك من هواتف هذه الأرض الرخيصة ! ولقد بلغ الأسى برسول الله - ﷺ - من مطالبة نسائه له بالنفقة أن احتجب عن أصحابه . وكان احتجابه عنهم أمراً صعباً عليهم يهون كل شيء دونه . وجاءوا فلم يؤذن لهم . روى الإمام أحمد بإسناده عن جابر - رضي الله عنه - قال : أقبل أبو بكر - رضي الله عنه - يستأذن على رسول الله - ﷺ - والناس ببابه جلوس ، والنبي - ﷺ - جالس ، فلم يؤذن له . ثم أقبل عمر - رضي الله عنه - فاستأذن فلم يؤذن له . ثم أذن لأبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - فدخلوا ، والنبي - ﷺ - جالس وحوله نساؤه ، وهو - ﷺ - ساكت . فقال عمر - رضي الله عنه - : لاكلمن النبي - ﷺ - لعله يضحك . فقال عمر - رضي الله عنه - يا رسول الله لو رأيت إبنة زيد - إمرأة عمر - سألتني النفقة آنفأ فوجأت عنقها ! فضحك النبي - ﷺ - حتى بدت نواجمه ، وقال : « هن حولي يسألتنى النفقة » ! فقام أبو بكر - رضي الله عنه - إلى عائشة ليضر بها ، وقام عمر - رضي الله عنه إلى حفصة ، كلامها يقولان : تسألون النبي - ﷺ - ما ليس عنده ؟ فنهاهما الرسول - ﷺ - فقلن : والله لا نسأل رسول الله - ﷺ - بعد هذا المجلس ما ليس عنده .. قال : وأنزل الله الخيار ، فبدأ بعائشة - رضي الله عنها - فقال : « إني أذكر لك لك أمراً ما أحب أن

تعجل فيه حتى تستأمر أبويك » قالت : وما هو ؟ قال : فتلا عليها : « يا أيها النبي ، قل لأزواجهك : إن كنت تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالىن أمتعك وأسر حكمن سراحًا جميلاً . وإن كنت تردن الله ورسوله والدار الآخرة ، فإن الله أعد للمحسنات منك أجرًا عظيمًا » الآية . قالت عائشة - رضي الله عنها - : أفيك أستأمر أبوبي ؟ بل اختار الله تعالى ورسوله . وأسألك الا تذكر لامرأة من نسائك ما أخذت . فقال - ﷺ - « إن الله تعالى لم يبعثني معنفاً ، ولكن بعثني معلمًا ميسراً . لا تسألني امرأة منها عنما اخترت إلا أخبرتها »^(١) .

وفي رواية البخاري - بإسناده - عن أبي سلمة بن عبد الرحمن : أن عائشة رضي الله عنها - زوج النبي - ﷺ - أخبرته أن رسول الله - ﷺ - جاءها حين أمره الله تعالى أن يخبر أزواجه . قالت : فبدأ بي رسول الله - ﷺ - فقال : « إني ذاكر لك أمراً فلا عليك أن لا تستعجل حتى تستأمر أبويك » وقد علم أن أبوبي لم يكونا يأمراني بفراقه - قالت : ثم قال : « إن الله تعالى قال : « يا أيها النبي قل لأزواجهك إلى تمام الآيتين . فقالت له : ففي أي أمر هذا أستأمر أبوبي ؟ فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة » .

لقد جاء القرآن الكريم ليحدد القيم الأساسية في تصور الإسلام للحياة . هذه القيم التي ينبغي أن تجدها في بيت النبي - ﷺ - وحياته الخاصة ؛ وأن تتحقق في أدق صورة وأوضحتها في هذا البيت الذي كان - وسيبقى - منارة للمسلمين وللإسلام حتى يirth الله الأرض ومن عليها .

لقد كانت نساء النبي - ﷺ - قد قلن : والله لا نسأل رسول الله - ﷺ - بعد هذا المجلس ما ليس عنده . فنزل القرآن ليقرر أصل القضية . فليست المسألة أن يكون عنده أو لا يكون . إنما المسألة هي اختيار الله ورسوله والدار الآخرة كلية ، أو اختيار الزينة والمتع . سواء كانت خزائن الأرض كلها تحت أيديهن أم كانت بيوتهن خاوية من الرزad . وقد اختارن الله ورسوله والدار الآخرة اختياراً مطلقاً بعد هذا التخيير الحاسم . ولكن حيث تؤهلن مكانتهن من رسول الله

(١) وأخرجه مسلم من حديث زكريا بن أسحاق .

- ﷺ - وفي ذلك الأفق العالى الكريم بيت الرسول العظيم . وفي بعض الروايات أن النبي - ﷺ - فرح بهذا الاختيار .

ونحب أن نقف لحظات أمام هذا الحادث نتدبره من بعض زواياه .
إنه يحدد التصور الإسلامي الواضح للقيم ؛ ويرسم الطريق الشعوري للإحساس بالدنيا والآخرة . ويحسم في القلب المسلم كل أرجحة وكل بلجة بين قيم الدنيا وقيم الآخرة ؛ بين الاتجاه إلى الأرض والاتجاه إلى السماء . وينخلص هذا القلب من كل وشيعة غريبة تحول بينه وبين التجدد لله والخلوص له وحده دون سواه .

هذا من جانب ومن الجانب الآخر يصور لنا هذا الحادث حقيقة حياة رسول الله - ﷺ - والذين عاشوا معه واتصلوا به . وأجمل ما في هذه الحقيقة أن تلك الحياة كانت حياة إنسان وحياة ناس من البشر ؛ لم يتجردوا من بشرتهم ومشاعرهم وسماتهم الإنسانية . مع كل تلك العظمة الفريدة البالغة التي ارتفعوا إليها ؛ ومع كل هذا الخلوص لله والتجرد مما عداه . فالمشاعر الإنسانية والعواطف البشرية لم تمت في تلك النفوس . ولكنها ارتفعت ، وصفت من الأوصاب . ثم بقيت لها طبيعتها البشرية الخلوة ، ولم تعيق هذه النفوس عن الارتفاع إلى أقصى درجات الكمال المقدر للإنسان .

وكثيراً ما نخطيء نحن حين نتصور للنبي - ﷺ - ولصحابته - رضوان الله عليهم - صورة غير حقيقة ، أو غير كاملة ، نجردهم فيها من كل المشاعر والعواطف البشرية ، حاسبين أننا نرفعهم بهذا وننزعهم عنها نعده نحن نقصاً وضعفاً !

وهذا الخطأ يرسم لهم صورة غير واقعية ، صورة ملقة بهالات غامضة لا تتبين من خلاها ملامحهم الإنسانية الأصيلة . ومن ثم تقطع الصلة البشرية بيننا وبينهم . وتبقى شخوصهم في حسناً بين تلك الحالات أقرب إلى الأطيف التي لا تلمس ولا تتأسّك في الأيدي ! ونشرع بهم كما لو كانوا خلقاً آخر غيرنا .. ملائكة أو خلقاً مثلهم مجرداً من مشاعر البشر وعواطفهم على كل حال ! ومع شفافية هذه الصورة الخيالية فإنها تبعدهم عن محيطنا ، فلا نعود نتأسى بهم أو نتأثر . يأساً من

إمكان التشبه بهم أو الاقتداء العملي في الحياة الواقعية . وتفقد السيرة بذلك أهم عنصر حرك ، وهو استجاشة مشاعرنا للأسوة والتقليد . وتحل محلها الروعة والانبهار ، اللذان لا يتتجان إلا شعوراً مبهاً عامضاً سحرياً ليس له أثر عملي في حياتنا الواقعية .. ثم تفقد كذلك التجاوب الحي بيننا وبين هذه الشخصيات العظيمة . لأن التجاوب إنما يقع نتيجة لشعورنا بأنهم بشر حقيقيون ، عاشوا بعواطف ومشاعر وانفعالات حقيقة من نوع المشاعر والعواطف والانفعالات التي نعاينها نحن . ولكنهم هم ارتفوا بها وصفوها من الشوائب التي تخلج مشاعرنا .

وحكمه الله واضحة في أن يختار رسلاه من البشر ، لا من الملائكة ولا من أي خلق آخر غير البشر . كي تبقى الصلة الحقيقة بين حياة الرسل وحياة أتباعهم قائمة ؛ وكى يحس أتباعهم أن قلوبهم كانت تعمّرها عواطف ومشاعر من جنس مشاعر البشر وعواطفهم ، وإن صفت ورفت وارتقت . فيحبّوهم حب الإنسان للإنسان ؛ ويطمعوا في تقليلهم تقليل الإنسان الصغير للإنسان الكبير .

وفي حادث التخيير نقف أمام الرغبة الطبيعية في نفوس نساء النبي - ﷺ - في المتع؛ كما نقف أمام صورة الحياة البيتية للنبي - ﷺ - ونسائه - رضي الله عنهن - وهن أزواج يراجعن زوجهن في أمر النفقه ! فيؤديه هذا ، ولكن لا يقبل من أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - أن يضرّا عائشة ومحفصة على هذه المراجعة . فالمسألة مسألة مشاعر وميول بشرية ، تُصْفَى وترفع ، ولكنها لا تخمد ولا تكتب ! ويبطل الأمر كذلك حتى يأتيه أمر الله بتخيير نسائه . فيختبرن الله ورسوله والدار الآخرة ، اختياراً لا إكراه فيه ولا كبت ولا ضغط ، فيفرح قلب رسول الله - ﷺ - بإرتفاع قلوب أزواجه إلى هذا الأفق السامي الوضيء .

ونقف كذلك أمام تلك العاطفة البشرية الخلوة في قلب رسول الله - ﷺ - وهو يحب عائشة حباً ظاهراً ؛ ويجب لها أن ترتفع إلى مستوى القيم التي ي يريد لها الله له ولأهل بيته فيبدأ بها في التخيير؛ ويريد أن يساعدها على الارتفاع والتجدد ؛ فيطلب إليها ألا تعجل في الأمر حتى تستشير أبوها . وقد علم أنها لم يكوننا بأمرها بفراقه كما قالت - وهذه العاطفة الخلوة في قلب النبي - ﷺ - لا تحطىء

عائشة - رضي الله عنها - من جانبها في ادراكها ؛ فتسرها وتحفل بتسجيلها في حديثها . ومن خلال هذا الحديث يبدو النبي - ﷺ - إنساناً يحب زوجته الصغيرة ، فيحب لها أن ترفع إلى أفقه الذي يعيش فيه ؛ وتبقى معه على هذا الأفق ، تشاركه الشعور بالقيم الأصيلة في حسه ، والتي يريد لها ربها ولأهل بيته . كذلك تبدو عائشة - رضي الله عنها - إنسانة يسرها أن تكون مكينة في قلب زوجها ؛ فتسجل بفرح حرصه عليها ، وجده لها ، ورغبته في أن تستعين بأبويها على اختيار الأفق الأعلى فتبقي معه على هذا الأفق الوسيء . ثم نلمح مشاعرها الأنثوية كذلك ، وهي تطلب إليه ألا يخبر أزواجه الآخريات أنها اختارت حين يخبرهن ! وما في هذا الطلب من رغبة في أن يظهر تفردها في هذا الاختيار ، ومميزتها على بقية نسائه ، أو على بعضهن في هذا المقام ! .. وهنا نلمح عظمة البوة من جانب آخر في رد رسول الله - ﷺ - وهو يقول لها : « إن الله تعالى لم يبعشي معنفاً ، ولكن بعشي معلمًا ميسراً . لا تسألني واحدة منهن عنها اخترت إلا أخبرتها » .. فهو لا يود أن يحجب عن إحدى نسائه ما قد يعينها على الخير ؛ ولا يتحنها امتحان التعمية والتعسir ؛ بل يقدم العون لكل من تريد العون . كي ترتفع على نفسها ؛ وتخلص من جواذب الأرض ومغريات المتاب !

هذه الملامح البشرية العزيزة ينبغي لنا - ونحن نعرض السيرة - ألا نطمسها ، وألا نهملها ، وألا نقلل من قيمتها . فادراكها على حقيقتها هو الذي يربط بيننا وبين شخصية الرسول - ﷺ - وشخصيات أصحابه - رضي الله عنهم - برباط حي ، فيه من التعاطف والتجاوب ما يستجيش القلب إلى التأسي والاقتداء الواقعي .

ب- أزواج النبي

أول أزواجه - ﷺ - خديجة بنت خويلد . تزوجها رسول الله - ﷺ - وهو ابن خمس وعشرين سنة وقيل ثلاط وعشرون ، وسنها - رضي الله عنها - أربعون أو فوق الأربعين ، وماتت - رضي الله عنها - قبل الهجرة بثلاث سنوات ، ولم يتزوج غيرها حتى ماتت . وقد تجاوز سنها الخمسين .

فلما ماتت خديجة تزوج عليه السلام سودة بنت زمعة - رضي الله عنها - ولم

ير و أنها ذات شباب ولا جمال . إنما كانت أرملة للسكران بن عمرو بن عبد شمس . كان زوجها من السابقين إلى الإسلام من مهاجري الحبشة . فلما توفي عنها ، تزوجها رسول الله - ﷺ .

ثم تزوج عائشة - رضي الله عنها - بنت الصديق أبي بكر - رضي الله عنه وأرضاه - وكانت صغيرة فلم يدخل بها إلا بعد الهجرة .. ولم يتزوج بكرأ غيرها . وكانت أحب نسائه إليه ، وقيل كانت سنها تسع سنوات وبقيت معه تسع سنوات وخمسة أشهر . وتوفي عنها رسول الله - ﷺ .

ثم تزوج حفصة بنت عمر - رضي الله عنه وعنها - بعد الهجرة بستين وأشهر . تزوجها ثياباً . بعد ما عرضها أبوها على أبي بكر وعلي وعثمان فلم يستجبها . فوعده النبي خيراً منها وتزوجها !

ثم تزوج زينب بنت خزيمة . وكان زوجها الأول عبيدة بن الحارث بن عبد المطلب قد قتل يوم بدر . وتوفيت زينب هذه في حياته - ﷺ - وقيل كان زوجها قبل النبي هو عبد الله بن جحش الأنصاري المستشهد يوم أحد . ولعل هذا هو الأقرب .

وتزوج أم سلمة . وكانت قبله زوجاً لأبي سلمة ، الذي جرح في أحد ، وظل جرحه يعاوده حتى مات به . فتزوج رسول الله - ﷺ - أرملته . وضم إليه عيالها من أبي سلمة .

وتزوج زينب بنت جحش . بعد ان زوجها مولاهم ومتبناه زيد بن حaritha فلم تستقم حياتهما فطلقها ، وكانت جميلة وضيّقة . وهي التي كانت عائشة - رضي الله عنها - تحس أنها تساميها ، لنسبيها من رسول الله - ﷺ - وهي بنت عمته ، ولو ضاءتها !

ثم تزوج جويرية بنت الحارث سيد بنى المصطلق بعد غزوة بنى المصطلق في أواسط السنة السادسة للهجرة .

قال ابن إسحاق : وحدثني محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها . قالت : « لما قسم رسول الله - ﷺ - سبايا بنى المصطلق

وَقَعَتْ جَوِيرِيَّةُ بُنْتُ الْحَارِثَ فِي أَسْهَمِ الثَّابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ الشَّمَاسِ أَوْ لَابْنِ عَمِّهِ فَكَاتَبَتْهُ عَلَى نَفْسِهَا ، وَكَانَتْ إِمْرَأَةً حَلْوَةً مُلِيمَةً مُلَاحَةً لَا يَرَاهَا أَحَدٌ إِلَّا أَخْذَتْ نَفْسَهُ ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - تَسْتَعِينَهُ فِي كِتَابِهِ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتَهَا عَلَى بَابِ حَجْرِهِ فَكَرِهْتَهَا ! وَعَرَفَتْ أَنَّهُ سَيِّرَ مِنْهَا - ﷺ - مَا رَأَيْتُ ، فَدَخَلَتْ عَلَيْهِ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ . أَنَا جَوِيرِيَّةُ بُنْتُ الْحَارِثِ بْنُ أَبِي صَرَارِ سَيِّدِ قَوْمِهِ . وَقَدْ أَصَابَنِي مِنَ الْبَلَاءِ مَا لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ فَوَقَعَتْ فِي السَّهْمِ لِثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ الشَّمَاسِ - أَوْ لَابْنِ عَمِّهِ - فَكَاتَبَتْهُ عَلَى نَفْسِهِ ، فَجَئَتْ أَسْتَعِينَكَ عَلَى كِتَابِتِي . قَالَ : « فَهَلْ لَكَ فِي خَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ ؟ » قَالَتْ : « وَمَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ » قَالَ . « أَقْضَى عَنْكَ كِتَابَكَ وَأَتَزَوْجُكَ ؟ » قَالَتْ : « نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ . » قَالَ : « قَدْ فَعَلْتَ ..

ثُمَّ تَزَوَّجَ أُمُّ حَبِيبَةَ بُنْتَ أَبِي سَفِيَّانَ بَعْدَ الْحَدِيبَيَّةِ . وَكَانَتْ مَهَاجِرَةً مُسْلِمَةً فِي بِلَادِ الْحَبْشَةِ ، فَارْتَدَ زَوْجَهَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَحْشٍ إِلَى النَّصَارَى وَتَرَكَهَا . فَخَطَبَهَا النَّبِيُّ - ﷺ - وَأَمْهَرَهَا عَنْهُ نِجَاشِيَّ الْحَبْشَةِ . وَجَاءَ مِنْ هَنَاكَ إِلَى الْمَدِينَةِ . وَتَزَوَّجَ إِثْرَ فَتْحِ الْخَيْرِ بَعْدَ الْحَدِيبَيَّةِ صَفِيَّةَ بُنْتَ أَحْمَى بْنِ أَحْمَى زَعِيمِ بَنِي النَّضِيرِ . وَكَانَتْ زَوْجَةً لِكَنَانَةَ بْنَ أَبِي حَقِيقٍ وَهُوَ مِنْ زَعَمَاءِ الْيَهُودِ أَيْضًا . وَيُذَكَّرُ أَبُونِ إِسْحَاقَ فِي قَصَّةِ زَوْجِهِ - ﷺ - مِنْهَا : أَنَّهُ أَتَى بِهَا وَبِآخَرِي مَعْهَا مِنَ السَّبِيِّ ، فَمَرَّ بِهَا بِلَالٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَلَى قَتْلِي مِنْ قَتْلِ الْيَهُودِ فَلِمَا رَأَتْهُمْ تِيْمَةً مُعَصِّيَةً صَاحَتْ وَصَكَتْ وَجْهَهَا وَحَتَّى التَّرَابَ عَلَى رَأْسِهَا . فَقَالَ - ﷺ - : « اعْزِبُوا عَنِي هَذَا الشَّيْطَانَةِ » وَأَمْرَ بِصَفِيَّةٍ فَحَيَّزَتْ خَلْفَهُ ، وَأَلْقَى عَلَيْهَا رَدَاءَهُ فَعَرَفَ الْمُسْلِمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَدْ اصْطَفَاهَا لِنَفْسِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِبَلَالَ - فَيَا بَلْغَنِي - حِينَ رَأَى بِتْلُكَ الْيَهُودِيَّةَ مَا رَأَى : « أَنْزَعْتَ مِنْكَ الرَّحْمَةَ يَا بِلَالَ ؟ حِينَ تَمَرَ بِإِمْرَأَتَيْنِ عَلَى قَتْلِ رَجَالَهُمَا ؟ » .

ثُمَّ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ بُنْتَ الْحَارِثِ بْنَ حَزْنٍ . وَهِيَ خَالَةُ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ . وَكَانَتْ قَبْلَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - عَنْدَ أَبِي رَهْمَةِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ . وَقَبْلَ حَوْيَطَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ . وَهِيَ آخِرُ مَنْ تَزَوَّجَ - ﷺ - .
وَهَكَذَا تَرَى أَنَّ لِكُلِّ زَوْجٍ مِنْ أَزْوَاجِهِ - ﷺ - قَصَّةً وَسَبِيلًا فِي زَوْجِهِ

منها .. وهن فيمن عدا زينب بنت جحش ، وجويرية بنت الحارث ، لم يكن شواب ولا من يرغب فيهن الرجال بجمال . وكانت عائشة - رضي الله عنها - هي أحب نسائه إليه . وحتى هاتان اللتان عرف عنهما الجمال والشباب كان هناك عامل نفسي وإنساني آخر - إلى جانب جاذبيتهن - ولست أحاول أن أنفي عنصر الجاذبية الذي لحظته عائشة في جويرية مثلاً ، ولا عنصر الجمال الذي عرفت به زينب . فلا حاجة أبداً إلى النفي مثل هذه العناصر الإنسانية من حياة النبي - ﷺ - وليس هذه العناصر موضع إتهام يدفعه الأنصار عن نبيهم . إذا حلا لأعدائه أن يتهموه ! فقد اختير ليكون إنساناً . ولكن إنساناً رفيعاً . وهكذا كان . وهكذا كانت دوافعه في حياته وفي أزواجه - ﷺ - على اختلاف الدوافع والأسباب .

ولقد عاش في بيته مع أزواجه بشرأً رسولاً كما خلقه الله ، وكما أمره أن يقول : « قل : سبحان ربِّي هل كنت إلا بشرأً رسولاً » استمتع بأزواجه وأمتعهن ، كما قالت عائشة - رضي الله عنها - عنه : « كان إذا خلا بنسائه ألين الناس . وأكرم الناس ضحاكًا بساماً^(١) » .. ولكنه إنما كان يستمتع بهن ويعتمن بهن ذات نفسه ، ومن فيض قلبه ، ومن حسن أدبه ، ومن كريم معاملته . فأما حياتهن المادية فكانت في غالبيها كفافاً حتى بعد أن فتحت له الفتوح وتبخّر المسلمون بالغنائم والفيء . وقد قص القرآن في سورة الأحزاب قصة طلبهن الواسعة في النفقة ، وما أعقب هذا الطلب من أزمة ، انتهت بتخيزهن بين الله ورسوله والدار الآخرة ، أو المtau والتسرير من عصمته - ﷺ - فاختزن الله ورسوله والدار الآخرة .

ج - رعاية الله

لقد جاء الإسلام فوجد المجتمع العربي - كغيره من المجتمعات في ذلك الحين - ينظر إلى المرأة على أنها أداة للمتاع ، وإشباع الغريزة . ومن ثم ينظر إليها من الناحية الإنسانية نظرة هابطة .

(١) رواه السيوطي في الجامع الصنف عن ابن سعد وإنما عاشر عن عائشة .

كذلك وجد في المجتمع نوعاً من الفوضى في العلاقات الجنسية . وووجد نظام الأسرة مخللاً على نحو ما ذكره القرآن الكريم .

هذا وذاك أدى إلى هبوط النظرة إلى الجنس ؛ وإنحطاط الذوق الجمالي ؛ والاحتفال بالجسديات العارمة . وعدم الالتفات إلى المجال الرفيع الاهادي النظيف . يبدو هذا في أشعار الجاهلين حول جسد المرأة ، والتفاتهم إلى أغلف المواضيع فيه . وإلى أغلف معانيه !

فلما أن جاء الإسلام أخذ يرفع من نظرة المجتمع إلى المرأة ؛ ويؤكد الجانب الإنساني في علاقات الجنسين ؛ فليست هي مجرد اشباع لجوعة الجسد ، واطفاء لفورة اللحم والدم ، إنما هي إتصال بين كائنين إنسانين من نفس واحدة ، بينهما مودة ورحمة ، وفي إتصالهما سكن وراحة ، وهذه الاتصال هدف مرتبط بilarاده الله في خلق الإنسان ، وعمرارة الأرض ، وخلافة هذا الإنسان فيها بسنة الله .

كذلك أخذ يعني بروابط الأسرة ؛ ويتحذن منها قاعدة للتنظيم الاجتماعي ؛ ويعدها المحسن الذي تنشأ فيه الأجيال وتدرج ؛ ويوفر الضمانات لحباية هذا المحسن وصيانته ، ولنطهيره كذلك من كل ما يلسوث جوه من المشاعر والتصورات .

والتشريع للأسرة يشغل جانباً كبيراً من تشريعات الإسلام . وحيزاً من آيات القرآن . وإلى جوار التشريع كان التوجيه المستمر إلى تقوية هذه القاعدة الرئيسية التي يقوم عليها المجتمع ، وبخاصة فيما يتعلق بالتطهر الروحي ، وبالنظافة في علاقات الجنسين ، وصيانتها من كل تبدل ، وتصفيتها من عرامة الشهوة ، حتى في العلاقات الجنسية المحسنة .

والقرآن الكريم يشغل التنظيم الاجتماعي وشؤون الأسرة حيزاً كبيراً منه ، كما يوجه حديثه إلى نساء النبي - ﷺ - وتوجيهه لهن في علاقاتهن بالناس ، وفي خاصة أنفسهن ، وفي علاقتهن بالله . توجيهه يقول لهن الله فيه : ﴿إِنَّمَا يَرِيدُ اللَّهُ لِيذْهَبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ - أَهْلُ الْبَيْتِ - وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ .

فلننظر في وسائل إذهب الرجس ، ووسائل التطهير ، التي يحدثهن الله .

سخاله - عنها ، ويأخذهن بها . وهن أهل البيت ، وزوجات النبي - ﷺ -
طهر من عرفت الأرض من النساء .. ومن عداهن من النساء أحوج إلى هذه
الوسائل من عشن في كنف رسول الله - ﷺ - وبيته الرفيع .

إنه يبدأ بإشعار نفوسهن بعظيم مكانتهن ، ورفع مقامهن ، وفضلهن على
النساء كافة ، وتفردهن بذلك المكان بين نساء العالمين . على أن يوفين هذا المكان
حقه ، ويقمن فيه بما يقتضيه :

﴿ يا نساء النبي لستن كأحد من النساء إن اتقين ﴾ ..

لستن كأحد من النساء في مكان لا يشاركن فيه أحد ، ولا تشاركن فيه
أحد . ولكن ذلك إنما يكون بالتقوى . فليست المسألة مجرد قرابة من النبي
- ﷺ - بل لا بد من القيام بحق هذه القرابة في ذات أنفسكن .

وذلك هو الحق الصارم الخامس الذي يقوم عليه هذا الدين ؛ والذي يقرره
رسول الله - ﷺ - وهو ينادي أهله ألا يغتهم مكانتهم من قرابته ، فإنه لا يملك
 لهم من الله شيئاً : « يا فاطمة إبنة محمد . يا صافية إبنة عبد المطلب . يا بني عبد
 المطلب . لا أملك لكم من الله شيئاً . سلوني من مالي ما شئتم^(١) » .

وفي رواية أخرى : « يا معاشر قريش أنقذوا أنفسكم من النار . يا معاشربني
كعب أنقذوا أنفسكم من النار . يا معاشربني هاشم أنقذوا أنفسكم من النار . يا
معاشربني عبد المطلب أنقذوا أنفسكم من النار . يا فاطمة بنت محمد أنقذني
نفسك من النار . فإني والله لا أملك لكم من الله شيئاً ، إلا أن لكم رحمة سأبلها
ببلاها^(٢) » وبعد أن يبين لهن منزلتهن التي ينلنهن بحقها ، وهو التقوى ، يأخذن في
بيان الوسائل التي يريد الله أن يذهب بها الرجل عن أهل البيت ويطهرونهم
تطهيراً : « فلا تخضعن بالقول ، فيطعم الذي في قلبه مرض » ..

ينهاهن حين يخاطبن الأغراط من الرجال أن يكون في نبراتهن ذلك

(١) أخرجه مسلم .

(٢) رواه مسلم والترمذى .

الخضوع اللين الذي يثير شهوات الرجال ، ويحرك غرائزهم ، ويطمع مرضى القلوب ويهيج رغائبهم !

ومن هن اللواتي يحدرن الله هذا التحذير ؟ إنهن أزواجه النبي - ﷺ - وأمهات المؤمنين اللواتي لا يطمع فيهن طامع ، ولا يرف عليهن خاطر مريض ، فيما يبذلو للعقل أول مرة . وفي أي عهد يكون هذا التحذير ؟ في عهد النبي - ﷺ - وعهد الصفة المختارة من البشرية في جميع الأعصار ..

ولكن الله الذي خلق الرجال والنساء يعلم أن في صوت المرأة حين تخضع بالقول ، وتترقب في اللفظ ، ما يثير الطمع في قلوب ، ويهيج الفتنة في قلوب . وأن القلوب المريضة التي تثار وتطعم موجودة في كل عهد ، وفي كل بيته ، وتجاه كل إمرأة ، ولو كانت هي زوج النبي الكريم ، وأم المؤمنين . وأنه لا طهارة من الدنس ، ولا تخلص من الرجس ، حتى تنتهي الأسباب المثيرة من الأساس .

فكيف بهذا المجتمع الذي نعيش اليوم فيه . في عصرنا المريض الدنس الهازي ، الذي تهيج الفتنة فيه وتشور فيه الشهوات ، وترف فيه الأطماع ؟ كيف بنا في هذا الجو الذي يثير الفتنة ، ويهيج الشهوة وبينه الغريزة ويوقف السعار الجنسي المحموم ؟ كيف بنا في هذا المجتمع ، في هذا العصر ، في هذا الجو ، ونساء يتختشن في نبراتهن ، ويتعمعن في أصواتهنهن ، ويجمعن كل فتنة الأنثى ، وكل هتف الجنس ، وكل سعار الشهوة ؟ ثم يطلقنهن في نبرات ونغمات ؟ وأين هن من الطهارة ؟ وكيف يمكن أن يرف الطهر في هذا الجو الملوث . وهن بذواتهن وحركاتهن وأصواتهن ذلك الرجس الذي يريد الله أن يذهب عن عباده المختارين !

﴿ وقلن قولًا معروفاً ﴾ ..

نهاهن من قبل عن النبرة اللينة واللهجة الخاضعة ؛ وأمرهن في هذه أن يكون حديثهن في أمور معروفة غير منكرة ؛ فإن موضوع الحديث قد يطمع مثل اللهجة الحديث . فلا ينبغي أن يكون بين المرأة والرجل الغريب لحن ولا إيماء ، ولا هذر ولا هزل ، ولا دعاية ولا مزاح ، كي لا يكون مدخلاً إلى شيء آخر وراءه من قريب أو من بعيد .

والله سبحانه الخالق العليم بخلقه وطبيعة تكوينهم هو الذي يقول هذا الكلام لأمهات المؤمنين الظاهرات . كي يراعينه في خطاب أهل زمانهن خير الأزمنة على الاطلاق !

﴿ وَقَرْنَ فِي بَيْوْتَكُن ﴾ ..

من وقر . يقر . أي ثقل واستقرار . وليس معنى هذا الأمر ملازمة البيوت فلا يبرهنها إطلاقاً . إنما هي إيماءة لطيفة إلى أن يكون البيت هو الأصل والبيت هو مثابة المرأة التي تجد فيها نفسها على حقيقتها كما أرادها الله تعالى . غير مشوهة ولا منحرفة ولا ملوثة ، ولا مكرودة في غير وظيفتها التي هيأها الله لها بالفطرة .

« ولكي يهيء الإسلام للبيت جوه ويهيئ للفراغ الناشئة فيه رعايتها ، أوجب على الرجل النفقة ، وجعلها فريضة ، كي يتأتى للأم من الجهد ، ومن الوقت ، ومن هدوء البال ، ما تشرف به على هذه الفراغ الزغب ، وما تهيئ به للأسرة نظامها وعطرها وبشاشةها . فالأم المكرودة بالعمل للكسب ، المرهقة بمقتضيات العمل ، المقيدة بمواعيده ، المستغرقة الطاقة فيه .. لا يمكن أن تهب للبيت جوه وعطره ، ولا يمكن أن تمنع الطفولة النابتة فيه حقها ورعايتها . وبيوت الموظفات والعاملات ما تزيد على جو الفنادق والخانات ؛ وما يشيع فيها ذلك الأرج الذي يشيع في البيت . فحقيقة البيت لا توجد إلا أن تخلقها إمرأة ، وأرج البيت لا يفوح إلا أن تطلقه زوجة ، وحنان البيت لا يشيع إلا أن تتولاه أم . والمرأة أو الزوجة أو الأم التي تقضي وقتها وجهدها وطاقتها الروحية في العمل لن تطلق في جو البيت إلا الإرهاق والكلال والملال .

وإن خروج المرأة لتعمل كارثة على البيت قد تبيحها الضرورة . أما أن يتطلع بها الناس وهم قادرون على اجتنابها ، فتلك هي اللعنة التي تصيب الأرواح والضمائر والعقول ، في عصور الانكسار والشرور والضلال^(١) .

فاما خروج المرأة لغير العمل . خروجها للاختلاط ومزاولة الملاهي .

(١) عن كتاب السلام العالمي « فصل سلام البيت من ٥٤-٥٥ » .

والتسكع في النوادي والمجتمعات . . . فذلك هو الانتكاس في الحمأة الذي يرد البشر إلى مراتع الحيوان . ولقد كان النساء على عهد رسول الله - ﷺ - يخرجن للصلوة غير منوعات شرعاً من هذا . ولكنه كان فيه عفة ، وفيه تقوى ، وكانت المرأة تخرج إلى الصلاة متلفعة لا يعرفها أحد ، ولا يبرز من مفاتنها شيء . ومع هذا فقد كرهت عائشة لمن أن يخرجن بعد وفاة رسول الله - ﷺ - ! في الصحيحين عن عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت : كان نساء المؤمنين يشهدن الفجر مع رسول الله - ﷺ - ثم يرجعن متلفعات بمر وطهن ما يعرفن من الناس . وفي الصحيحين أيضاً أنها قالت : لو أدرك رسول الله - ﷺ - ما أحدث النساء لمنعهن من المساجد ، كما منعت نساءبني إسرائيل !

فهذا أحدث النساء في حياة عائشة - رضي الله عنها - ؟ وماذا كان يمكن أن يحدث حتى ترى أن رسول الله - ﷺ - كان مانعهن من الصلاة ؟ ! مادا بالقياس إلى ما نراه في هذه الأيام ؟ !

﴿ ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى ﴾ ..

ذلك حين الاضطرار إلى الخروج ، بعد الأمر بالقرار في البيوت . ولقد كانت المرأة في الجahلية تتبرج . ولكن جميع الصور التي تروى عن تبرج الجahلية الأولى تبدو ساذجة أو محتشمة حين تقاس إلى التبرج أيامنا هذه في جahليتنا الحاشرة !

قال مجاهد : كانت المرأة تخرج تمثي بين الرجال . فذلك تبرج الجahلية !

وقال قتادة : وكانت لمن مشية تكسر وتغنج . فنهى الله تعالى عن ذلك !
وقال مقاتل بن حيان : والتبرج أنها تلقى الخمار على رأسها ولا تشده فيداري قلائدها وقرطها وعنقها ، ويبدو ذلك كلها منها . وذلك التبرج !

وقال ابن كثير في التفسير : كانت المرأة منهن تمر بين الرجال مسححة بصدرها لا يواريه شيء ، وربما أظهرت عنقها وذوائب شعرها وأقرطة آذانها . فأمر الله المؤمنات أن يسترن في هياتهن وأحوالهن .

هذه هي صورة التبرج في الجahلية التي عالجها القرآن الكريم . ليطهر

المجتمع الإسلامي من آثارها ويبعد عنه عوامل الفتنة ، ودعاعي الغواية ؛ ويرفع آدابه وتصوراته ومشاعره وذوقه كذلك ! ونقول : ذوقه . فالذوق الإنساني الذي يعجب بمقاتن الجسد العاري ذوق بدائي غليظ . وهو من غير شك أحاط من الذوق الذي يعجب بجمال الحشمة الهدىء ، وما يشي به من جمال الروح ، وجمال العفة ، وجمال المشاعر .

وهذا المقياس لا ينطوي في معرفة إرتفاع المستوى الإنساني وتقدمه . فالخشمة جميلة جمالاً حقيقياً رفيعاً . ولكن هذا الجمال الرافي لا يدركه أصحاب الذوق الجاهلي الغليظ ، الذي لا يرى إلا جمال اللحم العاري ، ولا يسمع إلا هتاف اللحم الجاهز !

ويشير النص القرآني إلى التبرج الجاهلي ، فيوحى بأن هذا التبرج من مخلفات الجahلية . التي يرتفع عنها من تجاوز عصر الجahلية ، وارتفع تصوراته ومثله ومشاعره عن تصورات الجahلية ومثلها ومشاعرها .

والجahلية ليست فترة معينة من الزمان . إنما هي حالة إجتماعية معينة ، ذات تصورات معينة للحياة . ويمكن أن توجد هذه الحالة ، وأن يوجد هذا التصور في أي زمان وفي أي مكان ، فيكون دليلاً على الجahلية حيث كان !

وبهذا المقياس نجد أننا نعيش الآن في فترة جاهلية عميماء ، غليظة الحس ، حيوانية التصور ، هابطة في درك البشرية إلى حضيض مهين . وندرك أنه لا طهارة ولا زكاة ولا بركة في مجتمع يحيا هذه الحياة ؛ ولا يأخذ بوسائل التطهر والنظافة التي جعلها الله سبيلاً البشرية إلى التطهر من الرجس ، والتخلص من الجahلية الأولى ، وأخذ بها ، أول من أخذ ، أهل بيت النبي - ﷺ - على طهارته ووضاعته ونظافته .

والقرآن الكريم يوجه نساء النبي - ﷺ - إلى تلك الوسائل ؛ ثم يربط قلوبهن بالله ، ويرفع أبصارهن إلى الأفق الوضيء الذي يستمدون منه النور ، والعون على التدرج في مراقي ذلك الأفق الوضيء ..

﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ، وَأَتِنَ الزَّكَاةَ، وَأَطْعُنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ ..

وعبادة الله ليست بمعزل عن السلوك الاجتماعي أو الأخلاقي في الحياة ؛ إنما هي الطريق للارتفاع إلى ذلك المستوى ؛ والزاد الذي يقطع به السالك الطريق . فلا بد من صلة بالله يأتي منها المدد والزاد . ولا بد من صلة بالله تطهر القلب وتزكيه . ولا بد من صلة بالله يرتفع بها الفرد على عرف الناس وتقاليد المجتمع وضغط البيئة ؛ ويشعر أنه أهدي وأعلى من الناس والمجتمع والبيئة . وأنه حري أن يقود الآخرين إلى النور الذي يراه ؛ لا أن يقوده الآخرون إلى الظلمات وإلى الجاهلية التي تغرق فيها الحياة ، كلما انحرفت عن طريق الله .

والإسلام وحدة تجمع الشعائر والأداب والأخلاق والتشريعات والنظم .. كلها في نطاق العقيدة . ولكل منها دور تؤديه في تحقيق هذه العقيدة ؛ وتناسق كلها في إتجاه واحد ؛ ومن هذا التجمع والتناسق يقوم الكيان العام لهذا الدين . وبدونها لا يقوم هذا الكيان .

ومن ثم كان الأمر بإقامة الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وطاعة الله ورسوله ، هو خاتمة التوجيهات الشعورية والأخلاقية والسلوكية لأهل البيت الكري姆 . لأنه لا يقوم شيء من تلك التوجيهات بغير العبادة والطاعة .. وكل ذلك لحكمة وقصد وهدف : « إنما يريد الله أن يذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا » ..

وفي التعبير إيحاءات كثيرة ، كلها رفاف ، رفيق ، حنون .. فهو يسميهم « أهل البيت » بدون وصف للبيت ولا إضافة . كأنما هذا البيت هو « البيت » الواحد في هذا العالم ، المستحق لهذه الصفة . فإذا قيل « البيت » فقد عرف وحدد ووصف . ومثل هذا قيل عن الكعبة . بيت الله . فسميت البيت . والبيت الحرام . فالتعبير عن بيت رسول الله - ﷺ - كذلك تكريماً وتربيتاً واختصاصاً عظيم .

وفي العبارة تلطف ببيان علة التكليف وغايته . تلطف يشي بأن الله - سبحانه - يشعرون بأنه بذاته العالية - يتولى تطهيرهم وإذهاب الرجس عنهم . وهي رعاية علوية مباشرة بأهل هذا البيت . وحين نتصور من هو القائل - سبحانه - تعالى - رب هذا الكون . الذي قال للكون : كُن . فكان . الله ذو الجلال

والاكرام . المهيمن العزيز الجبار المتكبر .. حين نتصور من هو القائل - جل وعلا - ندرك مدى هذا التكريم العظيم .

وهو - سبحانه - يقول هذا في كتابه الذي يتلى في الملائكة الاعلى ، ويتلئ في هذه الأرض ، في كل بقعة وفي كل أوان ؛ وتتعبد به ملايين القلوب ، وتتحرك به ملايين الشفاه .

وأخيراً فإنه يجعل تلك الأوامر والتوجيهات وسيلة لاذهاب الرجس وتطهير البيت . فالتطهير من التطهير ، وإذهاب الرجس يتم بوسائل يأخذ الناس بها أنفسهم ، ويفحصونها في واقع الحياة العملي . وهذا هو طريق الإسلام .. شعور وتقوى في الضمير . وسلوك وعمل في الحياة . يتم بها معالجة الإسلام ، وتتحقق بها أهدافه وإنجاهاته في الحياة .

د - صفحة من بيت النبوة

إن الحياة في جو النبوة في بيوت رسول الله - ﷺ - لم تكن لتقضى على المشاعر البشرية ، والهوا في نفوس أزواجها - رضي الله عنهم - فقد كان يبدر أو يشجر بينهن ، ما لا بد أن يشجر في قلوب النساء في مثل هذه الحال . وقد روى ابن إسحاق عن عائشة - رضي الله عنها - أنها كرهت جوهرية بمجرد رؤيتها لما توقعته من استسلام رسول الله - ﷺ - لها إذا رأها . وصح ما توقعته فعلاً ! وكذلك روت هي نفسها حادثاً لها مع صفيه فقالت : « قلت للنبي - ﷺ - خسبك من صفيه كذا وكذا . قال الراوي : تعني قصيرة ! فقال - ﷺ : « لقد قلت كلمة لمزجت بماء البحر لمرجتها ^(١) » .. كذلك روت عن نفسها أن النبي - ﷺ - حين نزلت آية التخدير التي في الأحزاب ، فاختارت هي الله ورسوله والدار الآخرة ، طلبت إليه ألا يخبر زوجاته عن اختيارها ! - وظاهر لماذا طلبت هذا ! - فقال - ﷺ : « إن الله تعالى لم يبعشي معنفاً ، ولكن بعشي معلماً ميسراً . لا تسألني إمرأة منها عما اختيارها إلا أخبرتها .. ^(٢) » .

(١) أبوزداد .

(٢) أخرجه مسلم .

وهذه الواقع التي روتها عائشة - رضي الله عنها - عن نفسها - بداع من صدقها ولتربيتها الإسلامية الناصعة - ليست إلا أمثلة لغيرها تصور هذا الجو الإنساني الذي لا بد منه في مثل هذه الحياة . كما تصور كيف كان الرسول - ﷺ - يؤدي رسالته بال التربية والتعليم في بيته كما يؤديها في أمته سواء .

والحادث الذي نزل بشأنه صدر سورة التحرير هو واحد من تلك الأمثلة التي كانت تقع في حياة الرسول - ﷺ - وفي حياة أزواجها . وقد ورد بشأنه روايات متعددة ومختلفة سنعرض لها :

عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : كان النبي - ﷺ - يشرب عسلًا عند زينب بنت جحش ، ويكتث عندها . فتوطأتأت أنا وحفصة على أتينا دخل عليها فلتقل له : أكلت مغافير^(١) . إني أجد منك ريح مغافير . قال : « لا . ولكنني كنتأشرب عسلًا عند زينب بنت جحش فلن أعود له . وقد حلفت . لا تخبري بذلك أحداً^(٢) » ..

فهذا هو ما حرم على نفسه وهو حلال له : « لم تحرم ما أحل الله لك ؟ » .

ويبدو أن التي حدثها رسول الله - ﷺ - هذا الحديث وأمرها بستره قالت لزميلتها المتآمرة معها . فأطلع الله رسوله - ﷺ - على الأمر . فعاد عليها في هذا وذكر لها بعض ما دار بينها وبين زميلتها دون استقصاء لجميعه . تمشياً مع أدبه الكريم . فقد لمس الموضوع لسماً مختصرًا لتعرف أنه يعرف وكفى . فدهشت هي وسألته : « من أبكك هذا ؟ .. ولعله دار في خلدها أن الأخرى هي التي نبأته ! ولكنه أجابها : « نبأني العليم الخبير » .. فالخبر من المصدر الذي يعلمه كلها . ومضمون هذا أن الرسول - ﷺ - يعلم كل ما دار ، لا الطرف الذي حدثها به وحده !

وقد كان من جراء هذا الحادث ، وما كشف عنه من ثامر ومكايدات في بيت الرسول - ﷺ - أن غضب . فالى من نسائه لا يقربهن شهراً ، وهُم بتطليقهن -

(١) المغافير : صنع حلول الطعم كريه الرائحة .

(٢) رواه البخاري .

على ما تسامع المسلمون - ثم نزلت الآيات المتعلقة بالحادث . وقد هداه غضبه -**رسول الله** - فعاد إلى نسائه .

وهذه الرواية الأخرى أخرجها النسائي من حديث أنس ، أن رسول الله -**رسول الله** - كان له أمة يطئها ، فلم ترل به عائشة وحفصة حتى حرمتها . فأنزل الله عز وجل : « يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك تبتغى مرضاه أزواجهك والله غفور رحيم . قد فرض الله لكم تحلاة أيانكم . والله مولاكم وهو العليم الحكيم . »

وإذ أسر النبي إلى بعض أزواجه حديثاً فلما نبأته به وأظهره الله عرف بعضه وأعرض عن بعض ، فلما نبأها به قالت : من أبناك هذا ؟ قال : « نبأني العليم الشهير .. » .

وفي رواية لابن جرير ولابن إسحاق أن النبي -**رسول الله** - وطيء مارية أم ولده إبراهيم في بيت حفصة . فغضبت وعلّتها إهانة لها . فوعدها رسول الله -**رسول الله** - بتحريم مارية وحلف بهذا . وكلفها كفانا الأمرا . فأخبرت به عائشة .. فهذا هو الحديث الذي جاء ذكره في سورة التحرير .

وكلا الروايتين يمكن أن يكون هو الذي وقع . وربما كانت هذه الثانية أقرب إلى جو النصوص وإلى ما أعقب الحادث من غضب كاد يؤدي إلى طلاق زوجات الرسول -**رسول الله** - نظراً للدقة الموضوع وشدة حساسيته . ولكن الرواية الأولى أقوى أسناداً . وهي في الوقت ذاته ممكنة الواقع ، ويمكن أن تحدث الآثار التي ترتب عليها . إذا نظرنا إلى المستوى الذي يسود بيوت النبي ، مما يمكن أن تعدد فيه الحادثة بهذا الوصف شيئاً كبيراً .. والله أعلم أي ذلك كان .

أما وقع هذا الحادث - حادث إيلاء النبي -**رسول الله** - من أزواجه ، فيصوره الحديث الذي رواه الإمام أحمد في مسنده عن ابن عباس - رضي الله عنهما - وهو يرسم كذلك جانباً من صورة المجتمع الإسلامي يومذاك .. قال : حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن عبد الله بن أبي ثور ، عن ابن عباس قال : « لم أزل حريضاً على أن أسأل عمر عن المرأة من أزواج رسول

الله - ﷺ - اللتين قال الله تعالى : ﴿ إِن تَوْبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَفَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾ حتى حج عمر وحججت معه ، فلما كان بعض الطريق عدل عمر وعدلت معه بالأداة ، فتبرز ، ثم أتاني فسكت على يديه فتوضا ، فقلت : يا أمير المؤمنين من المرأتان من أزواج النبي - ﷺ - اللتان قال الله تعالى : ﴿ إِن تَوْبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَفَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾ ؟ فقال عمر : واعجبأ لك يا ابن عباس ! (قال الزهري : كره الله ما سأله عنه ولم يكتمه) . قال : هي عائشة وحفصة . قال : ثم أخذ يسوق الحديث ، قال : كنا عشر قريش قوماً نغلب النساء ، فلما قدمنا المدينة وجدنا قوماً تغلبهم نساؤهم ، فطفرق نساؤنا يتعلمون من نسائهم . قال : وكان منزلي في دار أمية بن زيد بالعواقي . قال : فغضبت يوماً على إمرأتي ، فإذا هي تراجعني ، فأنكرت أن تراجعني . فقالت : ما تنكر أن أراجوك ؟ فوالله إن أزوج رسول الله - ﷺ - ليراجعنه وتهجره إحداهن اليوم إلى الليل ! قال : فأنطلقت فدخلت على حفصة فقلت : أتراجعين رسول الله - ﷺ - ؟ قالت : نعم ! قلت : وتهجره إحداكن اليوم إلى الليل ؟ قالت : نعم ! قلت : قد خاب من فعل ذلك من肯 وخسر ! أفتأمن إحداكن أن يغضب الله عليها لغضب رسوله فإذا هي قد هلكت ؟ لا تراجعني رسول الله - ﷺ - ولا تسأليه شيئاً وسلني من مالي ما بدا لك ، ولا يغرنك إن كانت جارتكم هي أوسم - أي أجمل - وأحب إلى رسول الله - ﷺ - منك - يريد عائشة قال : وكان لي جار من الأنصار وكنا نتناوب النزول إلى رسول الله - ﷺ - ينزل يوماً وأنزل يوماً ، فيأتيني بخبر الوحي وغيره وآتيه بمثل ذلك . قال : وكنا نتحدث أن غسان تنحل الخيل لتغزونا . فنزل صاحبي يوماً ثم أتى عشاء فضرب ببابي ثم نادى ، فخرجت إليه ، فقال : حدث أمر عظيم . فقلت : وما ذاك ؟ أ جاءت غسان ؟ قال : لا . بل أعظم من ذلك وأطول ! طلق رسول الله - ﷺ - نساه ! فقلت : قد خابت حفصة وخسرت ! قد كنت أظن هذا كائناً . حتى إذا صليت الصبح شددت ثيابي ثم نزلت فدخلت على حفصة وهي تبكي . فقلت : أطلقنken رسول الله - صلى الله عليه وسلم على آله وسلم ؟ فقالت : لا أدرى . هو هذا معتزل في هذه المشربة . فأتيت غلاماً أسود فقلت : أستأذن لعمر . فدخل الغلام ثم خرج إلى فقال : ذكرتك له فصمت ! فأنطلقت حتى أتيت المنبر ، فإذا عنده رهط جلوس يبكي بعضهم . فجلست

عنه قليلاً ، ثم غلبني ما أجد ، فأتيت الغلام فقلت : استأذن لعمر . فدخل ثم خرج إلي فقال : ذكرتك له فصمت ! فخرجت فجلست إلى المنبر ، ثم غلبني ما أجد ، فأتيت الغلام ، فقلت : استأذن لعمر . فدخل ثم خرج إلي فقال : ذكرتك له فصمت ! فوليت مدبراً فإذا الغلام يدعوني . فقال : أدخل قد أذن لك . فدخلت فسلمت على رسول الله - ﷺ - فإذا هو متكيء على رمل حصير قد أثر في جنبه . فقلت : أطلقت يا رسول الله نسائك ؟ فرفع رأسه إليّ وقال : « لا » فقلت : الله أكبر ! ولو رأيتنا يا رسول الله وكنا عشر قريش قوماً نغلب النساء ، فلما قدمنا المدينة وجدنا قوماً تغلبهم نساؤهم ، فطفق نساؤنا يتعلمن من نسائهم ، فغضبت على إمرأتي ، فإذا هي تراجعني ، فأنكربت أن تراجعني ، فقالت : ما تنكر أن أرافقك ؟ فوالله إن أزواجه النبي - ﷺ - ليراجعنه وتهجره إحداهن اليوم إلى الليل . فقلت : قد خاب من فعل ذلك منك وخسر ! أفتؤمن إحداكن أن يغضب الله عليها لغضب رسوله ؟ فإذا هي قد هلكت ؟ فتبسم رسول الله - ﷺ - فقلت : يا رسول الله قد دخلت على حفصة فقلت : لا يغرنك أن كانت جارتكم هي أوسم وأحباب إلى رسول الله - ﷺ - منك ! فتبسم أخرى . فقلت : استأنس يا رسول الله ! قال : « نعم » فجلست ، فرفعت رأسي في البيت فوالله ما رأيت في البيت شيئاً يرد البصر إلا هيبة مقامه فقلت : ادع الله يا رسول الله أن يوسع على أمتك فقد وسع على فارس والروم لهم لا يعبدون الله . فاستوى جالساً وقال : « أفي شك أنت يا بن الخطاب ؟ أولئك قوم عجلت لهم طيباتهم في الحياة الدنيا » . فقلت : استغفر لي يا رسول الله .. وكان أقسم إلا يدخل عليهم شهراً من شدة موجدهم عليهم حتى عاتبه الله عز وجل » .. وقد رواه البخاري ومسلم والترمذى والنسائى من طريق عن الزهرى بهذا النص) .. وهذه الصورة التي عرضها القرآن الكريم صفححة من الحياة البيتية لرسول الله - ﷺ - وصورة من الانفعالات والاستجابات الإنسانية بين بعض نسائه وبعض ، وبينهن وبينه ! وإنعکاس هذه الانفعالات والاستجابات في حياته - ﷺ - وفي حياة الجماعة المسلمة كذلك .. ثم في التوجيهات العامة للأئمة على ضوء ما وقع في بيوت رسول الله وبين أزواجه .

ولا بد أن الموقف في حسن رسول الله - ﷺ - وفي محیطه كان من الضخامة

والعمق والتأثير الكبير ولعلنا ندرك حقيقته من النص القرآني في سورة التحرير « إن توبوا إلى الله فقد صبغت قلوبكم . وإن ظاهرا عليه فإن الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين والملائكة بعد ذلك ظهير ». وكذلك مما جاء في الرواية على لسان الأنصارى صاحب عمر - رضي الله عنهم - وهو يسأل : جاء غسان ؟ فيقول لا بل أعظم من ذلك وأطول . وغسان هي الدولة العربية الموالية للروم في الشام على حافة الجزيرة ، وهجومها إذ ذاك أمر خطير . ولكن الأمر الآخر في نفوس المسلمين كان أعظم وأطول ! فقد كانوا يرون أن استقرار هذا القلب الكبير ، وسلام هذا البيت الكريم أكبر من كل شأن . وأن اضطرابه وقلقه أحضر على الجماعة المسلمة من هجوم غسان عمالء الروم ! وهو تقدير يوحى بشتى الدلالات على نظرة أولئك الناس للأمور . وهو تقدير يلتقي بتقدير السماء للأمر ، فهو إذن صحيح قويم عميق .

وقد رضيت نفس النبي - ﷺ - بعد نزول آيات سورة التحرير ، وخطاب رب له والأهل بيته . واطمأن هذا البيت الكريم بعد هذه الزلزلة ، وعاد إليه هدوءه بتوجيه الله سبحانه . وهو تكريم لهذا البيت ورعاية تناسب دوره في إنشاء منهج الله في الأرض وتشيّط أركانه .

وبعد فهذه صورة من الحياة الـبيـتـية لهذا الرجل الذي كان ينهض بإنشاء أمة ، وإقامة دولة ، على غير مثال معروف ، وعلى غير نسق مسبوق . أمة تنهض بحمل أمانة العقيدة الإلهية في صورتها الأخيرة ، وتنشئ في الأرض مجتمعاً ربانياً ، في صورة واقعية يتأنس بها الناس .

وهي صورة من حياة إنسان كريم رفيع جليل عظيم . يزاول إنسانيته في الوقت الذي يزاول فيه نبوته . فلا تفترق هذه عن تلك ، لأن القدر جرى بأن يكون شريراً رسولاً ، حينما جرى بأن يحمله الرسالة الأخيرة للبشر أو منهج الحياة الأخيرة . إنها الرسالة الكاملة يحملها الرسول الكامل . ومن كلامها أن يظل الإنسان بها إنساناً . فلا تكتبت طاقة من طاقاته البنائية . ولا تعطل استعداداً من استعداداته النافعة ؛ وفي الوقت ذاته تهذبه وتربيه ، وترتفع به إلى غاية مرافقية . وكذلك فعل الإسلام من فقهه وتكليفه ، حتى استحالوا نسخاً حية

منه . وكانت سيرة نبيهم وحياته الواقعية ، بكل ما فيها من تجارب الإنسان ، ومحاولات الإنسان ، وضعف الإنسان ، مختلطة بحقيقة الدعوة السماوية ، مرتبة بها خطوة خطوة - كما يبدو في سيرة أهله وأقرب الناس إليه - كانت هي النموذج العملي للمحاولات الناجحة ، يراها ويتأثر بها من يريد القدوة الميسرة العملية الواقعية ، التي لا تعيش في حالات ولا في خيالات .

وتحققت حكمة القدر في تنزيل الرسالة الأخيرة للبشر بصورتها الكاملة الشاملة المتكاملة . وفي اختيار الرسول الذي يطبق تلقىها وترجمتها في صورة حية . وفي جعل حياة هذا الرسول كتاباً مفتوحاً يقرؤه الجميع . وتراجعه الأجيال بعد الأجيال . . .

هـ - «آداب وإستذان»

لقد نظم القرآن علاقة المسلمين ببيوت النبي - ﷺ - وبنائه - أمهات المؤمنين - في حياته وبعد وفاته كذلك . كان القرآن يواجه حالة كانت واقعة ، إذ كان بعض المنافقين والذين في قلوبهم مرض يؤذون النبي - ﷺ - في بيته وفي نسائه . فيحذرهم تحذيراً شديداً ، ويريهم شناعة جرمهم عند الله وبشاعته . ويهذدهم بعلم الله لما يخونون في صدورهم من كيد وشر :

﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلّا أن يؤذن لكم إلى طعام - غير ناظرين إناه - ولكن إذا دعيتم فادخلوا ، فإذا طعمتم فانتشروا ، ولا مستأنسين لحديث . إن ذلكم كان يؤذى النبي فيستحبى منكم والله لا يستحبى من الحق . وإذا سألتموهن متاعاً فسألوهن من وراء حجاب . ذلكم أظهر لقلوبكم وقلوبهن . وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ، ولا أن تنكحوا أزواجاً من بعده أبداً . إن ذلكم كان عند الله عظيماً . إن تيدوا شيئاً أو تخفوه فإن الله كان بكل شيء علىٰها ﴾ ..

روى البخاري بإسناده - عن أنس بن مالك قال : بنى النبي - ﷺ - بزینب بنت جحش بخبز ولحم . فأرسلت على الطعام داعياً . فيجيء قوم فيأكلون ويخرجون . ثم يجيء قوم فيأكلون ويخرجون . فدعوت حتى ما أجد أحداً أدعوه . فقلت : يا رسول الله ما أجد أحداً أدعوه . قال : « ارفعوا طعامكم » .

وبقي ثلاثة رهط يتحدثون في البيت . فخرج رسول الله - ﷺ - فانطلق إلى حجرة عائشة - رضي الله عنها - فقال : « السلام عليكم - أهل البيت - ورحمة الله وبركاته » . قالت : عليك السلام ورحمة الله . كيف وجدت أهلك يا رسول الله ؟ بارك الله لك . فتقرى حجر نسائه . كلهن يقول هن كما يقول لعائشة ، ويقلن كما قالت عائشة . ثم رجع النبي - ﷺ - فإذا ثلاثة رهط في البيت يتحدثون . وكان النبي - ﷺ - شديد الحياء . فخرج منطلاقاً نحو حجرة عائشة . فما أدرى أخبرته أم أخبر أن القوم خرموا . فرجع حتى إذا وضع رجله في أسكفة الباب دخله والأخرى خارجه . أرخي الستر بيدي ، وأنزلت آية الحجاب .

والآية تتضمن آداباً لم تكن تعرفها الجاهلية في دخول البيوت ، حتى بيت رسول الله - ﷺ - فقد كان الناس يدخلون البيوت بلا إذن من أصحابها . وربما كان هذا الحال أظهر في بيوت النبي - ﷺ - بعد أن أصبحت هذه البيوت مهبط العلم والحكمة . وكان بعضهم يدخل وحين يرى طعاماً يوقد عليه ويجلس في إنتظار نضج هذا الطعام ليأكل بدون دعوة إلى الطعام ! وكان بعضهم يجلس بعد الطعام - سواء كان قد دعي إليه أو هجم هو عليه دون دعوة - وياخذ في الحديث والسمير غير شاعر بما يسببه هذا من إزعاج للنبي - ﷺ - وأهله . وفي رواية أن أولئك الثلاثة الرهط الذين كانوا يسمرون كانوا يفعلون هذا وعروس النبي - زينب بنت جحش - جالسة وجهها إلى الحائط ! والنبي - ﷺ - يستحبى أن ينبههم إلى ثقلة مقامهم عنده حياء منه ، ورغبة في ألا يواجه زواره بما يخجلهم ! حتى تولى الله - سبحانه - عنه الجهر بالحق « والله لا يستحي من الحق » ..

وما يذكر أن عمر - رضي الله عنه - بحساسيته المرهفة كان يقترح على النبي - ﷺ - الحجاب ؛ وكان يتمناه على ربه . حتى نزل القرآن الكريم مصدقاً لاقتراحه بجيأ لحساسيته ! من رواية البخاري - بإسناده - عن أنس بن مالك . قال : قال عمر بن الخطاب : يا رسول الله يدخل عليك البر والفاجر . فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب . فأنزل الله آية الحجاب .. » .

وجاءت هذه الآية تعلم الناس ألا يدخلوا بيوت النبي بغير إذن . فإذا دعوا إلى الطعام دخلوا . فاما إذا لم يدعوا فلا يدخلون يرتقبون نضجه ! ثم إذا

أطعموا خرجوا ، ولم يبقوا بعد الطعام للسمر والأخذ بأطراف الحديث ..
 وما أحوج المسلمين اليوم إلى هذا الأدب الذي يجافيه الكثيرون . فإن المدعين إلى الطعام يتخلقون بعده ، بل إنهم ليتخلقون على المائدة ، ويطول بهم الحديث ، وأهل البيت - الذين ، يجتذبون ببقية من أمر الإسلام بالإنتحاب - متذلون محتسبون ، والأضياف ماضيون في حديثهم وفي سمرهم لا يشعرون ! وفي الأدب الإسلامي غناء وكفاء لكل حالة ، لو كنا نأخذ بهذا الأدب الإلهي القويم .

ثم تقرر الآية الحجاب بين نساء النبي - ﷺ - والرجال :
 » وإذا سألتموهن متاعاً فأسألوهن من وراء حجاب « ..
 وتقرر أن هذا الحجاب أظهر لقلوب الجميع ، » ذلکم أظهر لقلوبکم وقلوبهن « ..

فلا يقل أحد غير ما قال الله . لا يقل أحد إن الاختلاط ، وإزالة الحجب ، والترخيص في الحديث واللقاء والجلوس والمشاركة بين الجنسين أظهر لقلوب ، وأعف للضمائر ، وأعون على تصريف الغزيرة المكتوبة ، وعلى اشعار الجنسين بالأدب وترقيق المشاعر والسلوك .. إلى آخر ما يقوله نفر من خلق الله الصعاكف المهازيل الجهال المحجوبين . لا يقل أحد شيئاً من هذا والله يقول : » وإذا سألتموهن متاعاً فأسألوهن من وراء حجاب ذلکم أظهر لقلوبکم وقلوبهن « .. يقول هذا عن نساء النبي الطاهرات . أمهات المؤمنين . وعن رجال الصدر الأول من صحابة رسول الله - ﷺ - من لا تتطاول إليهن وإليهم الأعناق ! وحين يقول الله قوله . ويقول خلق من خلقه قوله . قال قوله الله - سبحانه وتعالى - وكل قول آخر هراء ، لا يرده إلا من يجرؤ على القول بأن العبيد الفانين أعلم بالنفس البشرية من الخالق الباقي الذي خلق هؤلاء العبيد ! الواقع العملي الملموس يهتف بصدق الله ، وكذب المدعين غير ما يقوله الله . والتجارب المعروضة اليوم في العالم مصدقة لما نقول . وهي في البلاد التي بلغ الاختلاط الحر فيها أقصاه أظهر في هذا وأقطع من كل دليل . (وأمريكا أول هذه البلاد التي آتني الاختلاط فيها أبشع الشار) .

خاتمة بصائر وفهودي ورغبة

إن الإسلام دين سلام ، وعقيدة حب ، ونظام يستهدف أن يظل الناس بطله ، وأن يقيم فيه منهجه ، وأن يجمع الناس على المحبة والسلام .

لقد أثبت الواقع التاريخي المتكرر أن النفس البشرية لم تبلغ إلى آفاق الكمال المقدر لها بأية وسيلة كما بلغتها بإستقرار حقيقة الإيمان بالله فيها . وأن الحياة البشرية لم ترتفع إلى هذه الآفاق بوسيلة أخرى كما أرتفعت بالإسلام . وأن الفترات التي استقرت فيها هذه الحقيقة في الأرض ، وتسلم أهلها قيادة البشرية كانت قمة في تاريخ الإنسان سامية ، بل كانت حلمًا أكبر من الخيال ، ولكنها تمثل في واقع يعيش الناس .

وما يمكن أن ترتقي البشرية ولا أن ترتفع عن طريق فلسفة أو علم أو فن أو مذهب من المذاهب أو نظام ، إلى المستوى الذي وصلت أو تصل إليه عن طريق إستقرار حقيقة الإيمان في نفوس الناس وحياتهم وأخلاقهم وتصوراتهم وقيمهم وموازيتهم .. وهذه الحقيقة يتبشّق منها منهج حياة كامل ، سواء جاءت بحملة كما هي في الرسالات الأولى ، أو مفصلة شاملة دقيقة كما هي في الرسالة الأخيرة . والدليل القاطع على أن هذه العقيدة حقيقة من عند الله ؛ هو هذا الذي أثبته الواقع التاريخي من بلوغ البشرية بإستقرار حقيقة الإيمان في حياتها مالم تبلغه قط بوسيلة أخرى من صنع البشر : لا علم ، ولا فلسفة ، ولا نظام من النظم . وأنها حين فقدت قيادة المؤمنين الحقيقيين لم يتفعّلها شيء من ذلك كله ؛ بل انحدرت قيمها وموازيتها وإنسانيتها ، كما غرقت في الشقاء النفسي والمحيرة الفكرية والأمراض العصبية ، على الرغم من تقدمها الحضاري فيسائر الميادين ، وعلى الرغم من توافر عوامل الراحة البدنية والنتائج العقلية ، وأسباب السعادة المادية بجملتها . ولكنها لم تدل السعادة والطمأنينة والراحة الإنسانية أبداً . ولم يرتفع تصورها للحياة قط كما ارتفع في ظل الحقيقة الإيمانية ، ولم تتوثّق صلتها بالوجود قط كما توثّقت في ظل هذه العقيدة ، ولم تشعر بكرامة « النفس الإنسانية » قط كما شعرت بها في تلك الفترة التي استقرت فيها تلك الحقيقة . والدراسة الوعائية

للتصور الإسلامي لغاية الوجود وغاية الوجود الإنساني تنتهي حتماً إلى هذه النتيجة .

وهذا كله يستحق - بدون تردد - كل ما يبذله المؤمنون من جهود مضنية ، ومن تصحيات نبيلة ، لاقرار حقيقة الإيمان بالله في الأرض . وإقامة قلوب تنطوي على قبس من نور الله ، وتتصل بروح الله . وإقامة حياة إنسانية يتمثل فيها منهج الله للحياة . وترتفع فيها تصورات البشر وأخلاقهم ، كما يرتفع فيها واقع حياتهم إلى ذلك المستوى الرفيع ، الذي شهدته البشرية واقعاً في فترة من فرات التاريخ .

إنه هذا القرآن .. بصائر تهدي ، ورحمة تفيض .. من يؤمن به ، ويغتنم هذا الخير العميم ..

إنه هذا القرآن الذي لا يبلغ خارقة مادية من الإعجاز ما يبلغه .. من أي جانب من الجوانب شاء الناس المعجزة في أي زمان وفي أي مكان .. لا يشتبه من ذلك من كان من الناس ومن يكون إلى آخر الزمان !

فهذا جانب التعبيري .. ولعله كان بالقياس إلى العرب في جاهليتهم أظهر جوانبه - بالنسبة لما كانوا يحفلون به من الأداء البياني ، ويتناخرون به في أسلوافهم ! - ها هوذا كان وما يزال إلى اليوم معجزاً لا يتطاول إليه أحد من البشر . تحداهم الله به وما يزال هذا التحدي قائماً . والذين يزاولون فن التعبير من البشر ، ويدركون مدى الطاقة البشرية فيه ، هم أعرف الناس بأن هذا الأداء القرآني معجز .. سواء كانوا يؤمنون بهذا الدين عقيدة أو لا يؤمنون .. فالتحدي في هذا الجانب قائم على أساس موضوعية يستوي أمامها المؤمنون والجادون ..

وكما كان كبراء قريش يجدون من هذا القرآن - في جاهليتهم - ما لا قبل لهم بدفعه عن أنفسهم - وهم جاددون كارهون - كذلك يجد اليوم وغداً كل جاهلي كاره ما وجد الجاهليون الأولون !

ويبقى وراء ذلك السر المعجز في هذا الكتاب الفريد .. يبقى ذلك

السلطان الذي له على الفطرة - متى خلي بينها وبينه لحظة ! - وحتى الذين رأى
على قلوبهم الحجب ، وثقل فوقها الركام ، تتنفس قلوبهم أحياناً ؛ وتتململ
قلوبهم أحياناً تحت وطأة هذا السلطان وهم يستمعون إلى هذا القرآن !
إن الذين يقولون كثيرون .. وقد يقولون كلاماً يحتوي مبادئ ومذاهب
وأفكاراً وإنجاهات .. ولكن هذا القرآن يتفرد في إيقاعاته على فطرة البشر
وقلوبهم فيما يقول ! إنه قاهر غلاب بذلك السلطان الغلاب ! ..

ولقد كان كبراء قريش يقولون لأتباعهم الذين يستخفونهم - ويقولون
لأنفسهم في الحقيقة - : « لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه لعلكم تغلبون » ..
ما كانوا يجدونه هم في نفوسهم من مسّ هذا القرآن وإيقاعه الذي لا يقاوم ! وما
يزال كبراء اليوم يحاولون أن يصرفوا القلوب عن هذا القرآن بما ينزلونه من
مكاتيب ! غير أن هذا القرآن يظل - مع ذلك كله - غلاباً .. وما إن تعرض الآية
منه أو الآيات في ثانيا قول البشر ، حتى تميز وتتفرق بإيقاعها ، وتستولي على
الحس الداخلي للسامعين ، وتنحني ما عدتها من قول البشر المثير الذي تعب فيه
القائلون !

ثم يبقى وراء ذلك مادة هذا القرآن وموضوعه .. وما تتسع صفحات
لل الحديث عن مادة القرآن وموضوعه .. فالقول لا ينتهي والمجال لا يهدى !

وما الذي يمكن أن يقال في صفحات ؟

منهج هذا القرآن العجيب ، في مخاطبة الكيونونة البشرية بحقائق
الوجود .. وهو منهج يواجه هذه الكيوننة بجملتها ، لا يدع جانباً واحداً منها لا
يخاطبه في السياق الواحد ، ولا يدع نافذة واحدة من نوافذها لا يدخل منها
إليها ؛ ولا يدع خاطراً فيها لا يجاوبه ، ولا يدع هائلاً فيها لا يلبيه !

منهج هذا القرآن العجيب ، وهو يتناول قضايا هذا الوجود ، فيكشف منها
ما تلتقاء فطرة الإنسان وقلبه وعقله بالتسليم المطلق ، والتجاوب الحي ، والرؤى
الواضحة . وما يطابق كذلك حاجات هذه الفطرة ، ويوقف فيها طاقاتها
المكونة ، ويوجهها الوجهة الصحيحة .

منهج هذا القرآن العجيب ، وهو يأخذ بيد الفطرة الإنسانية خطوة خطوة ، ومرحلة مرحلة ؛ ويصعد بها في هيئة ورفق ، وفي حيوية كذلك وحرارة ، وفي وضوح وعلى بصيرة - درجات السلم في المرتقى الصاعد ، إلى القمة السامية .. في المعرفة والرؤيا ، وفي الإنفعال والإستجابة ، وفي التكيف والإستقامة ، وفي اليقين والثقة ، وفي الراحة والطمأنينة .. إلى حقائق هذا الوجود الصغيرة والكبيرة .. منهج هذا القرآن العجيب ، وهو يلمس الفطرة الإنسانية ، من حيث لا يكتسب أحد من البشر أن يكون هذا موضع لمسة ! أو أن يكون هذا وتر إستجابة ! فإذا الفطرة تتفضّل وتصوت وتستجيب . ذلك أن منزل هذا القرآن هو خالق هذا الإنسان الذي يعلم من خلق ، وهو أقرب إليه من حبل الوريد !

ذلك المنهج ؟ .. أم المادة ذاتها التي يعرضها القرآن في هذا المنهج .. وهنا ذلك الانساح الذي لا يبلغ منه القول شيئاً .. « قل لو كان البحر مداداً لكلمات ربِّي ، لنفديه قبل أن تندد كلمات ربِّي ، ولو جئنا بمثله مداداً » .. « ولو أن ما في الأرض من شجرة أفلام ، والبحر يمده من بعده سبعة أبحار ما نفديت كلمات الله » ..

إن الذي يكتب هذه الكلمات ، قضى - والله الحمد والمنة - في الصحبة الوعية الدارسة لهذا الكتاب خمسة وعشرين عاماً^(١) . يحول في جنبات الحقائق الموضوعية لهذا الكتاب ؛ في شتى حقول المعرفة الإنسانية - ما طرقته معارف البشر وما لم تطرقه - ويقرأ في الوقت ذاته ما يحاوله البشر من بعض هذه الجوانب .. ويرى ذلك الفيض الغامر المنفسح الواسع في هذا القرآن ؛ وإلى جانبه تلك البحيرات المنعزلة ، وتلك النقر الصغيرة .. وتلك المستنقعات الآسنة أيضاً !

في النظرة الكلية في هذا الوجود ، وطبيعته ، وحقيقة وجوده ، وأصله ، ونشأته ، وما وراءه من أسرار ؛ وما في كيانه من خبايا ومكونات وما يضممه من أحياه وأشياء .. الموضوعات التي تطرق جوانب منها « فلسفة البشر .. » .

(١) كاتب هذه الكلمات الشهيد سيد قطب رحمه الله .

في النظرة الكلية إلى «الإِنسان» ونفسه ، وأصله ، ونشاته ، ومكennات طاقاته ، و مجالات نشاطه ؛ وطبيعة تركيبه ، وإنفعالاته ، وإستجاباته ، وأحواله وأسراره .. الموضوعات التي تطرق جوانب منها علوم الحياة والنفس والتربية والاجتماع ! والعقائد والأديان ..

في النظرة إلى نظام الحياة الإنسانية ؛ وجوانب النشاط الواقعي فيها ؛ و مجالات الإرتباط والإحتكاك ، وال حاجات المتتجدة وتنظيم هذه الحاجات .. الموضوعات التي تطرق جوانب منها النظريات والمذاهب الاجتماعية والاقتصادية والسياسية ..

وفي كل حقل من هذه الحقول يجد الدارس الوعي لهذا القرآن وفراة من النصوص والتوجيهات يحار في كثرتها ووفرتها ! فوق ما في هذه الوفرة من أصالة وصدق وعمق من إحاطة ونفاسة !

إنني لم أجده نفسي مرة واحدة - في مواجهة هذه الموضوعات الأساسية - في حاجة إلى نص واحد من خارج هذا القرآن فيها عدا قول رسول الله - ﷺ - وهو من آثار هذا القرآن - بل إن أي قول آخر ليبدو هزيلاً - حتى لو كان صحيحاً - إلى جانب ما يجده الباحث في هذا الكتاب العجيب ..

إنها الممارسة الفعلية التي تنطق بهذه التقريرات ؛ والصحبة الطويلة في ظل حاجات الرؤية والبحث والنظر في هذه الموضوعات .. وما بي أن أثني على هذا الكتاب .. وما أنا ومن هؤلاء البشر جهيناً ليضيفوا إلى كتاب الله شيئاً بما يملكون من هذا الثناء ! لقد كان هذا الكتاب هو مصدر المعرفة والتوجيه والتكونين الوحيد لجيل من البشر فريد .. جيل لم يتكرر بعد في تاريخ البشرية - لا من قبل ولا من بعد - جيل الصحابة الكرام الذين أحدثوا في تاريخ البشرية ذلك الحدث الهائل العميق الممتد ، الذي لم يدرس حق دراسته إلى الآن ..

لقد كان هذا المصدر هو الذي أنشأ - بمشيئة الله وقدره - هذه المعجزة المجمسة في عالم البشر . وهي المعجزة التي تطاولها جميع المعجزات والخوارق التي صحبت الرسالات جميعاً .. وهي معجزة واقعة مشهودة .. أن كان ذلك

الجيل الفريد ظاهرة تاريخية فريدة . . . ولقد كان المجتمع الذي تألف من ذلك الجيل أول مرة ، والذي ظل امتداده أكثر من ألف عام ، تحكمه الشريعة التي جاء بها هذا الكتاب ، ويقوم على قاعدة من قيمه وموازينه ، وتوجيهاته وإيحاءاته . . . كان هذا المجتمع معجزة أخرى في تاريخ البشرية . حين تقارن إليه صور المجتمعات البشرية الأخرى ، التي تفوقه في الإمكانيات المادية - بحكم غلو التجربة البشرية في عالم المادة - ولكنها لا تطاوله في « الحضارة الإنسانية » !

إن الناس اليوم - في الجاهلية الحديثة ! - يطلبون حاجات نفوسهم ومجتمعاتهم خارج هذا القرآن ! كما كان الناس في الجاهلية العربية يطلبون خوارق غير هذا القرآن ! . . . فأما هؤلاء فقد كانت تحول جاهليتهم الساذجة ، وجهالتهم العميقة - كما تحول أهواؤهم ومصالحهم الذاتية كذلك - دون رؤية الخارقة الكونية الهائلة في هذا الكتاب العجيب ! فأما أهل الجاهلية الحاضرة ، فيتحول بينهم وبين هذا القرآن غرور « العلم البشري » الذي فتحه الله عليهم في عالم المادة . وغرور التنظيمات والتشكيلات المعقّدة بتعقيده الحياة البشرية اليوم ؛ ونمودها ونضجها من ناحية التنظيم والتشكيل . وهو أمر طبيعي مع امتداد الحياة وتراكم التجارب ، وتجدد الحاجات ، وتعقدتها كذلك ! كما يحول بينهم وبين هذا القرآن كيد أربعة عشر قرناً من الحقد اليهودي والصلبي ؛ الذي لم يكفل لحظة واحدة عن حرب هذا الدين وكتابه القويم ؛ وعن محاولة إيهام أهله عنه ؛ وإبعادهم عن توجيهه المباشر . بعد ما علم اليهود والصلبيون من تجاربهم الطويلة : أن لا طاقة لهم بأهل هذا الدين ، ما ظلوا عاكفين على هذا الكتاب ، عكوف الجيل الأول ، لا عكوف التغسي بآياته وحياته كلها بعيدة عن توجيهاته ! . . . هو كيد مطرد مرئي خ حيث . . . ثمرته النهاية هذه الأوضاع التي تعيش فيها الناس الذين يسمون اليوم مسلمين - وما هم بالمسلمين ما لم يحكموا في حياتهم شريعة هذا الدين ! - وهذه المحاولات الأخرى في كل مكان للتعفيف على آثار هذا الدين ؛ ولتدارس قرآن غير قرآنها ؛ يرجع إلىه في تنظيم الحياة كلها ، ويرد إليه كل اختلاف ، وكل نزاع في التشريع والتقوين لهذه الحياة ؛ كما كان المسلمون يرجعون إلى كتاب الله في هذه الشؤون !!

إن هذا القرآن الذي يجهله أهله اليوم . لأنهم لا يعرفونه إلا تراثيل وترانيم وتعاويذ وتهاويم ! بعد ما صرفتهم عنه قرون من الكيد للثيم ، ومن الجهل المزري ، ومن التعاليم المغروبة ، ومن الفساد الشامل للفكر والقلب والواقع النكد الخبيث !

إنه هذا القرآن الذين كان الجاهليون القدامى يصرفون عنه الجماهير بطلب الخوارق المادية . والذي يصرف عنه الجاهليون المحدثون الجماهير بالقرآن الجديد الذي يفترونه ، وبشتبه وسائل الإعلام والتوجيه ! إنه هذا القرآن الذي يقول عنه العليم الخبير : ﴿ هذَا بصَائِرٌ مِّنْ رَبِّكُمْ وَهُدٰى وَرَحْمَةٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ ..
بصائر تكشف وتثير . وهدى يرشد ويهدي . ورحمة تغمر وتفيض ..
﴿ قَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ فهم الذين يجدون هذا كله في هذا القرآن الكريم ..

الفهرس

٥

- مقدمة -

الباب الأول

١٧	المرأة بين الجاهلية والإسلام
١٧	١ - المرأة في الجاهلية الأولى
٢٢	٢ - المرأة في الجاهلية المعاصرة
٣٣	٣ - المرأة في ظل التشريع الإسلامي
٣٣	آ - تنويع وتكامل في منهج الله
٤٦	ب - فتوى وعلاج

الباب الثاني

٥١	نظام الأسرة
٥١	١ - حقائق وتأملات
٥٥	٢ - قاعدة التكoin الأولى
٥٩	٣ - الزواج بين العبادة والفطرة
٦٨	٤ - الزواج بين الاستمتاع والتسامي
٧٤	٥ - فطرة وطبيعة إنسانية
٨٠	٦ - الهدف الخبيث

الباب الثالث

٨٩	القواعد التنظيمية في بناء الأسرة
٨٩	١- النهي عن زواج المسلم بمشركة
٩٢	٢- أحكام تشريعية في زواج المسلم بكتابية
٩٥	٣- رخصة زواج المسلم من غير الحرة
١٠٣	٤- تشرع لتنظيم الأسرة وتنظيم المجتمع
١٠٨	٥- النظرية الإسلامية في التحليل والتحرير
١١٠	٦- مشروعية النظر إلى الفتاة المخطوبة
١١٢	٧- حرية المرأة في اختيار الزوج
١١٤	٨- حسن اختيار الزوجة المسلمة والزوج المسلم
١٢١	٩- المهر والزواج

الباب الرابع

١٣١	الحياة الزوجية
١٣١	١- تنظيم الأسرة وضبطها
١٤٢	٢- أحكام في المعاشرة
١٤٦	٣- مسألة الظهور
١٤٩	٤- حكم الإبلاء
١٥١	٥- في ظلال الحياة الزوجية
١٥٦	٦- طبيعة المرأة المسلمة وطرق صيانة الأسرة
١٦٤	٧- خطوة أخرى

الباب الخامس

١٧٩	الوسائل الوقائية للمجتمع
١٧٠	١- حلول واقعية إيجابية
١٧٤	٢- براءة وصراحة وعفاف
١٧٨	٣- رخصة تعدد الزوجات

- ١٨٩ - تنظيم زينة المرأة وضبطها
١٩٣ - قاعدة الطهارة والعفة
١٩٨ - بيان الله
٢٠٢ - مسخ وانتكاس
٢٠٨ - واقع المجتمعات الجاهلية
٢٠٨ في فرنسا
٢١٤ في إنكلترا
٢١٦ في السويد
٢١٩ في أمريكا
٢٣١ - قيم وأخلاق البهائيون
٢٣٦ - نتائج الفوضى والاختلاط
٢٤٣ - إنحراف وشذوذ
٢٤٧ - فرضية الحجاب
٢٥٥ - آداب البيوت والإشتذان عليها
٢٦٣ - آداب البيوت والإشتذان فيها
٢٦٥ - غض البصر
٢٧٤ - تطهير المجتمع المسلم
٢٨٢ - عقوبة وزجر
٢٩٤ - النافذة المضيئة
٢٩٨ - الجريمة البشعة
٣٠٥ - غوذج شنيع
٣١٠ - وقفه أمام الصورة الأليمة
٣١٦ - التوجيه الإلهي
٣١٩ - حنة وتجربة وإبتلاء
- الباب السادس
- ٣٣٣ - علاقات إنسانية
٣٣٣ - بر الوالدين

٣٣٣	آ - أمر وقضاء
٣٣٩	ب - وصية ورعاية وشكر
٣٤٥	٢ - نظام المؤاخاة
٣٤٨	٣ - رابطة التبني
٣٥١	٤ - نظام التوارث
٣٥١	آ - قاعدة الإرث في بناء التكافل
٣٥٦	ب - أصول علم الميراث في التشريع الإسلامي

الباب السابع

التشريع الإسلامي بين الإنفعالات البشرية والضعف الإنساني

٣٦٧	١ - واقعية النظام الإسلامي
٣٧٤	٢ - تنظيم الطلاق وضبطه
٣٧٨	٣ - تفصيل أحكام الطلاق
٣٨٦	٤ - حكم المطلقة
٣٩٢	٥ - أحكام المتوفى عنها زوجها
٣٩٧	٦ - التوحيد الإلهي
٤٠٢	٧ - البيت النبوى
٤٠٢	آ - الترجمة الصحيحة للعقيدة الإسلامية
٤٠٧	ب - أزواج النبي
٤١٠	ج - رعاية الله
٤١٨	د - صفة من بيت النبوة
٤٢٤	ه - آداب وإستئذان

خاتمة

بصائر وهدى ورحمة

لحة خاطفة

كثيرة هي الكتب . وكثيرة جداً . وكثيرون هم المفكرون الذين ناقشوا موضوع الدعوة واحتهدوا في إبداء الآراء ووضع الأسس وإراساء النظر بات . وليس يعنينا فضل هؤلاء وقدسيتهم في قلوبنا أن نقول

إن ذلك الناج الصخم الذي أبدعوه لم يكن ليحصل إلى درجة الكمال حيث أن أبحاثهم قد انتصرت على حوانن من الدعوة ولم تحظ بها كاملاً فيها أشد حاجتنا . نحن الدعاة . وفي هذه الأونة بالذات ، إلى مسح نشق به الطريق فهو أهون الصعبات . وتحطم بالزراقة العقبات إلى مسح بربنا الموت فوة ضئيلة حسيرة فندفع في سبيل الله لا هاب عطمة طاغوت ولا تنديد سلطان إلى مسح يصافع شعورنا بأيماناً وساعاناً ولخطانا إلى مسح تفهمنا فيه المكررة روح إنسان فتعمر قلبه ويؤمن بها في حرارة وإخلاص إلى هذا المعنى نحتاج وإلى الشهيد سيد قطب مؤمن الصبر والواقع وعونان الوعي والإخلاص والتضحية إلى هذا المفكر الإسلامي الكبير الذي عاش في طلال القرآن فعلاً القرآن عقله وقلبه وسلوكه نعمت . وكلنا نأمل في أن يهي بحاجتنا وتحقق لنا هذه الأهمية العظيمة التي تعرف إليها

سلسلة منشورات ابن

الشركة المختلطة للتوزيع

مكتوبر شارع ستيفاني مكتبة منهني وصالحة
電話: ٢٣٩٣٦٥٧٣ - ٢٣٩٣٦٥٧٤ - فاكس: ٢٣٦٧٣٦٥٧٣